

ذِيَّانُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ

(١)

صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ

وَهُوَ: الْجَامِعُ الْمُسْتَدْرَكُ الصَّحِيحُ

الْمُخْتَصَرُ مِنْهُنَّ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسُنَنُهُ وَأَتَابُهُ

لِلْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي هَرْمَةَ الْبُخَارِيِّ

الْمَوْتَى سَنَةَ ٢٥٦ هَجْرِيَّةً

الطَّبْعَةُ الثَّلَاثَةُ

طَبْعَةٌ مَرَّجَةٌ وَمُصَحَّحَةٌ عَلَى نَسَبِ السُّلْطَانِيَّةِ
مَعَ نَفْسِ الْإِتْبَاسِ عَنْ بَعْضِ مَوْزَعِهَا

الْمَجْلَدُ الثَّانِي

بِكَلِمَاتِ الْبُحُورِ وَتَقْنِيَةِ الْعُلُومِ

دَارُ الشَّامِ

صَمِيحُ الْبُخَارِيِّ


وَهُوَ: الْمَصْنُوعُ الْمُسْتَبَدُّ لِلصَّحِيحِ
الْمُتَّفِقِ مِنْ أَلْفِ رِوَايَاتِ أَبِي خَالِدٍ وَتَابِعِيهِ

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصداره
 للكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل
 سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ
 أو التصوير أو التسجيل أو التوزيع أو التخزين
 بما يخل من استحقاق الناشر أو أي جزء منه، ولا
 يسمح بأقناب أو أي جزء من الكتاب أو ترجمته أو أي
 لغة، كما لا يسمح بتغيير أو إعادة الطبع في الكتاب أو
 أي جزء منه دون الحصول على إذن خطي مسبقاً من الناشر.

الطبعة الثالثة

١٤٢٨هـ / ٢٠١٧م

ISBN 978-9953-550-05-3



9 789953 550053

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, distributed, or transmitted in any form or by any means, including copying, photocopying or other electronic, mechanical methods, it also includes scanning, recording, storing by a mean or another that could be retrieved. It is also not allowed to quote or translate any part of this book into any language; and it is not allowed to amend the existing material of this book or any parts of it without the prior written permission of the publisher.

دار الناشرين
 مركز البحوث ونقل المعلومات

الناشر

34 شارع الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية
 تلفون : 012741017 - 22870935 / 00202 المحمول : 01223138910 / 002
 لبنان - بيروت - ساحة الجزيرة - شارع برلين - ساحة الرسور
 هاتف : 9611807488 فاكس : 9611807477 ص.ب : 5136/14 الرمز البريدي : 11052020
 www.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@taaseel.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٢- كِتَابُ الْجُمُعَةِ ^(١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ^(٢)

١- بَابُ فَرَضِ الْجُمُعَةِ

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ^(٣)

○ [٨٨٦] حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، قال: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمَزَ الْأَعْرَجَ - مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ - حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْأَحْزَابُ وَالسَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْنَ (٤) أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ (٥) عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَدَانَا اللَّهُ، فَالْنَّاسُ لَنَا فِيهِ (٦) تَبِعَ (٧)، الْيَهُودُ عَدَا وَالنَّصَارَى بَعْدَ عَدِي».

(١) رقم عليه لابن عساكر.

(٢) قوله «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»: وقع بدلاً منه: «كتاب الجمعة» وعليه صح، ورقم له لابن عساكر، ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني، ولأبي الوقت.

(٣) [الجمعة: ٩]، ولابن عساكر: «﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: «تَعْلَمُونَ»»، وبعده لأبي ذر عن الحموي: «﴿فَاسْعَوْا﴾: فامضوا».

○ [٨٨٦] [التحفة: خ ١٣٧٤٤].

(٤) بيد: عَزَّى. (انظر: اللسان، مادة: بيد).

(٥) لأبي ذر عن الحموي، ولابن عساكر: «فَرَضَ اللَّهُ».

(٦) كذا لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت.

(٧) قوله: «لَنَا فِيهِ تَبِعَ» لأبي ذر في نسخة: «لَنَا تَبِعَ».

٢- بَابُ فَضْلِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

وَهَلْ عَلَى الصَّبِيِّ شُهُودٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ عَلَى النِّسَاءِ؟

○ [٨٨٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(١) بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةُ فَلْيَغْتَسِلْ » .

○ [٨٨٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ ^(٢) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٣) جُوَيْرِيَةُ ^(٤) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ ^(٥) رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأُولِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَتَادَاهُ عُمَرُ : أَيُّ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ قَالَ : إِنِّي شِغْلْتُ فَلَمْ أَنْقَلِبْ ^(٦) إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ التَّأْذِينَ ، فَلَمْ أَزِدْ أَنْ ^(٧) تَوَضَّأْتُ ، فَقَالَ : وَالْوُضُوءُ ^(٨) أَيْضًا ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ .

○ [٨٨٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُخْتَلِمٍ » .

○ [٨٨٧] [التحفة: بخ م س ٨٣٨١] .

(١) «عبد الله»: ليس عند ابن عساكر .

○ [٨٨٨] [التحفة: بخ م س ١٠٥١٩] .

(٢) «ابن أسماء»: ليس عند الأصيلي .

(٣) لابن عساكر: «حدثنا» .

(٤) لأبي ذر: «جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ أَسْمَاءَ» .

(٥) عليه صح لأبي الوقت . ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني ، ولأبي الوقت وعليه صح: «إذ جاء» .

(٦) الانقلاب: الرجوع . (انظر: النهاية، مادة: قلب) .

(٧) للأصيلي: «علني أن» .

(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «الوضوء» بغير واو قبله .

○ [٨٨٩] [التحفة: بخ م د س ق ٤١٦١] .

٣- بَابُ الطَّيِّبِ لِلْجُمُعَةِ

○ [٨٩٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُثَنَّدِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سُلَيْمِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ^(٣): «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ^(٤)، وَأَنْ يَسْتَنْ^(٥) وَأَنْ يَمَسَّ طَيِّبًا إِنْ وَجَدَ».

قَالَ عَمْرُو^(٣): «أَمَّا الْغُسْلُ؛ فَأَشْهَدُ أَنَّهُ وَاجِبٌ، وَأَمَّا الْإِسْتِنَانُ وَالطَّيِّبُ؛ فَاللَّهُ أَعْلَمُ، أَوْاجِبٌ هُوَ أَمْ لَا؟ وَلَكِنْ هَكَذَا فِي الْحَدِيثِ.

قال أبو عبد الله^(٦): هُوَ أَخُو مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، وَلَمْ يُسَمَّ^(٣) أَبُو بَكْرٍ هَذَا. رَوَاهُ^(٧) عَنْهُ بُكَيْرُ بْنُ الْأَشَّجِّ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي هَلَالٍ، وَعِدَّةٌ^(٣). وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّدِ يُكْتَبُ بِأَبِي بَكْرٍ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

٤- بَابُ فَضْلِ الْجُمُعَةِ

○ [٨٩١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَمِيِّ - مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ^(٨) بَدْنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي

○ [٨٩٠] [التحفة: خ م د س ٤٢٦٧].

(١) لابن عساكر: «عليُّ بنُ عبدِ اللهِ بنِ جَعْفَرٍ».

(٢) لأبي ذر وعليه صح. ولأبي ذر في نسخة، ولأبي الوقت: «أخبرنا».

(٣) عليه صح.

(٤) الحالم: من بلغ الخُلْمَ وجري عليه حكم الرجال سواء احتلم أو لم يحتلم. (انظر: النهاية، مادة: حلم).

(٥) الاستنآن: استعمال السواك، وهو افتعال من الأسنان، أي: يمرر عليها. (انظر: النهاية، مادة: سنن).

(٦) قوله: «قال أبو عبد الله... إلخ: وأبي عبد الله» ليس عند ابن عساكر. وهو عند ابن عساكر في نسخة في

الحاشية. اهـ. من اليونينية.

(٧) لأبي ذر: «زوي». من الفتح.

○ [٨٩١] [التحفة: خ م د س ١٢٥٦٩].

(٨) قرب: قَدَّمَ. (انظر: اللسان، مادة: قرب).

السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقْرَةَ ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبِشًا أَقْرَنَ ^(١) ،
وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا
قَرَّبَ بَيْضَةً ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ .

٥- بَابُ

○ [٨٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَى ^(٢) ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَقَالَ عُمَرُ ^(٣) :
لِمَ تَحْتَسِبُونَ عَنِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ : مَا هُوَ إِلَّا ^(٤) سَمِعْتُ النَّدَاءَ تَوَضَّأْتُ ، فَقَالَ :
أَلَمْ تَسْمَعُوا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ^(٥) : «إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ» .

٦- بَابُ الدُّهْنِ لِلْجُمُعَةِ

○ [٨٩٣] حَدَّثَنَا آدَمُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ،
عَنْ ابْنِ وَدِيعَةَ ^(٦) ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ
الْجُمُعَةِ وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ ^(٧) وَيَدْهِنُ مِنْ دُهْنِهِ أَوْ يَمَسُ ^(٨) مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ ، ثُمَّ
يَخْرُجُ فَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كَتَبَ لَهُ ، ثُمَّ يَنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ ؛ إِلَّا غَفَرَ لَهُ
مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخِرَى» .

(١) أقرن : له قرنان معتدلان . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : قرن) .

○ [٨٩٢] [التحفة : خ م د ١٠٦٦٧] .

(٢) زاد لأبي ذر : «هو ابن أبي كثير» .

(٣) زاد للأصيلي : «ابن الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» .

(٤) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر : «إلا أن» .

(٥) للأصيلي وأبي ذر : «يقول» .

○ [٨٩٣] [التحفة : خ م د ٤٤٩٣] .

(٦) عليه صح .

(٧) كذا لابن عساكر في نسخة . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ، ولابن عساكر : «الطَّهْر» .

(٨) قوله : «أَوْ يَمَسُّ» لابن عساكر : «وَيَمَسُّ» .

○ [٨٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو الِيمَانِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ طَاوُسٌ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَاغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ ، وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا ، وَأَصِيبُوا مِنَ الطَّيِّبِ» ١؟ .
 قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمَا الْغُسْلُ فَتَنَعَمْ ، وَأَمَا الطَّيِّبُ فَلَا أَذْرِي .

○ [٨٩٥] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَيَّمَسُّ طَيِّبًا أَوْ دُهْنًا إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ؟ فَقَالَ : لَا أَعْلَمُهُ .

٧- بَابُ يَلْبَسُ أَحْسَنَ مَا يَجِدُ

○ [٨٩٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) مَالِكٌ ^(٢) ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً ^(٣) سِيْرَاءَ ^(٤) عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلْقَ» ^(٥) لَهُ فِي الْأَخْرَجَةِ ، ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَّةٌ ، فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مِنْهَا ^(٦) حُلَّةً ، فَقَالَ عُمَرُ ^(٧) :

○ [٨٩٤] [التحفة : خ م س ٥٧٥٧] .

○ [٨٩٥] [التحفة : خ م ٥٦٩٢] .

○ [٨٩٦] [التحفة : خ م د س ٨٣٣٥] .

(١) عليه صح . (٢) «عَنْ مَالِكٍ» عليه صح ؛ لأبي ذر في نسخة .

(٣) كذا بغير تنوين . ولأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت : «حُلَّةٌ» بالتنوين .

الحلّة : إزار ورداء بارد أو غيره ، ويقال لكل واحد منهما على انفراد حلّة ، والجمع : حُلُلٌ وحِلَالٌ .

وقيل : رداء وقميص وتماها العمامة . (انظر : معجم الملابس) (ص ١٣٦) .

(٤) السيراء : نوع من البرود (الثياب) يخالطها حرير . (انظر : النهاية ، مادة : سير) .

(٥) الخلاق : الحظ والنصيب . (انظر : النهاية ، مادة : خلق) .

(٦) لأبي ذر : «مِنْهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه» . (٧) زاد للأصيلي : «ابنُ الخطَّابِ» .

يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَوْتَيْهَا وَقَدْ قُلْتِ فِي حُلَّةِ عَطَارِدٍ^(١) مَا قُلْتِ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أَكْسُهَا لِتَلْبَسَهَا»، فَكَسَاهَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخَالَ لَهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا.

٨- بَابُ السَّوَاكِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَسْتَنْ».

○ [٨٩٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ^(٢) عَلَى أُمَّتِي - أَوْ -^(٣) عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ».

○ [٨٩٨] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبَّابِ^(٤)، حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَاكِ».

○ [٨٩٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَحُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ^(٦) فَاهُ.

٩- بَابُ مَنْ تَسَوَّكَ^(٧) بِسَوَاكِ غَيْرِهِ

○ [٩٠٠] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ:

(١) عليه صح.

○ [٨٩٧] [التحفة: خ (س) ١٣٨٤٢].

(٢) أشق: أثقل عليهم، من المشقة، وهي: الشدة. (انظر: النهاية، مادة: شق).

(٣) لأبي ذر: «أَوْ لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى النَّاسِ».

○ [٨٩٨] [التحفة: خ س ٩١٤].

(٤) «ابنُ الحَبَّابِ»: ليس عند ابن عساكر.

○ [٨٩٩] [التحفة: خ م د س ق ٣٣٣٦].

(٥) قوله: «وَحُصَيْنٌ عَنْ» بينهما فراغٌ عليه صح.

(٦) يشوص: يذلك أسنانه وينقيها، وقيل هو أن يستاك من سفلى إلى علو. وأصل الشوص: الغسل.

(انظر: النهاية، مادة: شوص).

(٧) لابن عساكر: «يَسْتَوِّكُ».

○ [٩٠٠] [التحفة: خ ١٦٩٤٥].

أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سِوَاكَ يَسْتَنُّ بِهِ ، فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَعْطِنِي هَذَا السَّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، فَأَعْطَانِيهِ فَقَضَمْتُهُ ^(١) ثُمَّ مَضَعْتُهُ ، فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّ بِهِ ، وَهُوَ مُسْتَسْنِدٌ ^(٢) إِلَى صَدْرِي .

١٠- بَابُ مَا يَقْرَأُ ^(٣) فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

○ [٩٠١] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ^(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَعْدِ ^(٥) بْنِ إِبْرَاهِيمَ ^(٦) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، هُوَ ^(٧) : ابْنُ هُرْمَزٍ ^(٨) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ ^(٩) فِي صَلَاةِ ^(١٠) الْفَجْرِ ﴿الْم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ ^(١١) ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ ^(١٢) .

(١) عليه صح لأبي ذر . وللأصيلي ، وابن عساكر : «قَضَمْتُهُ» .

(٢) قال القسطلاني : «وفي رواية : مستند ، بسين واحدة» . اهـ . وهو كذلك في بعض الأصول .

(٣) ضبطه أيضا بفتح الياء ، وقال : كذا بالوجهين لأبي ذر ، وعليه : «معا» .

○ [٩٠١] [التحفة : خ م س ق ١٣٦٤٧] .

(٤) لفظ : «أبو» عليه صح ، ولفظ : «نُعَيْم» عليه صح . وفي الأصل : «حدثنا محمد بن يوسف» . وفي هامش

النسخ كلها : «حدثنا أبو نعيم - عليه صح صح - عوض : محمد بن يوسف» . اهـ . كذا في اليونينية .

والحديث يأتي في : «باب سجود القرآن» عن محمد بن يوسف بهذا السند . اهـ .

(٥) للأصيلي : «هو ابن إبراهيم» .

(٦) قوله : «ابن إبراهيم» ليس عند ابن عساكر .

(٧) سقط لفظ : «هو» عند أبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت .

(٨) زاد لأبي ذر : «الأعرج» .

(٩) لأبي ذر ، وابن عساكر : «في الفجر يوم الجمعة» .

(١٠) «في صلاة» : ليس عند ابن عساكر .

(١١) قوله : «﴿تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ﴾ كذا ضبطه ، وعليه صح صح . وسقط لفظ : «السجدة» عند أبي ذر ،

والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت .

(١٢) [الإنسان : ١] . وزاد بعده للأصيلي : «﴿جِئْ مِنَ اللَّهِ﴾» .

١١- بَابُ الْجُمُعَةِ فِي الْقَرْيَةِ وَالْمَدِينِ (١)

• [٩٠٢] حدَّثَنَا (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَيْعِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ (٣) بَعْدَ جُمُعَةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ بِجُؤَانِي مِنَ الْبَحْرَيْنِ.

• [٩٠٣] حدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ (٤)، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٥) عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٦) سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (٧)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ (٨) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ».

وَرَادَ اللَّيْثُ: قَالَ يُونُسُ: كَتَبَ (٩) زُرَيْقُ بْنُ (١٠) حُكَيْمٍ (١٠) إِلَى ابْنِ شِهَابٍ، وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِوَادِي الْقَرْيَةِ: هَلْ تَرَى أَنْ أَجْمَعَ - وَزُرَيْقُ عَامِلٌ عَلَى أَرْضٍ يَعْمَلُهَا وَفِيهَا جَمَاعَةٌ مِنَ السُّودَانِ وَغَيْرِهِمْ، وَزُرَيْقُ يَوْمَئِذٍ عَلَى أَيْلَةٍ (١١)؟ فَكَتَبَ ابْنُ شِهَابٍ

(١) للأصيلي: «والمداين».

• [٩٠٢] [التحفة: خ ٦٥٢٩].

(٢) كذا لأبي ذر وعليه صح. ولأبي ذر في نسخة، ولأبي الوقت: «حدثني».

(٣) جمعت: ضَلَيْتُ. (انظر: النهاية، مادة: جمع).

• [٩٠٣] [التحفة: خ م ٦٩٨٩].

(٤) زاد لابن عساكر: «المروزي».

(٥) كذا لأبي ذر وعليه صح.

(٦) لابن عساكر، ولأبي ذر وعليه صح: «أخبرني».

(٧) «ابن عبد الله»: ليس عند أبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت.

(٨) لأبي ذر وعليه صح، وللأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «قال: سمعت رسول الله».

(٩) لابن عساكر: «وكتب».

(١٠) عليه صح.

(١١) أيلة: تعرف اليوم باسم: «العقبة» ميناء المملكة الأردنية الهاشمية، على رأس خليج يضاف إليها

«خليج العقبة» أحد شعبتي البحر الأحمر. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص ٣٥).

وَأَنَا أَسْمَعُ بِأَمْرِهِ أَنْ يُجْمَعَ يُخْبِرُهُ أَنْ سَالِمًا حَدَّثَهُ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ ^(١) :
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ
 عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ ^(٢) مَسْئُولٌ ^(٣) عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ
 زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ - قَالَ :
 وَحَسِبْتُ أَنْ ^(٤) قَدْ قَالَ : وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ ^(٥) عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَكُلُّكُمْ ^(٦) رَاعٍ
 وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» .

١٢- بَابُ هَلْ ^(٧) عَلَى مَنْ لَمْ ^(٨) يَشْهَدْ الْجُمُعَةَ غُسْلٌ مِنَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ وَغَيْرِهِمْ؟

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : إِنَّمَا الْغُسْلُ عَلَى مَنْ ^(٩) تَجِبَ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ ^(١٠) .

○ [٩٠٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١١) شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمُ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ^(١٢) يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
 «مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ» .

(١) لأبي ذر عن الكشميهني ، ولابن عساكر : «قال» .

(٢) سقط لفظ : «وهو» عند الأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وأبي ذر عن الكشميهني .

(٣) للأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «ومسئول» .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني ، وللأصيلي : «أنه قال» .

(٥) لأبي ذر ، والأصيلي : «وهو مسئول» .

(٦) كذا وعليه صح . ولابن عساكر : «فكلكم راع مسئول عن رعيته» . ولأبي ذر في نسخة : «فكلكم راع

وكلكم مسئول» ، وكذا للأصيلي ؛ لكنه قال : «وكلكم» بالواو بدل الفاء .

(٧) لابن عساكر : «وهل» .

(٨) لأبي ذر ، وأبي الوقت : «من لا يشهد» .

(٩) في اليونينية مكتوب في محاذة قوله : «على من تجب عليه الجمعة» : «وقع في بعض الأصول : على من يجب
 عليه الغسل» .

(١٠) كذا لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعليه صح .

○ [٩٠٤] [التحفة : خ ٦٨٤٨] .

(١١) للأصيلي : «حدثنا» .

○ [٩٠٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ^(١) رَوَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُسِّلْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَيَّ كُلُّ مُحْتَلِمٍ».

○ [٩٠٦] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٣) ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ الْأَخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْثُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأَوْتِينَاهُ^(٤) مِنْ بَعْدِهِمْ فَهَذَا الْيَوْمَ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَذَا^(٥) اللَّهُ، فَعَدَا^(٦) لِلْيَهُودِ وَبَعَدَ عَدِ لِلنَّصَارَى»، فَسَكَتَ.

○ [٩٠٧] ثُمَّ قَالَ: «حَقٌّ عَلَيَّ كُلُّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، يَغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ».

○ [٩٠٨] رَوَاهُ أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِلَّهِ تَعَالَى عَلَيَّ كُلُّ مُسْلِمٍ حَقٌّ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا».

○ [٩٠٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا وَزْقَاءُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اؤْتِدُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ».

○ [٩١٠] حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ، حَدَّثَنَا^(٨) عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ

○ [٩٠٥] [التحفة: خ م د س ق ٤١٦١]. (١) ليس عند ابن عساكر.

○ [٩٠٦] [التحفة: خ م س ١٣٥٢٢].

(٢) لأبي ذر: «حدثني». (٣) لابن عساكر: «عن ابن طاووس».

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «وأوتينا» بغير هاء.

(٥) للأصيلي: «وهذا». (٦) «فعد»: وعليه صح.

○ [٩٠٧] [التحفة: خ م س ١٣٥٢٢].

○ [٩٠٨] [التحفة: خ م س ١٣٥٣٤]. (٧) للأصيلي: «رسول الله».

○ [٩٠٩] [التحفة: خ م د ت ٧٣٨٥].

○ [٩١٠] [التحفة: خ ٧٨٣٩].

(٨) لابن عساكر: «أخبرنا».

نَافِعَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَتْ امْرَأَةٌ لِعُمَرَ تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقِيلَ لَهَا : لِمَ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عُمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ ^(١) وَيَعَاذُ؟ قَالَتْ : وَمَا ^(٢) يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي؟ قَالَ : يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ» .

١٣- بَابُ الرُّخْصَةِ إِنْ لَمْ يَخْضُرِ الْجُمُعَةَ فِي الْمَطَرِ ^(٣)

○ [٩١١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ - ابْنُ عَمِّ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِمُؤَدِّهِ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ : إِذَا قُلْتَ : أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَلَا تَقُلْ : حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ ، قُلْ : صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ . فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا ؛ قَالَ ^(٤) : فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ ^(٥) وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُم ^(٦) فَتَمَشُونَ ^(٧) فِي الطَّيْنِ وَالِدَّحْضِ ^(٨) .

١٤- بَابٌ مِنْ أَيْنَ تُوْتِي الْجُمُعَةُ ، وَعَلَى مَنْ تَجِبُ؟

لِقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ ^(٩)

وَقَالَ عَطَاءٌ : إِذَا كُنْتَ فِي قَرْيَةٍ جَامِعَةٍ فَنُودِيَ ^(٩) بِالصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَحَقُّ عَلَيْكَ أَنْ تَشْهَدَهَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ ^(١٠) أَوْ لَمْ تَسْمَعْهُ .

(١) عليه صح .

(٢) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «فَمَا» . (٣) «إِنْ لَمْ» : للأصيلي : «لِمَنْ لَمْ» .

○ [٩١١] [التحفة : خم دق ٥٧٨٣] .

(٤) عليه صح . ولأبي ذر ، وابن عساكر : «فَقَالَ» وعليه صح .

(٥) العزيمة : الحق والواجب . (انظر : النهاية ، مادة : عزم) . (٦) كذا وعليه صح .

(٧) الدحض : الرُّلْتُ . (انظر : النهاية ، مادة : دحض) .

(٨) [الجمعة : ٩] . زاد لأبي ذر ، والأصيلي : «فَأَسْتَعُوا إِلَيَّ ذِكْرَ اللَّهِ» .

(٩) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «نُودِيَ» .

(١٠) النداء : الأذان . (انظر : النهاية ، مادة : ندا) .

وَكَانَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَصْرِهِ أَحْيَانًا يُجَمِّعُ ، وَأَحْيَانًا لَا يُجَمِّعُ ، وَهُوَ بِالزَّوَاوِيَةِ عَلَى فَرْسَحَيْنِ .

○ [٩١٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ^(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ^(٢) عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ ^(٣) يَوْمَ ^(٤) الْجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَالْعَوَالِي ، فَيَأْتُونَ فِي الْعُبَارِ يُصِيبُهُمُ الْعُبَارُ وَالْعَرَقُ ، فَيَخْرُجُ مِنْهُمْ الْعَرَقُ ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ ، وَهُوَ عِنْدِي فَقَالَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا» .

١٥- بَابُ وَقْتِ ^(٥) الْجُمُعَةِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ^(٦)

وَكَذَلِكَ يُرْوَى ^(٧) عَنْ عَمْرٍو ، وَعَلِيٍّ وَالثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، وَعَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

○ [٩١٣] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٨) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَمْرَةَ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقَالَتْ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَانَ النَّاسُ مَهْنَةً أَنْفُسِهِمْ ^(٩) ، وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا ^(١٠) إِلَى الْجُمُعَةِ رَاحُوا فِي هَيْئَتِهِمْ ، فَقِيلَ لَهُمْ : لَوْ اغْتَسَلْتُمْ!

○ [٩١٢] [التحفة: خ م د ١٦٣٨٣] .

(١) زاد لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «ابن صالح» .

(٢) لابن عساکر: «أخبرنا» .

(٣) الانتياب: القصد مرة بعد مرة. (انظر: النهاية، مادة: نوب).

(٤) ليس عند ابن عساکر، وأبي ذر.

(٥) ضبطه أيضا بضم التاء، وقال: «وقت» هو هكذا بالضبطين في اليونانية.

(٦) زوال الشمس: ميلها عن وسط السماء إلى جانب المغرب. (انظر: النهاية، مادة: زول).

(٧) كذا للأصيلي، وأبي الوقت، وابن عساکر. ولابن عساکر في نسخة، ولأبي ذر والأصيلي، وأبي الوقت:

«يذكرو» .

○ [٩١٣] [التحفة: خ م د ١٧٩٣٥] .

(٨) لابن عساکر: «حدثنا» .

(٩) كذا لأبي ذر عن الكشميهني. ولأبي ذر في نسخة، وللحموي، والمستملي: «مهنة» .

مهنة أنفسهم: لا خدم لهم. (انظر: المشارق) (١/٣٨٩).

(١٠) الرواح: السير من الزوال (زوال الشمس ظهرا) إلى آخر النهار. (انظر: النهاية، مادة: روح).

○ [٩١٤] حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ.

○ [٩١٥] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمِيدٌ، عَنْ أَنَسٍ ^(١) قَالَ: كُنَّا نُبَكِّرُ بِالْجُمُعَةِ، وَنَقِيلُ ^(٢) بَعْدَ الْجُمُعَةِ.

١٦- بَابُ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

○ [٩١٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَزْمِيُّ بْنُ عَمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ، هُوَ ^(٤): خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ الْبَرْدُ بِكُرِّ الصَّلَاةِ، وَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ ^(٥)، يَغْنِي: الْجُمُعَةَ.

قَالَ ^(٦) يُونُسُ بْنُ بَكَيْرٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَلْدَةَ فَقَالَ ^(٧): بِالصَّلَاةِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْجُمُعَةَ. وَقَالَ بِشْرُ بْنُ نَابِتٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا أَمِيرِ الْجُمُعَةِ ثُمَّ قَالَ لِأَنَسِ رضي الله عنه: كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ.

○ [٩١٤] [التحفة: خ د ت ١٠٨٩].

○ [٩١٥] [التحفة: خ ٧٠٧].

(١) للأصيلي، وأبي ذر، وأبي الوقت: «عن أنس بن مالك»

(٢) القيلولة: الاستراحة نصف النهار، وإن لم يكن معها نوم. (انظر: النهاية، مادة: قيل).

○ [٩١٦] [التحفة: خ س ٨٢٣].

(٣) ليس عند ابن عساكر.

(٤) عليه صح. ولأبي ذر في نسخة، ولأبي الوقت: «وهو».

(٥) الإبراد: انكسار الوهج والحر، والدخول في البرد. والمراد: صلوا في أول وقتها، من برد النهار وهو

أوله. (انظر: النهاية، مادة: برد).

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «وقال».

(٧) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «وقال».

١٧- بَابُ الْمَشِيِّ إِلَى الْجُمُعَةِ

وَقَوْلُ (١) «اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ (٢)

وَمَنْ قَالَ: السَّعْيُ: الْعَمَلُ وَالذَّهَابُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا﴾ (٣).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يَحْرُمُ الْبَيْعُ حِينَئِذٍ.

وَقَالَ عَطَاءٌ: تَحْرُمُ الصَّنَاعَاتُ كُلُّهَا.

وَقَالَ ابْنُ رَاهِمٍ بَنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ مُسَافِرٌ فَعَلَيْهِ

أَنْ يَشْهَدَ.

○ [٩١٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ (٤) بْنُ

أَبِي مَرْزِيمٍ (٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّاتَةُ بْنُ رِفَاعَةَ، قَالَ: أَدْرَكَنِي أَبُو عَبْسٍ (٤) وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَى

الْجُمُعَةِ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَمَهُ اللَّهُ

عَلَى النَّارِ».

○ [٩١٨] حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ، قَالَ الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ وَأَبِي سَلَمَةَ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ

الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعُونَ وَأَتُوهَا تَمْتَشُونَ؛ عَلَيْكُمْ (٧)

السَّكِينَةُ (٨)، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا».

(١) ضبطه أيضا بضم آخره، وقال: «وقول»: كذا بالضبطين في اليونانية.

(٢) [الجمعة: ٩]. (٣) [الإسراء: ١٩].

(٤) عليه صح. [٩١٧] [التحفة: خ ت س ٩٦٩٢].

(٥) زاد للأصيلي: «الأنصاري».

(٦) لأبي ذر وعليه صح. ولأبي ذر أيضا: «رسول الله».

(٧) [٩١٨] [التحفة: خ ١٣٢٥١-خ ١٥١٦٥].

(٨) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر: «وعليكم».

(٩) كذا بالوجهين، وعليه صح. ورفغ «السكينة» لأبي ذر، والنصب لغيره.

السكينة: الوقار والتأني في الحركة والسير. (انظر: النهاية، مادة: سكن).

○ [٩١٩] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ^(١) أَبُو قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ^(٢) ، لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ ^(٣) أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا تَقْرُمُوا حَتَّى تَرَوْنِي وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ» ^(٤) .

١٨- بَابٌ لَا يُفَرِّقُ ^(٥) بَيْنَ اثْنَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

○ [٩٢٠] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٦) ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ وَدِيعَةَ ، عَنْ سَلْمَانَ ^(٧) الْفَارِسِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَتَطَهَّرَ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ ، ثُمَّ آذَنَ أَوْ مَسَّ مِنْ طِيبٍ ، ثُمَّ رَاحَ فَلَمْ ^(٨) يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَصَلَّى مَا كَتَبَ لَهُ ، ثُمَّ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ أَنْصَتَ ؛ غَفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى» .

١٩- بَابٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَقْعُدُ فِي مَكَانِهِ

○ [٩٢١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(٩) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ :

○ [٩١٩] [التحفة : خ م د ت س ١٢١٠٦] .

(١) لأبي ذر والأصيلي : «حدثنا» .

(٢) لأبي ذر عن المستملي : «قال أبو عبد الله : لا أعلمه» .

(٣) رواية ابن عساكر : «عن عبد الله بن أبي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ» .

(٤) كذا بالوجهين ، ولأبي ذر : «وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ» وعليه صح .

(٥) «لا يفرق» : ضبطه في المصابيح بالبناء للفاعل وللمفعول ، وقال في الفتح : «لا يفرق أي :

الداخل» . اهـ .

○ [٩٢٠] [التحفة : خ ٤٤٩٣] .

(٦) لابن عساكر : «حدثنا» .

(٧) لابن عساكر : «حدثنا سلمان» .

(٨) للأصيلي : «ولم» .

○ [٩٢١] [التحفة : خ م ٧٧٧٧] .

(٩) زاد لأبي ذر : «هو ابن سَلام» كذا بتشديد اللام في اليونينية .

سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ
أَخَاهُ ^(١) مِنْ مَقْعَدِهِ ^(٢) وَيَجْلِسَ فِيهِ .

قُلْتُ لِنَافِعٍ : الْجُمُعَةُ ^(٣) . قَالَ : الْجُمُعَةُ ^(٤) وَغَيْرَهَا .

٢٠- بَابُ الْأَذَانِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

○ [٩٢٢] حَدَّثَنَا آدَمُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ :
كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ
وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النَّدَاءُ الثَّلَاثَ عَلَى الزُّوْرَاءِ ^(٥) .

٢١- بَابُ الْمُؤَدَّنِ الْوَاحِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

○ [٩٢٣] حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ ^(٤) ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّ الَّذِي زَادَ التَّأْدِينَ الثَّلَاثَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عُثْمَانُ بْنُ
عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ، وَلَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُؤَدَّنٌ غَيْرَ ^(٦) وَاحِدٍ ، وَكَانَ
التَّأْدِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ ، يَعْنِي ^(٧) : عَلَى الْمِنْبَرِ .

(١) لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت .

(٢) «أن يقيم الرجل الرجل من مقعده» : لأبي ذر في نسخة، وللأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح : «الرجل الرجل» .

(٣) عليه صح . وعند أبي ذر : «الجمعة» مرفوع في الموضعين، و«غيرها» مرفوع أيضا . اهـ من اليونينية .

(٤) عليه صح

○ [٩٢٢] [التحفة : خ د ت س ق ٣٧٩٩] .

(٥) زاد لأبي ذر وعليه صح : «قال أبو عبد الله : الزُّوْرَاءُ موضع بالسوق بالمدينة» .

○ [٩٢٣] [التحفة : خ د ت س ق ٣٧٩٩] .

(٦) كذا بالوجهين لأبي ذر وعليه صح .

(٧) لأبي ذر وعليه صح . وسقط : «يعني» عند أبي ذر في نسخة، وأبي الوقت .

٢٢- بَابُ يُؤَدَّنُ^(١) الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ

○ [٩٢٤] حَدَّثَنَا^(٢) ابْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عُمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمِنْبَرِ أَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ قَالَ^(٣): اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ^(٤) مُعَاوِيَةُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ^(٥): أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ^(٦) مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا، فَقَالَ^(٧): أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ^(٨) مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا، فَلَمَّا أَنْ^(٩) قَضَى^(١٠) التَّأْدِينَ^(١١) قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا الْمَجْلِسِ حِينَ أَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ يَقُولُ مَا سَمِعْتُمْ مِنِّي مِنْ مَقَالَتِي .

٢٣- بَابُ الْجُلُوسِ عَلَى الْمِنْبَرِ عِنْدَ التَّأْدِينِ

○ [٩٢٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ أَنَّ التَّأْدِينَ الثَّانِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمَرَهُ عَثْمَانُ^(١٢)، حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ التَّأْدِينُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ .

(١) كذا أبي الوقت، ولأبي ذر وعليه صح عن الحموي والمستملي، وللأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «يُجِيبُ الْإِمَامُ» وعليه صح .

○ [٩٢٤] [التحفة: خ س ١١٤٠٠] .

(٢) لابن عساكر: «أخبرنا محمد بن مقاتل» .

(٣) لأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت: «فَقَالَ» .

(٤) لأبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «فَقَالَ» .

(٥) لأبي ذر: «فَقَالَ» . (٦) عليه صح . ولأبي ذر في نسخة: «قَالَ» .

(٧) عليه صح . ولأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «قال» .

(٨) لأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت: «قال» . (٩) كذا لابن عساكر .

(١٠) «فَلَمَّا قَضَى»: للأصيلي «فَلَمَّا» . ولابن عساكر «قَضَى» .

(١١) لأبي ذر عن الكشميهني: «أَنْ انْقَضَى التَّأْدِينُ» .

○ [٩٢٥] [التحفة: خ د ت س ق ٣٧٩٩] .

(١٢) زاد لأبي ذر والأصيلي: «ابن عَثْمَانَ» .

٢٤- بَابُ التَّأْذِينِ عِنْدَ الْخُطْبَةِ

○ [٩٢٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتِلٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ : إِنَّ الْأَذَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلُهُ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَلَمَّا كَانَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَثُرُوا أَمَرَ عُثْمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْأَذَانِ الثَّالِثِ ، فَأَذَّنَ بِهِ عَلَى الزُّورَاءِ ^(٢) ، فَتَبَّتْ الْأُمْرُ عَلَى ذَلِكَ .

٢٥- بَابُ الْخُطْبَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ

○ وَقَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ .

○ [٩٢٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ الْقُرَشِيُّ ^(٤) الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ ، وَقَدْ امْتَرَوْا ^(٥) فِي الْمِنْبَرِ : مِمَّ عُوْدُهُ؟ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مِمَّا هُوَ ^(٤) وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وُضِعَ ، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أُرْسِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةَ - امْرَأَةٍ ^(٦) قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ - (مُرِي غُلَامِكَ النَّجَّارَ أَنْ يَعْمَلَ لِي أَعْوَادًا أُجْلِسُ ^(٤) عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ) ، فَأَمَرْتُهُ فَعَمَلَهَا مِنْ طَرَفَاءِ ^(٧) الْعَابَةِ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا فَأُرْسِلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمَرَ بِهَا فَوَضِعَتْ هَاهُنَا ،

○ [٩٢٦] [التحفة: خ د ت س ق ٣٧٩٩] .

(١) زاد للأصيلي: «ابن عفان» .

(٢) الزوراء: موضع بالمدينة غربي مسجد الرسول ﷺ عند سوق المدينة . (انظر: المعالم الأثرية) (ص ١٣٥) .

○ [٩٢٧] [التحفة: خ م د س ٤٧٧٥] .

(٣) «ابن سعيد»: ليس عند ابن عساكر، وأبي ذر .

(٤) عليه صح .

(٥) التماري: المجادلة . (انظر: النهاية، مادة: مرا) .

(٦) لأبي ذر: «امرأة من الأنصار» .

(٧) الطرفاء: جمع طرفة، وهي: شجرة من شجر البادية وشطوط الأنهار . (انظر: المشرق) (١/٣١٨) .

ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيْهَا وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرِيُّ^(١) فَسَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ ثُمَّ عَادَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُوا وَ^(٢) لِتَعْلَمُوا^(٣) صَلَاتِي».

○ [٩٢٨] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَنَسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ جِدْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ^(٤) النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا وُضِعَ لَهُ الْمِنْبَرُ سَمِعْنَا لِلْجِدْعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ الْعِشَارِ، حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ.

قَالَ^(٦) سُلَيْمَانُ، عَنْ يَحْيَى، أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا^(٧).

○ [٩٢٩] حَدَّثَنَا آدَمُ^(٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ».

٢٦- بَابُ الْخُطْبَةِ قَائِمًا

وَقَالَ أَنَسٌ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا.

(١) القهقرى: المشي إلى الخلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه. (انظر: النهاية، مادة: قهقر).

(٢) عليه صح.

(٣) في حاشية البقاعي: «وَلِتَعْلَمُوا» ونسبه لنسخة.

○ [٩٢٨] [التحفة: خ ٢٢٣٢].

(٤) كذا لأبي ذر، وأبي الوقت. ولأبي ذر عن الحموي والمستملي، ولأبي الوقت: «عَلَيْهِ».

(٥) للأصيلي: «رَسُولَ اللَّهِ».

(٦) لابن عساكر: «وقال».

(٧) «جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ» عليه صح، لأبي ذر والأصيلي.

○ [٩٢٩] [التحفة: خ ٦٩٢٤].

(٨) زاد للأصيلي وأبي ذر: «ابن أبي إياس».

○ [٩٣٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا ثُمَّ يَقْعُدُ، ثُمَّ يَقُومُ كَمَا تَفْعَلُونَ الْآنَ.

٢٧- بَابُ^(٢) يَسْتَقْبِلُ الْإِمَامَ الْقَوْمَ^(٣)، وَاسْتِقْبَالَ النَّاسِ الْإِمَامَ^(٤) إِذَا خَطَبَ

وَاسْتَقْبَلَ ابْنُ عُمَرَ وَأَنْسَ رضي الله عنهما الْإِمَامَ.

○ [٩٣١] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ.

٢٨- بَابُ مَنْ قَالَ فِي الْخُطْبَةِ بَعْدَ الثَّنَاءِ: أَمَا بَعْدُ

رَوَاهُ عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

○ [٩٣٢] وَقَالَ مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُثَنَّرِ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ^(٥) قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ، قُلْتُ^(٦): مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ. فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَيُّ نَعَمٍ، قَالَتْ: فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِدًّا حَتَّى تَجَلَّانِي^(٧)

○ [٩٣٠] [التحفة: خ م ت ٧٨٧٩].

(١) زاد لأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت: «ابن عمر».

(٢) «باب استقبال الناس الإمام إذا خطب»: لأبي ذر «استقبال» وعليه صح، ولابن عساكر «الناس»، وله أيضا «خطب».

(٣) «يستقبل الإمام القوم»، و: «ليس هذا عند الأصيلي».

(٤) «استقبال الناس» هذا عند أبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت. و«الإمام» عليه صح.

○ [٩٣١] [التحفة: خ م س ٤١٦٦].

○ [٩٣٢] [التحفة: خ م ١٥٧٥٠].

(٥) زاد لأبي ذر والأصيلي: «الصدّيق».

(٦) لابن عساكر: «فقلت».

(٧) تهللاني: غطاني وغشاني. ويجوز أن يكون المعنى: ذهب بقوتي وصبري، من الجلاء، أو ظهر بي وبان عليّ. (انظر: النهاية، مادة: جلا).

الْعَشِي^(١)، وَإِلَى جَنِّي قَرْبَةٍ فِيهَا مَاءٌ فَمَتَّحْتُهَا، فَجَعَلْتُ أَصْبُ مِنْهَا عَلَى رَأْسِي،
فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ^(٢) الشَّمْسُ، فَحَطَبَ النَّاسُ وَحَمِدَ^(٣) اللَّهَ بِمَا
هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ»، قَالَتْ: «وَلَعَطَ^(٤) نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاانْكَفَأَتْ^(٥)
إِلَيْهِمْ لِأَسْكَنْتَهُمْ، فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا قَالَ؟ قَالَتْ: قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرِيثُهُ
إِلَّا قَدْ^(٦) رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِنَّهُ قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي
الْقُبُورِ مِثْلَ - أَوْ قَرِيبَ^(٧) مِنْ - فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، يُؤْتِي أَحَدَكُمْ فَيَقَالُ لَهُ:
مَا عَلِمْتَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ - أَوْ قَالَ: الْمُؤْمِنُ - شَكَ هِشَامٌ - فَيَقُولُ: هُوَ
رَسُولُ اللَّهِ، هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَاآمَنَّا وَأَجْبَنَّا وَاتَّبَعْنَا وَصَدَّقْنَا.
فَيَقَالُ لَهُ: نَمَّ صَالِحًا، قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ إِنْ كُنْتَ لَتُؤْمِنُ^(٨) بِهِ. وَأَمَّا الْمُنَافِقُ - أَوْ قَالَ:
الْمُرْتَابُ^(٩) - شَكَ هِشَامٌ - فَيَقَالُ لَهُ: مَا عَلِمْتَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي
سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ^(١٠)».

قَالَ هِشَامٌ: فَلَقَدْ قَالَتْ لِي فَاطِمَةُ فَأَوْعَيْتُهُ^(١١)، غَيْرَ أَنَّهَا ذَكَرَتْ مَا يُعْلَظُ^(١٢) عَلَيْهِ.

(١) العشي: الإغواء. (انظر: النهاية، مادة: غشا).

(٢) الانجلاء: الانكشفت والخروج من الكسوف. (انظر: النهاية، مادة: جلا).

(٣) لابن عساکر، ولأبي ذر عن الكشميهني، وللأصيلي، وأبي الوقت: «فَحَمِدَ».

(٤) كذا بالوجهين، وعليه: (معا) و(صح).

(٥) الانكفاء: الرجوع. (انظر: النهاية، مادة: كفا).

(٦) لأبي ذر: «وَقَدْ».

(٧) «قريب»: بغير ألف ولا تنوين؛ كما في القسطلاني، ولأبي ذر، وأبي الوقت، والأصيلي: «قَرِيبًا» بالتنوين.

(٨) ولأبي ذر، وأبي الوقت، وابن عساکر في نسخة: «لَتُؤْمِنًا».

(٩) المرتاب: الذي يشك في الأمر. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: ريب).

(١٠) لأبي ذر عن الكشميهني: «فَقُلْتُ».

(١١) لأبي الوقت: «فَوَعَيْتُهُ». وللکشميهني: «وما وَعَيْتُهُ».

(١٢) لام «يُعْلَظُ»: ليست مضبوطة في اليونانية، وضبطت في بعض الأصول بالكسْرِ.

○ [٩٣٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِمَالٍ أَوْ سَبِيٍّ^(١) فَسَمَّمَهُ، فَأَعْطَى رِجَالًا وَتَرَكَ رِجَالًا، فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا، فَحَمَدَ اللَّهُ ثُمَّ^(٢) أَتَنِي^(٣) عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ: فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأُعْطِي^(٤) الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي^(٥)، وَلَكِنْ^(٦) أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ^(٧)، وَأَكُلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ، فِيهِمْ^(٨) عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ».

فَوَاللَّهِ مَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ^(٩)
تَابِعَهُ يُوثُسُ^(١٠).

○ [٩٣٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَحْبَبْتَنِي عَزْوَةٌ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرْتُهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ^(١) لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ

○ [٩٣٣] [التحفة: خ ١٠٧١١].

(١) لأبي الوقت: «أو شيء». ولأبي ذر عن الحموي والمستملي، ولابن عساكر: «أو بشيء». وللكشميهني: «أو بسبي».

السبي: ما غلب عليه من بني آدم واسترق، والجمع: سبايا. (انظر: المشارق) (٢/٢٠٦).

(٢) عليه صح. (٣) لأبي ذر في نسخة: «وأثنى».

(٤) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت. ولابن عساكر: «أعطي» ويعلها صح.

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني، وللأصيلي، وابن عساكر وأبي الوقت: «ولكيتي».

(٦) الهلع: أشد الجزع والضجر. (انظر: النهاية، مادة: هلع).

(٧) في حاشية البقاعي: «وينهم» ونسبه لنسخة.

(٨) النعم: الإبل خاصة. (انظر: ذيل النهاية، مادة: نعم).

(٩) سقط: «تابعه يونس» عند أبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت.

○ [٩٣٤] [التحفة: خ ١٦٥٣].

(١٠) ليس عند ابن عساكر، وأبي ذر.

أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلُّوا مَعَهُ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ ، حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ : «أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعَجِزُوا عَنْهَا» .
تَابَعَهُ^(١) يُونُسُ .

○ [٩٣٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَشِيَّةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَتَشَهَّدَ ، وَأَثْنَى^(٢) عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : «أَمَّا بَعْدُ» .

تَابَعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، وَأَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ^(٣) ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَمَّا بَعْدُ» .

تَابَعَهُ الْأَعْدَنِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ فِي^(٤) : «أَمَّا بَعْدُ»^(٥) .

○ [٩٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ^(٦) ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدَ يَقُولُ : «أَمَّا بَعْدُ» .

تَابَعَهُ الزُّبَيْدِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ .

(١) زاد لابن عساكر : «قال أبو عبد الله : تابعه» .

○ [٩٣٥] [التحفة : خ م د ١١٨٩٥] .

(٢) الثناء : الوصف بالخير مدحا . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ثنى) .

(٣) زاد لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت : «الساعدي» .

(٤) لأبي ذر عن المستملي ، وفي نسخة .

(٥) سقط : «في أما بعد» عند الأصيلي ، وأبي ذر .

○ [٩٣٦] [التحفة : خ م د س ق ١١٢٧٨] .

(٦) لأبي ذر : «ابن الحسين» .

○ [٩٣٧] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْعَسِيلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُنْبَرِ ، وَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَهُ مُتَعَطِّفًا مَلْحَقَةً عَلَى مَنْكِبَيْهِ ^(١) قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ بِعَصَابَةِ دَسِمَةٍ ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ إِلَيَّ» ، فَتَأَبَّأُوا ^(٢) إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : «أَمَا بَعُدُ : فَإِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ يَقْلُونَ وَيَكْتُرُ النَّاسُ ، فَمَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ ^(٣) أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَضُرَّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُ فِيهِ أَحَدًا فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ ^(٤)» .

٢٩- بَابُ الْقَعْدَةِ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

○ [٩٣٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ^(٥) ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(٦) قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ يَقْعُدُ بَيْنَهُمَا .

٣٠- بَابُ الْإِسْتِمَاعِ إِلَى الْخُطْبَةِ

○ [٩٣٩] حَدَّثَنَا آدَمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ، يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ ، وَمَثَلُ الْمُهْجِرِ ^(٧) كَمَثَلِ الَّذِي ^(٨) يَهْدِي بَدَنَةً ، ثُمَّ كَالَّذِي

○ [٩٣٧] [التحفة : خ تم ٦١٤٦] .

(١) للأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «مَنْكِبَيْهِ» .

المنكبان : مثنى منكب ، وهو ما بين الكتف والعتق ، الجمع : مناكب . (انظر : النهاية ، مادة : نكب) .

(٢) الثوب : الاجتماع ، أو : الرجوع . (انظر : النهاية ، مادة : ثوب) .

(٣) زاد في حاشية البقاعي : «أمر» ونسبه لنسخة .

(٤) «مُسيئِهِمْ» كذا ضبطه في اليونينية . قال القسطلاني : «مُسيئِهِمْ بالهمز ، وقد تبدل ياء مشددة» . اهـ .

○ [٩٣٨] [التحفة : خ م ق ٧٨١٢] .

(٥) زاد للأصيلي ، وأبي ذر : «ابنُ عُمَرَ» .

(٦) زاد لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر : «ابنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا» .

○ [٩٣٩] [التحفة : خ م س ١٣٤٦٥] .

(٧) المهجر : المبكر إليها . (انظر : النهاية ، مادة : هجر) .

(٨) قوله : «كَمَثَلِ الَّذِي» للأصيلي : «كَالَّذِي» .

يُهْدِي بَقْرَةَ، ثُمَّ كَبَشْنَا، ثُمَّ دَجَاجَةَ، ثُمَّ بَيْضَةَ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا صُحُفَهُمْ، وَيَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» .

٣١- بَابُ إِذَا رَأَى الْإِمَامُ رَجُلًا جَاءَ^(١) وَهُوَ يَخْطُبُ أَمْرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رُكْعَتَيْنِ

○ [٩٤٠] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٢) قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ^(٣) يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ^(٤) يَا فُلَانُ؟»، قَالَ^(٥): لَا. قَالَ: «فَمَنْ فَازَكَعَ^(٦)» .

٣٢- بَابُ مَنْ جَاءَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ

○ [٩٤١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرًا قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ؟»^(٧)، قَالَ: لَا. قَالَ: «فَصَلِّ^(٨) رُكْعَتَيْنِ» .

٣٣- بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الْخُطْبَةِ

○ [٩٤٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٩)، عَنْ أَنَسِ وَعَنْ

(١) رقم عليه بعلامة : سقط .

○ [٩٤٠] [التحفة: خ م د ت س ٢٥١١] .

(٢) قوله : «ابن عبد الله» ليس عند ابن عساکر .

(٣) لأبي ذر وعليه صح . وسقط لفظ «الناس» عند أبي ذر في الأصل ، وثبت عنده لأبي الهيثم في نسخة .

(٤) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساکر : «صَلَّيْتَ» .

(٥) لأبي ذر : «فقال» .

(٦) زاد لأبي ذر عن المستملي : «رُكْعَتَيْنِ» .

○ [٩٤١] [التحفة: خ م ق ٢٥٣٢] .

(٧) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني ، وللأصيلي ، وابن عساکر ، وأبي الوقت : «صَلَّيْتَ» .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «فَمَنْ فَصَلَّ» .

○ [٩٤٢] [التحفة: خ د ٤٩٣- خ د ١٠١٤] .

(٩) زاد لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت : «ابن صُهَيْبٍ» .

يُوُسِّسَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ^(١) إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكَ الْكُرَاعُ ^(٢) وَهَلَكَ الشَّاءُ ^(٣) ، فَاذْعُ اللَّهُ أَنْ يَسْقِينَا ، فَمَدَّ يَدَيْهِ ^(٤) وَدَعَا .

٣٤- بَابُ الْإِسْتِسْقَاءِ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

○ [٩٤٣] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو ^(٦) ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ^(٧) ﷺ ، فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ ، فَاذْعُ اللَّهُ لَنَا ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَرَعَةً ^(٨) ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا وَضَعَهَا ^(٩) حَتَّى تَارَ السَّحَابُ ^(١٠) أَمْثَالَ الْجِبَالِ ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ ^(١١) عَلَى لِحْيَتِهِ ﷺ ، فَمُطِرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ وَمِنَ الْعَدِ وَبَعْدَ ^(١٢) الْعَدِ ، وَالَّذِي يَلِيهِ حَتَّى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى ، وَقَامَ ^(١٣) ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ - أَوْ قَالَ : غَيْرُهُ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَهَدَّمِ الْبِنَاءُ وَغَرِقَ الْمَالُ ،

(١) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت : «يوم جُمُعَةٍ» .

(٢) الكُرَاع : اسم لجميع الخليل . (انظر : النهاية ، مادة : كرع) .

(٣) «هَلَكَ الشَّاءُ» بغير «و» ، عليه صح ، لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت .

(٤) لأبي ذر وعليه صح . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي وعليه صح : «يَدَهُ» .

○ [٩٤٣] [التحفة : خ م س ١٧٤] .

(٥) زاد لأبي ذر والأصيلي : «ابن مُسْلِمٍ» .

(٦) زاد لأبي ذر والأصيلي : «الأَوْزَاعِيُّ» . (٧) لابن عساكر : «رسولِ اللَّهِ» .

(٨) القَرَعَةُ : القطعة من السحاب ، والجمع : القَرَع . (انظر : النهاية ، مادة : قرع) .

(٩) لأبي ذر عن الكشميهني ، والأصيلي : «وَضَعَهَا» .

(١٠) ثوران السحاب : تهبجه . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : ثور) .

(١١) التحدر : النزول والتقاطر . (انظر : النهاية ، مادة : حدر) .

(١٢) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «وَمِنْ بَعْدِ» .

(١٣) لأبي ذر والأصيلي وابن عساكر : «فَقَامَ» .

فَادْعُ اللَّهَ لَنَا ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : «اللَّهُمَّ^(١) حَوَالَيْنَا^(٢) وَلَا عَلَيْنَا» . فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا انْفَرَجَتْ ، وَصَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوْتِ^(٣) وَسَالَ الْوَادِي قَنَاةً^(٤) شَهْرًا ، وَلَمْ يَجْعَ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجَوْدِ^(٥) .

٣٥- بَابُ الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامَ يَخْطُبُ ، وَإِذَا قَالَ لِصَاحِبِهِ : أَنْصِتْ فَقَدْ نَفَا^(٦)

وَقَالَ سَلْمَانُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «يُنْصِتُ^(٧) إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ» .

○ [٩٤٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : أَنْصِتْ ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ» .

٣٦- بَابُ السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ

○ [٩٤٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ : «فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» . وَأَشَارَ بِيَدِهِ يَقْلُلُهَا .

(١) لأبي ذر، وابن عساكر: «فَرَفَعَ يَدَيْهِ اللَّهُمَّ» .

(٢) حوالتنا: يقال رأيت الناس حوله وحواليه: أي مطيفين به من جوانبه، والمعنى: اللهم أنزل الغيث في مواضع النبات لا في مواضع الأبنية. (انظر: النهاية، مادة: حول).

(٣) الجوتية: الحفرة المستديرة الواسعة. أي: حتى صار الغيث والسحاب محيطًا بأفاق المدينة. (انظر: النهاية، مادة: جوب).

(٤) كذا وعليه صح.

وادي قناة: واد من أودية المدينة الثلاثة، عليه حرث ومال، يمر بينها وبين أحد وزرع. (انظر: أطلس

الحديث النبوي) (ص ٣١٠).

(٥) الجود: المطر الواسع الغزير. (انظر: النهاية، مادة: جود).

(٦) اللغو: التكلم بالمطرح من القول وما لا يعنى. (انظر: النهاية، مادة: لغا).

(٧) لأبي ذر وعليه صح. (٨) للأصلي: «ويُنْصِتُ» .

○ [٩٤٤] [التحفة: خ م ت س ١٣٢٠٦] .

○ [٩٤٥] [التحفة: خ م س ١٣٨٠٨] .

٢٧- بَابُ إِذَا نَفَرَ النَّاسُ عَنِ الْإِمَامِ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَصَلَاةُ الْإِمَامِ وَمَنْ بَقِيَ جَائِزَةٌ^(١)

○ [٩٤٦] حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَيْنَمَا^(٢) نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَتْ عَيْرٌ^(٣) تَحْمِلُ طَعَامًا ، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ^(٤) رَجُلًا ، فَتَرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجْرَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾^(٥) .

٢٨- بَابُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَقَبْلَهَا

○ [٩٤٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٦) بْنِ عَمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ ، وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ .

٢٩- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾^(٧)

○ [٩٤٨] حَدَّثَنَا^(٨) سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ،

(١) للأصلي : «تامة» .

○ [٩٤٦] [التحفة : خ م ت س ٢٢٣٩] .

(٢) لأبي ذر في نسخة : «بَيْنًا» .

(٣) العير : الإبل بأحبالها ، وقيل : قافلة الحمير ، فكثرت حتى سميت بها كل قافلة . (انظر : النهاية ، مادة : عير) .

(٤) «اثنا عشر» : عليه صح . (٥) [الجمعة : ١١] .

○ [٩٤٧] [التحفة : خ م د س ٨٣٤٣] .

(٦) «عبد الله» : ليس عند ابن عساكر . (٧) [الجمعة : ١٠] .

○ [٩٤٨] [التحفة : خ ٤٧٥٦] .

(٨) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «حدثني» .

عَنْ ^(١) سَهْلٍ ^(٢) قَالَ : كَانَتْ فِينَا امْرَأَةٌ تَجْعَلُ ^(٣) عَلَى أَرْبَعَاءٍ فِي مَرْزَعَةٍ لَهَا سِلْقًا ^(٤) ، فَكَانَتْ إِذَا كَانَ يَوْمُ جُمُعَةٍ تَنْزِعُ أَصُولَ السِّلْقِ فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرِ ، ثُمَّ تَجْعَلُ عَلَيْهِ قَبْضَةً مِنْ شَعِيرٍ تَطْحَنُهَا ^(٥) ، فَتَكُونُ ^(٦) أَصُولَ السِّلْقِ عَرْقَةً ^(٧) ، وَكُنَّا نَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَنُسَلِّمُ عَلَيْهَا ، فَتَقْرُبُ ذَلِكَ الطَّعَامَ إِلَيْنَا فَتَلْعَقُهُ ، وَكُنَّا نَتَمَتَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِطَعَامِهَا ذَلِكَ .

• [٩٤٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلٍ بِهِدًا ، وَقَالَ : مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَعَدَّى ^(٨) إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ .

٤- بَابُ الْقَائِلَةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ

• [٩٥٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ ^(٩) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ ^(١٠) : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : كُنَّا نُبْكِرُ إِلَى ^(١١) الْجُمُعَةِ ثُمَّ نَقِيلُ .

(١) عليه صح . (٢) زاد لأبي ذر : «ابن سغدي» .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني ، وللأصيلي : «تَحْقِلُ» بالقاف والفاء ، كذا في اليونينية .

(٤) كذا وعليه صح . ولأبي ذر ، وعزاه عياض للأصيلي : «سِلْقٌ» . وفي اليونينية أنه بالرفع لأبي ذر ، وعزاه

القاضي عياض للأصيلي ، ووجهه بأوجه ذكرها القسطلاني ؛ فارجع إليه .

السلق : نبت له ورق طوال ، وأصل ذاهب في الأرض ، وورقه رخص يطبخ . (انظر : اللسان ، مادة :

سلق) .

(٥) لأبي ذر عن المستملي : «تَطْبُحُهَا» . (٦) رسمها بالمشناة الفوقية والتحتية .

(٧) «عَرْقَةٌ» : بهذا الضبط يعني : لَحْمَةٌ ، كذا في اليونينية . وللکشميهني كما في الفتح : «عَرْقَةٌ» أي أن أصول

السلق تغرق في المرق لشدة نضجه» . اهـ . قسطلاني . وللأصيلي وأبي الوقت : «عَرْقَةٌ» أي مرقة الذي يُغْرَقُ .

• [٩٤٩] [التحفة : خ م ت ق ٤٧٠٦] .

(٨) التغدي : الأكل أول النهار . (انظر : القاموس ، مادة : غدو) .

• [٩٥٠] [التحفة : خ ٥٥٩] .

(٩) زاد لابن عساكر : «الكوفي» . (١٠) لأبي ذر : «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنَّا نُبْكِرُ» .

(١١) للكشميهني ، وللمستملي وعليه صح . ولأبي ذر في نسخة ، وللأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت :

«يَوْمَ الْجُمُعَةِ» .

○ [٩٥١] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزُومٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ^(١) قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ تَكُونُ الْقَائِلَةُ.

○ [٩٥١] [التحفة: خ ٤٧٥٧].

(١) زاد لأبي ذر: «ابن سَعْدٍ».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

١٣- بَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ (٢)

وَقَوْلِ اللَّهِ (٣) تَعَالَى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ (٤) أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ (٥) إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا (٦) وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ (٦) مِنْهُمْ مَعَكُمْ (٧) وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلِتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكُمْ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (٨) .

(١) البسملة ليست عند أبي ذر.

(٢) ليس عند أبي ذر. ولأبي ذر عن المستملي، وأبي الوقت: «أَبْوَاب».

(٣) لأبي ذر وعليه صح. ولأبي الوقت: «وَقَالَ اللَّهُ». ومن قوله ﴿جُنَاحٌ أَنْ﴾ إلى آخر الآيتين بدله عند أبي ذر، وابن عساكر، والأصيلي: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَذَابًا مُهِينًا﴾». وبدله عند ابن عساكر أيضًا: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾».

(٤) الجناح: الإثم. (انظر: التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص ٢٧٠).

(٥) قوله ﴿مِنَ الصَّلَاةِ﴾ إلى آخر الآيتين بدله عند الأصيلي: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَذَابًا مُهِينًا﴾».

(٦) الطائفة: الجماعة من الناس، وتقع على الواحد. (انظر: النهاية، مادة: طيف).

(٧) من هنا إلى آخر الآية بدله عند أبي ذر: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾»، وفوق رقم أبي ذر: صح.

(٨) [النساء: ١٠١، ١٠٢].

○ [٩٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَأَلْتُهُ : هَلْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ ، يَغْنِي : صَلَاةَ الْخَوْفِ ؟ قَالَ ^(١) : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ^(٢) ﷺ قَبْلَ نَجْدِ فَوَازِينَا ^(٣) الْعَدُوَّ فَصَافَقْنَا لَهُمْ ^(٤) ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَنَا ، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ تُصَلِّي ^(٥) ، وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ ، وَرَكَعَ ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ مَعَهُ ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ انْصَرَفُوا مَكَانَ الطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ ، فَجَاءُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمْ رَكَعَةً ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رَكَعَةً ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

١- بَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ رِجَالًا وَرُكْبَانًا

رَاجِلٌ : قَائِمٌ ^(٧) .

○ [٩٥٣] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ^(٨) أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقَبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ نَحْوًا مِنْ قَوْلِ مُجَاهِدٍ : إِذَا اخْتَلَطُوا قِيَامًا . وَزَادَ ابْنُ عُمَرَ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « وَإِنْ ^(٩) كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلْيُصَلُّوا قِيَامًا وَرُكْبَانًا » .

○ [٩٥٢] [التحفة : خ م س ٦٨٤٢] .

(١) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «فقال» .

(٢) قوله : «رسول الله» لأبي ذر : «النبي» .

(٣) الموازة : المقابلة والمواجهة . (انظر : النهاية ، مادة : وزا) .

(٤) عليه صح . ولأبي ذر عن الكشميهني : «فصافقناهم» .

(٥) ليس عند أبي ذر .

(٦) لأبي ذر عن المستملي : «فرَكَعَ» ، وعليه صح .

(٧) سقط «راجل قائم» عند أبي ذر في الأصل ، وثبت في الحاشية عنده لأبي الهيثم والحموي ، وعند أبي الوقت .

○ [٩٥٣] [التحفة : خ م س ٨٤٥٦] .

(٨) لأبي ذر : «حدَّثنا» .

(٩) للكشميهني : «وإذا» .

٢- بَابُ (١) يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ

○ [٩٥٤] حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَامَ (٢) النَّاسُ مَعَهُ ، فَكَبَّرَ وَكَبَّرُوا مَعَهُ ، وَرَكَعَ وَرَكَعَ نَاسٌ مِنْهُمْ (٣) ، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدُوا مَعَهُ ، ثُمَّ قَامَ لِلثَّانِيَةِ (٤) فَقَامَ الَّذِينَ سَجَدُوا وَحَرَسُوا إِخْوَانَهُمْ ، وَأَتَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا مَعَهُ ، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ فِي صَلَاةٍ (٥) ، وَلَكِنْ يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

٣- بَابُ الصَّلَاةِ عِنْدَ مُنَاهَضَةِ الْخُصُونِ وَنِقَاءِ الْعَدُوِّ

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ : إِنْ كَانَ تَهَيُّأً الْفَتْحُ وَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الصَّلَاةِ صَلُّوا إِيمَاءً كُلُّ امْرِئٍ لِنَفْسِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْإِيمَاءِ أَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى يَنْكَشِفَ الْقِتَالُ ، أَوْ يَأْمُنُوا فَيَصَلُّوا رَكَعَتَيْنِ ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا صَلُّوا رَكَعَةً وَسَجَدَتَيْنِ (٦) لَا يُجْزِئُهُمْ (٧) التَّكْبِيرُ ، وَيُؤَخَّرُوهَا (٨) حَتَّى يَأْمُنُوا ، وَبِهِ قَالَ مَكْحُولٌ .
وَقَالَ أَنَسٌ (٩) : حَضَرْتُ عِنْدَ (١٠) مُنَاهَضَةِ حِضْنٍ تُسْتَرُ (١١) عِنْدَ إِضَاءَةِ الْفَجْرِ ،

(١) ضبطه بالوجهين ؛ بالتونين وبغير تنوين ، وعليه صح .

○ [٩٥٤] [التحفة : خ س ٥٨٤٧] .

(٢) عليه صح . ولأبي ذر في نسخة : «فقام» . (٣) للكشميهني : «منهم معه» .

(٤) رقم عليه لابن عساکر في نسخة ، وعليه صح . ولابن عساکر أيضًا : «الثانية» .

(٥) لأبي الوقت : «في الصلاة» .

(٦) زاد هنا لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساکر ، وأبي الوقت : «فإن لم يقدرُوا» ، وعليه صح .

(٧) لأبي ذر وفوق رقمه صح : «فلا يجزئهم» .

(٨) عليه صح صح . ولأبي ذر : «يؤخرونها» .

(٩) ليس عند ابن عساکر .

(١٠) زاد أبو ذر : «ابن مالك» .

(١١) تستر : مدينة بالأهواز - خوزستان اليوم - فتحها أبو موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . (انظر : الروض المعطار

وَاشْتَدَّ اشْتِعَالُ الْفِتَالِ فَلَمْ يَفْدِرُوا عَلَى الصَّلَاةِ ، فَلَمْ نُصَلِّ إِلَّا بَعْدَ اذْتِفَاعِ النَّهَارِ فَصَلَّيْنَاهَا ، وَنَحْنُ مَعَ أَبِي مُوسَى فَفُتِحَ لَنَا .

وَقَالَ ^(١) أَنَسُ ^(٢) : وَمَا يَسُرُّنِي بِتِلْكَ ^(٣) الصَّلَاةِ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا .

○ [٩٥٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى ^(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُبَارَكٍ ^(٥) ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : جَاءَ عُمَرُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ وَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا صَلَّيْتُ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ ^(٦) الشَّمْسُ ^(٦) أَنْ ^(٧) تَغِيبَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَأَنَا وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا بَعْدُ » ، قَالَ : فَتَزَلَّ إِلَيَّ بَطْحَانَ ^(٨) فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَابَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ بَعْدَهَا .

٤- بَابُ صَلَاةِ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ رَاكِبًا وَإِيمَاءً ^(٩)

وَقَالَ الْوَلِيدُ : ذَكَرْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ صَلَاةَ شُرْحِبِيلِ ^(٦) بْنِ السَّمْطِ وَأَصْحَابِهِ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ فَقَالَ ^(١٠) : كَذَلِكَ الْأَمْرُ عِنْدَنَا ، إِذَا تَخَوَّفَ ^(١١) الْفُوتَ ^(١٢) . وَاخْتَجَّ الْوَلِيدُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَا يُصَلِّينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ » .

(١) لأبي الوقت ، وأبي ذر ، وابن عساکر : « قال » . وللأصلي : « فقال » .

(٢) زاد أبو ذر : « ابنُ مالك » . (٣) عليه صح . وللکشميهني : « من تِلْكَ » .

○ [٩٥٥] [التحفة : خ م ت س ٣١٥٠] .

(٤) زاد أبو ذر عن المستملي : « ابنُ جَعْفَرِ الْبَحَّارِيِّ » .

(٥) لابن عساکر : « ابنُ الْمُبَارَكِ » . (٦) على آخره صح .

(٧) ليس عند أبي ذر ، وعليه صح .

(٨) بطحان : أحد أودية المدينة الكبرى الرئيسة ، ويأتي من حرة المدينة الشرقية ، فيمر من العوالي ، ثم قرب المسجد النبوي ، حتى يلتقي مع العقيق شمال الجمّوات . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص ٤٩) .

(٩) كذا لأبي ذر عن المستملي والکشميهني . ولأبي ذر عن الحموي ، ولأبي الوقت : « وقائماً » . وعند القاسبي : « أو قائماً » .

(١٠) لابن عساکر : « قال » .

(١١) وضبطه أيضاً بضم التاء والحاء ، وكسر الواو مع التشديد ، وعليه معاً .

(١٢) وضبطه أيضاً بضم التاء ، وعليه معاً .

٥- بَابُ (١)

○ [٩٥٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَنَا لَمَّا رَجَعْنَا مِنَ الْأَحْزَابِ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ»، فَأَذْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ (٢) بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي، لَمْ يُرَدِّ (٣) مِنَّا ذَلِكَ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُعَنَّفْ وَاحِدًا (٤) مِنْهُمْ.

٦- بَابُ التَّكْبِيرِ (٥) وَالْفَلَسِ (٦) بِالصُّبْحِ، وَالصَّلَاةِ عِنْدَ الْإِعَارَةِ وَالْحَرْبِ

○ [٩٥٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ (٧)، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (٨)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الصُّبْحَ بِغَلَسٍ، ثُمَّ رَكِبَ فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَبِيرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ» فَخَرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي السُّكُكِ وَيَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، قَالَ: وَالْحَمِيسُ الْجَيْشُ، فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلَ الْمُقَاتِلَةَ وَسَبَى (٩) الذَّرَارِيَّ، فَصَارَتْ

(١) ليس عند أبي ذر.

○ [٩٥٦] [التحفة: خ م ٧٦١٥].

(٢) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «وقال».

(٣) لم يضبط الراء من «يرد» في اليونانية، وضبطه الكرمانى والبرماوى بالبناء للمفعول. وقال في المصابيح: بالبناء للفاعل والمفعول.

(٤) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني والمستملي وفوق رقومهم صح. ولأبي الوقت: «أخذنا».

(٥) كذا لأبي ذر عن الكشميهني. ولأبي ذر عن الحموي والمستملي، وللأصيلي، وأبي الوقت: «التكبير».

(٦) الغلس: ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح. (انظر: النهاية، مادة: غلس).

○ [٩٥٧] [التحفة: خ م ٣٠١-خ م ١٠١٥].

(٧) زاد أبو ذر: «ابن زَيْد».

(٨) «ابن مَالِكٍ» ليس عند ابن عساكر.

(٩) السبي: أخذ الناس عبيداً وإيماً. (انظر: النهاية، مادة: سبي).

صَفِيَّةٌ لِدُخِيَّةِ الْكَلْبِيِّ ، وَصَارَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا ، وَجَعَلَ صَدَاقَهَا ^(١)
 عَتَقَهَا ^(٢) ، فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ لثَابِتٍ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، أَنْتَ سَأَلْتَ أَنْسَا ^(٣)
 مَا أَمَهَرَهَا ^(٤) ؟ قَالَ : أَمَهَرَهَا نَفْسَهَا ، فَتَبَسَّمَ .

* * *

(١) الصداق : المهر . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : صدق) .

(٢) لأبي ذر وفوق رقمه صح : «عَتَقَهَا» .

العتق : الحرية . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : عتق) .

(٣) لأبي ذر : «أَنْسَى بِنَّ مَالِكٍ» .

(٤) كذا لأبي ذر عن الكشميهني . وعند (ظع) ، وأبي ذر وفوق رقمه صح ، والأصيلي ، وأبي الوقت : «مَهَرَهَا» .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

١٤- بَابُ فِي الْعِيدِينَ وَالتَّجْفِيرِ (٢)

○ [٩٥٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : أَخَذَ (٤) عُمَرُ جُبَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ (٥) تَبَاعُ فِي السُّوقِ ، فَأَخَذَهَا فَأَتَى (٦) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْتِغِ هَذِهِ تَجَمَّلُ (٧) بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوُقُودِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا هَذِهِ لِيَأْسٍ مَنْ لَا خَلَقَ (٨) لَهُ» ، فَلَبِثَ عُمَرُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبِثَ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجُبَّةٍ (٩) دِيْبَاجٍ (١٠) ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ قُلْتَ : «إِنَّمَا هَذِهِ لِيَأْسٍ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ» ، وَأَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ الْجُبَّةِ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَبِعُهَا أَوْ تُصِيبُ (١١) بِهَا حَاجَتَكَ» .

(١) رقم عليه لأبي ذر . وليس عند ابن عساكر وعنده : «كتاب العيدين» . وبعده لأبي ذر عن المستملي : «أبواب العيدين» .

(٢) بعده لابن عساكر : «ما جاء» . (٣) للكشميهني : «فيها» .

○ [٩٥٨] [التحفة : خ ص ٦٨٤٥] .

(٤) في حاشية البقاعي : «وَجَدَ» ونسبه لنسخة .

(٥) الإستبرق : ما غلظ من الحرير . (انظر : النهاية ، مادة : استبرق) .

(٦) بعده للأصيلي : «بها» .

(٧) قوله : «ابْتِغِ هَذِهِ تَجَمَّلُ» عليه صح في أوله . وعند الحموي ، والمستملي : «أَبْتِغِ هَذَا تَجَمَّلُ» .

(٨) الخلاق : الحظ والنصيب . (انظر : النهاية ، مادة : خلق) .

(٩) الجبة : ثوبٌ للرجال مفتوح الأمام ، يلبس عادة فوق القفطان ، وفي الشتاء تبطن بالفرو ، وما زالت ثياباً مفضلاً لعلماء الأزهر في مصر . (انظر : معجم الملابس) (ص ١٠٥) .

(١٠) الديباج : ثوب ظاهره وباطنه من حرير . (انظر : معجم الملابس) (ص ١٨٢) .

(١١) «وتصيب» ، نسبها في الفتح لغير الكشميهني ، ونسب ما في الصلب له .

١- بَابُ الْحِرَابِ وَالذَّرْقِ ^(١) يَوْمَ الْعِيدِ

[٩٥٩] حدثنا أحمد ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيِّ حَدَّثَهُ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ^(٣) ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُعْتِنَانِ بِعِنَاءِ بُعَاثَ ^(٤)، فَأَضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوْلَ وَجْهِهِ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي ^(٥) وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «دَعُهُمَا» ^(٦)، فَلَمَّا غَفَلَ عَمَرْتُهُمَا فَخَرَجْتَا ^(٧).

[٩٦٠] وكان يَوْمَ عِيدِ يَلْعَبُ ^(٨) الشُّوْدَانُ بِالذَّرْقِ وَالْحِرَابِ، فَإِذَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ ^(٩) وَإِذَا قَالَ: «تَشْتَهَيْنِ تَنْظُرِينَ» ^(١٠)؟، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ» ^(١١)، حَتَّى إِذَا مَلَيْتُ قَالَ: «حَسْبُكَ» ^(١٢)، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَادْهَمِي».

(١) الدرق: جمع درقة، وهي: الجحفة، والمراد: الترس من جلود، وليس فيه خشب. (انظر: مجمع البحار، مادة: درق).

[٩٥٩] [التحفة: خ م ١٦٣٩١].

(٢) بعده لأبي ذر، والمستملي: «ابنُ عيسى».

(٣) رقم عليه لأبي ذر، وعليه صح. وعند أبي ذر في نسخة، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «النبي».

(٤) بعاث: موضع قرب المدينة، دارت فيه حرب بين الأوس والخزرج، عُرفت بيوم بعاث، ولا أحد من أهل المدينة يعرف بعائنا اليوم، غير أننا نستطيع تحديدها في الشمال الشرقي من المدينة، في الطرف الغربي الشمالي من نخل العوالي اليوم. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص ٤٦).

(٥) الانتهار: الزجر بعنف. (انظر: اللسان، مادة: نهر).

(٦) رقم عليه لابن عساكر في نسخة. وعنده أيضا: «دعها».

(٧) رقم عليه لأبي الوقت. وعند أبي ذر عن الحموي والمستملي، والأصيلي، وأبي الوقت: «خرجنا».

[٩٦٠] [التحفة: خ م ١٦٣٩١].

(٨) بعده لأبي ذر: «فيه» وعليه صح. (٩) لأبي ذر عن المستملي: «رسول الله».

(١٠) في حاشية البقاعي: «أن تنظري» ورقم عليه للكشميهني.

(١١) عليه صح.

(١٢) حسبك: كفاك. (انظر: اللسان، مادة: حسب).

٢- (١) بَابُ سُنَّةِ الْعِيدَيْنِ (٢) لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ

○ [٩٦١] حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي زُبَيْدٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ : «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ مِنْ (٣) يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ، ثُمَّ نَزْجَعَ فَنَنْحَرَ ، فَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا» .

○ [٩٦٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ ، تُغْنِيَانِ بِمَا (٤) تَقَاوَلَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ ، قَالَتْ : وَلَيْسَتَا بِمُعْنِيَتَيْنِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَمْزَامِيرُ (٥) الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا أَبَا بَكْرٍ ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا» .

٣- بَابُ الْأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْخُرُوجِ

○ [٩٦٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، حَدَّثَنَا (٦) سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بِنِ أَنَسِ ، عَنْ أَنَسِ (٧) قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو (٨) يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ .

(١) زاد في حاشية البقاعي : «باب الدعاء في العيد» ورقم عليه للحموي ، وأبي ذر .

(٢) رقم عليه لأبي ذر عن المستملي والكشميهني ، وعليه صح .

○ [٩٦١] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩] .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «في» .

○ [٩٦٢] [التحفة : خ م ق ١٦٨٠١] .

(٤) رقم عليه للحموي ، والمستملي . وعند أبي ذر عن الكشميهني ، وأبي الوقت : «مما» .

(٥) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «أَمْزَامِيرٍ» .

○ [٩٦٣] [التحفة : خ م ق ١٠٨٢] .

(٦) عليه صح . ولأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت : «أخبرنا» .

(٧) بعده لأبي ذر : «ابن مالك» .

(٨) الغدو : الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان . (انظر :

التاج ، مادة : غدو) .

وَقَالَ مُرْجَأٌ^(١) بَنُ رَجَاءٍ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسٌ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :
وَيَأْكُلُهُنَّ وَنَتْرًا .

٤- بَابُ الْأَكْلِ يَوْمَ النَّحْرِ^(٢)

○ [٩٦٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ^(٣) ، عَنْ أَنَسٍ
قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ» ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : هَذَا يَوْمٌ يُسْتَهَى
فِيهِ اللَّحْمُ ، وَذَكَرَ مِنْ جِرَائِهِ ، فَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَدَقَهُ ، قَالَ : وَعِنْدِي جَذَعَةٌ^(٤) أَحَبُّ
إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ ، فَرَحَّصَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَا أَذْرِي أَبْلَعْتَ الرُّحْصَةَ مَنْ سِوَاهُ أَمْ لَا ؟ .

○ [٩٦٥] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ
عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ : خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَالَ : «مَنْ صَلَّى
صَلَاتَنَا ، وَنَسَكَ نُسُكَنَا^(٥) ، فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ^(٦) ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ^(٧) قَبْلَ
الصَّلَاةِ ، وَلَا نُسُكَ لَهُ» ، فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نَبَارٍ - حَالَ الْبَرَاءِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنِّي نَسَكْتُ
شَاتِي قَبْلَ الصَّلَاةِ ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلِ وَشُرْبٍ ، وَأَحْبَبْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوْلَ

(١) هو هكذا في اليونانية مهموزا، وكذا ضبطه القسطلاني. وضبطه في الفتح بغير همز مقصورا بوزن:
مُعَلَّى .

(٢) يوم النحر: يوم عيد الأضحى، وهو: اليوم العاشر من شهر ذي الحجة. (انظر: المعجم الوسيط،
مادة: نحر).

○ [٩٦٤] [التحفة: خ م س ق ١٤٥٥].

(٣) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «محمد بن سيرين».

(٤) الجذعة: أصل الجذع من أسنان الدواب، وهو ما كان منها شائبا فتيا، فهو من الإبل ما دخل في السنة
الخامسة، ومن البقر والمغز ما دخل في السنة الثانية، وقيل: البقر في الثالثة، ومن الضأن ما تمت له
سنة، وقيل: أقل منها. والذكر جذع والأُنثى جذعة. (انظر: النهاية، مادة: جذع).

○ [٩٦٥] [التحفة: خ م د ت س ١٧٦٩].

(٥) نسك نسكنا: ذبح ذبيحتنا. (انظر: النهاية، مادة: نسك).

(٦) النسك: العبادة والطاعة وكل حق يُتقرب به إلى الله تعالى. (انظر: النهاية، مادة: نسك).

(٧) عليه صح.

مَا^(١) يُذْبَحُ فِي بَيْتِي ، فَذَبَحْتُ شَاتِي وَتَعَدَّيْتُ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الصَّلَاةَ ، قَالَ : « شَاتُكَ شَاءُ لَحْمٍ » ، قَالَ^(٢) : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنَّ عِنْدَنَا عَنَاقًا^(٣) لَنَا جَدَعَةٌ هِيَ^(٤) أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْنِ ، أَفْتَجْزِي عَنِّي^(٥) ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، وَلَنْ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .

٥- بَابُ الْخُرُوجِ إِلَى الْمُصَلَّى بِغَيْرِ مَنَبَرٍ

○ [٩٦٦] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدٌ^(٦) ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمُصَلَّى ، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُومُ مُقَابِلَ^(٧) النَّاسِ ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ فَيَعْظُمُهُمْ وَيُوصِيهِمْ وَيَأْمُرُهُمْ ، فَإِنْ^(٨) كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْثًا قَطَعَهُ أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَهُ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ . قَالَ^(٩) أَبُو سَعِيدٍ : فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ مَعَ مَرْوَانَ - وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ - فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمُصَلَّى إِذَا مِنْبَرٌ بِنَاءَ كَثِيرٍ بَنَى الصَّلَاتِ ، فَإِذَا مَرْوَانٌ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَقِيَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ ، فَجَبَدْتُ^(١١) بِثَوْبِهِ^(١٢) ، فَجَبَدَنِي فَارْتَفَعَ فَحَطَبَ

(١) لأبي ذر : «شَاءٌ» . ولأبي ذر ، وأبي الوقت : «أَوَّلُ تُذْبِحُ» ، هكذا بدون «ما» ، وبفتح «أَوَّلُ» مضافا للجمله .

(٢) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت : «فقال» .

(٣) العناق : أنثى المعز ما لم يتم له سنة . (انظر : النهاية ، مادة : عنق) .

(٤) رقم عليه لأبي ذر ، وعليه صح . ولفظ «هي» ساقط عند أبي ذر في نسخة ، والأصيلي ، وابن عساكر ،

وأبي الوقت .

(٥) عليه صح .

○ [٩٦٦] [التحفة : خ م س ق ٤٢٧١] .

(٦) لأبي ذر : «زَيْدٌ بَنَى أَسْلَمَ» وعليه صح .

(٧) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «النبئ» وعليه صح .

(٨) قوله : «فَيَقُومُ مُقَابِلَ» رقم بينهما صح . (٩) لابن عساكر : «وإن» .

(١٠) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح . وعند أبي ذر في نسخة ، وأبي الوقت : «فقال» .

(١١) عليه صح . وعند أبي ذر عن المستملي : «فَجَبَدْتُهُ» .

(١٢) رقم عليه لأبي ذر ، وعليه صح .

قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ لَهُ: غَيْرْتُمْ وَاللَّهِ، فَقَالَ: أَبَا سَعِيدٍ قَدْ ذَهَبَ مَا تَعْلَمُ، فَقُلْتُ: مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ^(١) مِمَّا لَا أَعْلَمُ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَبَجَعَلْتُهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ.

٦- بَابُ الْمَشِيِّ وَالرُّكُوبِ إِلَى الْعِيدِ^(٢) بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ

○ [٩٦٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ^(٣)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٤) بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ^(٥)، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلَاةِ.

○ [٩٦٨] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْدًا بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ.

○ [٩٦٩] قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أُرْسِلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي أَوَّلِ مَا بُويعَ لَهُ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ، إِنَّمَا^(٧) الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ.

(١) قوله: «وَاللَّهِ خَيْرٌ» على أوله صح. وعند أبي ذر في نسخة: «خَيْرٌ وَاللَّهِ».

(٢) بعده لابن عساكر، وأبي ذر: «وَالصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ».

○ [٩٦٧] [التحفة: خ ٧٨٠٥].

(٣) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ» وعليه صح.

(٤) ليس عند ابن عساكر.

(٥) لأبي ذر: «الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى» بتقديم وتأخير.

○ [٩٦٨] [التحفة: خ م ٢٤٤٩٥].

(٦) لابن عساكر: «حَدَّثَنَا».

○ [٩٦٩] [التحفة: خ م ٥٩٢٠].

(٧) لأبي الوقت، وأبي ذر عن الكشميهني: «وإِنَّمَا». ولأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «وَأَمَّا». قال

القسطلاني: «ومعناه: وأما الخطبة فتكون بعد الصلاة».

• [٩٧٠] وأخبرني عطاء، عن ابن عباس وعن جابر بن عبد الله قال: لم يكن يؤذن يوم الفطر، ولا يوم الأضحى.

• [٩٧١] وعن جابر بن عبد الله قال: سمعته يقول: إن النبي ﷺ^(١) قام فبدأ بالصلاة، ثم خطب الناس بعد، فلما فرغ نبي الله ﷺ نزل فأتى النساء فذكرهن، وهو يتوكأ^(٢) على يد بلال، وبلال باسط ثوبه يلقي فيه النساء صدقة.

قلت لعطاء: أتري حقاً على الإمام الآن أن^(٣) يأتي النساء فيذكرهن حين يفرغ؟ قال: إن ذلك لحق عليهن، وما لهم أن لا يفعلوا.

٧- بَابُ الْخُطْبَةِ بَعْدَ الْعِيدِ

• [٩٧٢] حدثنا أبو عاصم، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن ابن عباس قال: شهدت العيد مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة.

• [٩٧٣] حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ^(٤) وأبو بكر وعمر رضي الله عنهم يصلون العيدين قبل الخطبة.

• [٩٧٠] [التحفة: خ م ٢٤٥٦].

• [٩٧١] [التحفة: خ م ٢٤٤٩ د].

(١) قوله: «وعن جابر بن عبد الله قال: سمعته يقول: إن النبي»، عند أبي ذر في نسخة، والأصلي، وأبي الوقت: «... ابن عبد الله أن النبي».

(٢) الاتكاء: التحامل على شيء. (انظر: النهاية، مادة: وكأ).

(٣) ليس عند ابن عساكر.

• [٩٧٢] [التحفة: خ م د ق ٥٦٩٨].

• [٩٧٣] [التحفة: خ م ت ق ٧٨٢٣].

(٤) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح. وعند أبي ذر، والأصلي، وأبي الوقت: «النبي».

○ [٩٧٤] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ رُكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ، تُلْقِي الْمَرْأَةُ خُرْصَهَا^(١) وَسَخَابَهَا^(٢).

○ [٩٧٥] حَدَّثَنَا آدَمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «إِنَّ أَوَّلَ مَا تَبْدَأُ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ تَرْجِعَ فَنُتَخَرَّ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ نَحَرَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ التُّسْكِ فِي شَيْءٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - يُقَالُ لَهُ: أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْتُ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ^(٣)، فَقَالَ^(٤): «اجْعَلْهُ مَكَانَهُ، وَلَنْ تُوفِي - أَوْ تَجْزِي - عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

٨- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ حِفْلِ السَّلَاحِ فِي الْعِيدِ وَالْحَرَمِ

وَقَالَ الْحَسَنُ: نُهُوا أَنْ يَحْمِلُوا السَّلَاحَ يَوْمَ عِيدٍ^(٥) إِلَّا أَنْ يَخَافُوا عَدُوًّا.

○ [٩٧٦] حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى أَبُو السُّكَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَمَرَ حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمَحِ

○ [٩٧٤] [التحفة: ع ٥٥٥٨].

(١) الخرص: حلقة صغيرة من الحلي، وهو من حلي الأذن. (انظر: النهاية، مادة: خرص).

(٢) عليه صح.

السخاب: خيط ينظم فيه الخرز، ويلبسه الصبيان والحواري، وقيل: قلادة تتخذ من قرنفل ونحوه، وليس فيها من اللؤلؤ والجوهر شيء. (انظر: النهاية، مادة: سخب).

○ [٩٧٥] [التحفة: خ م د ت س ١٧٦٩].

(٣) المسنة: ما طلع سنها في السنة الثالثة من البقر والشاة. (انظر: النهاية، مادة: سنن).

(٤) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «قال».

(٥) رقم عليه لأبي ذر، وعليه صح. وعند أبي ذر في نسخة، والأصيلي، وأبي الوقت: «العيد».

○ [٩٧٦] [التحفة: خ ٧٠٦٣].

فِي أَحْمَصِ ^(١) قَدَمِهِ ، فَلَرِقَتْ قَدَمُهُ بِالرَّكَابِ ، فَتَزَلَّتْ فَتَزَعَتْهَا - وَذَلِكَ بِمَنْى - فَبَلَغَ الْحَجَّاجُ فَجَعَلَ ^(٢) يَعُوذُهُ ، فَقَالَ الْحَجَّاجُ : لَوْ نَعْلَمُ مَنْ ^(٣) أَصَابَكَ ! فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَنْتَ أَصَبْتَنِي ، قَالَ : وَكَيْفَ ؟ قَالَ : حَمَلْتَ السَّلَاحَ فِي يَوْمٍ لَمْ يَكُنْ يُحْمَلُ فِيهِ ، وَأَدْخَلْتَ السَّلَاحَ الْحَرَمَ ^(٤) ، وَلَمْ يَكُنِ السَّلَاحُ يُدْخَلُ الْحَرَمَ .

• [٩٧٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : دَخَلَ الْحَجَّاجُ عَلَيَّ ابْنَ عُمَرَ وَأَنَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ ^(٥) : كَيْفَ هُوَ ؟ فَقَالَ : صَالِحٌ ، فَقَالَ ^(٦) : مَنْ أَصَابَكَ ؟ قَالَ : أَصَابَنِي مَنْ أَمَرَ بِحَمْلِ السَّلَاحِ فِي يَوْمٍ لَا يَحِلُّ فِيهِ حَمْلُهُ ، يَغْنِي : الْحَجَّاجُ .

٩- بَابُ التَّكْبِيرِ إِلَى الْعِيدِ ^(٧)

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ : إِنْ كُنَّا فَرَعْنَا فِي هَذِهِ السَّاعَةِ ، وَذَلِكَ حِينَ التَّنْسِيحِ .

• [٩٧٨] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ زُبَيْدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : حَطَبْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ : «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا ، وَمَنْ دَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ ^(٨) عَجَلَهُ لِأَهْلِهِ ، لَيْسَ مِنَ التُّسْكِ فِي شَيْءٍ» ، فَقَامَ خَالِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ :

(١) أَحْمَصُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي لَا يَلِصِقُ بِالْأَرْضِ مِنْهَا عِنْدَ الْوُطْءِ . (انظر : النِّهَايَةَ ، مَادَّةُ : حَمَصُ) .

(٢) لِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمُسْتَمَلِيِّ ، وَلِابْنِ عَسَاكِرَ : «فَعَجَاءٌ» .

(٣) لِأَبِي الْوَقْتِ ، وَلِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ : «مَا» .

(٤) قَبْلَهُ لِأَبِي ذَرٍّ ، وَأَبِي الْوَقْتِ : «فِي» .

• [٩٧٧] [التَّحْفَةُ : خ ٧٠٧٨] .

(٥) رَقْمٌ عَلَيْهِ لِأَبِي ذَرٍّ ، وَعَلَيْهِ صَحٌّ . وَعِنْدَ أَبِي ذَرٍّ فِي نَسْخَةِ : «قَالَ» .

(٦) لِأَبِي ذَرٍّ : «قَالَ» .

(٧) لِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكَشْمِيهَنِيِّ ، وَلِلْأَصْبَلِيِّ : «التَّكْبِيرُ لِلْعِيدِ» .

• [٩٧٨] [التَّحْفَةُ : خ م د ت س ١٧٦٩] .

(٨) قَوْلُهُ : «فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ» ، لِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكَشْمِيهَنِيِّ : «فَإِنَّمَا لَحْمٌ» .

يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا ^(١) ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَصَلِّيَ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ قَالَ ^(٢) :
«اجْعَلْهَا مَكَائِهَا - أَوْ قَالَ : اذْبَحْهَا - وَلَنْ تَجْزِيَ جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ ^(٣)» .

١٠- بَابُ فَضْلِ الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ (مَعْلُومَاتٍ)﴾ ^(٤) ، أَيَّامُ ^(٥) الْعَشْرِ ^(٦) ،
وَالْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ : أَيَّامُ التَّشْرِيقِ .

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ يُكَبِّرَانِ ، وَيُكَبِّرُ النَّاسُ
بِتَكْبِيرِهِمَا ، وَكَبَّرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ خَلْفَ النَّافِلَةِ .

○ [٩٧٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَلِيمَانَ ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ
أَفْضَلَ مِنَ الْعَمَلِ فِي هَذِهِ ^(٧)» ، قَالُوا : وَلَا الْجِهَادُ ^(٨) ؟ قَالَ : «وَلَا الْجِهَادُ ، إِلَّا رَجُلٌ
خَرَجَ ^(٩) يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ» .

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي، وللأصيلي، وأبي الوقت : «إني» وعليه صح .

(٢) لأبي الوقت : «فقال» .

(٣) في نسخة وعليه صح : «عَبْرِكَ» .

(٤) [البقرة : ٢٠٣] ولأبي ذر عن الحموي، والمستملي : «ويذكروا الله في أيام معدودات» ، هذه الرواية والتي

في الصلب مخالفتان للتلاوة، والتي بعد هذه موافقة لآية الحج . ولأبي ذر عن الكشميهني : «﴿وَيَذْكُرُوا
أَسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾» .

(٥) رقم عليه لأبي ذر .

(٦) العشر : العشر الأوائل من ذي الحجة . (انظر : ذيل النهاية، مادة : عشر) .

○ [٩٧٩] [التحفة : خ د ت ق ٥٦١٤] .

(٧) قوله : «ما العمل في أيام العشر أفضل من العمل في هذه» لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت :

«ما العمل في أيام أفضل منها في هذه» وعليه صح . وكلمة : «أفضل» ضبطت عند أبي ذر بالنصب

والرفع . وقوله : «في هذه» للكشميهني : «في هذا العشر» .

(٨) بعده لأبي ذر : «في سبيل الله» .

(٩) عليه صح . ولأبي ذر عن المستملي : «إلا من خرج» .

١١- بَابُ التَّكْبِيرِ أَيَّامٍ مِّنِي وَإِذَا غَدَا إِلَى عَرَفَةَ

وَكَانَ عُمَرُ ^(١) يَخْلُصُهُ يُكَبِّرُ فِي فُجَيْتِهِ بِمَنَى ، فَيَسْمَعُهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ فَيُكَبِّرُونَ ، وَيُكَبِّرُ أَهْلُ الْأَسْوَاقِ ، حَتَّى تَرْزَجَ مِنِّي تَكْبِيرًا .

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُكَبِّرُ بِمَنَى تِلْكَ الْأَيَّامَ ، وَخَلْفَ الصَّلَوَاتِ ، وَعَلَى فِرَاشِهِ ^(٢) وَفِي فُسْطَاطِهِ ^(٣) ، وَمَجْلِسِهِ وَمَمْشَاةِ تِلْكَ الْأَيَّامِ جَمِيعًا .

وَكَانَتْ مَيْمُونَةُ تُكَبِّرُ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَكُنَّ ^(٤) النِّسَاءُ يُكَبِّرُونَ خَلْفَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ ، وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِيَالِي التَّشْرِيقِ مَعَ الرِّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ .

○ [٩٨٠] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيُّ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسًا ^(٥) - وَنَحْنُ غَادِيَانِ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَاتٍ - عَنِ التَّلْبِيَةِ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ : كَانَ يُلَبِّي الْمُلَبِّي لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ ، وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ .

○ [٩٨١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(٦) ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : كُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نَخْرُجَ يَوْمَ الْعِيدِ ، حَتَّى نُخْرَجَ الْبِكْرُ ^(٧) مِنْ

(١) لأبي الوقت : «ابنُ عُمَرَ» .

(٢) للحموي ، والمستملي : «فِرَاشِهِ» .

(٣) الفسطاط : الخيمة الكبيرة . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : فسط) .

(٤) لأبي ذر ، وعليه صح : «وكان» .

○ [٩٨٠] [التحفة : خ م س ق ١٤٥٢] .

(٥) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح . وعند أبي ذر : «أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ» .

○ [٩٨١] [التحفة : خ م د ١٨١٢٨] .

(٦) ليس عند ابن عساکر ، وفي حاشية نسخة أبي ذر ما نصه : «يشبه أن يكون محمد بن يحيى الذهلي .

قاله أبو ذر» اهـ . كذا في اليونانية . وفي نسخة الأصيلي : «حدثنا البخاري ، حدثنا عمر بن حفص»

كذا في اليونانية .

(٧) عليه صح . وللأصيلي ، وأبي ذر : «تَخْرُجُ الْبِكْرُ» .

خَدْرَهَا^(١)، حَتَّى تُخْرِجَ الْحَيْضَ^(٢) فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ، فَيُكَبَّرُونَ بِتَكْبِيرِهِمْ، وَيَدْعُونَ بِدُعَائِهِمْ؛ يَزْجُونَ بَرَكَتَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطَهْرَتَهُ.

١٢- بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الْحَزْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ^(٣)

○ [٩٨٢] حَدَّثَنَا^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ تُرْكُزُ^(٥) الْحَزْبَةَ قَدَامَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَ^(٦) النَّخْرِ، ثُمَّ يُصَلِّي.

١٣- بَابُ حَمْلِ الْعَنْزَةِ^(٧) أَوْ الْحَزْبَةِ بَيْنَ يَدَيْ الْإِمَامِ يَوْمَ الْعِيدِ

○ [٩٨٣] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُثَنِّرِ^(٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو^(٩)، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(١٠) نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى وَالْعَنْزَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ تُحْمَلُ، وَتُنْصَبُ بِالْمُصَلَّى بَيْنَ يَدَيْهِ^(١١)، فَيُصَلِّي^(١٢) إِلَيْهَا.

(١) للحموي، والمستمل: «يخدرتها».

الخدر: ناحية في البيت يترك عليها ستر فتكون فيه الجارية البكر. (انظر: النهاية، مادة: خدر).

(٢) لأبي زر، والأصلي: «تخرج الحيض». (٣) رقم عليه لأبي زر عن الكشميهني.

○ [٩٨٢] [التحفة: خ ٨٠٣٥].

(٤) رقم عليه لأبي زر. وعند أبي زر في نسخة: «حدثني» وعليه صح.

(٥) لأبي زر، وعليه صح: «تُرْكُزُ لَهُ».

(٦) في حاشية البقاعي: «ويؤم» ورقم عليه لبعض النسخ.

(٧) العنزة: مثل نصف الرمح، أو أكبر شيئاً، وفيها سنان مثل سنان الرمح. (انظر: النهاية، مادة: عنز).

○ [٩٨٣] [التحفة: خ ق ٧٧٥٧].

(٨) بعده لأبي زر: «الجزاعي».

(٩) بعده لأبي زر: «الأوزاعي».

(١٠) لأبي زر، والأصلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «حدثني».

(١١) قوله: «بَيْنَ يَدَيْهِ» ليس عند أبي زر.

(١٢) لأبي زر عن الحموي والمستمل، وللأصلي: «يُصَلِّي». ولأبي زر: «فُصِّلِي». هكذا في النسخ المعتمدة

بين أيدينا. وفي القسطلاني: «ولأبي زر، والأصلي عن الحموي، والكشميهني: «نصلي» بنون الجماعة» اهـ فحرر.

١٤- بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ وَالْحَيْضِ ^(١) إِلَى الْمُصَلَّى

○ [٩٨٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّهَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ ^(٢)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: أُمِرْنَا ^(٣) أَنْ نُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ ^(٤) وَ ^(٥) ذَوَاتِ الْخُدُورِ. وَعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ خُوَيْمٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ: قَالَ - أَوْ قَالَتْ: الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، وَيَعْتَزِلْنَ ^(٦) الْحَيْضُ الْمُصَلَّى.

١٥- بَابُ خُرُوجِ الصَّبِيَّانِ إِلَى الْمُصَلَّى

○ [٩٨٥] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ^(٨)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ فَطْرِ أَوْ أَضْحَى ^(٩) فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ ^(١٠) وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ.

١٦- بَابُ اسْتِقْبَالِ الْإِمَامِ النَّاسِ فِي خُطْبَةِ الْعِيدِ

قَالَ ^(١١) أَبُو سَعِيدٍ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُقَابِلَ النَّاسِ.

(١) عند الأصيلي: «خروج الحيض»، ولابن عساكر: «الحيض» بدون الواو.

○ [٩٨٤] [التحفة: خ م د س ق ١٨٠٩٥ - خ س ١٨١١٨ - خ ١٨٣٨٩ / أ].

(٢) بعده لأبي ذر، وللأصيلي، وأبي الوقت: «ابن زَيْدٍ».

(٣) لأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «قالت أَمَرْنَا نَبِيَّنَا ﷺ بِأَنْ».

(٤) العواتق: جمع العاتق، وهي: الشابة أول ما تدرك. وقيل: هي التي لم تبين من والديها ولم تزوج، وقد أدركت وشبت. (انظر: النهاية، مادة: عتق).

(٥) ليس عند أبي ذر.

(٦) للأصيلي: «وَيَعْتَزِلْنَ» وعليه صح.

○ [٩٨٥] [التحفة: خ د س ٥٨١٦].

(٧) عليه صح صح. وعند ابن عساكر: «العبَّاسي».

(٨) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «ابن غَابِسٍ».

(٩) عليه صح.

(١٠) عليه صح. وعند أبي ذر في نسخة: «فَذَكَرَهُنَّ».

(١١) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «وقال».

○ [٩٨٦] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَرِينَةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أَضْحَى ^(١) إِلَى الْبَيْتِ ^(٢) ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، وَقَالَ : «إِنَّ أَوَّلَ نُسُكِنَا فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نَبْدَأَ بِالصَّلَاةِ ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنُتَحَرَ ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ وَافَقَ سُنَّتَنَا ، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ ^(٣) شَيْءٌ عَجَلَهُ لِأَهْلِهِ ، لَيْسَ مِنَ النَّسُكِ فِي شَيْءٍ» ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي ذَبَحْتُ وَعِنْدِي جَدْعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ ، قَالَ : «اذْبَحْهَا وَلَا تَغِي ^(٤) عَنْ أَحَدٍ بِعَدْلِكَ» .

١٧- بَابُ الْعِلْمِ ^(٥) الَّذِي ^(٦) بِإِنْمَا صَلَّى

○ [٩٨٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ^(٧) ، عَنْ ^(٨) سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسٍ ^(٩) ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قِيلَ ^(١٠) لَهُ : أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَلَوْلَا مَكَانِي مِنَ الصُّغَرِ مَا شَهِدْتُهُ ، حَتَّى أَتَى الْعِلْمَ ^(١١) الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ - وَمَعَهُ بِلَالٌ - فَوَعَّظَهُنَّ

○ [٩٨٦] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩] . (١) للأصيلي : «الأضحى» .

(٢) بقيق الغرقد : مقبرة أهل المدينة وهو معروف لا يجمله أحد ، بجوار المسجد النبوي من جهة الشرق .
(انظر : المعالم الأثرية) (ص ٥٢) .

(٣) قوله : «فإنما هو» رقم عليه لأبي ذر عن المستملي . وعند الأصيلي ، وأبي الوقت ، وأبي ذر عن الحموي ، والكشميهني : «فإنه شيء» .

(٤) للكشميهني : «تغني» .

(٥) العلم : الشيء الذي عمل من بناء أو وضع حجر أو نصب عمود ونحو ذلك ليعرف به المصلين . (انظر : عمدة القاري) (٦/٢٩٨) .

(٦) ليس عند أبي ذر .

○ [٩٨٧] [التحفة : خ د س ٥٨١٦] .

(٨) لأبي ذر : «حدَّثنا» .

(٧) بعده للأصيلي : «ابن سَعِيدٍ» .

(١٠) للأصيلي : «وقيل» .

(٩) عليه صح .

(١١) قوله : «حتى أتى العلم» هكذا في جميع النسخ الصحيحة . وفي النسخ المطبوعة : «خرج حتى أتى» . وليست لفظه «خرج» من المتن ؛ بل هي من شرح القسطلاني ، ذكرها حيث إنها مقدرة في المتن ، وقد نص العيني على أنها مقدرة .

وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَرَأَيْتُهُنَّ يَهُودِيْنَ ^(١) بِأَيْدِيهِنَّ يَفْذِفْنَهُ فِي ثُوبِ بِلَالٍ ، ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى بَيْتِهِ .

١٨- بَابُ مَوْعِظَةِ الْإِمَامِ النَّسَاءِ يَوْمَ الْعِيدِ

○ [٩٨٨] حَدَّثَنِي ^(٢) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَضْرٍ ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٤) ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ ثُمَّ حَطَبَ ، فَلَمَّا فَرَغَ نَزَلَ فَأَتَى النَّسَاءَ فَذَكَرَهُنَّ ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ ، وَبِلَالٌ بِاسِطٌ ثَوْبَهُ يُلْقِي فِيهِ النَّسَاءَ الصَّدَقَةَ ^(٥) .

قُلْتُ لِعَطَاءٍ : زَكَاةُ ^(٦) يَوْمِ الْفِطْرِ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ صَدَقَةٌ يَتَصَدَّقْنَ حِينَئِذٍ ، تُلْقِي فَتَحْتَهَا ^(٧) وَيُلْقِينَ ، قُلْتُ : أَتَرَى حَقًّا عَلَى الْإِمَامِ ذَلِكَ - وَيَذَكَرُهُنَّ ^(٨)؟ قَالَ : إِنَّهُ لِحَقٌّ عَلَيْهِمْ ، وَمَا لَهُمْ لَا يَفْعَلُونَهُ!

○ [٩٨٩] قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَأَخْبَرَنِي الْحَسَنُ ^(٩) بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : شَهِدْتُ الْفِطْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، يُصَلُّونَهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ يُحَطَبُ ^(١٠) بَعْدُ ^(١٠) ، خَرَجَ ^(١١) النَّبِيُّ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ

(١) «يَهُودِيْنَ» هُوَ كَذَا هَذَا الضَّبُّ فِي الْيُونَانِيَّةِ . وَفِي غَيْرِهَا : «يَهُودِيْنَ» كَذَا فِي الْقِسْطَلَانِ .

○ [٩٨٨] [التحفة : خ م د ٢٤٤٩] .

(٢) لِلأَصِيلِيِّ ، وَابْنِ عَسَاكِرَ : «حَدَّثَنَا» .

(٣) سَقَطَ «ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَضْرٍ» عِنْدَ الْأَصِيلِيِّ .

(٤) رَقْمٌ عَلَيْهِ لِأَبِي الْوَقْتِ . وَعِنْدَ أَبِي ذَرٍّ ، وَالْأَصِيلِيِّ ، وَابْنِ عَسَاكِرَ ، وَأَبِي الْوَقْتِ : «أَخْبَرَنَا» .

(٥) لِلأَصِيلِيِّ : «صَدَقَةٌ» . (٦) عَلَيْهِ صَح . وَضَبَطَهُ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ : «زَكَاةٌ» .

(٧) رَقْمٌ عَلَيْهِ لِأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَح . وَوَلَّابِيُّ ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ ، وَالْمُسْتَمَلِيِّ : «فَتَحْتَهَا» .

(٨) عَلَى الْوَاوِ صَح . وَعِنْدَ أَبِي ذَرٍّ : «يَذَكَرُهُنَّ» . وَوَلَّابِيُّ : «يَأْتِيَهُنَّ وَيَذَكَرُهُنَّ» .

○ [٩٨٩] [التحفة : خ م د ق ٥٦٩٨] .

(٩) لِلأَصِيلِيِّ ، وَابْنِ عَسَاكِرَ : «حَسَنٌ» .

(١٠) عَلَيْهِ صَح .

(١١) عَلَيْهِ صَح ، وَعِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرَ : «خُرُوجٌ» .

يُجْلِسُ^(١) بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشْفُقُهُمْ حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ - مَعَهُ بِلَالٌ - فَقَالَ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعُنَكَ﴾^(٢) الْآيَةَ، ثُمَّ قَالَ - حِينَ فَرَعَتْ مِنْهَا: «أَتَشْرُنَّ عَلَيَّ ذَلِكَ؟»، قَالَتْ^(٣) امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ - لَمْ يُجِبْنِهَا غَيْرَهَا: نَعَمْ - لَا يَدْرِي حَسَنٌ مِنْ هِيَ - قَالَ: «فَتَصَدَّقْنَ»، فَبَسَطَ بِلَالٌ ثَوْبَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَلُمُّ^(٤) - لَكُنَّ فِدَاءً^(٥) أَبِي وَأُمِّي - فَيُلْقِيَنَّ الْفَتْحَ وَالْحَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ. قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: الْفَتْحُ: الْحَوَاتِيمُ الْعِظَامُ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

١٩- بَابُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ فِي الْعِيدِ

[٩٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ جَوَارِيَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ يَوْمَ الْعِيدِ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ فَتَرَلَّتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ، فَأَتَيْتُهَا فَحَدَّثَتْ أَنَّ زَوْجَ أُخْتِهَا عَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتِي عَشْرَةَ عَزْوَةً، فَكَانَتْ أُخْتُهَا مَعَهُ فِي سِتِّ عَزَوَاتٍ فَقَالَتْ^(٦): فَكُنَّا نَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى وَنُدَاوِي الْكَلْمَى^(٧)، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَيَّ^(٨) إِحْدَانَا بِأَسْ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ فَقَالَ: «لِيُلبِسَهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا فَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ».

قَالَتْ حَفْصَةُ: فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ أَتَيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا: أَسَمِعْتِ فِي كَذَا وَكَذَا؟ قَالَتْ^(٩): نَعَمْ بِأَبِي^(١٠) - وَقَلَّمَا ذَكَرْتَ النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَالَتْ: بِأَبِي^(١١) - قَالَ^(١٢):

(١) لأبي ذر، وعليه صح: «يُجْلِسُ».

(٢) لأبي ذر: «فَقَالَتْ».

(٣) (٤) هلم: تعال. (انظر: النهاية، مادة: هلم).

(٥) كذا بالضبطين وعليه «معا». و«فَدَى» بدون رقم.

[٩٩٠] [التحفة: خ س ١٨١١٨].

(٦) لأبي ذر، وللأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «قَالَتْ».

(٧) الكلم: الجرح. (انظر: النهاية، مادة: كلم).

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «أَعَلَى».

(٩) قوله: «أَسَمِعْتِ فِي كَذَا وَكَذَا قَالَتْ» رقم علي «كذا» الثانية لأبي ذر عن الحموي والكشميهني، وعلي «قَالَتْ» لأبي ذر، وابن عساكر. وعند أبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر: «أَسَمِعْتِ فِي كَذَا قَالَتْ»، واتفق معهم أبو الوقت في لفظة «فَقَالَتْ».

(١٠) رقم عليه لأبي ذر. وعنده أيضا، وللأصيلي: «بِأَبِي» وعليه صح.

(١١) رقم عليه لأبي ذر. وعنده أيضا، وللأصيلي: «بِأَبِي». (١٢) لابن عساكر: «قَالَتْ».

«لِيُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ ذَوَاتِ^(١) الْخُدُورِ - أَوْ قَالَ - الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ^(٢) الْخُدُورِ - شَكَ أَيُّوبُ - وَالْحَيْضُ، وَيَعْتَزِلُ^(٣) الْحَيْضُ الْمُصَلِّي، وَلَيْشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ»، قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهَا: الْحَيْضُ! قَالَتْ^(٤): نَعَمْ، أَلَيْسَ الْحَائِضُ تَشْهَدُ عَرَفَاتٍ، وَتَشْهَدُ كَذَا، وَتَشْهَدُ كَذَا! .

٢٠- بَابُ اغْتِرَالِ الْحَيْضِ الْمُصَلِّي

○ [٩٩١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: أَمَرْنَا أَنْ نَخْرُجَ فَنُخْرِجَ الْحَيْضَ وَالْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ. قَالَ^(٥) ابْنُ عَوْنٍ: أَوِ الْعَوَاتِقَ ذَوَاتِ الْخُدُورِ - فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَشْهَدَنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ، وَيَعْتَزِلُنَّ مُصَلَّاهُمْ.

٢١- بَابُ النَّخْرِ وَالذَّبْحِ^(٦) يَوْمَ النَّخْرِ بِالْمُصَلِّي

○ [٩٩٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْخَرُ أَوْ يَذْبَحُ بِالْمُصَلِّي.

٢٢- بَابُ كَلَامِ الْإِمَامِ وَالنَّاسِ فِي حُطْبَةِ الْعِيدِ، وَإِذَا سُئِلَ الْإِمَامُ عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ يَخْطُبُ

○ [٩٩٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: خُطِبْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّخْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

(١) لأبي ذر وعليه صح. وله في نسخة، والكشميهني: «وَذَوَاتُ».

(٢) لأبي ذر عن الحموي، والمستملي. ولابن عساكر: «ذات».

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني، وللأصيلي، وابن عساكر: «فَيَعْتَزِلُ» وعليه صح، ولأبي ذر: «فَيَعْتَزِلُنَّ».

(٤) للأصيلي: «فَقَالَتْ».

[٩٩١] [التحفة: خ ١٨١٠٥].

(٥) لأبي ذر: «وقال».

[٩٩٢] [التحفة: خ س ٨٢٦١].

[٩٩٣] [التحفة: خ م د ت س ١٧٦٩].

فَقَالَ ^(١): «مَنْ صَلَّى صَلَاتِنَا، وَنَسَكَ نُسُكَنَا فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَعَلَّكَ شَاةَ لَحْمٍ»، فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نَبَارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ نَسَكْتُ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَعَرَفْتُ ^(٢) أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلِ وَشُرْبِ، فَتَعَجَّلْتُ وَأَكَلْتُ ^(٣) وَأَطَعَمْتُ أَهْلِي وَجِيرَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ»، قَالَ: فَإِنَّ عِنْدِي عَنَاقَ جَدْعَةَ ^(٤) هِيَ ^(٥) خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، فَهَلْ تَجْزِي عَنِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَنْ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

○ [٩٩٤] حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ ^(٦): «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ حَطَبَ، فَأَمَرَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ ذَبْحَهُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِيرَانٌ لِي - إِمَّا قَالَ: بِهِمْ خِصَاصَةٌ ^(٨)، وَإِمَّا قَالَ: فَقَرٌّ ^(٩) - وَإِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَعِنْدِي عَنَاقٌ لِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ فَارْحَمْ لَهَا فِيهَا».

○ [٩٩٥] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ جُنْدَبِ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ حَطَبَ ثُمَّ ذَبَحَ فَقَالَ ^(١٠): «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ».

(١) لابن عساكر: «قال».

(٢) عليه صح.

(٣) لابن عساكر: «فَأَكَلْتُ».

(٤) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «عَنَاقًا جَدْعَةً».

(٥) للأصيلي، وأبي ذر: «لَهَا».

[٩٩٤] [التحفة: خ م س ق ١٤٥٥].

(٦) للأصيلي: «هُوَ ابْنٌ».

(٧) قوله: «أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ»، لأبي ذر: «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ».

(٨) الخِصَاصَةُ: الجوع والضعف. وأصلها الفقر والحاجة إلى الشيء. (انظر: النهاية، مادة: خصص).

(٩) قبله لأبي ذر عن الكشميهني، ولأبي الوقت: «بِهِمْ».

[٩٩٥] [التحفة: خ م س ق ٣٢٥١]. (١٠) لأبي ذر، وأبي الوقت: «وقال».

٢٣- بَابُ مَنْ خَافَ الطَّرِيقَ إِذَا رَجَعَ يَوْمَ الْعِيدِ

○ [٩٩٦] حَدَّثَنَا ^(١) مُحَمَّدٌ ^(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٣) أَبُو ثَمِيلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرٍ ^(٤) قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدِهِ خَالَفَ الطَّرِيقَ.

تَابَعَهُ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ فُلَيْحٍ ^(٥). وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ.

٢٤- بَابُ إِذَا فَاتَهُ الْعِيدُ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَكَذَلِكَ النِّسَاءُ، وَمَنْ كَانَ فِي الْبُيُوتِ وَالنَّقَرَى

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «هَذَا عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ»

وَأَمَرَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ مَوْلَاهُمْ ^(٧) ابْنُ أَبِي عُثْبَةَ بِالزَّاوِيَةِ ^(٨) فَجَمَعَ أَهْلَهُ وَبَنِيهِ، وَصَلَّى كَصَلَاةِ أَهْلِ الْمِضْرِ وَتَكْبِيرِهِمْ.

وَقَالَ عِكْرِمَةُ: أَهْلُ السَّوَادِ ^(٩) يَجْتَمِعُونَ فِي الْعِيدِ يُصَلُّونَ رَكَعَتَيْنِ كَمَا يَصْنَعُ الْإِمَامُ.

وَقَالَ ^(١٠) عَطَاءٌ: إِذَا فَاتَهُ الْعِيدُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

○ [٩٩٦] [التحفة: خ ٢٢٥٤].

(١) لأبي ذر: «حدثني».

(٢) بعده لابن عساكر: «هُوَ ابْنُ سَلَامٍ».

(٣) للأصيلي، وابن عساكر: «حدثنا».

(٤) بعده لأبي ذر، وابن عساكر: «ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ».

(٥) بعده لأبي ذر وعليه صح: «عن سعيد، عن أبي هريرة». في الجمع بين الصحيحين: «تابعه يونس بن

محمد، عن فليح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وحديث جابر أصح» اهـ من اليونانية بخط الأصل.

(٦) علي أوله وآخره صح. وعند أبي ذر في نسخة، والكشميهني: «عِيدُنَا يَا أَهْلَ».

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني: «مَوْلَاةٌ».

(٨) عليه صح.

(٩) السواد: جملة الناس التي اجتمعت على طاعة السلطان. (انظر: غريب الحديث لابن قتيبة) (١/٣١٩).

(١٠) للكشميهني: «وَكَانَ».

○ [٩٩٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مِنْى ^(١) تُدْفِقَانِ وَتَضْرِبَانِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَعَشٍّ ^(٢) بِثَوْبِهِ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ: «دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ»، وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مِنْى.

○ [٩٩٨] وَقَالَتْ عَائِشَةُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرْنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ فَرَجَرَهُمْ عُمَرُ ^(٣)، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعُهُمْ أُمَّنَا بَنِي أَرْفَدَةَ ^(٤)»، يَعْنِي: مِنَ الْأَمْنِ.

٢٥- بَابُ الصَّلَاةِ قَبْلَ الْعِيدِ وَبَعْدَهَا

وَقَالَ أَبُو الْمُعَلَّى: سَمِعْتُ سَعِيدًا، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كَرِهَ الصَّلَاةَ قَبْلَ الْعِيدِ.

○ [٩٩٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ^(٥) عَدِيُّ بْنُ نَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ^(٦)، وَمَعَهُ بِلَالٌ.

○ [٩٩٧] [التحفة: خ ١٦٥٦٢].

(١) أيام منى: أيام التشريق أضيفت إلى منى لإقامة الحاج بها. (انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (٣٣٦/١).

(٢) عليه صح. وعند أبي ذر: «مُتَعَشِّي»، كذا في اليونينية.

○ [٩٩٨] [التحفة: خ ١٦٥٦٢].

(٣) عليه صح. وليس «عُمَرُ» مذكوراً في أبي ذر، والأصلي، وابن عساكر، وأبي الوقت في الأصل؛ بل في الحاشية نسخة، قال القسطلاني: «فزرهم، بحذف فاعل الزجر، ولكريمة: فزرهم عمر».

(٤) بنو أرفدة: لقب للحبشة، وقيل: هو اسم جنس لهم، وقيل: اسم جددهم الأكبر. (انظر: اللسان، مادة: رقد).

○ [٩٩٩] [التحفة: ع ٥٥٥٨].

(٥) رقم عليه لأبي ذر، وعليه صح. وعند ابن عساكر، وأبي ذر، والأصلي: «أخبرني».

(٦) قوله: «قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا»، للكشيميني: «قَبْلَهُمَا وَلَا بَعْدَهُمَا».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

١٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوُتْرِ (٢)

○ [١٠٠٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٣) مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ (٤) ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ صَلَّى رُكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى».

○ [١٠٠١] وَعَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ بَيْنَ الرُّكْعَةِ وَالرُّكْعَتَيْنِ فِي الْوُتْرِ، حَتَّى يَأْمُرَ بِبَعْضِ حَاجَتِهِ.

○ [١٠٠٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ (٥)، عَنْ مَخْرَمَةَ بِنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ - وَهِيَ خَالَتُهُ - فَاضْطَجَعْتُ (٦) فِي عَرْضِ وَسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَتَامَ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ - أَوْ قَرِيبًا

(١) عند أبي ذر عن المستملي قبل البسملة: «أبواب الوتر».

(٢) ضبطه أيضا بفتح الواو وقال: لأبي الوقت: «كتاب الوتر».

صلاة الوتر: أن يصلي مثنى مثنى ثم يصلي في آخرها ركعة مفردة، أو يضيفها إن ما قبلها من

الركعات. (انظر: النهاية، مادة: وتر).

○ [١٠٠٠] [التحفة: خ م د س ٧٢٢٤].

(٣) لأبي ذر وعليه صح. وله في نسخة: «حدثنا».

(٤) لأبي ذر، والأصيلي: «النبى».

○ [١٠٠١] [التحفة: خ ٨٣٨٥].

○ [١٠٠٢] [التحفة: خ م د تم س ق ٦٣٦٢].

(٥) زاد أبو ذر، والأصيلي: «ابن أنس».

(٦) قوله: «خالته فاضطجعت» بينهما صح.

منه - فاستيقظ يمسح النوم عن وجهه ، ثم قرأ عشر آيات من آل عمران ، ثم قام رسول الله ﷺ إلى شن^(١) معلقة فتوضأ فأحسن الوضوء ، ثم قام يصلي ، فصنعت مثله ، فقم^(٢) إلى جنبه فوضع يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني يفتلها^(٣) ، ثم صلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ، ثم ركعتين ثم ركعتين ، ثم أوتر ، ثم اضطجع حتى^(٤) جاء المؤذن فقام فصلى ركعتين ، ثم خرج فصلى الصبح .

○ [١٠٠٣] حدثنا يحيى بن سليمان ، قال : حدثني ابن وهب^(٥) ، قال : أخبرني عمرو^(٦) ، أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمر ، قال : قال النبي ﷺ^(٧) : « صلاة الليل مثنى مثنى ، فإذا أردت أن تنصرف فاركع ركعة توتر لك ما صليت » .

قال القاسم : ورأينا أناسا منذ أدرکنا يوترون بثلاث ، وإن كلاً لواسع أزجو^(٨) أن لا يكون بسنيء منه بأس .

○ [١٠٠٤] حدثنا أبو اليمان ، قال : أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، عن عروة^(٩) أن عائشة أخبرته ، أن رسول الله ﷺ كان يصلي إحدى عشرة ركعة ، كانت تلك صلاته ، تغني :

(١) السنة : سقاء خلق (قبة قديمة) ، وهي أشد تبريداً للماء من الجدد ، والجمع : شنان . (انظر : النهاية ، مادة : شنان) .

(٢) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت : « وقمت » .

(٣) الفتل : الدلك بالأصابع . (انظر : مجمع البحار ، مادة : فتل) .

(٤) عليه صح .

○ [١٠٠٣] [التحفة : خ س ٧٣٧٤] .

(٥) زاد لأبي ذر وعليه صح : « عبد الله بن وهب »

(٦) لأبي ذر عن المستملي ، وللأصيلي ، وأبي الوقت : « عمرو بن الحارث » .

(٧) لأبي ذر في نسخة : « رسول الله » .

(٨) لأبي ذر : « وأزجو » ، وعليه صح .

○ [١٠٠٤] [التحفة : خ ١٦٤٧٢] .

(٩) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : « قال : حدثني عروة » .

بِاللَّيْلِ ، فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَزْفَعَ رَأْسَهُ ، وَيَزْكَعُ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ^(١) .

١- بَابُ سَاعَاتِ الْوَيْلِ

قَالَ^(٢) أَبُو هُرَيْرَةَ : أَوْصَانِي النَّبِيُّ ﷺ بِالْوَيْلِ قَبْلَ النَّوْمِ .

○ [١٠٠٥] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : أَرَأَيْتَ الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعَدَاةِ^(٤) أَطِيلُ^(٥) فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ ، فَقَالَ^(٦) : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ^(٧) مَثْنَى مَثْنَى ، وَيُوتِرُ بِرُكْعَةٍ ، وَيُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ^(٨) قَبْلَ صَلَاةِ الْعَدَاةِ ، وَكَأَنَّ الْأَذَانَ بِأُذُنَيْهِ^(٩) .
قَالَ حَمَادٌ : أَيُّ : سُرْعَةً^(١٠) .

○ [١٠٠٦] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُلُّ اللَّيْلِ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحْرِ^(١٢) .

(١) لابن عساکر: «بالصلاة» .

(٢) كذا لأبي ذر وعليه صح . وله أيضاً : «رسول الله» .

○ [١٠٠٥] [التحفة : خ م ت (س) ق ٦٦٥٢] .

(٤) العداة : الصبح . (انظر : التاج ، مادة : غدو) .

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «تُطِيلُ» . وللحموي أيضاً والكشميهني : «أُطِيلُ» .

(٦) للأصيلي ، وابن عساکر ، وأبي ذر : «قَالَ» . (٧) لابن عساکر : «بالليل» .

(٨) لأبي ذر ، وأبي الوقت : «رُكْعَتَيْنِ» . (٩) في حاشية البقاعي : «بأذنيه» ونسبه لنسخة .

(١٠) عليه صح ، ولأبي الوقت ، وأبي ذر : «أي بسرعة» .

○ [١٠٠٦] [التحفة : خ م د ١٧٦٣٩] .

(١١) عليه صح .

(١٢) السحر : آخر الليل . (انظر : مجمع البحار ، مادة : سحر) .

٢- بَابُ إِيقَاضِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَهُ بِأُوْتِرٍ^(١)

○ [١٠٠٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي، وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ^(٢) عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيقَظَنِي فَأُوْتِرْتُ.

٣- بَابُ لِيَجْعَلَ آخِرَ صَلَاتِهِ وَتَرَا

○ [١٠٠٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٣)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَا».

٤- بَابُ الْوُتْرِ عَلَى الدَّابَّةِ

○ [١٠٠٩] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَقَالَ سَعِيدٌ: فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ نَزَلْتُ فَأُوْتِرْتُ، ثُمَّ لَحِقْتُهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ: خَشِيتُ الصُّبْحَ فَتَزَلْتُ فَأُوْتِرْتُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ فَقُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ.

(١) للكشميهني: «للوتر».

○ [١٠٠٧] [التحفة: خ م ١٧٣١٢].

(٢) لأبي ذر: «مُعْتَرِضَةٌ».

معترضة: نائمة بالعرض؛ أي: على فراش أهله. (انظر: مجمع البحار، مادة: عرض).

○ [١٠٠٨] [التحفة: خ م ٨١٤٥].

(٣) زاد أبو ذر، والأصيلي: «ابن عمر رضي الله عنه».

○ [١٠٠٩] [التحفة: خ م ت س ق ٧٠٨٥].

٥- بَابُ الْوُتْرِ فِي السَّفَرِ

○ [١٠١٠] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ ^(١) حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ ^(٢) يَوْمِي ^(٣) إِيمَاءَ صَلَاةٍ ^(٤) اللَّيْلِ، إِلَّا الْفَرَائِضَ ^(٥) وَيُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ.

٦- بَابُ الْقُنُوتِ ^(٦) قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَهُ

○ [١٠١١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ ^(٧) قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ ^(٨): أَقَنَّتِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الصُّبْحِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقِيلَ ^(٩) لَهُ ^(١٠): أَوْقَنَّتِ ^(١١) قَبْلَ الرُّكُوعِ؟ قَالَ: بَعْدَ الرُّكُوعِ يَسِيرًا.

○ [١٠١٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ^(١٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْقُنُوتِ؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ الْقُنُوتُ، قُلْتُ: قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ:

○ [١٠١٠] [التحفة: خ ٧٦١٩].

(١) الراحلة: البعير القوي على الأسفار والأحمال، ويقع على الذكر والأنثى. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

(٢) عليه صح.

(٣) الإيماء: الإشارة بالأعضاء، ك: الرأس واليد والعين والحاجب. (انظر: النهاية، مادة: أوما).

(٤) على آخره صح.

(٥) كذا لابن عساكر في نسخة. وله أيضًا: «إلا الفروض».

(٦) القنوت: الدعاء. (انظر: النهاية، مادة: قنت).

○ [١٠١١] [التحفة: خ م د س ق ١٤٥٣].

(٧) زاد أبو ذر: «ابن سيرين».

(٨) للأصيلي، وأبي ذر: «أنس بن مالك».

(٩) لأبي ذر، وأبي الوقت: «فَقِيلَ أَوْ قُلْتُ».

(١٠) ليس لفظ «له» عند أبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت.

(١١) للكشميهني: «أَقَنَّتْ».

○ [١٠١٢] [التحفة: خ م ٩٣١].

(١٢) زاد الأصيلي: «ابن زياد».

قَبْلَهُ، قَالَ^(١): فَإِنَّ فُلَانًا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ^(٢) قُلْتَ: بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَقَالَ: كَذَبَ، إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا، أَرَاهُ كَانَ بَعَثَ قَوْمًا يُقَالُ لَهُمْ^(٣): الْقُرَاءَةُ زُهَاءٌ^(٤) سَبْعِينَ رَجُلًا إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ دُونَ أَوْلِيكَ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ، فَقَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ.

- [١٠١٣] أَخْبَرَنَا^(٥) أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الثَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، عَنْ أَنَسٍ^(٦) قَالَ: قَنَتَ النَّبِيُّ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِجْلٍ وَذُكُوانَ^(٧).
- [١٠١٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٨) خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ^(٩) قَالَ: كَانَ الْقُنُوثُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ^(١٠).



- (١) لأبي ذر، والأصيلي: «قلت».
- (٢) كذا للكشميهني. ولأبي ذر عن الحموي والمستملي، ولأبي الوقت: «كأنتك».
- (٣) لأبي ذر: «لها» وضرب عليه.
- (٤) زهاء: قدر. (انظر: النهاية، مادة: زهو).
- [١٠١٣] [التحفة: خ م س ١٦٥٠].
- (٥) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «حدَّثنا».
- (٦) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر: «أنس بن مالك».
- (٧) ذكوان: قبيلة من بني سُلَيْم. (انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص ١٨٤).
- [١٠١٤] [التحفة: خ ٩٥٤].
- (٨) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «أخبرنا».
- (٩) للأصيلي: «أنس بن مالك».
- (١٠) قوله: «المغرب والفجر» للأصيلي: «الفجر والمغرب».

(١)
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٦- بَابُ الْاسْتِسْقَاءِ (٢) وَخُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْاسْتِسْقَاءِ (٣)

○ [١٠١٥] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي وَحَوْلَ رِذَاءِهِ .

١- بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ : « اجْعَلْهَا (٥) عَلَيْهِمْ (٦) سِنِينَ (٧) كَسَنِي يُوسُفَ (٨) »

○ [١٠١٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْأَخْرَجَةِ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ (٩) عَلَى مُضَرَ (١٠) ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ » ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « غِفَارُ عَفَرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ » .
قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ أَبِيهِ : هَذَا كُلُّهُ فِي الصُّبْحِ .

(١) بعده لأبي ذر عن المستملي : « أبواب الاستسقاء » .

(٢) الاستسقاء : طلب السقيا ، أي : إنزال الغيث على البلاد والعباد . (انظر : النهاية ، مادة : سقي) .

(٣) قوله : « باب الاستسقاء » للأصيلي ، وأبي الوقت : « كتاب الاستسقاء » .

○ [١٠١٥] [التحفة : ع ٥٢٩٧] .

(٤) عليه صح .

(٥) ضرب عليها بالحمرة في الفرع الذي بيدنا تبعا لليونينية ، قال : « وهي ثابتة في أصول كثيرة » .

(٦) ليس عند ابن عساكر ، والأصيلي ، وأبي ذر ، وأبي الوقت .

(٧) ليس عند ابن عساكر ، وأبي الوقت .

(٨) سنين : جمع سنة ، والمراد : سبع سنين فيها قحط وجدب . (انظر : النهاية ، مادة : سنة) .

○ [١٠١٦] [التحفة : خت ١٣٧٨٧ - خ ١٣٨٨٦] .

(٩) الوطأة : استقصاء الهلاك والإهانة ، والأخذ الشديد . (انظر : النهاية ، مادة : وطأ) .

(١٠) مضر : قبيلة عربية . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص ٣٤٥) .

○ [١٠١٧] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِذْبَارًا قَالَ: «اللَّهُمَّ سَبِّعْ»^(١) كَسَبِّعِ يُوسُفَ، فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ^(٢) كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا^(٣) الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ وَالْجِيْفَ، وَيَنْظُرُ^(٤) أَحَدُهُمْ^(٥) إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى الدُّخَانَ مِنَ الْجُوعِ، فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصَلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَايِدُونَ»^(٦) ﴿يَوْمَ تَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى﴾^(٧).

فَالْبَطْشَةُ^(٨) يَوْمَ^(٩) بَدْرٍ، وَقَدْ^(١٠) مَضَتْ^(١١) الدُّخَانَ وَالْبَطْشَةَ وَاللِّزَامَ وَآيَةَ الرُّومِ.

٢- بَابُ سُؤَالِ النَّاسِ الْإِمَامَ الْإِسْتِسْقَاءَ إِذَا قَحَطُوا^(١٢)

○ [١٠١٨] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ أَبِي طَالِبٍ^(١٣):

○ [١٠١٧] [التحفة: خ م ت س ٩٥٧٤].

(١) عليه صح. وعند أبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «سبِّعاً».

(٢) حصت: أذهبت. (انظر: النهاية، مادة: حصص).

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني، وللأصيلي: «أكلنا». وللأصيلي: «أؤ أكلنا». هذه الرواية في نسخة من النسخ المعتمدة بيدنا.

(٤) عليه صح. وعند أبي ذر، وأبي الوقت: «ويَنْظُرُ».

(٥) لأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «أخذكم». (٦) لأبي ذر، والأصيلي: «إِنَّكُمْ عَايِدُونَ».

(٧) [الدخان: ١٠-١٦] وبعده للأصيلي: «إِنَّا مُنْتَقِمُونَ».

(٨) لأبي ذر، والأصيلي: «والبطشة». (٩) رقم عليه لأبي ذر.

(١٠) رقم عليه لابن عساكر. وعند أبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت وعليه صح: «فَقَدْ».

(١١) عليه صح.

(١٢) عليه صح لأبي ذر. وعند الأصيلي، ولأبي ذر في نسخة: «قُحَطُوا».

○ [١٠١٨] [التحفة: خ ٧٢٠٣].

(١٣) بعده لابن عساكر: «فقال».

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْعَمَامُ^(١) بِوَجْهِهِ ثِمَالِ^(٢) الْيَتَامَى عِصْمَةً لِلْأَرَامِلِ

○ [١٠١٩] وقال عُمَرُ بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، رُبِمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَسْقِي، فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِيْشَ^(٣) كُلُّ مِيزَابٍ^(٤) :
وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْعَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةً لِلْأَرَامِلِ^(٥)
وَهُوَ^(٦) قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ .

● [١٠٢٠] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ :
حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ^(٨)، أَنَّ
عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَانَ إِذَا فَحَطُوا^(٩) اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ :
اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِبَيْتِنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا، قَالَ :
فَيُسْقَوْنَ .

٣- بَابُ تَحْوِيلِ الرِّدَاءِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ

○ [١٠٢١] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبٌ^(١٠)، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(١١) شُعْبَةُ، عَنْ

(١) الغمام : السحاب . (انظر : النهاية ، مادة : غمم) .

(٢) بأوجه الأعراب الثلاثة ، والجر عليه علامة أبي ذر .

الشمال : الملقب والغيات ، وقيل : هو المطعم في الشدة . (انظر : النهاية ، مادة : ثمل) .

○ [١٠١٩] [التحفة : خت ق ٦٧٧٥] .

(٣) يجيش : يتدقق ويجري بالماء . (انظر : النهاية ، مادة : جيش) .

(٤) قوله : «كُلُّ مِيزَابٍ» لأبي ذر عن الحموي ، والكشميهني ، وللأصيلي ، و(ظع) : «لَكَ مِيزَابٌ» . قال

الحافظ ابن حجر : «وهو تصحيف» . وعند ابن عساكر : «وهو قول أبي طالب» .

الميزاب : ما يسيل منه الماء من موضع عالٍ . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٢/٥٧٧) .

(٥) قوله : «العمام» ... إلن «للأراميل» ليس عند ابن عساكر .

(٦) سقط لفظ : «وهو» عند أبي ذر ، وأبي الوقت .

● [١٠٢٠] [التحفة : خ ١٠٤١١] .

(٧) عليه صح . ولأبي ذر في نسخة : «حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ» .

(٨) بعده لأبي ذر ، والأصيلي : «ابن مالك» . (٩) عليه صح .

○ [١٠٢١] [التحفة : ع ٥٢٩٧] .

(١٠) بعده لأبي ذر ، والأصيلي : «ابن جرير» . (١١) لابن عساكر : «حدثنا» .

مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى فَقَلَّبَ رِدَاءَهُ .

○ [١٠٢٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ ^(٢) سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يُحَدِّثُ أَبَاهُ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى، فَاسْتَقْبَلَ ^(٣) الْقِبْلَةَ وَقَلَّبَ ^(٤) رِدَاءَهُ ^(٥) وَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ .

قال أبو عبد الله: كَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَقُولُ : هُوَ صَاحِبُ الْأَذَانِ، وَلِكِنَّهُ ^(٦) وَهَمٌّ ^(٧)؛ لِأَنَّ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ الْمَازِنِيِّ ^(٨) مَازِنُ الْأَنْصَارِ ^(٩) .

٤- بَابُ الْإِسْتِسْقَاءِ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ

○ [١٠٢٣] حَدَّثَنَا ^(١٠) مُحَمَّدٌ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١١) أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكَرُ : أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ^(١٢) مِنْ بَابٍ كَانَ وُجَاهَهُ ^(١٣) الْمُنْبَرِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ

○ [١٠٢٢] [التحفة: ع ٥٢٩٧] .

(١) لأبي ذر وعليه صح: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ» . (٢) عليه صح .

(٣) لابن عساكر: «واستقبل» . (٤) لأبي ذر: «وحوّل» .

(٥) الرداء: ما يلبس فوق الثياب كالجبة والعباءة . (انظر: معجم الملابس) (ص ١٩٤) .

(٦) للأصيلي: «ولكئنه هو» . (٧) لأبي ذر: «وهم» .

(٨) زاد في حاشية البقاعي: «الأنصاري» ونسبه لنسخة .

(٩) للحموي: «باب انتقام الربّ جلّ وعزّ من خلقه بالقحط إذا انتهك محارم الله» . وعند أبي ذر وعليه

صح: «محارمه» . ذكر في «فتح الباري» أن هذه الترجمة وقعت في رواية الحموي وحده خالية من حديث ومن أثر .

○ [١٠٢٣] [التحفة: خ م د س ٩٠٦] .

(١٠) لابن عساكر: «حدثني» . (١١) للأصيلي: «حدثنا» .

(١٢) في حاشية البقاعي: «جُمُعَة» ونسبه لنسخة .

(١٣) كذا بالضبطين . وللأصيلي، وأبي الوقت: «ووجاه» .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَيْمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتَ^(١) الْمَوَاشِي^(٢) وَأَنْقَطَعَتْ^(٣) السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا^(٤)، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا»، قَالَ أَنَسٌ: وَلَا^(٥) وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةَ^(٦)، وَلَا شَيْئًا وَمَا بَيْنَنَا^(٧) وَبَيْنَ سَلْعٍ^(٨) مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ^(٩)، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ، قَالَ^(١٠): وَاللَّهِ^(١١) مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا^(١٢)، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ^(١٣) يَخْطُبُ فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتَ الْأَمْوَالُ، وَأَنْقَطَعَتْ السُّبُلُ، فَادْعُ^(١٤) اللَّهَ يُمَسِّكْهَا^(١٥)، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ

(١) قال أبو عبد الله: «هلكت» يعني الأموال.

(٢) عليه صح. وليس عند ابن عساکر. ولأبي ذر عن المستملي، وللأصيلي، وأبي الوقت في نسخة: «الأموال».

(٣) للأصيلي: «وتقطعت».

(٤) كذا في اليونينية على ياء: «يُغِيثُنَا» فتحة وضمة. ولأبي ذر: «أَنْ يَغِيثُنَا».

(٥) لأبي ذر، وابن عساکر: «فَلَا».

(٦) عليه صح. ولأبي ذر، وأبي الوقت: «قَرَعَةٌ».

قزعة: قطعة من الغيم. (انظر: النهاية، مادة: قزعة).

(٧) لأبي ذر: «وَلَا بَيْنَنَا».

(٨) سلع: جبل بالمدينة، يعدّ اليوم في وسط عمران المدينة. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ١٤٢).

(٩) مثل الترس: بقدر الترس، أو مستديرة كالترس. (انظر: المشارق) (١/١٢١).

(١٠) لابن عساکر: «فقال».

(١١) لأبي ذر، والأصيلي وعليه صح، وأبي الوقت: «فَوَاللَّهِ».

(١٢) قال القسطلاني: كذا في رواية الحموي والمستملي، ولأبوي ذر والوقت، والأصيلي، وابن عساکر عن

الكشميهني: «سَبْتًا». اهـ.

(١٣) عليه صح. وعند أبي ذر: «قَائِمًا»، وعليه صح.

(١٤) لأبي ذر، والأصيلي: «ادْعُ».

(١٥) لأبي ذر عن الكشميهني، ولابن عساکر: «أَنْ يُمَسِّكْهَا».

ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا^(١) وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ^(٢) وَالْجِبَالِ وَالْأَجَامِ^(٣)، وَالظَّرَابِ^(٤) وَالْأُودِيَةِ وَمَنَايِبِ الشَّجَرِ»، قَالَ: فَانْقَطَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ .
قَالَ شَرِيكَ: فَسَأَلْتُ^(٥) أَنَسًا^(٦): أَهْوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي .

٥- بَابُ الْإِسْتِسْقَاءِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ

○ [١٠٢٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ^(٨) مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ^(٩)، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا^(١٠)، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا»، قَالَ أَنَسٌ: وَلَا^(١١) وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةَ^(١٢)، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ^(١٣) انْتَشَرَتْ، ثُمَّ

(١) حوالينا: يقال رأيت الناس حوله وحواليه: أي مطيفين به من جوانبه، والمعنى: اللهم أنزل الغيث في مواضع النبات لا في مواضع الأبنية. (انظر: النهاية، مادة: حول).
(٢) الأكام: جمع أكمة، وهي: كل ما ارتفع من الأرض. (انظر: النهاية، مادة: أكم).
(٣) ليس عند أبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت.
الأجام: الحصون. (انظر: لسان العرب، مادة: أجم).
(٤) الظراب: جمع الظرب، وهو الجبل الصغير. (انظر: النهاية، مادة: ظرب).
(٥) للأصيلي: «فَسَأَلْنَا». (٦) «أَنَسَ بَنَ مَالِكٍ» لم يرقم عليه في اليونانية.

○ [١٠٢٤] [التحفة: خ م د س ٩٠٦].

(٧) «ابن سعيد»: ليس عند الأصيلي، وابن عساكر.
(٨) كذا لأبي الوقت. وعند أبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «الْجُمُعَةُ».
(٩) في حاشية البقاعي: «الْقَضَاءُ» بالفاء، ونسبه لنسخة.
(١٠) للكشميهني: «يُغِيثُنَا». (١١) عليه صح. وعند الأصيلي: «فَلَا».
(١٢) عليه صح. وعند أبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «قَرَعَةٌ».
(١٣) رقم عليه: صح وسقط. سقط لفظ: «السما» عند أبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت.

أَمْطَرَتْ، فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا^(١)، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ^(٢)، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ الشُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا^(٣) عَنَّا، قَالَ: فَزَعَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ^(٤) وَالظَّرَابِ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»، قَالَ: فَأَقْلَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ .
قَالَ شَرِيكَ: سَأَلْتُ^(٥) أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ^(٦): أَهُوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ فَقَالَ: مَا أَذْرِي .

٦- بَابُ الْإِسْتِسْقَاءِ عَلَى الْمَنْبَرِ

○ [١٠٢٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ^(٧) قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ^(٨) إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَحَطَّ^(٩) الْمَطَرُ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِيَنَا، فَدَعَا فَمُطِرْنَا، فَمَا كِدْنَا أَنْ^(١٠) نَصِلَ إِلَى مَنَازِلِنَا، فَمَا زِلْنَا نُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، قَالَ: فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ - أَوْ غَيْرُهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنَّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا»، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَقَطَّعُ يَمِينًا وَشِمَالًا، يُمَطِّرُونَ وَلَا يُمَطِّرُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ .

(١) لابن عساكر، وأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «سبتنا». ولأبي ذر عن الكشميهني: «سبتنا».

(٢) لأبي ذر، والأصيلي: «يغني الثانية».

(٣) عليه صح. وعند الأصيلي، وأبي الوقت في نسخة: «أَنْ يُمَسِّكَهَا».

(٤) في القسطلاني بكسر الهمزة وبفتحةها مع المد. اهـ.

(٥) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «فَسَأَلْتُ».

(٦) قوله: «أنس بن مالك» لأبي ذر: «أنسا».

○ [١٠٢٥] [التحفة: خ ١٤٣٨].

(٧) للأصيلي، وأبي ذر: «ابن مالك».

(٨) كذا لأبي ذر. و«يوم الجمعة» عليه صح، لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت.

(٩) كذا لأبي الوقت. وعند أبي الوقت في نسخة: «فَحَطَّ».

فحط: احتبس وانقطع. (انظر: النهاية، مادة: فحط).

(١٠) ليس عند أبي ذر.

٧- بَابُ مَنْ اِكْتَفَى بِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ فِي الْاِسْتِسْقَاءِ

○ [١٠٢٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسِ ^(١) قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ^(٢) ﷺ فَقَالَ : هَلَكَتِ الْمَوَاشِي ، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ ، فَدَعَا ^(٣) فَمُطِرْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ ، وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكُهَا فَقَامَ ﷺ ^(٤) فَقَالَ : «اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ وَالظَّرَابِ وَالْأُودِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ ، فَانجَابَتْ ^(٥) عَنِ الْمَدِينَةِ انجِيَابَ الثُّوبِ» .

٨- بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا تَقَطَّعَتِ السُّبُلُ مِنْ كَثْرَةِ الْمَطَرِ

○ [١٠٢٧] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ^(٦) ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكَتِ الْمَوَاشِي ، وَانْقَطَّعَتِ السُّبُلُ ^(٨) ، فَادْعُ اللَّهَ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمُطِرُوا مِنْ جُمُعَةٍ إِلَى جُمُعَةٍ ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ ، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ ، وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُمَّ عَلَى رُؤُوسِ الْجِبَالِ وَالْأَكَامِ ، وَبُطُونِ الْأُودِيَةِ ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ ، فَانجَابَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ انجِيَابَ الثُّوبِ» .

○ [١٠٢٦] [التحفة : خ م د س ٩٠٦] . (١) للأصيلي وعليه صح : «ابن مالك» .

(٢) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «رسول الله» .

(٣) للأصيلي ، وابن عساكر : «فادع الله» . و«فدعا الله» : لفظ الجلالة ليس عند ابن عساكر . هكذا في الفروع التي بأيدينا . وفي القسطلاني : وللأصيلي : «فادع الله» بدل قوله : «فدعا» ، وكل من اللفظين مُقدَّر فيهما لم يذكر فيه . اهـ .

(٤) قوله : «فادع الله يُمَسِّكُهَا فَقَامَ ﷺ فقال» ليس عند ابن عساكر ، وأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت . ولأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت : «المواشي فقام فقال اللهم» .

(٥) انجابت : انجمت وتقضب بعضها إلى بعض وانكشفت عنها . (انظر : النهاية ، مادة : جوب) .

(٦) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «انقطعت» .

○ [١٠٢٧] [التحفة : خ م د س ٩٠٦] . (٧) لأبي ذر ، والأصيلي : «النبوي» .

(٨) عند أبي ذر : «انقطعت السُّبُلُ وهلكت المواشي» . وعند أبي ذر وابن عساكر ورقم بينها بعلامة التقديم : «وتقطعت» .

٩- بَابُ مَا قِيلَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُعْوَلْ^(١) رِدَاءَهُ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

○ [١٠٢٨] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرَانَ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٢)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا شَكَاَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ هَلَكَ الْمَالُ، وَجَهَدَ الْعِيَالُ، فَدَعَا اللَّهَ يَسْتَسْقِي، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ حَوَّلَ رِدَاءَهُ، وَلَا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ.

١٠- بَابُ إِذَا اسْتَشْفَعُوا إِلَى الْإِمَامِ لِيَسْتَسْقِيَ لَهُمْ^(٣) لَمْ يَرُدَّهُمْ

○ [١٠٢٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْمَوَاشِي، وَتَقَطَّعَتِ الشُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ، فَدَعَا اللَّهَ فَمُطِرْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبَيْوُثُ، وَتَقَطَّعَتِ الشُّبُلُ، وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلَى ظُهُورِ الْجِبَالِ وَالْأَكَامِ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَتَابِتِ الشَّجَرِ، فَاَنْجَابِتِ عَنِ الْمَدِينَةِ أَنْجِيَابِ الثُّوبِ».

١١- بَابُ إِذَا اسْتَشْفَعَ الْمُشْرِكُونَ بِالْمُسْلِمِينَ عِنْدَ النَّخْطِ

○ [١٠٣٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَالْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا أَنْطَأُوا عَنِ الْإِسْلَامِ، فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَحَدْتَهُمْ سَنَةً حَتَّى هَلَكُوا فِيهَا، وَأَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْعِظَامَ، فَجَاءَهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، جِئْتُ تَأْمُرُ بِصَلَةِ الرَّحِمِ وَإِنَّ قَوْمَكَ هَلَكُوا^(٤)، فَادْعُ اللَّهَ فَقَرَأَ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُبِينٍ﴾^(٥)، ثُمَّ عَادُوا إِلَيَّ كُفْرِهِمْ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى﴾^(٦) يَوْمَ بَدْرٍ.

(١) يحول: يغير. (انظر: اللسان، مادة: حول).

○ [١٠٢٨] [التحفة: خ م س ١٧٤].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «ابن أبي طلحة». (٣) عليه صح.

○ [١٠٢٩] [التحفة: خ م د س ٩٠٦].

○ [١٠٣٠] [التحفة: خ م ت س ٩٥٧٤]. (٤) لأبي ذر عن الكشميين: «قَدْ هَلَكُوا».

(٥) [الدخان: ١٠]. ولأبي ذر: «مُبِينِ الْآيَةِ».

(٦) [الدخان: ١٦]. وبعده للأصيلي: «إِنَّا مُنْتَقِمُونَ».

قَالَ ^(١): وَزَادَ أَسْبَاطُ ^(٢)، عَنْ مَنْصُورٍ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسُقُوا الْعَيْثَ، فَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمْ سَبْعًا، وَشَكَا النَّاسُ كَثْرَةَ الْمَطْرِ، قَالَ ^(٣): «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا»، فَأَنحَدَرَتِ السَّحَابَةُ عَنْ رَأْسِهِ، فَسُقُوا النَّاسَ حَوْلَهُمْ.

١٢- بَابُ الدُّهَاءِ إِذَا كَثُرَ الْمَطَرُ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا

○ [١٠٣١] حَدَّثَنَا ^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ ^(٥) قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ ^(٦)، فَقَامَ النَّاسُ فَصَاحُوا فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَحَطَ الْمَطَرُ وَاحْمَرَّتِ الشَّجَرُ، وَهَلَكَتِ الْبَهَائِمُ، فَادْعُ اللَّهَ يَسْقِينَا ^(٨) فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا» مَرَّتَيْنِ، وَانِيمَ اللَّهُ مَا تَرَى فِي السَّمَاءِ قَرَعَةً مِنْ سَحَابٍ، فَتَشَأَتْ سَحَابَةٌ وَأَمْطَرَتْ ^(٩)، وَنَزَلَ عَنِ الْمِنْبَرِ فَصَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ لَمْ تَزَلْ تُمَطِّرُ ^(١٠) إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا، فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ صَاحُوا إِلَيْهِ: تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يَحْبِسْهَا ^(١١) عَنَّا، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ ^(١٢) قَالَ: «اللَّهُمَّ

(١) ليس عند أبي ذر. وبعده لابن عساكر: «أبو عبد الله».

(٢) عليه صح.

(٣) للأصيلي، وأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت: «فقال».

○ [١٠٣١] [التحفة: ج ٤ ص ٤٥٦].

(٤) لأبي ذر، وأبي الوقت: «حدثني».

(٥) لأبي ذر: «ابن مالك».

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «رسول الله».

(٧) عليه صح. وعند أبي ذر في نسخة، وابن عساكر: «الجمعة».

(٨) لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت: «أن يسقينا».

(٩) كذا لأبي ذر وعليه صح. ولأبي ذر في نسخة: «فأمطرت».

(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «لم يزل المطر».

(١١) بالوجهين معًا، وعليه صح.

(١٢) ليس عند ابن عساكر. ولأبي ذر، وأبي الوقت: «وقال». ولابن عساكر، وأبي ذر وعليه صح: «فقال».

حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا»، فَكَشِطَتْ^(١) الْمَدِينَةَ، فَجَعَلَتْ تُمْطِرُ حَوْلَهَا وَلَا^(٢) تَمْطُرُ^(٣) بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً^(٤)، فَتَنْظَرُثُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنَّهَا لَفِي مِثْلِ الْإِكْلِيلِ^(٥).

١٣- بَابُ الدُّعَاءِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ قَائِمًا

○ [١٠٣٢] وقال لنا أبو نعيم: عن زهير، عن أبي إسحاق، خرج عبد الله بن يزيد الأنصاري، وخرج معه البراء بن عازب وزيد بن أرقم ~~رضي الله عنه~~، فاستسقى فقام بهم^(٦) على رجليه على غير منبر فاستغفر^(٧)، ثم صلى ركعتين يجهر بالقراءة ولم يؤذن ولم يقيم.

قال أبو إسحاق: ورأى عبد الله بن يزيد^(٨) النبي ﷺ^(٩).

○ [١٠٣٣] حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني عبد الله بن تميم، أن عمه - وكان من أصحاب النبي ﷺ - أخبره، أن النبي ﷺ خرج بالناس يستسقى لهم، فقام فدعا الله قائمًا، ثم توجه قبل القبلة، وحول رداءه، فأسقوا^(١٠).

(١) «فَكَشِطَتْ»: كذا في اليونينية، الشين مفتوحة. وقال في الفتح: ولكريمة: «فَكَشِطَتْ» على البناء للمفعول. ولأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر، وأبي الوقت: «وَتَكَشِطَتْ» وعليه صح.

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي وابن عساكر: «وَمَا».

(٣) لأبي ذر، وعليه صح. (٤) لأبي ذر وعليه صح: «قَطْرَةً».

(٥) الإكليل: كل ما احتف بالشيء من جوانبه فهو: إكليل، يريد: أن الغيم تقشع عنها، واستدار بأفاقها. (انظر: النهاية، مادة: كلل).

○ [١٠٣٢] [التحفة: ج ٢ م ٩٦٧٢].

(٦) لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت: «لَهُمْ».

(٧) كذا لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت. وعند الكشميهني، وأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «فَاسْتَسْقَى».

(٨) زاد ابن عساكر: «الأنصاري».

(٩) قوله: «وَرَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ» لأبي الوقت. ولأبي ذر عن الحموي، وأبي الوقت: «وَرَوَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ عَنِ النَّبِيِّ».

○ [١٠٣٣] [التحفة: ج ٢ م ٥٢٩٧].

(١٠) لابن عساكر: «فَسَقُوا».

١٤- بَابُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ

○ [١٠٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا: ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي فَتَوَجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ يَدْعُو، وَحَوْلَ رِدَائِهِ، ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ جَهْرًا^(١) فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ.

١٥- بَابُ كَيْفَ حَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ ظَهَرَهُ إِلَى النَّاسِ

○ [١٠٣٥] حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ خَرَجَ يَسْتَسْقِي، قَالَ: فَحَوْلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ يَدْعُو، ثُمَّ حَوْلَ رِدَائِهِ، ثُمَّ صَلَّى لَنَا رُكْعَتَيْنِ جَهْرًا فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ.

١٦- بَابُ صَلَاةِ الْإِسْتِسْقَاءِ رُكْعَتَيْنِ

○ [١٠٣٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، وَقَلَبَ رِدَائَهُ.

١٧- بَابُ الْإِسْتِسْقَاءِ فِي الْمُصَلَّى

○ [١٠٣٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، سَمِعَ عَبَادَ بْنَ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، وَقَلَبَ رِدَائَهُ.

قَالَ سُفْيَانُ: فَأَخْبَرَنِي الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ^(٣): جَعَلَ الْيَمِينَ عَلَى الشَّمَالِ.

(١) لأبي ذر، وأبي الوقت: «يجهر».

○ [١٠٣٤] [التحفة: ع ٥٢٩٧].

○ [١٠٣٥] [التحفة: ع ٥٢٩٧].

○ [١٠٣٦] [التحفة: ع ٥٢٩٧].

(٢) لأبي ذر في نسخة، وأبي الوقت: «سمع عبادة بن تميم».

(٣) عليه صح، صح.

○ [١٠٣٧] [التحفة: ع ٥٢٩٧].

١٨- بَابُ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ

○ [١٠٣٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ^(١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٢) عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّ عَبَادَ بْنَ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُضَلَّى يُصَلِّي^(٣)، وَأَنَّهُ لَمَّا دَعَا أَوْ أَرَادَ أَنْ يَدْعُو اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوْلَ رِذَاءِهِ.

قال أبو عبد الله: ابنُ زَيْدٍ^(٤) هَذَا: مَازِنِيٌّ، وَالْأَوَّلُ: كُوفِيٌّ، هُوَ: ابْنُ يَزِيدٍ^(٥).

١٩- بَابُ رَفْعِ النَّاسِ أَيْدِيَهُمْ مَعَ الْإِمَامِ^(٦) فِي الْإِسْتِسْقَاءِ

○ [١٠٣٩] قَالَ^(٧) أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، قَالَ^(٨) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ^(٩) أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَدْوِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ^(١٠): يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْمَاشِيَةُ، هَلَكَ الْعِيَالُ^(١١)، هَلَكَ النَّاسُ^(١٢)، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ يَدْعُو، وَرَفَعَ النَّاسُ

○ [١٠٣٨] [التحفة: ع ٥٢٩٧].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «محمد بن سلام». قال أبو ذر: في نسخة «محمد» منسوب. اهـ من اليونينية.

(٢) لابن عساكر، وأبي ذر: «حدثنا». ولأبي ذر في نسخة، وأبي الوقت: «حدثني».

(٣) لابن عساكر: «فصلى»، ولأبي ذر عن المستملي: «يدعو».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «عبد الله بن زيد».

(٥) قوله: «قال أبو عبد الله... إلى مازني» ليس عند ابن عساكر. وقوله: «والأول... إلى يزيد» عليه سقط.

وسقط: «قال أبو عبد الله... إلخ» عند أبي ذر وابن عساكر. وثبت عند أبي الهيثم في أبي ذر، وفي أبي الوقت.

(٦) قوله: «مع الإمام» ليس عند ابن عساكر.

○ [١٠٣٩] [التحفة: خت ١٦٦١].

(٧) عليه صح. وعند أبي ذر، وأبي الوقت: «وقال» وعليه صح.

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «عن يحيى بن سعيد قال سمعت أنس».

(٩) ليس عند ابن عساكر. (١٠) لابن عساكر: «قال».

(١١) عليه صح. ولابن عساكر: «هلكت».

(١٢) عليه صح.

أَيْدِيَهُمْ مَعَهُ^(١) يَدْعُونَ، قَالَ: فَمَا خَرَجْنَا مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى مُطِرْنَا، فَمَا زِلْنَا نُمَطِّرُ حَتَّى كَانَتِ الْجُمُعَةُ الْأُخْرَى، فَأَتَى الرَّجُلُ^(٢) إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ^(٣)، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَشَقٌ^(٤) الْمُسَافِرُ وَمُنِعَ الطَّرِيقُ^(٥).

٢٠- بَابُ^(٦) رَفْعِ الْإِمَامِ يَدَهُ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ

○ [١٠٤٠] حَدَّثَنَا^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٨) قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَزْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، وَإِنَّهُ^(٩) يَزْفَعُ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ.

٢١- بَابُ مَا يُقَالُ إِذَا أَمْطَرَتْ^(١٠)

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَصَيْبٍ﴾^(١١) الْمَطَرُ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: صَابٌ وَأَصَابَ يَصُوبُ.

(١) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر، وأبي الوقت: «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

(٢) لابن عساكر: «رَجُلٌ».

(٣) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر، وأبي الوقت: «رَسُولِ اللَّهِ».

(٤) لأبي ذر، وأبي الوقت: «بَشَقٌ» كَذَا قَيْدُهُ الْأَصِيلِيُّ بِالْفَتْحِ، وَفِي الْمُنْضَدِ: «بَشَقٌ» بِالْكَسْرِ: تَأَخَّرَ. اهـ من اليونينية، أو: مَلٌ، أو: حَبَسَ. اهـ.

(٥) علي آخره صح. وزاد بعده لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت: «وَقَالَ الْأَوْسِيُّ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَشَرِيكٍ، سَمِعَا أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^١ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتَ^٢ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ»^٣.

① بعده لابن عساكر: «أَنَّهُ».

③ في حاشية أبي ذر: «حَدِيثُ الْأَوْسِيِّ لِأَبِي إِسْحَاقَ وَحْدَهُ، وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ لِأَبِي إِسْحَاقَ وَأَبِي الْهَيْثَمِ جَمِيعًا، إِلَّا أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ بَشَّارٍ مَوْخَرٌ عِنْدَ أَبِي الْهَيْثَمِ». اهـ. من هامش الأصل.

(٦) عليه سقط إلى آخر الباب.

○ [١٠٤٠] [التحفة: خ م د س ق ١١٦٨].

(٧) كَذَا لأبي ذر وعليه صح. ولأبي ذر في نسخة: «أَخْبَرَنَا».

(٨) «بْنِ مَالِكٍ»: لَيْسَ عِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرَ. (٩) عَلَيْهِ صَح.

(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «مَطَرَتْ».

(١١) [البقرة: ١٩].

○ [١٠٤١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، هُوَ : ابْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ ^(١) الْمَزْرُوعِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ ^(٢) : «صَيِّبًا ^(٣) نَافِعًا» . تَابَعَهُ الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ وَعَقِيلٌ ، عَنْ نَافِعٍ .

٢٢- بَابٌ مَنْ تَمَطَّرَ فِي الْمَطْرِ حَتَّى يَتَحَادَرَ ^(٤) عَلَى لِحْيَتِهِ

○ [١٠٤٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(٥) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ^(٦) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، قَالَ : أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَبَيَّنَّا رَسُولَ اللَّهِ ^(٧) ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا أَنْ يَسْقِيَنَا ، قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ، وَمَا فِي السَّمَاءِ قَرَعَةٌ ، قَالَ : فَتَارَ سَحَابٌ أَمْثَالُ ^(٨) الْجِبَالِ ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مَنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ ، قَالَ : فَمَطَرْنَا يَوْمًا ذَلِكَ ، وَفِي الْعَدِّ ^(٩) ، وَمِنْ بَعْدِ الْعَدِّ ، وَالَّذِي يَلِيهِ إِلَى

○ [١٠٤١] [التحفة : خ م ق ١٧٥٥٨] .

(١) سقطت الكنية والنسبة عند أبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت .

(٢) للمستملي : «قال اللهم صَيِّبًا» .

(٣) كذا لأبي ذر وعليه صح . ولأبي ذر عن الحموي ، والمستملي : «صَبًّا» ، وجعله في حاشية البقاعي عن المستملي وحده .

الصيب : المنهمر المتدفق . (انظر : النهاية ، مادة : صيب) .

(٤) التحدر : النزول والتقاطر . (انظر : النهاية ، مادة : حدر) .

○ [١٠٤٢] [التحفة : خ م س ١٧٤] .

(٥) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «محمد بن مقاتل» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «ابن المبارك» .

(٧) عليه صح ، وعند أبي ذر : «النبى» . (٨) عليه صح .

(٩) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «ومن العَدِّ» .

الْجُمُعَةَ الْأُخْرَى ، فَقَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ - أَوْ رَجُلٌ غَيْرُهُ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَهْدَمُ الْبِنَاءُ وَغَرِقَ الْمَالُ ، فَاذْعُ اللَّهُ لَنَا ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ ^(١) : «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا» ، قَالَ : فَمَا جَعَلَ ^(٢) يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ السَّمَاءِ إِلَّا تَفَرَّجَتْ ، حَتَّى صَارَتِ الْمَدِينَةُ فِي مِثْلِ الْجَوْبَةِ ^(٣) ، حَتَّى سَالَ الْوَادِي - وَادِي قَنَاةَ ^(٤) - شَهْرًا ، قَالَ : فَلَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجَوْدِ ^(٥) .

٢٣- بَابُ إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ

○ [١٠٤٣] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا ^(٦) يَقُولُ : كَانَتْ الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ إِذَا هَبَّتْ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ .

٢٤- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «نُصِرْتُ بِالصَّبَا» ^(٧)

○ [١٠٤٤] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «نُصِرْتُ بِالصَّبَا ، وَأَهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ» ^(٨) .

(١) لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت : «فقال» .

(٢) بعده لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله ﷺ» .

(٣) الجوبة : الحفرة المستديرة الواسعة . أي : حتى صار الغنيم والسحاب محيطًا بأفاق المدينة . (انظر : النهاية ، مادة : جوب) .

(٤) عليه صح .

(٥) الجود : المطر الواسع الغزير . (انظر : النهاية ، مادة : جود) .

○ [١٠٤٣] [التحفة : خ ٧٤٣] .

(٦) لأبي ذر، وأبي الوقت : «أنس بن مالك» .

(٧) الصبا : الريح تهب من المشرق . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : صبو) .

○ [١٠٤٤] [التحفة : خ م س ٦٣٨٦] .

(٨) الدبور : الريح الغربية . (انظر : مجمع البحار ، مادة : دبر) .

٢٥- بَابُ مَا قِيلَ فِي الزَّلَازِلِ وَالْأَيَاتِ

[١٠٤٥] حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، قال: أخبرنا^(١) أبو الزناد، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم، وتكثر الزلازل، ويتقارب الزمان، وتظهر الفتن، ويكثر الهزج، وهو: القتل القتل، حتى يكثر فيكم المال فيفيض^(٢)».

[١٠٤٦] حدثنا^(٣) محمد بن المثنى، قال: حدثنا حسين بن الحسن، قال: حدثنا ابن عوف، عن نافع، عن ابن عمر^(٤) قال^(٥): «اللهم بارك لنا في شامنا، وفي يمننا»، قالوا: قالوا: وفي نجدنا، قال^(٦): قال^(٧): «اللهم بارك لنا في شامنا، وفي يمننا»، قالوا: وفي نجدنا، قال: قال: «هناك^(٨) الزلازل والفتن، وبها يطلع قرن^(٩) الشيطان».

٢٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ﴾^(١٠)

قال ابن عباس: شكركم^(٧).

[١٠٤٥] [التحفة: خ ١٣٧٤٨].

(١) لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت: «حدثنا».

(٢) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «فيفيض».

[١٠٤٦] [التحفة: خ ت ٧٧٤٥].

(٣) كذا لأبي ذر وعليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٤) أوردته بصورة الموقوف على ابن عمر، ولم يرفعه إليه عليه الصلاة والسلام، ولا بد من ذكر رفعه، كما نبه عليه القاسبي؛ لأن مثله لا يقال بالرأي، وقد جاء مصرحاً برفعه في رواية أزهر السمان. أفاده القسطلاني.

(٥) عليه صح. ولأبي ذر: «قال قال».

(٦) لأبي ذر: «فقال».

(٧) عليه صح.

(٨) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت، وابن عساكر في نسخة وعليه صح: «هناك».

(٩) قرن الشيطان: ناحية رأسه وجانبه، وقيل: القرن: القوة، وقيل: أمته والمتبعون لرأيه من أهل الكفر

والضلال، وقيل غير ذلك. (انظر: النهاية، مادة: قرن).

(١٠) [الواقعة: ٨٢].

○ [١٠٤٧] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ عَلَى إِفْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ^(١) ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : « هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : « أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ^(٢) بِالْكُوكَبِ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ : بِتَوْءِ^(٣) كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ » .

٢٧- بَابُ لَا يَدْرِي مَتَى يَجِيءُ الْمَطَرُ إِلَّا اللَّهُ

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ » .

○ [١٠٤٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٤) : « مِفْتَاحُ^(٥) الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ : لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي عَدِي ، وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي الْأَرْحَامِ ، وَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ عَدَا ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ، وَمَا يَدْرِي أَحَدٌ مَتَى يَجِيءُ الْمَطَرُ » .

* * *

○ [١٠٤٧] [التحفة : خ م دس ٣٧٥٧] .

(١) للأصيلي ، وأبي ذر عن الكشميهني : « مِنَ اللَّيْلِ » .

(٢) لأبي ذر عن الحموي ، ولابن عساكر ، وأبي الوقت : « وَكَافِرٌ » .

(٣) النوء : ثمان وعشرون منزلة ، ينزل القمر كل ليلة في منزلة منها ، وكانت العرب تزعم أن مع سقوط المنزلة ، وطلوع رقيبها يكون مطر ، وينسبون إليها ، والجمع : أنواء . (انظر : النهاية ، مادة : نوا) .

○ [١٠٤٨] [التحفة : خ ٧١٥٨] .

(٤) في نسخة وعليه صح ، ولأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : « النَّبِيِّ » .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : « مِفْتَاحُ » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٧- بَابُ الصَّلَاةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ (١)

○ [١٠٤٩] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ يُوسُفَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ (٢) ﷺ فَأَنَّكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ (٣) ﷺ يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلْنَا، فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ حَتَّى انْجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ ﷺ : «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا (٤) فَصَلُّوا وَاذْعُوا حَتَّى يَكْشِفَ مَا بِكُمْ» .

○ [١٠٥٠] حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا (٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا (٦) فَقُومُوا فَصَلُّوا» .

○ [١٠٥١] حَدَّثَنَا أَصْبَعُ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ ~~رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا~~ أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «إِنَّ

(١) «كتاب الكسوف». ولأبي ذر عن المستملي : «أبواب الكسوف» .

○ [١٠٤٩] [التحفة : خ م س ١١٦٦١] .

(٢) لأبي ذر : «النبي» .

(٣) لأبي ذر، وعليه صح . وعند أبي ذر، وأبي الوقت : «رسول الله» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح . وعند أبي الوقت وعليه صح : «رَأَيْتُمُوهُمَا» .

○ [١٠٥٠] [التحفة : خ م س ق ١٠٠٠٣] .

(٥) عليه صح . وعند أبي ذر في نسخة : «أخبرنا» .

(٦) كذا لأبي ذر عن الكشميهني . وعند أبي ذر : «رَأَيْتُمُوهَا» .

○ [١٠٥١] [التحفة : خ م س ٧٣٧٣] .

الشَّمْسُ ^(١) وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ ^(٢) لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا ^(٣) فَصَلُّوا» .

○ [١٠٥٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ فَصَلُّوا وَادْعُوا اللَّهَ» .

١- بَابُ الصَّدَقَةِ فِي الْكُفُوفِ

○ [١٠٥٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ^(٤) مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأُولَى، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ انْجَلَّتِ ^(٥) الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى ^(٦) عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ الشَّمْسَ

(١) «إِنَّ الشَّمْسَ» : كسر همزة «إِنَّ» من الفرع .

(٢) «لَا يَخْسِفَانِ» : ضُبِطَ فِي الْيُونَانِيَّةِ بِكسْرِ السَّيْنِ وَبِفَتْحِهَا، وَالْفَتْحُ لَا يَجِيءُ إِلَّا عَلَى أَنَّهُ مَبْنِيٌّ لِلْمَفْعُولِ . اهـ .
من هامش الأصل، وأفاده القسطلاني .

ينخسفان : يذهب نورهما . (انظر : اللسان، مادة : خسف) .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني، وللأصيلي : «فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا» .

○ [١٠٥٢] [التحفة : خ م س ١١٤٩٩] .

○ [١٠٥٣] [التحفة : خ م س ١٧١٤٨ - خ م س ١٧١٥٩] .

(٤) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر، وأبي الوقت : «الْأَخْرَجِي» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «انْجَلَّتْ» .

انجلت : انكشفت . (انظر : النهاية، مادة : جلا) .

(٦) الثناء : الوصف بالخير مدحا . (انظر : المعجم الوسيط، مادة : ثنى) .

وَالْقَمَرِ آيَاتٍ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْخَسِفَانِ^(١) لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا^(٢) اللَّهَ ، وَكَبِّرُوا ، وَصَلُّوا ، وَتَصَدَّقُوا^(٣) ثُمَّ قَالَ : « يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَعْيَرُ مِنْ اللَّهِ أَنْ يَزِيَّ عَبْدُهُ ، أَوْ تَزِيَّ أُمَّتُهُ ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ لَصَحَحْتُكُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا » .

٢- بَابُ النَّدَاءِ^(٣) بِالصَّلَاةِ^(٤) جَامِعَةً^(٥) فِي الْكُسُوفِ

○ [١٠٥٤] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ بْنُ أَبِي سَلَامٍ الْحَبَشِيُّ^(٧) الدَّمَشْقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ : إِنَّ^(٨) الصَّلَاةَ جَامِعَةً .

٣- بَابُ خُطْبَةِ الْإِمَامِ فِي الْكُسُوفِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَأَسْمَاءُ : خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ .

- (١) لأبي ذر وعليه صحح ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : « لا يَنْخَسِفَانِ » .
 (٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « فادْكُرُوا اللَّهَ » .
 (٣) النداء : الأذان . (انظر : النهاية ، مادة : ندا) .
 (٤) ضبطه أيضا بكسر التاء وسكونها وقال : عليه صحح ، وقالت لجنة تصحيح « السلطانية » بمشخة الأزهر : « لا وجه لسكون تاء « الصلاة » ولا لخفضها - وإن كان في الأصل - ؛ وإنما تفتح أو تضم » .
 (٥) ضبطه أيضا بضم التاء المعقودة .
 ○ [١٠٥٤] [التحفة : ج م س ٨٩٦٣] .
 (٦) لأبي ذر وعليه صحح . وعند ابن عساكر ، وأبي ذر ، وأبي الوقت : « حَدَّثَنِي » .
 (٧) « الْحَبَشِيُّ » : نسب هذا الضبط للأصيلي ، قال ابن حجر : « وهو وهم » . أفاده القسطلاني .
 (٨) « إِنَّ » : كسر همزة « إن » في اليونينية ، وضبطت بالتخفيف وعليه صحح : « أَنَّ الصَّلَاةَ » . وعند أبي ذر عن الكميشيني وعليه صحح ، وابن عساكر : « نُودِيَ بِالصَّلَاةِ » .

○ [١٠٥٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ح. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ^(٢)، فَصَفَّ^(٣) النَّاسَ وَرَأَاهُ فَكَبَّرَ، فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكِعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» فَقَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ، وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكِعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ^(٤) أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَيْنًا وَلَكَ الْحَمْدُ» ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ فَاتَّئِنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «هُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا^(٥) فَافْرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ».

وَكَانَ يُحَدِّثُ كَثِيرٌ بْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه كَانَ يُحَدِّثُ يَوْمَ خَسَفَتِ^(٦) الشَّمْسُ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: إِنَّ أَخَاكَ يَوْمَ خَسَفَتِ^(٦) بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ! قَالَ: أَجَلٌ لِأَنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ.

○ [١٠٥٥] [التحفة: خ م د س ق ١٦٦٩٢ - خ م د س ٦٣٣٥].

(١) للأصيلي: «حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ».

(٢) «قال فَصَفَّ»: ليس عليها رقم في اليونانية.

(٣) لابن عساكر: «وصَفَّ».

(٤) لأبي ذر في نسخة، وأبي الوقت: «هُوَ».

(٥) رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني. وعند ابن عساكر في نسخة، ولأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت:

«رَأَيْتُمُوهَا».

(٦) عليه صح.

٤- بَابُ هَلْ يَقُولُ كَسَفَتِ الشَّمْسُ أَوْ خَسَفَتْ^(١)؟

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَحَسَفَ الْقَمَرُ﴾^(٢)

○ [١٠٥٦] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَزُوزَةُ بِنْتُ الرَّبِيعِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ فَكَبَّرَ، فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» وَقَامَ^(٤) كَمَا هُوَ، ثُمَّ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهِيَ^(٥) أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا طَوِيلًا، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكُوعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَحَطَبَ النَّاسُ، فَقَالَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ: «إِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا^(٦) فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ».

٥- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يُخَوِّفُ اللَّهُ عِبَادَهُ بِانْكَسُوفِ»

وَقَالَ^(٧) أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

○ [١٠٥٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنَ

(١) لابن عساكر: «الشَّمْسُ».

(٢) [القيامة: ٨].

○ [١٠٥٦] [التحفة: خ ١٦٥٤٩].

(٣) للأصيلي: «النبى».

(٤) عليه صح. وعند أبي ذر في نسخة وعليه صح: «فقام».

(٥) عليه صح، وفي حاشية البقاعي: «وهو» ونسبه لنسخة.

(٦) عليه صح، وعند أبي ذر في نسخة: «رَأَيْتُمُوهَا».

(٧) عليه صح. وعند أبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «قاله».

○ [١٠٥٧] [التحفة: خ س ١١٦٦١].

(٨) لأبي ذر وعليه صح. وسقط: «بن سعيد» عند أبي ذر في نسخة، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت.

آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ^(١) ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى^(٢) يُخَوِّفُ بِهَا^(٣) عِبَادَهُ .
 وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^(٤) : لَمْ يَذْكَرْ^(٥) عَبْدُ الْوَارِثِ ، وَشُعْبَةُ ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَحَمَّادُ بْنُ
 سَلَمَةَ ، عَنْ يُونُسَ : «يُخَوِّفُ^(٦) بِهَا^(٧) عِبَادَهُ» .
 وَتَابِعَهُ^(٨) مُوسَى ، عَنْ مُبَارِكِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى^(٩) يُخَوِّفُ^(١٠) بِهِمَا^(١١) عِبَادَهُ» .
 وَتَابِعَهُ أَشْعَثُ ، عَنِ الْحَسَنِ^(١٢) .

٦- بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْكُفُوفِ

○ [١٠٥٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا ، فَقَالَتْ لَهَا :
 أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ! فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيْعَذَّبُ النَّاسُ فِي

(١) لأبي ذر : «ولا ليحياتيه» . ولأبي ذر في نسخة : «ولا حياتيه» .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «ولكن الله يخوف بها عباده» . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : «ولكن
 يخوف الله بهما عباده» .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني ، وللأصيلي ، وابن عساكر : «بهما» .

(٤) سقط : «وقال أبو عبد الله» عند أبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت .

(٥) لابن عساكر ، والأصيلي ، وأبي الوقت : «ولم يذكُر» .

(٦) لأبي ذر : «يخوف الله» .

(٧) للحموي : «بها» .

(٨) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «وتابعه أشعث عن الحسن ، وتابعه موسى . . . الخ» .

(٩) قوله : «إن الله تعالى» ليس عند أبي ذر .

(١٠) لأبي الوقت : «يخوف الله» .

(١١) لابن عساكر : «بها» .

(١٢) قوله : «وتابعه أشعث عن الحسن» : ليس عند أبي ذر .

قُبُورِهِمْ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَائِدًا^(١) بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ^(٢)»، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ^(٣) مَرْكَبًا، فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَرَجَعَ ضَحَى، فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانِي^(٤) الْحَجْرِ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ^(٥) فَقَامَ^(٦) قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ^(٧) الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَامَ^(٨) قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ^(٩)، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ وَانصَرَفَ، فَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّدُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

٧- بَابُ طَوْلِ السُّجُودِ فِي الْكُسُوفِ

○ [١٠٥٩] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(١٠) أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ: إِنَّ

(١) التعوذ: الالتجاء. (انظر: النهاية، مادة: عوذ).

(٢) عليه صح.

(٣) الغداة: ما بين الفجر وطلوع الشمس، والجمع: غدوات. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: غدا).

(٤) بين ظهراي: في وسطها. (انظر: اللسان، مادة: ظهر).

(٥) «ثُمَّ رَفَعَ»: ليس عند ابن عساكر.

(٦) كذا لأبي ذر في نسخة. وعند الأصيلي، وأبي ذر: «ثم قام».

(٧) في نسخة وعليه صح: «دُونَ قِيَامٍ».

(٨) لأبي ذر: «ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ».

(٩) قوله: «قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ»: عليه سقط.

○ [١٠٥٩] [التحفة: خ م س ٨٩٦٣].

(١٠) للكشميهني: «عَمَرَ». قال الحافظ ابن حجر: «وهو وهم».

الصَّلَاةُ^(١) جَامِعَةٌ، فَرَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ، ثُمَّ جَلَّى^(٢) عَنِ الشَّمْسِ، قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا سَجَدْتُ سَجُودًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهَا.

٨- بَابُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ جَمَاعَةً

وَصَلَّى^(٣) ابْنُ عَبَّاسٍ لَهُمْ فِي صُفَّةٍ رَمَزَمَ .

وَجَمَعَ^(٤) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَصَلَّى ابْنُ عُمَرَ .

٥ [١٠٦٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ^(٥) قَالَ: انْحَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٦)، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَقَالَ^(٧) ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتَاكَ تَتَنَاوَلُ^(٨) شَيْئًا فِي

(١) لأبي الوقت: «أن الصلاة» بالتخفيف وعليه صح.

(٢) لأبي ذر في نسخة: «حَتَّى جَلَّى».

(٣) للأصيلي، وأبي ذر، وأبي الوقت: «لَهُمْ ابْنُ عَبَّاسٍ».

(٤) «وَجَمَعَ»: قال القسطلاني: بتشديد الميم. وفي اليونينية بالتخفيف.

[١٠٦٠] [التحفة: خ م د س ٥٩٧٧].

(٥) عليه صح.

(٦) رقم عليه لأبي ذر، وابن عساكر وعليه صح. ولأبي ذر في نسخة، والأصيلي، وأبي الوقت: «النبي».

(٧) للأصيلي: «وقال».

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني: «تَتَنَاوَلُ». ولأبي ذر عن المستملي: «تَتَنَاوَلُ».

مَقَامِكَ ثُمَّ رَأَيْتَكَ كَعَكَمْتَ^(١)؟ قَالَ^(٢) ﷺ: «إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ عُقُودًا، وَلَوْ أَصَبْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا، وَأَرَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرْ مَنْظَرًا^(٣) كَأَلِيَوْمِ قَطُّ أَفْطَحَ^(٤)، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِكُفْرِهِنَّ!» قِيلَ: يَكْفُرْنَ^(٥) بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ^(٦)، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِخْدَاهُنَّ الدَّهْرَ^(٧) كُلَّهُ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ!» .

٩- بَابُ صَلَاةِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ فِي الْكُفُوفِ

○ [١٠٦١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ، وَ^(٨) إِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ: أَيُّ نَعَمٍ^(٩) قَالَتْ: فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّيَنِي^(١٠) الْعَشِيُّ^(١١)، فَجَعَلْتُ

(١) عليه صح. ولأبي ذر عن الكشميهني، والأصيلي: «تَكَعَمْتَ» أي: تأخرت.

(٢) لأبي ذر في نسخة: «فقال».

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فلم أنظر كألِيَوْمِ».

(٤) أفطع: أشد وأشنع. (انظر: النهاية، مادة: فطع).

(٥) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «أَيَكْفُرْنَ».

(٦) العشير: المعاصر، والمراد به: الزوج. وكُفْرَهُنَّ إِيَّاهُ: جحدهنَّ إحسانَهُ إليهن. (انظر: جامع الأصول) (١٧/١١).

(٧) الدهر: اسم للزمان الطويل ومدة الحياة الدنيا. (انظر: النهاية، مادة: دهر).

○ [١٠٦١] [التحفة: خ م ١٥٧٥٠].

(٨) عليه صح. وعند أبي ذر في نسخة: «فإذا».

(٩) للكشميهني: «أَنْ نَعَم».

(١٠) تَجَلَّيَنِي: غطاني وغطاني. ويجوز أن يكون المعنى: ذهب بقوتي وصبري، من الجلاء، أو ظهر بي وبان عليّ. (انظر: النهاية، مادة: جلا).

(١١) العشي: الإغماء. (انظر: النهاية، مادة: غشا).

أَصْبُ فَوْقَ رَأْسِي الْمَاءَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ^(١) رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ أَوْ قَرِيبًا^(٢) مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ - لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ - يُؤْتَى أَحَدَكُمْ فَيَقَالُ لَهُ: مَا عَلِمْتَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ، أَوِ الْمُؤَقِنُ^(٣) - لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَأَمْنَا وَاتَّبَعْنَا، فَيَقَالُ لَهُ: نَمَّ صَالِحًا، فَقَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُوقِنًا^(٤)، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ، أَوِ الْمُزْتَابُ^(٥) - لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا^(٦) قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ».

١٠- بَابُ مَنْ أَحَبَّ الْعِتَاقَةَ^(٧) فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ

○ [١٠٦٢] حَدَّثَنَا^(٨) رِبِيعُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعِتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ^(٩).

١١- بَابُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ فِي الْمَسْجِدِ

○ [١٠٦٣] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ

(١) لأبي ذر: «وَقَدْ».

(٢) عليه صح صح.

(٣) للأصيلي، وأبي ذر وعليه صح: «أَوْ قَالَ الْمُوقِنُ».

(٤) لأبي ذر وعليه صح. وللأصيلي، وأبي الوقت: «لَمُؤْمِنًا».

(٥) المرتاب: الذي يشك في الأمر. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: ريب).

(٦) عليه صح. وعند أبي ذر عن الحموي، والأصيلي، وأبي الوقت: «أَيَّتَهُمَا».

(٧) العتاقة: العتق، وهو: الحرية. (انظر: اللسان، مادة: عتق).

○ [١٠٦٢] [التحفة: خ ١٥٧٥١].

(٨) لأبي ذر وعليه صح. وعند أبي ذر في نسخة، وابن عساكر، والأصيلي: «حدثني». وللأصيلي: «وحدثني».

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «فِي الْكُسُوفِ».

○ [١٠٦٣] [التحفة: خ م س ١٧٩٣٦].

بُنِتِ^(١) عِنْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا ، فَقَالَتْ :
أَعَاذُكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ! فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيُعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ ؟ !
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَائِدًا^(٢) بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ» .

○ [١٠٦٤] ثم ركب رسول الله ﷺ ذات غداةً مَرَكَبًا ، فَكَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَرَجَعَ ضُحَى ،
فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحَجْرِ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ، وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ ، فَقَامَ قِيَامًا
طَوِيلًا ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ^(٣) قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ
رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ^(٤) سُجُودًا طَوِيلًا ، ثُمَّ قَامَ
فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ
الْأَوَّلِ ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ
الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ^(٥) ، ثُمَّ^(٦) سَجَدَ ، وَهُوَ دُونَ السُّجُودِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .

١٢- بَابُ لَا تَنْكَسِفُ الشَّمْسُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ

رَوَاهُ أَبُو بَكْرَةَ ، وَالْمَغِيرَةُ ، وَأَبُو مُوسَى ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ، وَابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

○ [١٠٦٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى^(٧) ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي قَيْسٌ ، عَنْ

(١) عليه صح . وعند أبي ذر في نسخة ، وأبي الوقت : «ابْتِنَةٌ» .

(٢) عليه صح . ولأبي ذر في نسخة : «عَائِدًا» .

[١٠٦٤] [التحفة : خ م س ١٧٩٣٦] .

(٣) عليه صح . وعند أبي ذر في نسخة : «وقام» .

(٤) عليه صح . وعند أبي ذر في نسخة : «ثُمَّ سَجَدًا» .

(٥) قوله : «ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ» ليس عند أبي ذر .

(٦) عليه صح .

[١٠٦٥] [التحفة : خ م س ق ١٠٠٠٣] .

(٧) للأصلي : «ابن سعيدي» .

أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «السُّنْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ^(١) وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا^(٢) فَصَلُّوا» .

○ [١٠٦٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَهِشَامِ^(٣) بْنِ^(٣) عَزْوَةَ ، عَنْ عَزْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَسَفَتِ السُّنْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤) ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ^(٥) ، فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ، وَهِيَ^(٦) دُونَ قِرَاءَتِهِ الْأُولَى ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ ، دُونَ^(٣) زُكُوعِهِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ ، فَصَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ : «إِنَّ السُّنْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيهَمَا عِبَادَهُ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْعُرُوا إِلَى الصَّلَاةِ» .

١٣- بَابُ الذِّكْرِ فِي الْكُوفِ

رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

○ [١٠٦٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : حَسَفَتِ السُّنْسُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَعَا يَخْشَى أَنْ تَكُونَ

(١) «لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَكِنَّهُمَا» : رَقْمٌ عَلَى : «وَلَكِنَّهُمَا» صَح لَأَبِي ذَرٍّ ، وَالْأَصِيلِي ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، وَأَبِي الْوَقْتِ وَعَلَيْهِ صَح .

(٢) رَقْمٌ عَلَيْهِ لَأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكَشْمِيهَنِيِّ . وَعِنْدَ أَبِي ذَرٍّ فِي نَسْخَةٍ : «رَأَيْتُمُوهُمَا» .

○ [١٠٦٦] [التحفة : خ ت ١٦٦٣٩ - خ ١٧٢٤٦] .

(٣) عَلَيْهِ صَح .

(٤) لِلْأَصِيلِي ، وَأَبِي ذَرٍّ : «النَّبِيِّ» .

(٥) زَادَ فِي حَاشِيَةِ الْبِقَاعِيِّ : «فَقَرَأَ» وَنَسَبَهُ لِنَسْخَةٍ .

(٦) عَلَيْهِ صَح . وَعِنْدَ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمَسْتَمَلِيِّ ، وَالْكَشْمِيهَنِيِّ : «وَهُوَ» .

○ [١٠٦٧] [التحفة : خ م س ٩٠٤٥] .

السَّاعَةَ ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ ^(١) رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ ، وَقَالَ : «هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ ^(٢) عِبَادَهُ فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَافْزِعُوا إِلَى ذِكْرِهِ ^(٣) ، وَدُعَائِهِ ، وَاسْتِغْفَارِهِ» .

١٤- بَابُ الدُّعَاءِ فِي الْكُسُوفِ ^(٤)

قَالَ أَبُو مُوسَى ، وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

○ [١٠٦٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٥) زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ، فَقَالَ النَّاسُ : انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا ^(٦) فَادْعُوا اللَّهَ ، وَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ» ^(٧) .

١٥- بَابُ ^(٨) قَوْلِ الْإِمَامِ فِي خُطْبَةِ الْكُسُوفِ : أَمَا بَعْدُ

○ [١٠٦٩] وَقَالَ أَبُو أَسَمَةَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، قَالَ : أَخْبَرْتَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ ، عَنْ أَسْمَاءَ

(١) فراغ عليه صح .

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «بها» ، ثم رقم لابن عساكر والقاسبي .

(٣) لأبي ذر عن الحموي ، والمستملي : «ذُكِرَ اللَّهُ» .

(٤) للأصيلي ، وأبي ذر : «في الكُسُوفِ» .

○ [١٠٦٨] [التحفة : خ م س ١١٤٩٩] .

(٥) للأصيلي : «عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ» .

(٦) كذا للكشميهني في نسخة . وعند أبي ذر عن الحموي ، والمستملي ، وعليه صح : «رَأَيْتُمُوهَا» . وزاد في

حاشية البقاعي نسبته للأصيلي .

(٧) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح . و : «تَنْجَلِي» وعليه صح .

(٨) ليس عند أبي ذر .

○ [١٠٦٩] [التحفة : خت ١٥٧٥٣] .

قَالَتْ : فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَخَطَبَ فَحَمِدَ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : «أَمَّا بَعْدُ» .

١٦- بَابُ الصَّلَاةِ فِي كُسُوفِ الْقَمَرِ

○ [١٠٧٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ^(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يُوسُفَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢) فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ .

○ [١٠٧١] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُوسُفُ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : حَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣) ، فَخَرَجَ يَجُرُّ رِذَاءَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَسْجِدِ ، وَثَابَ النَّاسُ إِلَيْهِ^(٤) ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ ، فَأَنْجَلَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ : «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، وَإِنَّهُمَا لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَإِذَا^(٥) كَانَ ذَلِكَ^(٦) فَصَلُّوا وَاذْعُوا ، حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِكُمْ» وَذَلِكَ^(٧) أَنَّ ابْنَ لِنَبِيِّ ﷺ مَاتَ ، يُقَالُ لَهُ : إِبْرَاهِيمُ ، فَقَالَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ^(٨) .

○ [١٠٧٠] [التحفة : خ س ١١٦٦١] .

(١) لأبي ذر ، والأصيلي : «محمود بن غيلان» .

(٢) للأصيلي ، وأبي الوقت ، وأبي ذر : «النبى» .

○ [١٠٧١] [التحفة : خ س ١١٦٦١] .

(٣) عليه صح . وعند الأصيلي ، وأبي ذر : «النبى» .

(٤) لأبي ذر : «إليه الناس» .

(٥) لأبي ذر : «فإذا» .

(٦) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «ذلك» .

(٧) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «وذلك» .

(٨) للأصيلي ، وأبي ذر وعليه صح : «في ذلك» .

١٧- بَابُ الرُّكْعَةِ^(١) الْأُولَى^(١) فِي الْكُسُوفِ أَطْوَلُ^(٢)

○ [١٠٧٢] حَدَّثَنَا^(٣) مُحَمَّدُ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمْ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي سَجْدَتَيْنِ الْأَوَّلِ^(١) الْأَوَّلِ^(٥) أَطْوَلُ.

١٨- بَابُ النَّجْهِرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْكُسُوفِ

○ [١٠٧٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ^(٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٧) ابْنُ نَمِرٍ، سَمِعَ ابْنَ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: جَهَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَتِهِ كَبَّرَ فَرَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكْعَةِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» ثُمَّ يُعَاوِذُ الْقِرَاءَةَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ^(٨) سَجَدَاتٍ.

(١) عليه صح.

(٢) للحموي والكشميهني في نسخة، ولأبي ذر: «باب الرُّكْعَةُ الْأُولَى فِي الْكُسُوفِ تُطَوَّلُ». ولأبي ذر عن المستملي: «باب صب المرأة على رأسها الماء إذا أطال الإمام القيام في الرُّكْعَةِ الْأُولَى» هذه الرواية بدل قوله: «باب الرُّكْعَةُ الْأُولَى فِي الْكُسُوفِ أَطْوَلُ» نبه عليه في الفتح والقسطلاني.

○ [١٠٧٢] [التحفة: خ م س ١٧٩٣٩].

(٣) لأبي ذر: «أخبرنا».

(٤) للأصيلي وأبي ذر: «محمود بن عجلان».

(٥) «الأوَّلُ الْأَوَّلُ»: هكذا في الفرع الذي بيدنا وبينهما «واو» قد ضرب عليها بالحمرة، وقال: إنها مضروب عليها بالحمرة في اليونينية. وفي رواية ابن عساكر، والأصيلي، وأبي ذر: «الأوَّلَى». وفي القسطلاني: «الأوَّلَى فالأوَّلَى»، وعزاها لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر.

○ [١٠٧٣] [التحفة: خ م د س ١٦٥٢٨].

(٦) للأصيلي، وأبي ذر: «ابن مسلم».

(٧) لأبي ذر، والأصيلي: «حدثنا» وعليه صح.

(٨) «وأربع»: كذا بالضبطين في اليونينية في هذه والتي بعدها.

٥ [١٠٧٤] وقال الأوزاعي وَعَيْرُهُ : سمعت الزُّهْرِيَّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها : أَنَّ الشَّمْسَ حَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَبَعَثَ مُنَادِيًا بِالصَّلَاةِ ^(١) جَامِعَةً ^(٢) فَتَقَدَّمَ ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ .

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ ، سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ مِثْلَهُ .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَقُلْتُ : مَا صَنَعَ أَخُوكَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، مَا صَلَّى إِلَّا رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ إِذْ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ ، قَالَ : أَجَلٌ إِنَّهُ ^(٣) أَخْطَأَ السُّنَّةَ .

تَابَعَهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي الْجَهْرِ .

* * *

٥ [١٠٧٤] [التحفة : خ م س ١٦٥١١] .

(١) عليه صح . ولأبي ذر عن الكشميهني : « الصلاة » .

(٢) عليه صح .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : « قال : من أجل أنه » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

١٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ وَسِينَتِهَا (٣)

○ [١٠٧٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ النَّجْمَ بِمَكَّةَ فَسَجَدَ فِيهَا، وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ، غَيْرَ شَيْخٍ أَحَدًا كَمَا مِنْ حَصَى أَوْ تُرَابٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا، فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ (٤) قُتِلَ (٥) كَافِرًا.

١- بَابُ سَجْدَةِ (٦) تَنْزِيلِ (٧) السَّجْدَةِ (٨)

○ [١٠٧٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ﴿آلَمَ﴾ تَنْزِيلِ ﴿السَّجْدَةِ﴾ (٩)، وَ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾.

(١) ليس عند أبي زر.

(٢) لأبي زر عن المستملي: «أبواب سجود القرآن».

(٣) للأصيلي: «وَسِينَتِهِ».

○ [١٠٧٥] [التحفة: خ م د س ٩١٨٠].

(٤) ليس عند ابن عساكر.

(٥) لأبي زر، والأصيلي، وأبي الوقت: «بَعْدَ قُتِلَ».

(٦) عليه صح.

(٧) ضبطه بالوجهين؛ بضم اللام وكسرها، وعليه صح.

(٨) ضبطه بالوجهين؛ بضم التاء المعقودة وكسرها، وعليه صح.

○ [١٠٧٦] [التحفة: خ م س ق ١٣٦٤٧].

(٩) رقم على الضبطين لأبي زر.

٢- بَابُ سَجْدَةِ ﴿ص﴾

○ [١٠٧٧] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ وَأَبُو الثُّعْمَانِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ^(١)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ﴿ص﴾ لَيْسَ مِنْ عَزَائِمِ^(٢) السُّجُودِ، وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا.

٣- بَابُ سَجْدَةِ النَّجْمِ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

○ [١٠٧٨] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ سُورَةَ النَّجْمِ فَسَجَدَ بِهَا، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا سَجَدَ، فَأَخَذَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ كَفًّا مِنْ حَصِيٍّ أَوْ تُرَابٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى وَجْهِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا^(٣)، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قِتْلِ كَافِرًا.

٤- بَابُ سُجُودِ الْمُسْلِمِينَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكِ نَجَسَ لَيْسَ لَهُ وُضُوءٌ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْجُدُ عَلَى وُضُوءٍ^(٤).

○ [١٠٧٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ بِالنَّجْمِ، وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ، وَالْحِجْنُ وَالْإِنْسُ.

○ [١٠٧٧] [التحفة: خ د ت س ٥٩٨٨].

(١) للأصيلي، وأبي الوقت: «ابن زيد». ولأبي ذر: «وهو: ابن زيد».

(٢) العزائم: جمع: عزيمة، وهي: الواجب. (انظر: النهاية، مادة: عزم).

○ [١٠٧٨] [التحفة: خ م د س ٩١٨٠].

(٣) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت، وعليه صح: «قال عبد الله: فلقد».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «علني غير وضوء». في حاشية نسخة الأصيلي ما نصه: «في نسخة لأبي ذر: وكان

ابن عمر يسجد على غير وضوء، وهو الصواب». اهـ من اليونينية.

○ [١٠٧٩] [التحفة: خ ت ٥٩٩٦].

و^(١) رَوَاهُ ابْنُ طَهْمَانَ^(٢) ، عَنْ أَيُّوبَ .

٥- بَابُ مَنْ قَرَأَ السَّجْدَةَ وَلَمْ يَسْجُدْ

○ [١٠٨٠] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٣) يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ ، عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه ، فَرَعَمَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّجْمِ ، فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا .

○ [١٠٨١] حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّجْمِ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا .

٦- بَابُ سَجْدَةِ ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾

○ [١٠٨٢] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ^(٤) وَمُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَرَأَ ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ فَسَجَدَ بِهَا^(٥) ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، أَلَمْ أَرَكَ تَسْجُدُ؟ قَالَ : لَوْ لَمْ أَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ^(٦) لَمْ أَسْجُدْ .

٧- بَابُ مَنْ سَجَدَ لِسُجُودِ الْقَارِي

وَقَالَ^(٧) ابْنُ مَسْعُودٍ لِتَمِيمِ بْنِ حَذَلِمٍ وَهُوَ غُلَامٌ ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ سَجْدَةَ ، فَقَالَ : اسْجُدْ فَإِنَّكَ إِمَامُنَا فِيهَا^(٨) .

(١) ليس عند ابن عساکر .

(٢) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت في نسخة : «إبراهيم بن طهمان» .

○ [١٠٨٠] [التحفة : خ م د ت س ٣٧٣٣] . (٣) للأصيلي ، وأبي الوقت : «حدثنا» .

○ [١٠٨٢] [التحفة : خ م ١٥٤٢٦] . (٤) لأبي ذر : «مسلم بن إبراهيم» .

(٥) رقم عليه لأبي الوقت . ولأبي ذر عن الكشميهني ، وأبي الوقت : «فيها» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح ، ولابن عساکر ، وأبي الوقت : «سجد» .

(٧) سقط : «وقال ابن مسعود . . . إلن : حدثنا مسدد» عند الأصيلي .

(٨) رقم عليه للحموي ، وأبي ذر .

○ [١٠٨٣] حدثنا مُسَدَّدٌ^(١)، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ فِيهَا السَّجْدَةُ ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدَنَا مَوْضِعَ جَبْهَتِهِ .

٨- بَابُ أَزْدِحَامِ النَّاسِ إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ السَّجْدَةَ

○ [١٠٨٤] حدثنا بِشْرُ بْنُ آدَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ السَّجْدَةَ وَنَحْنُ عِنْدَهُ ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ مَعَهُ ، فَتَزْدِحِمُ حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدَنَا لِجَبْهَتِهِ مَوْضِعًا يَسْجُدُ عَلَيْهِ .

٩- بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يُوجِبِ السُّجُودَ^(٣)

وَقِيلَ لِعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ : الرَّجُلُ يَسْمَعُ السَّجْدَةَ وَلَمْ يَجْلِسْ لَهَا؟ قَالَ : أَرَأَيْتَ لَوْ قَعَدَ لَهَا؟! كَأَنَّهُ لَا يُوجِبُهُ عَلَيْهِ .

وَقَالَ سَلْمَانُ : مَا لِهَذَا عَدَوْنَا^(٤) .

وَقَالَ عُثْمَانُ رضي الله عنه : إِنَّمَا السَّجْدَةُ عَلَى مَنْ اسْتَمَعَهَا .

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : لَا يَسْجُدُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ^(٥) طَاهِرًا ، فَإِذَا سَجَدْتَ وَأَنْتَ فِي حَضْرٍ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ ، فَإِنْ كُنْتَ رَاكِبًا فَلَا عَلَيْكَ حَيْثُ كَانَ وَجْهُكَ .

وَكَانَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ لَا يَسْجُدُ لِسُجُودِ الْقَاصِّ .

○ [١٠٨٣] [التحفة: خ م د ٨١٤٤].

(١) «حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ»: سقط عند الأصيلي .

(٢) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت، وعليه صح: «حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ» .

○ [١٠٨٤] [التحفة: خ ٨٠٦٨].

(٣) في حاشية البقاعي: «السجدة» ونسبه لنسخة .

(٤) الغدو: الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان . (انظر:

التاج، مادة: غدو) .

(٥) لأبي ذر، وأبي الوقت: «لَا تَسْجُدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ» .

• [١٠٨٥] حدثنا إبراهيم بن موسى، قال: أخبرنا هشام بن يوسف: أن ابن جريج أخبرهم، قال: أخبرني أبو بكر بن أبي مليكة، عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي، عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير التيمي - قال أبو بكر: وكان ربيعة من خيار الناس - عما حضر ربيعة من عمر بن الخطاب رضي الله عنه: قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل، حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها، حتى إذا جاء السجدة ^(١) قال: يا أيها الناس إنا نمؤ ^(٢) بالسجود، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه، ولم يسجد عمر رضي الله عنه.
وزاد نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: إن الله لم يفرض السجود ^(٣) إلا أن نشاء.

١٠- بَابُ مَنْ قَرَأَ السَّجْدَةَ فِي الصَّلَاةِ فَسَجَدَ بِهَا ^(٤)

• [١٠٨٦] حدثنا مسدد، قال: حدثنا معتمر، قال: سمعت ^(٥) أبي، قال: حدثني بكر، عن أبي رافع، قال: صليت مع أبي هريرة العتمة ^(٦) فقرأ ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ فسجد، فقلت: ما هذو؟ قال: سجدت بها خلف أبي القاسم رضي الله عنه، فلا أزال أسجد فيها حتى ألقاه.

• [١٠٨٥] [التحفة: خ ١٠٤٣٨].

(١) لأبي ذر، وعليه صح: «جاءت السجدة».

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني: «إئنا نمؤ».

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «لم يفرض علينا السجود».

(٤) سقط: «بها» عند الأصيلي.

• [١٠٨٦] [التحفة: خ م دس ١٤٦٤٩].

(٥) لأبي ذر: «حدثني أبي».

(٦) العتمة: الظلمة، والمراد هنا: العشاء. (انظر: النهاية، مادة: عتم).

١١- بَابُ مَنْ لَمْ يَجِدْ مَوْضِعًا لِلسُّجُودِ (١) مِنَ الرَّحَامِ

○ [١٠٨٧] حَدَّثَنَا صَدَقَةٌ (٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى (٣)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ السُّورَةَ الَّتِي فِيهَا السَّجْدَةُ، فَيَسْجُدُ (٤) وَنَسْجُدُ (٥)، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدًا مَكَانًا لِمَوْضِعِ جَبْهَتِهِ.

(١) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «مَعَ الإِمَامِ مِنَ الرَّحَامِ».

○ [١٠٨٧] [التحفة: خ م د ٨١٤٤].

(٢) بعده لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «ابْنُ الفَضْلِ».

(٣) بعده لأبي ذر، والأصيلي: «ابْنُ سَعِيدٍ».

(٤) لابن عساكر: «وَيَسْجُدُ».

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «وَنَسْجُدُ مَعَهُ».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

١٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّقْصِيرِ وَكَيْفِهِ حَتَّى يَقْصُرَ (٣)؟

○ [١٠٨٨] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ وَحُصَيْنٍ (٤) ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : أَقَامَ النَّبِيُّ (٥) ﷺ تِسْعَةَ عَشَرَ يَقْصُرُ ، فَتُحْنُ إِذَا سَافَرْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ قَصَرْنَا ، وَإِنْ زِدْنَا أَتَمْنَا

○ [١٠٨٩] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ ، فَكَانَ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ رُكْعَتَيْنِ ، حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، قُلْتُ : أَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ شَيْئًا؟ قَالَ : أَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا .

١- بَابُ الصَّلَاةِ بِمَنَى

○ [١٠٩٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٦) رضي الله عنه قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنَى رُكْعَتَيْنِ ، وَأَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ، ثُمَّ أَتَمَّهَا .

(١) ليس لأبي ذر .

(٢) لأبي ذر عن المستملي : «أبوابُ التَّقْصِيرِ» . ولأبي الوقت : «أبوابُ تَقْصِيرِ الصَّلَاةِ» .

(٣) لابن عساکر : «يَقْصُرُ» بضم الياء وتشديد الصاد عند شيخنا الحافظ المنذري . كذا بهامش الفرع الذي بيدنا .

○ [١٠٨٨] [التحفة : خ ٦٠٣٣- خ دت ق ٦١٣٤] .

(٤) عليه صح . (٥) لأبي ذر : «رسولُ اللَّهِ» .

○ [١٠٨٩] [التحفة : ع ١٦٥٢] .

○ [١٠٩٠] [التحفة : خ م س ٨١٥١] .

(٦) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت : «ابنُ عُمَرَ رضي الله عنهما» .

- [١٠٩١] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(١) شُعْبَةُ، أُنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ : سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ، قَالَ : صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ آمَنَ مَا كَانَ ^(٢) بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ .
- [١٠٩٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ^(٣)، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ^(٤)، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٥) إِبْرَاهِيمُ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ، يَقُولُ : صَلَّى بِنَا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه بِمِنَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، فَقِيلَ ذَلِكَ ^(٦) لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه فَاسْتَرْجَعَ ^(٧)، ثُمَّ قَالَ : صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه ^(٨) بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ ^(٩) رَكَعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ .

٢- بَابُ كَيْفَ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ

- [١٠٩٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ ^(١٠)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لَصُبْحِ رَابِعَةٍ يُلْبِثُونَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، إِلَّا مَنْ مَعَهُ ^(١١) الْهَدْيُ ^(١٢) .
- تَابَعَهُ عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرٍ .

○ [١٠٩١] [التحفة : خ م د ت س ٣٢٨٤] . (١) للأصيلي : «أخبرنا» .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني في نسخة : «كانت» .

○ [١٠٩٢] [التحفة : خ م د س ٩٣٨٣] .

(٣) بعده لأبي ذر، والأصيلي : «ابن سعيدي» . (٤) بعده لأبي ذر : «ابن زياد» .

(٥) لابن عساکر، وعليه صحح : «حدثني» . (٦) لأبي ذر، والأصيلي : «في ذلك» .

(٧) الاسترجاع : قول : «إنا لله وإنا إليه راجعون» . (انظر : النهاية ، مادة : رجع) .

(٨) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت : «الصدّيق» . (٩) للأصيلي : «من أربع ركعتان» .

○ [١٠٩٣] [التحفة : خ م س ٦٥٦٥] .

(١٠) عليه صحح . (١١) لأبي ذر عن الكشميهني : «من كان معه» .

(١٢) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت : «هدي» .

الهدى : ما يُهْدَى إلى البيت الحرام من التَّعَمُّ لِتُنْحَر . (انظر : النهاية ، مادة : هدا) .

٣- بَابُ فِي كَمْ يَقْضَى الصَّلَاةُ^(١)؟

وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا^(٢) وَلَيْلَةً سَفَرًا^(٣).

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقْضِرَانِ وَيُفْطِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرُودٍ، وَهِيَ^(٤) سِتَّةَ عَشَرَ فَرْسَخًا^(٥).

○ [١٠٩٤] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ^(٦)، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: حَدِّثْكُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَافِرِ^(٧) الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ^(٨) أَيَّامٍ^(٩) إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ».

○ [١٠٩٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ^(١٠)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ^(١١)».

تَابَعَهُ أَحْمَدُ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ

(١) للأصيلي: «تُقْضَى الصَّلَاةُ». ولأبي ذر، وأبي الوقت: «تُقْضَى الصَّلَاةُ» هكذا في الفرع الذي بأيدينا، وفي القسطلاني أن رواية الأصيلي بالتخفيف، ورواية أبي ذر وأبي الوقت بالتشديد، وحرر. اهـ مصححه.

(٢) عليه صح صح.

(٣) عند أبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «السَّفَرُ يَوْمًا وَلَيْلَةً».

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «وهو».

(٥) «وهي سِتَّةَ عَشَرَ فَرْسَخًا»: ليس عند ابن عساكر.

○ [١٠٩٤] [التحفة: خ م ٧٨٢٩].

(٦) «ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ»: عليه سقط. وسقط: «ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ» عند أبي ذر، والأصيلي.

(٧) «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ»: راء (تسافر) مضمومة في الفرع المكي، وضبطها القسطلاني بالكسر لالتقاء الساكنين.

(٨) عليه صح، وعند الأصيلي: «ثَلَاثًا» وعليه صح.

(٩) عليه صح. ولأبي ذر عن الكشميهني: «فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

○ [١٠٩٥] [التحفة: خ م د ٨١٤٧ - نحت ٧٩٣٤].

(١٠) لأبي ذر، والأصيلي: «أَخْبَرَنِي نَافِعٌ».

(١١) للأصيلي وعليه صح: «إِلَّا مَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ»، وعليه صح. وعند أبي ذر: «إِلَّا مَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ».

○ [١٠٩٦] حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(١) سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ^(٢) قَالَ : قَالَ ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ : « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لَيْسَ ^(٤) مَعَهَا حُرْمَةٌ ^(٥) » .

تَابَعَهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَسُهَيْلٌ، وَمَالِكٌ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

٤- بَابُ يَقْضُرُ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَوْضِعِهِ

وَخَرَجَ عَلَيَّ ^(٦) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَضَرَ وَهُوَ يَرَى الْبُيُوتَ، فَلَمَّا رَجَعَ قِيلَ لَهُ ^(٧) : هَذِهِ الْكُوفَةُ! قَالَ : لَا حَتَّى نَدْخُلَهَا .

○ [١٠٩٧] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّكِدِرِ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٨) قَالَ : صَلَّيْتُ الظُّهْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ^(٩) بِالْمَدِينَةِ أَزْبَعًا، وَبِيَدِي الْحُلَيْفَةَ ^(١٠) رَكَعَتَيْنِ .

○ [١٠٩٦] [التحفة : خ م ١٤٣٢٣] .

(١) للأصيلي : «أخبرنا» .

(٢) «عنهما» : في اليونينية بضمير التثنية .

(٣) للأصيلي : «عن النبي» .

(٤) عليه صح .

(٥) «حُرْمَةٌ» : أي رجل ذو حرمة منها، بنسب أو غير نسب .

(٦) لأبي ذر، والأصيلي : «علي بن أبي طالب» .

(٧) ليس عند أبي ذر .

○ [١٠٩٧] [التحفة : خ م د ت س ١٦٦] .

(٨) لأبي ذر، والأصيلي : «أنس بن مالك» .

(٩) لأبي الوقت : «رسول الله» .

(١٠) للكشميهني : «والعصر يذوي» .

ذو الحليفة : قرية بظاهر المدينة النبوية على طريق مكة، بينها وبين المدينة تسعة كيلو مترات، تُعرف اليوم : بيار علي . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ١٠٣) .

○ [١٠٩٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : الصَّلَاةُ ^(١) أَوْ ^(٢) مَا فُرِضَتْ رَكَعَتَيْنِ ^(٣)، فَأُورِثَ صَلَاةَ السَّفَرِ، وَأَتِمَّتْ صَلَاةَ الْحَضَرِ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ : مَا ^(٤) بَالُ عَائِشَةَ تُتِمُّهُ؟ قَالَ : تَأَوَّلْتُ مَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ .

٥- بَابُ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ ^(٥) ثَلَاثًا فِي السَّفَرِ

○ [١٠٩٩] حَدَّثَنَا أَبُو الِیْمَانِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(٦) إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ ^(٧) فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ .

قَالَ سَالِمٌ : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ ^(٨) يَفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ .

○ [١١٠٠] **وزا والليث**، قَالَ : حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ سَالِمٌ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُزْدَلِفَةِ .

○ [١٠٩٨] [التحفة : خ م س ١٦٤٣٩] .

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «الصلوات» .

(٢) عليه صح .

(٣) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت : «رَكَعَتَانِ» .

(٤) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت : «فما» .

(٥) لأبي ذر : «تُصَلَّى الْمَغْرِبَ» .

○ [١٠٩٩] [التحفة : خ م س ٦٨٤٤] .

(٦) للأصيلي : «النبى» .

(٧) العجل والعجلة : السرعة . (انظر : التاج ، مادة : عجل) .

(٨) لأبي ذر : «ابنُ عُمَرَ رضي الله عنهما» .

○ [١١٠٠] [التحفة : خ م س ٦٩٩٥] .

قَالَ سَالِمٌ : وَأَخْرَأَبْنُ عُمَرَ الْمَغْرِبَ ، وَكَانَ اسْتَضْرِيحٌ ^(١) عَلَى امْرَأَتِهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ ، فَقُلْتُ ^(٢) : الصَّلَاةُ ^(٣) ؟ فَقَالَ : سِرٌّ ^(٤) ، فَقُلْتُ : الصَّلَاةُ ؟ فَقَالَ : سِرٌّ ، حَتَّى سَارَ مِائِينَ أَوْ ثَلَاثَةَ ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أُعْجِلَهُ السَّيْرُ .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أُعْجِلَهُ السَّيْرُ يُؤَخَّرُ ^(٦) الْمَغْرِبَ فَيُصَلِّيهَا ثَلَاثًا ، ثُمَّ يُسَلِّمُ ، ثُمَّ قَلَمًا يَلْبَثُ حَتَّى يُقِيمَ الْعِشَاءَ فَيُصَلِّيهَا رُكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يُسَلِّمُ ، وَلَا يُسَبِّحُ ^(٧) بَعْدَ الْعِشَاءِ حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ .

٦- بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ عَلَى الدَّوَابِّ وَحَيْثُمَا ^(٨) تَوَجَّهَتْ بِهِ ^(٩)

[١١٠١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ^(١٠) ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ ^(١١) حَيْثُ ^(١٢) تَوَجَّهَتْ بِهِ .

(١) استصرخ : أتاه الصارخ يعلمه بأمر حادث يستعين به عليه ، أو ينعي له ميتًا ، والاستصراخ : الاستغاثة .

(انظر : النهاية ، مادة : صرخ) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فَقُلْتُ لَهُ» .

(٣) بالوجهين معا .

(٤) عليه صح .

(٥) لأبي ذر ، والأصيلي : «رسول الله» .

(٦) لأبي ذر عن الحموي . وللأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت في نسخة : «يُقِيمُ» . وللمستملي ، والكشميهني : «يُعْتِمُ» .

(٧) السبحة : صلاة التطوع والنافلة والذكر . (انظر : النهاية ، مادة : سبح) .

(٨) لأبي ذر ، والأصيلي : «على الدَّابَّةِ حَيْثُ» .

(٩) ليس عند أبي ذر .

[١١٠١] [التحفة : م ٥٠٣٣] .

(١٠) لأبي ذر : «ابن ربيعة» .

(١١) الراحلة : البعير القوي على الأسفار والأحمال ، ويقع على الذكر والأنثى . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .

(١٢) «حَيْثُمَا» : ليس عند أبي ذر .

○ [١١٠٢] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي التَّطَوُّعَ وَهُوَ رَاكِبٌ ^(١) فِي ^(١) غَيْرِ الْقِبْلَةِ.

○ [١١٠٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، وَيُخِيرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ.

٧- بَابُ الْإِيْمَاءِ عَلَى الدَّابَّةِ

○ [١١٠٤] حَدَّثَنَا مُوسَى ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ ^(٣) يَوْمِي ^(٤)، وَذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ.

٨- بَابُ يَنْزُلُ لِلْمَكْتُوبَةِ

○ [١١٠٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الرَّاحِلَةِ يُسَبِّحُ يَوْمِي بِرَأْسِهِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ ^(٦) الْمَكْتُوبَةِ.

(١) عليه صح.

○ [١١٠٢] [التحفة: خ ٢٥٨٨].

○ [١١٠٣] [التحفة: خ ٨٤٧٧].

(٢) بعده لأبي ذر: «ابنُ إسماعيل».

○ [١١٠٤] [التحفة: خ ٧٢١٣].

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني، وأبي الوقت: «تَوَجَّهَتْ بِهِ».

(٤) الإيماء: الإشارة بالأعضاء، ك: الرأس واليد والعين والحاجب. (انظر: النهاية، مادة: أوما).

○ [١١٠٥] [التحفة: خ م ٥٠٣٣].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «النبي».

(٦) للأصلي: «في صلاة».

○ [١١٠٦] وقال الليث: حَدَّثَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : قَالَ سَالِمٌ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ ^(١) يُصَلِّي عَلَى ذَابْتِهِ مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُسَافِرٌ ، مَا يُبَالِي حَيْثُ مَا ^(٢) كَانَ وَجْهَهُ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ ، وَيُوَيِّزُ ^(٣) عَلَيْهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ

○ [١١٠٧] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ .

٩- بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ عَلَى الْجِمَارِ

○ [١١٠٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَبَّانُ ^(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ : اسْتَقْبَلْنَا أَنَسًا ^(٥) حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ ، فَلَقِينَاهُ بِعَيْنِ التَّمْرِ ، فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي عَلَى جِمَارٍ ^(٦) وَوَجْهُهُ مِنْ ذَا الْجَانِبِ ، يَغْنِي : عَنْ يَسَارِ الْقِبْلَةِ ، فَقُلْتُ : رَأَيْتَكَ تُصَلِّي لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ؟ فَقَالَ : لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ ^(٧) لَمْ أَفْعَلَهُ . رَوَاهُ ابْنُ طَهْمَانَ ^(٨) ، عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسٍ ^(٩) رَوَاهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

○ [١١٠٦] [التحفة: خت م دس ٦٩٧٨]. (١) لأبي ذر، والأصيلي: «ابنُ عُمَرَ رَوَاهُ» .

(٢) ليس عند أبي ذر، وابن عساكر. وعند أبي ذر، والأصيلي ورقم فوقه الكشميهني: «حَيْثُ كَانَ» ، وعليه صح .

(٣) صلاة الوتر: أن يصلي مثني مثني ثم يصلي في آخرها ركعة مفردة، أو يضيفها إلى ما قبلها من الركعات (انظر: النهاية، مادة: وتر).

○ [١١٠٧] [التحفة: خ ٢٥٨٨].

○ [١١٠٨] [التحفة: خ م ٢٣٢].

(٤) عليه صح . (٥) لأبي ذر، والأصيلي: «أنس بن مالك» .

(٦) للأصيلي: «على الجمار» . (٧) لأبي ذر: «فَعَلَهُ» .

(٨) لأبي ذر، والأصيلي: «إبراهيم بن طهمان» .

(٩) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «أنس بن مالك» .

١٠- بَابُ مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ فِي السَّفَرِ دُبُرَ (١) الصَّلَاةِ (٢) وَقَبْلَهَا (٣)

○ [١١٠٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي (٤) ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ حَدَّثَهُ قَالَ: سَافَرَ (٥) ابْنُ عُمَرَ ~~عِنْدَهُ~~ فَقَالَ: صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمْ أَرَهُ يُسَبِّحُ فِي السَّفَرِ. وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ (٦).

○ [١١١٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِيسَى بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ لَا يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكَعَتَيْنِ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ كَذَلِكَ ~~عِنْدَهُ~~.

١١- بَابُ مَنْ تَطَوَّعَ فِي السَّفَرِ فِي غَيْرِ دُبُرِ الصَّلَاةِ (٧) وَقَبْلَهَا

وَرَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فِي السَّفَرِ (٨).

(١) ليس عند ابن عساكر.

(٢) وقع بدل: «الصلاة»: «الصلوات».

(٣) رقم فوقها للحموي. وقوله: «دُبُرُ الصَّلَاةِ وَقَبْلَهَا» سقطت عند ابن عساكر، والأصيلي، وأبي الوقت، وثبت عند أبي ذر. ولفظ: «الصلاة» بالإنفراد والجمع كما في اليونينية.

○ [١١٠٩] [التحفة: خ م د س ق ٦٦٩٣].

(٤) لأبي ذر: «حدثنا».

(٥) للأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وأبي ذر عن الكشميهني: «سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ».

(٦) [الأحزاب: ٢١].

○ [١١١٠] [التحفة: خ م د س ق ٦٦٩٣].

(٧) عليه صح. و«الصلوات»: هي بصيغة الإفراد في نسخ صحيحة. وسقط: «في غير دُبُرِ الصَّلَاةِ وَقَبْلَهَا» عند الأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت. وثبت عند أبي ذر.

(٨) لأبي ذر: «في السَّفَرِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ».

○ [١١١١] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرِو^(١)، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْسَى، قَالَ: مَا أَنْبَأَ^(٢) أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى غَيْرَ أُمَّ هَانِي، ذَكَرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا فَصَلَّى ثَمَانَ^(٣) رَكَعَاتٍ، فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةَ أَحْفَ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ.

○ [١١١٢] وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ^(٤)، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى السُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ^(٥).

○ [١١١٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٦) سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَبِّحُ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ يَوْمِي بِرَأْسِهِ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ.

١٢- بَابُ الْجَمْعِ فِي السَّفَرِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ

○ [١١١٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَدَّ^(٧) بِهِ السَّيْرُ.

○ [١١١١] [التحفة: خ م د ت س ١٨٠٠٧].

(١) لأبي ذر: «عن عمرو بن مرة».

(٢) «ما أنبأ»: كذا في اليونانية، وفي الفرع والقسطاني: «ما أنبأنا». ولأبي ذر: «ما أخبرنا».

(٣) كذا نون: «ثمان» في اليونانية عليها فتحة وكسرة بدون ياء استغناء عنها بالكسرة. اه قسطاني. ولأبي ذر: «ثمانِي»، وعليه صح صح.

(٤) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت في نسخة: «ابن زبيعة».

(٥) عليه صح. وسقط لفظ: «به» عند الأصيلي.

○ [١١١٣] [التحفة: خ ٦٨٤٧].

(٦) لأبي ذر، والأصيلي: «أخبرنا».

○ [١١١٤] [التحفة: خ م س ٦٨٢٢].

(٧) جد به السير: اهتم وأسرع فيه. (انظر: النهاية، مادة: جدد).

○ [١١١٥] وقال إبراهيم بن طهمان: عن الحسين^(١) المَعْلَمِ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس^{رضي الله عنه} قال: كان رسول الله ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ إِذَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ^(٢) سَيْرِ^(٣)، وَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

○ [١١١٦] وعن حسين، عن يحيى بن أبي كثير، عن حفص بن عبيد الله بن أنس، عن أنس بن مالك^{رضي الله عنه} قال: كان النبي ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ.

وَتَابِعَهُ^(٤) عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ وَحَزْبُ^(٥)، عَنْ يَحْيَى، عَنْ حَفْصِ، عَنْ أَنَسِ جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ.

١٣- بَابُ هَلْ يُؤَدَّنُ أَوْ يُقِيمُ إِذَا جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ؟

○ [١١١٧] حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني سالم، عن عبد الله بن عمر^{رضي الله عنه} قال: رأيت رسول الله ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ.

قال سالم: وكان عبد الله^(٦) يفعلُه إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ، وَ^(٥) يُقِيمُ الْمَغْرِبَ فَيُصَلِّيهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ قَلَّمَا يَلْبَسُ حَتَّى يُقِيمَ الْعِشَاءَ فَيُصَلِّيهَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ وَلَا يُسَبِّحُ بَيْنَهُمَا^(٧) بَرَكَةً، وَلَا بَعْدَ الْعِشَاءِ بِسُجْدَةٍ، حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ

○ [١١١٥] [التحفة: خت ٦٢٤٤].

(١) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «عن حسين».

(٢) عليه صح.

(٣) للأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وأبي ذر عن الكشميهني: «ظهر يسير».

○ [١١١٦] [التحفة: خ ٥٤٥].

(٤) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «تابعه».

(٥) ليس عند أبي ذر.

○ [١١١٧] [التحفة: خ س ٦٨٤٤].

(٦) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «ابن عمر^{رضي الله عنه}».

(٧) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «بينهما».

○ [١١١٨] حَدَّثَنَا ^(١) إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا ^(٢) عَبْدُ الصَّمَدِ ^(٣)، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّ أَنَسًا ~~خَلِيفَةً~~ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ، يَعْنِي: الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ.

١٤- بَابُ يُؤَخَّرُ الظُّهْرُ إِلَى الْعَصْرِ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ

فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

○ [١١١٩] حَدَّثَنَا حَسَنُ الْوَاسِطِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ~~خَلِيفَةً~~ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَإِذَا زَاغَتْ ^(٤) صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ.

١٥- بَابُ إِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَمَا زَاغَتِ الشَّمْسُ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ

○ [١١٢٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٦) إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ ^(٧) زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَزْتَجَلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ.

○ [١١١٨] [التحفة: خ ٥٤٥].

(١) لابن عساكر، وأبي الوقت: «حدَّثني».

(٢) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «أخبرنا».

(٣) لأبي ذر: «ابنُ عَبْدِ الْوَارِثِ».

○ [١١١٩] [التحفة: خ م د س ١٥١٥].

(٤) زاد في حاشية البقاعي: «الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَزْتَجَلَ»، ونسبه لنسخة.

○ [١١٢٠] [التحفة: خ م د س ١٥١٥].

(٥) لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: «ابنُ سَعِيدٍ».

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «النَّبِيُّ».

(٧) لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: «فِي إِذَا».

١٦- بَابُ صَلَاةِ الْقَاعِدِ

○ [١١٢١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(١) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ^(٢) فَصَلَّى جَالِسًا ، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا» .

○ [١١٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ^(٤) فَرَسٍ فَخُدِشَ أَوْ فَجِحِشَ^(٥) شِقَّةُ الْأَيْمَنِ ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودُهُ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى قَاعِدًا ، فَصَلَّيْنَا^(٦) قُعودًا ، وَقَالَ : «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا^(٧) وَوَلَكَ الْحَمْدُ» .

○ [١١٢٣] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا زَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ سَأَلَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ .

○ [١١٢١] [التحفة : خ د ١٧١٥٦] .

(١) سقط : «ابنُ سَعِيدٍ» عند الأصيلي ، وأبي الوقت .

(٢) عليه صح . وعند الأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «شاكٍ» .

○ [١١٢٢] [التحفة : خ م س ق ١٤٨٥] .

(٣) بعده لأبي ذر ، والأصيلي : «ابن مالِكٍ» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح . وعند ابن عساكر : «عن فرسٍ» .

(٥) جحش : انْخَدَشَ . (انظر : النهاية ، مادة : جحش) .

(٦) زاد في حاشية البقاعي : «خلفه» ، ونسبه لنسخة .

(٧) لأبي ذر ، وأبي الوقت : «اللَّهُمَّ رَبَّنَا» .

○ [١١٢٣] [التحفة : خ د ت س ق ١٠٨٣١] .

أَخْبَرَنَا^(١) إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ^(٣)، وَكَانَ مَبْسُورًا^(٤)، قَالَ: سَأَلْتُ^(٥) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا؟ فَقَالَ: «إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ».

١٧- بَابُ صَلَاةِ الْقَاعِدِ بِالْإِيمَاءِ

○ [١١٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ وَكَانَ رَجُلًا مَبْسُورًا - وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ مَرَّةً: عَنْ عِمْرَانَ^(٦) - قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَاعِدٌ؟ فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا^(٧) فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ».

قال أبو عبيد بن ربه: «نَائِمًا» عِنْدِي مُضْطَجِعًا هَاهُنَا^(٨).

(١) للمستملي وعليه صح. وللحموي، والكشميهني في نسخة: «وحدَّثنا». ولا بن عساكر: «وحدَّثني».

وللكشميهني وعليه صح. وللمستملي في نسخة: «وزاد إسحاق». والرواية التي شرح عليها القسطلاني (ح): «وأخبرنا».

(٢) «أبي بُرَيْدَةَ» صوابه: «ابن بريدة» اهـ. من اليونينية.

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «الحُصَيْنِ».

(٤) المبسور: به بواسير، وهي المرض المعروف. (انظر: النهاية، مادة: بسر).

(٥) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت في نسخة: «أَنَّهُ سَأَلَ».

○ [١١٢٤] [التحفة: خ د ت س ق ١٠٨٣١].

(٦) لأبي ذر: «ابن حُصَيْنِ».

(٧) في حاشية البقاعي: «بإيماء»، ونسبه لنسخة.

(٨) سقط من: «قَالَ... إلى هَاهُنَا» عند: أبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت. قوله: «قَالَ... إلى هَاهُنَا»

رقم عليه ب «سقط».

١٨- بَابُ إِذَا لَمْ يُطْلَقِ قَاعِدًا صَلَّى عَلَى جَنْبٍ

قَالَ عَطَاءٌ: ^(١) إِنْ لَمْ يُقَدِّرْ أَنْ يَتَحَوَّلَ إِلَى الْقِبْلَةِ صَلَّى حَيْثُ كَانَ وَجْهَهُ.

○ [١١٢٥] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(٢)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ الْمُكْتَبِيُّ ^(٣)، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ^(٤) قَالَ: كَانَتْ بِي بَوَاسِيرٌ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ».

١٩- بَابُ إِذَا صَلَّى قَاعِدًا ثُمَّ صَحَّ أَوْ وَجَدَ خِفَّةَ تَمَمٍ ^(٥) مَا بَقِيَ

وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنْ شَاءَ الْمَرِيضُ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ قَائِمًا، وَرُكْعَتَيْنِ قَاعِدًا ^(٥).

○ [١١٢٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ^(٦) أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا لَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى أَسَنَّ، فَكَانَ يَقْرَأُ قَاعِدًا حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَزْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ آيَةً ^(٦)، أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً، ثُمَّ رَكَعَ ^(٧).

○ [١١٢٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ

(١) كذا للكشميهني. ولأبي ذر عن الحموي والمستملي، ولأبي الوقت: «إذا».

○ [١١٢٥] [التحفة: دت ق ١٠٨٣٢].

(٢) زاد في حاشية البقاعي: «ابن المبارك» ونسبه لنسخة.

(٣) لأبي ذر: «المكتَّب». قال القاضي عياض ^(٤) بكتلة: المكتب بسكون الكاف. اهد من اليونانية.

(٤) للأصيلي: «يُتَمَّم». ولأبي ذر عن الكشميهني: «يُتَمَّم».

(٥) لأبي ذر: «رُكْعَتَيْنِ قَاعِدًا وَرُكْعَتَيْنِ قَائِمًا».

○ [١١٢٦] [التحفة: خ ١٧١٦٧].

(٦) سقطت: «آية» الأولى عند أبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت.

(٧) لأبي ذر: «يَزْكَعُ».

○ [١١٢٧] [التحفة: خ م دت س ١٧٧٠٩].

أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ نَحْوُ ^(١) مِنْ ^(٢) ثَلَاثِينَ ^(٣) أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَهَا وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ يَرْكَعُ ^(٤) ثُمَّ سَجَدَ ، يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ نَظَرَ ، فَإِنْ كُنْتُ يَقْطَعِي تَحَدَّثَ مَعِي ، وَإِنْ كُنْتُ نَائِمَةً اضْطَجَعَ ^(٥) .

(١) «نَحْوُ» : بالرفع ، وروي «ثَلَاثِينَ» : بالنصب مفعول به للمصدر ، وهو قراءته على أن : «مِنْ» زائدة على قول

الأخفش ، والمصدر فاعل : «بَقِيَ» مضاف إلى فاعله . اهـ قسطلاني .

(٢) عليه صح .

(٣) لأبي ذر ، والأصيلي : «مِنْ ثَلَاثِينَ آيَةً» .

(٤) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت : «ثُمَّ رَكَعَ» ، وعليه صح .

(٥) الاضطجاع : النوم . (انظر : النهاية ، مادة : ضجع) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

٢٠- بَابُ التَّحْمِيدِ بِاللَّيْلِ (٢)

وَقَوْلِهِ ﷺ: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾ (٣)

○ [١١٢٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّمُ (٤) السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، لَكَ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، نُورُ (٥) السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ (٦)، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ أَمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبْتُ (٧)، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَزْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَوْ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ» .

(١) «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»: ليس عند أبي ذر.

(٢) عليه صح، ولأبي ذر عن الكشميهني: «مِنَ اللَّيْلِ» .

(٣) [الإسراء: ٧٩] «وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ» .

○ [١١٢٨] [التحفة: خ م س ق ٥٧٠٢] .

(٤) القيم والقيام والقيوم: الدائم القيام بتدبير الخلق المعطى له ما به قوامه، أو القائم بنفسه المقيم لغيره .

(انظر: عمدة القاري) (١٦٦/٧) .

(٥) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت وعليه صح: «أَنْتَ نُورٌ» .

(٦) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «وَمَنْ فِيهِنَّ» . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ

مَالِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» . سقط: «وَالْأَرْضِ» في هذه الرواية من اليونانية .

(٧) الإنابة: الرجوع إلى الله بالتوبة . (انظر: النهاية، مادة: نوب) .

قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَ عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ: «وَلَا حَوْلَ»^(١) «وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٢).

قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ: سَمِعَهُ^(٣) مِنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١- بَابُ فَضْلِ قِيَامِ اللَّيْلِ

○ [١١٢٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَصَدْرِي
مَحْمُودٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ
أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَتَمَنِّيْتُ أَنْ أَرَى^(٤) رُؤْيَا فَأَقْصُهَا^(٥) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا، وَكُنْتُ
أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٦)، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَ يَأْتِي أَسْأَلُنِي
فَدَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ^(٧)، وَإِذَا فِيهَا أَنْاسٌ قَدْ
عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَلَقِينَا مَلَكَ آخَرَ، فَقَالَ لِي: لِمَ
تُرْعُ^(٨)، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «نِعْمَ
الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ». فَكَانَ^(٩) بَعْدَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا.

(١) الحول: الحركة. يقال حال الشخص يحول إذا تحرك، المعنى: لا حركة ولا قوة إلا بمشيئة الله تعالى. وقيل

الحول: الحيلة، والأول أشبه. (انظر: النهاية، مادة: حول).

(٢) لأبي ذر: «وقال علي بن خنيسم: قال سفيان».

(٣) للأصيلي: «سميعة».

○ [١١٢٩] [التحفة: خ م ق ١٥٨٠٥].

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني: «أني أرى».

(٥) كذا لأبي الوقت. وللأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «أقصها».

(٦) لأبي ذر: «النبي».

(٧) القرنان: منارتان تبنيان على رأس البئر توضع عليها الخشبة التي يدور عليها المحور، وتعلق منها البكرة

(انظر: اللسان، مادة: قرن).

(٨) الروع: الخوف والفرع. (انظر: النهاية، مادة: روع).

(٩) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «وكان».

٢- بَابُ طُولِ السُّجُودِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ

○ [١١٣٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٢) عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتِهِ، يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدَكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُنَادِي لِلصَّلَاةِ.

٣- بَابُ تَرْكِ الْقِيَامِ لِلْمَرِيضِ

○ [١١٣١] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَسْوَدِ^(٣) قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ: اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ

○ [١١٣٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: احْتَبَسَ جَبْرِيلُ ﷺ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ^(٤)، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبْطَأَ عَلَيْهِ شَيْطَانُهُ، فَتَرَلْتُ ﴿وَالضُّحَى﴾ ① وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ② مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ③^(٥) ﴿٦﴾.

○ [١١٣٠] [التحفة: خ ١٦٤٧٢].

(١) للأصيلي: «حدثنا».

(٢) للأصيلي، وأبي ذر: «حدثني».

○ [١١٣١] [التحفة: خ م ت م س ٣٢٤٩].

(٣) زاد في حاشية البقاعي: «ابن قيس» ونسبه لنسخة.

○ [١١٣٢] [التحفة: خ م ت م س ٣٢٤٩].

(٤) لأبي ذر، والأصيلي: «عن النبي».

(٥) القلي: شدة البغض. (انظر: المفردات للأصفهاني) (ص ٦٨٣).

(٦) [الضحى: ١ - ٣].

٤- بَابُ تَخْرِيفِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى صَلَاةِ (١) اللَّيْلِ وَالنَّوَافِلِ مِنْ غَيْرِ إِجَابِ

وَطَرَقِ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ وَعَلِيًّا بِالصَّلَاةِ لَيْلَةً لِلصَّلَاةِ

○ [١١٣٣] حدثنا ابنُ مُقاتِلٍ (٢)، أَخْبَرَنَا (٣) عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ لَيْلَةً فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتْنَةِ؟» (٤) «مَاذَا أَنْزَلَ» (٥) مِنَ الْخَزَائِنِ؟! مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ؟! يَأْزُبُ كَأَسِيَّةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ».

○ [١١٣٤] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَقَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَقَالَ: «أَلَا تُصَلِّيَانِ؟!» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْفُسَنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَاَنْصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذَلِكَ، وَلَمْ يَزِجْ عَلَيَّ (٧) شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلٌّ يَضْرِبُ فِخْذَهُ وَهُوَ يَقُولُ: «وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا» (٨).

○ [١١٣٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْعُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ، وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى (٩) قَطُّ، وَإِنِّي لَأَسْبَحُهَا (١٠).

(١) لأبي ذر، وابن عساكر: «على قيام».

○ [١١٣٣] [التحفة: خ ت ١٨٢٩٠].

(٢) لأبي ذر: «محمد بن مقاتل».

(٣) للأصيلي: «حدثنا».

(٤) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني: «الفتن».

(٥) للأصيلي: «نزل».

○ [١١٣٤] [التحفة: خ م س ١٠٠٧٠].

(٦) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «قلت».

(٧) في حاشية البقاعي: «إلينا» ونسبه لنسخة. (٨) [الكهف: ٥٤].

○ [١١٣٥] [التحفة: خ م د س ١٦٥٩٠].

(٩) السبحة: صلاة التطوع والنافلة والذكر. (انظر: النهاية، مادة: سبح).

(١٠) كذا للأصيلي، ولأبي ذر عن الكشميهني، وللأصيلي: «لأستحبها».

○ [١١٣٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ ^(١) فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ، وَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ». وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ.

٥- بَابُ ^(٢) قِيَامِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ^(٣) حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ ^(٤)

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: حَتَّى ^(٥) تَفْطُرَ قَدَمَاهُ، وَ ^(٦) الْفُطُورُ ^(٧): الشَّقُوقُ، ﴿أَنْفَطَرْتُ﴾ ^(٨): انْشَقَّتْ.

○ [١١٣٧] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: «إِنْ كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِيَقُومَ لِيُصَلِّيَ ^(٩) حَتَّى تَرِمَ ^(١٠) قَدَمَاهُ أَوْ سَاقَاهُ، فَيَقَالَ لَهُ، فَيَقُولُ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا».

○ [١١٣٦] [التحفة: خ م د س ١٦٥٩٤].

(١) لأبي ذر عن المستملي: «الْقَابِلِ». القابلة: الليلة المقبلة. (انظر: الصحاح، مادة: قبل).

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني في نسخة، والحموي، والمستملي وعليه صح: «باب قيام الليل للنبي صلى الله عليه وسلم». سقط: «الليل» عند ابن عساکر، وأبي الوقت.

(٣) لأبي ذر عن الحموي في نسخة، والمستملي، والكشميهني، وعليه صح، وللأصيلي: «اللَّيْلُ» وعليه صح.

(٤) سقط: «حتى ترم قدماه» عند أبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت.

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «قَامَ حَتَّى». ولأبي ذر عن الكشميهني: «كَانَ يَقُومُ حَتَّى». وللأصيلي: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى تَنْفَطُرَ».

(٦) ليس عند أبي ذر. (٧) لأبي ذر، وابن عساکر: «الْفُطُورُ».

(٨) [الانفطار: ١].

○ [١١٣٧] [التحفة: خ م ت س ق ١١٤٩٨].

(٩) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساکر، وأبي الوقت: «أَوْ لِيُصَلِّيَ».

(١٠) عليه صح. وقوله: «حتى ترم» هو بالرفع في الأصول التي بيدنا مصححاً عليه، وجوز القسطلاني فيه الوجهين.

٦- بَابُ مَنْ نَامَ عِنْدَ السَّحَرِ (١)

○ [١١٣٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ (٢) إِلَى اللَّهِ صِيَامُ (٣) دَاوُدَ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا».

○ [١١٣٩] حَدَّثَنَا (٤) عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَشْعَثَ، سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مَشْرُوقًا قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَتْ: الدَّائِمُ، قُلْتُ: مَتَى كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: يَقُومُ (٦) إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ (٧).

○ [١١٤٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ (٨)، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ الْأَشْعَثِ قَالَ: إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ قَامَ فَصَلَّى.

○ [١١٤١] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ذَكَرَ أَبِي، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا أَلْفَاةُ السَّحَرِ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا، تَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ.

(١) لأبي ذر عن الكشميهني، وللأصيلي: «السَّحُور».

السحر: آخر الليل. (انظر: اللسان، مادة: سحر).

○ [١١٣٨] [التحفة: خ م د س ق ٨٨٩٧].

(٢) عند القاسبي: «الصَّوْمُ».

(٣) عند القاسبي: «صَوْمٌ».

○ [١١٣٩] [التحفة: خ م د س ١٧٦٥٩].

(٤) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح: «حدَّثنا».

(٥) لأبي ذر، والأصيلي: «رَسُولِ اللَّهِ».

(٦) لأبي ذر: «كَانَ يَقُومُ».

(٧) الصارخ: الديك؛ لأنه كثير الصياح في الليل. (انظر: النهاية، مادة: صرخ).

○ [١١٤٠] [التحفة: خ م د س ١٧٦٥٩].

(٨) للأصيلي، وأبي الوقت: «مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا».

○ [١١٤١] [التحفة: خ م د ق ١٧٧١٥].

٧- بَابُ مَنْ تَسَحَّرَ فَلَمْ (١) يَنْمَ (٢) حَتَّى صَلَّى الصُّبْحَ (٣)

○ [١١٤٢] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (٤) ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه تَسَحَّرَا ، فَلَمَّا فَرَعَا مِنْ سَحُورِهِمَا قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى ، قُلْنَا (٥) لِأَنَسِ : كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَاغِهِمَا مِنْ سَحُورِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ : كَقَدْرِ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً .

٨- بَابُ طَوْلِ الْقِيَامِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ (٦)

○ [١١٤٣] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لَيْلَةً فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ ، قُلْنَا : وَ (١) مَا (٧) هَمَمْتَ؟ قَالَ : هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ وَأَذَرَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم

○ [١١٤٤] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا قَامَ لِلتَّهَجُّدِ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ (٨) فَاهُ بِالسَّوَاكِ .

(١) عليه صح .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «وَلَمْ يَنْمَ» .

(٣) للمستملي ، والحموي : «تَسَحَّرْتُمْ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ» .

○ [١١٤٢] [التحفة : خ س ١١٨٧] .

(٤) لأبي ذر : «ابن أبي عَزُوبَةَ» .

(٥) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت وعليه صح : «فَقُلْنَا» .

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «بَابُ الْقِيَامِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ» . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : «بَابُ

طَوْلِ الصَّلَاةِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ» .

○ [١١٤٣] [التحفة : خ م تم ق ٩٢٤٩] .

(٧) لأبي الوقت وعليه صح : «مَا هَمَمْتُ» .

○ [١١٤٤] [التحفة : خ م د س ق ٣٣٣٦] .

(٨) يشوص : يبدلك أسنانه وينقيها ، وقيل هو أن يستاك من سفلى إلى علو . وأصل الشوص : الغسل .

(انظر : النهاية ، مادة : شوص) .

٩- بَابُ (١) كَيْفَ كَانَ (٢) صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ وَكَمْ (٣) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ (٤) اللَّيْلِ (٥)؟

○ [١١٤٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي (٦) سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ قَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفَتِ الصُّبْحُ فَأَوْتِرْ (٧) بِوَاحِدَةٍ».

○ [١١٤٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ (٨) صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يَعْنِي: بِاللَّيْلِ ○ [١١٤٧] حَدَّثَنَا (٩) إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا (١٠) عُبَيْدُ اللَّهِ (١١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: سَبْعٌ وَتِسْعٌ وَإِحْدَى عَشْرَةَ، سِوَى رَكْعَتِي الْفَجْرِ

(١) عند أبي ذر، وأبي الوقت: «باب كيف صلاة الليل وكيف كان صلاة... إلخ» رقم فوق: (و) لأبي ذر. وعند أبي ذر عن المستملي: «باب كيف صلاة الليل وكيف كان النبي ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ». ورقم فوق: «وكيف كان» للحموي والمستملي. وعند أبي ذر عن الكشميهني: «وكم كان» بدلاً من: «وكيف كان».

(٢) سقط: «كان» عند أبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت. والتبويب كله عند الأصيلي.

(٣) كذا لأبي ذر عن الكشميهني، ولا بن عساكر. وعند القاسبي: «وكيف».

(٤) كذا لأبي الوقت.

(٥) لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت: «بالليل».

○ [١١٤٥] [التحفة: خ س ٦٨٤٣].

(٦) للأصيلي: «أخبرنا».

(٧) صلاة الوتر: أن يصلي مثنى مثنى ثم يصلي في آخرها ركعة مفردة، أو يضيفها إن ما قبلها من الركعات. (انظر: النهاية، مادة: وتر).

○ [١١٤٦] [التحفة: خ م ت س ٦٥٢٥].

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «كانت».

○ [١١٤٧] [التحفة: خ س ١٧٦٥٤].

(٩) كذا للأصيلي، ولأبي ذر: «حدثني».

(١٠) للأصيلي، وأبي الوقت: «أخبرنا».

(١١) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح: «ابن موسى».

○ [١١٤٨] حدثنا عبيد الله بن موسى ، قال : أخبرنا حنظلة ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة رضي عنها قالت : كان النبي ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة ، منها الوتر وركعتا الفجر .

١٠- بَابُ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ وَنَوْمِهِ ^(١) ، وَمَا نُسَخَ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ

وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُرْتَلِّ ۝ قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ۝ نِصْفَهُ أَوِ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ۝ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ۝ إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا تَقِيلًا ۝ إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَاقُومٌ قِيلًا ۝ إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا ۝ ﴾ ^(٢) .

وقوله : ﴿ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْه فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَىٰ وَءَاخِرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ ^(٣) مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَءَاخِرُونَ يَفْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ۝ ﴾ ^(٤) .

قال ابن عباس رضي عنهما : نشأ : قام بالحسبية . (وطاء) ^(٦) قال : مواطأة القرآن ^(٧) أشد موافقة لسمعِهِ وبصرِهِ وقلْبِهِ ، ﴿ لِيُؤَاطِفُوا ۝ ﴾ ^(٨) : ليؤافقوا .

○ [١١٤٩] حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ، قال : حدثني محمد بن جعفر ، عن حميد ، أنه سمع أنسًا ^(٩) يقول : كان رسول الله ﷺ يفتط من الشهر حتى نظن أن لا يصوم

○ [١١٤٨] [التحفة : خ م د س ١٧٤٤٨] .

(١) لأبي ذر : « من نومه » . (٢) [المزمل : ١ - ٧] .

(٣) الابتغاء : الطلب . (انظر : ياقوتة الصراط في غريب القرآن) (ص ١٨٣) .

(٤) [المزمل : ٢٠] .

(٥) لأبي ذر ، والأصيلي : « قال أبو عبد الله : قال » . (٦) [المزمل : ٦] .

(٧) لأبي ذر ، وأبي الوقت : « مواطأة للقرآن » . (٨) [التوبة : ٣٧] .

○ [١١٤٩] [التحفة : خ ٧٤٢] .

(٩) لأبي ذر ، والأصيلي : « أنس بن مالك » .

مِنْهُ ^(١)، وَيَصُومُ حَتَّى نَظْنَ أَنْ لَا يُفْطِرَ مِنْهُ شَيْئًا، وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنْ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ.

تَابِعَهُ سُلَيْمَانُ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ.

١١- بَابُ عَقْدِ الشَّيْطَانِ عَلَى قَافِيَةِ ^(٣) الرَّأْسِ إِذَا نَمَّ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ

○ [١١٥٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الرَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ^(٤) ثَلَاثَ عَقَدٍ، يَضْرِبُ ^(٥) كُلَّ ^(٦) عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ ^(٥) عُقْدَةٌ، فَإِنِ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنِ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ^(٧)، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ ^(٨)، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ».

(١) لأبي ذر، والأصيلي: «شَيْئًا».

(٢) للأصيلي: «أَنَّهُ لَا».

(٣) القافية: القفا. وقيل: قافية الرأس: مؤخره. وقيل: وسطه، أراد تثقيله في النوم وإطالته، فكأنه قد شد عليه شدا إذا وعقده ثلاث عقد. (انظر: النهاية، مادة: قفا).

○ [١١٥٠] [التحفة: خ د ١٣٨٢٥].

(٤) للحموي، والمستملي: «نَائِمٌ».

(٥) عليه صح.

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني، وللأصيلي: «عِنْدَ كُلِّ». ولأبي ذر عن المستملي: «عَلَى كُلِّ». وفي القسطلاني: لأبي ذر: «عَلَى مَكَانِ كُلِّ عُقْدَةٍ». ولأبي ذر عن الكشميهني، وللأصيلي: «عِنْدَ مَكَانِ كُلِّ عُقْدَةٍ».

(٧) عليه صح. «عُقْدَةٌ»: هو في الفرع الذي بيدنا مضبوط بالإفراد والجمع. قال القاضي عياض: اختلف في عقدة هذه، فوقع في الموطأ لابن وضاح بالجمع: «عُقْدَةٌ». وكذا ضبطناه في البخاري، وكلاهما صحيح، والجمع أوجه. اهـ ملخصاً من هامش الفرع الذي بيدنا نقلًا عن اليونينية.

(٨) طيب النفس: الذي انبسطت نفسه وانشرح. (انظر: المصباح المنير، مادة: طيب).

○ [١١٥١] حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرُّؤْيَا قَالَ: «أَمَّا الَّذِي يُنْفَعُ^(٢) رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ فَإِنَّهُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرِضُهُ^(٣)، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ».

١٢- بَابُ إِذَا نَامَ وَلَمْ يُصَلِّ بِأَلِ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ^(٤)

○ [١١٥٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٥) مَنْصُورٌ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ، فَقِيلَ: مَا زَالَ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحَ مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ».

١٣- بَابُ الدُّعَاءِ وَالصَّلَاةِ^(٦) مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ

وَقَالَ^(٧): ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾^(٨) أَي: مَا يَنَامُونَ ﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾^(٩).

○ [١١٥١] [التحفة: خ م ت س ٤٦٣٠].

(١) لأبي ذر، والأصيلي: [إسماعيل بن غلية].

(٢) يطلع: يهشم. (انظر: غريب الخطابي) (١/٦٧٧).

(٣) عليه صح.

(٤) قوله: «إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه» كذا للمستملي.

○ [١١٥٢] [التحفة: خ م س ق ٩٢٩٧].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «أخبرنا».

(٦) لأبي ذر: «في الصلاة».

(٧) لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: «وقال الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». وللأصيلي: «وقول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

(٨) لأبي ذر عن الحموي، ولأبي الوقت وعليه صح: ﴿مَا يَهْجَعُونَ﴾: يَنَامُونَ. وعند ابن عساکر: ﴿مَا

يَهْجَعُونَ﴾: مَا يَنَامُونَ. وعند الأصيلي: ﴿يَهْجَعُونَ﴾ الآية. اهـ من هامش الفرع الذي بيدنا.

(٩) [الذاريات: ١٧، ١٨]. قوله: «أَيُّ مَا»... إلى: ﴿يَسْتَغْفِرُونَ﴾ سقط عند الأصيلي، وقوله:

«وبالأسحار هم يستغفرون» سقطت هذه الجملة عند أبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح.

○ [١١٥٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى ^(١) كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَخْرَجُ ، يَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟» .

١٤- بَابُ مَنْ نَامَ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَأَخِيَا آخِرَهُ

وَقَالَ سَلْمَانُ ^(٢) لِأَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه : نَمَ ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ : قُمْ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «صَدَقَ سَلْمَانُ» .

○ [١١٥٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ^(٣) ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها كَيْفَ ^(٤) صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ قَالَتْ : كَانَ يَنَامُ أَوَّلَهُ وَيَقُومُ آخِرَهُ فَيُصَلِّي ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَإِذَا أَذَنَّ الْمُؤَدِّنُ وَثَبَ ^(٦) ، فَإِنْ كَانَ ^(٧) بِهِ حَاجَةٌ اغْتَسَلَ ، وَإِلَّا تَوَضَّأَ وَخَرَجَ .

١٥- بَابُ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ ^(٨) فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ

○ [١١٥٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها : كَيْفَ

○ [١١٥٣] [التحفة: ع ١٣٤٦٣- خ م د ت س ١٥٢٤١] .

(١) «عز وجل» : وعليه صح .

(٢) «وقال سلمان» : على «قائه» تضييب .

○ [١١٥٤] [التحفة: خ تم س ١٦٠٢٩] .

(٣) لأبي ذر : «قال أبو الوليد: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ» .

(٤) لأبي الوقت وعليه صح : «كَيْفَ كَانَ» ، وللأصيلي : «كيف كانت» .

(٥) لأبي ذر : «رسول الله» .

(٦) وثب : نهض وقام . (انظر : النهاية ، مادة : وثب) .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «كانت» .

(٨) كذا للكشميهني . سقط «بالليل» لأبي ذر في نسخة عن الحموي والمستملي .

○ [١١٥٥] [التحفة: خ م د ت س ١٧٧١٩] .

كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ، وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسَلُّ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسَلُّ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي».

[١١٥٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا، حَتَّى إِذَا كَبِرَ قَرَأَ جَالِسًا، فَإِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ^(١) أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَهُنَّ ثُمَّ رَكَعَ.

١٦- بَابُ فَضْلِ الطُّهُورِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَفَضْلِ الصَّلَاةِ^(٢)

بَعْدَ^(٤) الْوُضُوءِ^(٥) بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ

[١١٥٧] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: «يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ ذَكَرَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ؟!» قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ^(٦) أَطْهَرُ طُهُورًا^(٧) فِي سَاعَةِ لَيْلٍ^(٨) أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا

[١١٥٦] [التحفة: ج ٨ م ١٧٣٠٨].

(١) للأصيلي: «ثَلَاثُونَ آيَةً».

(٢) كذا للكشميهني.

(٣) كذا للكشميهني: «عند».

(٤) كذا للكشميهني، وأي الوقت. وللكشميهني: «الطُّهُور».

[١١٥٧] [التحفة: ج ٨ م ١٤٩٢٨].

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني: «أَنْ لَمْ».

(٧) الطهور: بالضم: التطهر، وبالفتح: الماء الذي يتطهر به. (انظر: النهاية، مادة: طهر).

(٨) «فِي سَاعَةِ لَيْلٍ»: كذا ضبطت ساعة بكسرة واحدة في اليونانية، وضبطها الحافظ ابن حجر والعيني

والسيوطي بالتنوين.

صَلَيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ^(١) أَصَلِّي .

قال أبو عبد الله: ذَفَّ نَعْلَيْكَ ، يَعْنِي : تَحْرِيكَ^(٢) .

١٧- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشَدِيدِ فِي الْعِبَادَةِ

○ [١١٥٨] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٣) بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ^(٤) ، فَقَالَ : « مَا هَذَا الْحَبْلُ ؟ » قَالُوا^(٥) : هَذَا حَبْلٌ لِرِزْنَبَ ، فَإِذَا فَتَرَتْ^(٦) تَعَلَّقَتْ^(٧) ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا ، حُلُوهُ لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطُهُ^(٨) ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَفْعُدْ » .

○ [١١٥٩] قَالَ : وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ : عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَتْ عِنْدِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « مَنْ هَذِهِ ؟ » قُلْتُ^(٩) : فُلَانَةٌ ، لَا تَنَامُ بِاللَّيْلِ^(١٠) ، فَذَكَرَ^(١١) مِنْ صَلَاتِهَا ، فَقَالَ : « مَهْ ، عَلَيْكُمْ مَا^(١٢) تُطَبِّقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ^(١٣) حَتَّى تَمَلُّوا » .

(١) لأبي ذر: «إلني أن» .

(٢) قوله: «قال أبو عبد الله... إلني: تحريك» ليس عند ابن عساكر. سقط: «قال أبو عبد الله: إلني: تحريك» عند أبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح. هكذا في هامش الأصل، وفي الصلب نسبة السقوط لابن عساكر كما ترى.

○ [١١٥٨] [التحفة: خ م س ق ١٠٣٣] .

(٣) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح: «حدثنا عبد العزيز» .

(٤) الساريتان: مثنى سارية، وهي: الأسطوانة (العمود). (انظر: النهاية، مادة: سري).

(٥) للأصيلي: «فقالوا». (٦) الفتور: الضعف. (انظر: النهاية، مادة: فتر).

(٧) عليه صح. (٨) للأصيلي: «ينشأطه» .

○ [١١٥٩] [التحفة: خت ١٧١٧١] .

(٩) للأصيلي: «فقلْتُ». (١٠) لأبي ذر، والأصيلي: «الليل» .

(١١) لأبي ذر عن الحموي: «يُذَكَّرُ»، ولأبي ذر عن المستملي: «تَذَكَّرُ» .

(١٢) لأبي الوقت: «بِمَا». هذا منقول من الفرع وليس في اليونينية.

(١٣) يمل: لا يقطع عنكم فضله. (انظر: النهاية، مادة: ملل).

١٨- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ تَرْكِ قِيَامِ اللَّيْلِ لِمَنْ كَانَ يَقُومُهُ

○ [١١٦٠] حدثنا^(١) عَبَّاسُ^(١) بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا مَبِشَّرٌ^(٢)، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتِلِ أَبُو الْحَسَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٣) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ^(٤) قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ^(٥) فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ».

○ [١١٦١] وقال هِشَامٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْعَشِيرِينَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٥) يَحْيَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ مِثْلَهُ^(٦). وَتَابَعَهُ^(٧) عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ.

١٩- بَابُ

○ [١١٦٢] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو^(٨) قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَتَّصِمُ النَّهَارَ؟! قُلْتُ: إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ، قَالَ: «فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ^(٩) عَيْنَكَ

○ [١١٦٠] [التحفة: خ م س ق ٨٩٦١].

(١) عليه صح. (٢) لأبي ذر، والأصيلي: «ابن إسماعيل».

(٣) لأبي ذر: «حدثنا»، وللأصيلي: «أخبرنا».

(٤) لأبي ذر، ولأبي الوقت ورقم فوقه لـ (ح): «من الليل».

○ [١١٦١] [التحفة: خ م س ق ٨٩٦١].

(٥) لأبي ذر، والأصيلي: «حدثنا».

(٦) لأبي ذر، وأبي الوقت وعليه صح: «بهذا مثله». (٧) لأبي ذر: «تابعه».

○ [١١٦٢] [التحفة: خ م ت س ق ٨٦٣٥].

(٨) لأبي ذر: «رسول الله».

(٩) لأبي ذر: «إذا فعلت هجمت».

هجمت: غارت ودخلت في موضعها. (انظر: النهاية، مادة: هجم).

وَتَفِهَتْ^(١) نَفْسِكَ، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ حَقًّا^(٢)، وَلِأَهْلِكَ حَقًّا^(٣)، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَتَمِّمْ وَتَمِّمْ» .

٢٠- بَابُ فَضْلِ مَنْ تَعَارَى^(٤) مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى^(٥)

○ [١١٦٣] حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ^(٦)، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ^(٧)، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ^(٨)، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٩) عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، حَدَّثَنِي عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(١٠)، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا اسْتَجِيبَ^(١١)، فَإِنْ تَوَضَّأَ^(١٢) قَبِلَتْ صَلَاتُهُ» .

● [١١٦٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي الْهَيْثَمُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ يَقْضِي^(١٣) فِي

(١) عليه صح .

النفة : الإعياء والكلال . (انظر : النهاية ، مادة : نفه) .

(٢) عليه تضبيب ، وصح . ولأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت وعليه صح : «حقًا» .

(٣) لأبي ذر ، وأبي الوقت وعليه صح : «حقًا» .

(٤) تعار : استيقظ . (انظر : النهاية ، مادة : عرر) .

(٥) عليه صح .

○ [١١٦٣] [التحفة : خ د ت س ق ٥٠٧٤] .

(٦) «ابن الفضل» : ليس عند أبي ذر .

(٧) لأبي ذر : «هو ابن مَسْلَمٍ» .

(٨) لأبي ذر : «حدثنا الأوزاعي» . وللأصيلي : «أخبرنا الأوزاعي» .

(٩) لأبي ذر ، والأصيلي : «حدثنا» .

(١٠) قوله : «ولا إله إلا الله» . سقط عند أبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت .

(١١) عليه صح ، وللأصيلي : «استجيب له» .

(١٢) لأبي ذر ، وأبي الوقت وعليه صح : «توضأ وصلَّى» .

● [١١٦٤] [التحفة : خ ١٤٨٠٤] .

(١٣) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت وعليه صح : «يقض» .

قَصَصِهِ ، وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ أَخَاكُمْ لَا يَقُولُ الرَّفَثَ ^(١) ، يَغْنِي بِذَلِكَ :
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ :

وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ إِذَا ^(٢) انشَقَّ مَغْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعٌ
أَرَانَا ^(٣) الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا بِهِ مُوقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَاقِعٌ
بَيْتٌ يُجَافِي ^(٤) جَنْبَهُ عَنِ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَقْلَمْتَ بِالْمُشْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ

تَابَعَهُ عُقَيْلٌ ، وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ : أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ وَالْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

○ [١١٦٥] حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَأَنَّ بِيَدِي قِطْعَةَ إِسْتَبْرَقٍ ^(٥) ، فَكَأَنِّي لَا أَرِيدُ
مَكَانًا مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ ، وَرَأَيْتُ كَأَنَّ اثْنَيْنِ ^(٦) أَتَيَانِي أَرَادَا أَنْ يَذْهَبَا بِي إِلَى
النَّارِ ، فَتَلَقَاهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ : لَمْ تُرْعَ ، حَلِيًّا عَنْهُ . فَقَصَّصْتُ حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِحْدَى
رُؤْيَايَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ » . فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ .

○ [١١٦٦] وَكَانُوا لَا يَزَالُونَ يَقْضُونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الرُّؤْيَا أَنَّهَا فِي اللَّيْلِ السَّابِعَةِ مِنَ الْعَشْرِ

(١) الرفث : الفحش من القول . (انظر : النهاية ، مادة : رفث) .

(٢) كذا لأبي الوقت . وله : « كَمَا انشَقَّ » .

(٣) كذا لأبي الوقت . وله : « أَنَا » .

(٤) يجافي : يباعد . (انظر : النهاية ، مادة : جفا) .

○ [١١٦٥] [التحفة : خ م ت س ٧٥١٤ - خ م ت س ١٥٨٠٣] .

(٥) الإستبرق : ما غلظ من الحرير . (انظر : النهاية ، مادة : استبرق) .

(٦) لأبي الوقت : « آتَيْنِ » .

○ [١١٦٦] [التحفة : خ ٧٥٦٣] .

الأواخرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَتْ^(١) فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبًا^(٢) فَلْيَتَحَرَّهَا مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ».

٢١- بَابُ الْمُدَاوِمَةِ عَلَى رُكْعَتَيْ الْفَجْرِ

○ [١١٦٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - هُوَ: ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ - قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى^(٤) ثَمَانِ^(٥) رُكْعَاتٍ، وَرُكْعَتَيْنِ جَالِسًا، وَرُكْعَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءَيْنِ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْعُهُمَا^(٦) أَبَدًا.

٢٢- بَابُ الضُّجْعَةِ^(٧) عَلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ بَعْدَ رُكْعَتَيْ الْفَجْرِ

○ [١١٦٨] حَدَّثَنَا^(٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رُكْعَتَيْ الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ.

(١) لأبي ذر وعليه صح، ول (طمع): «تَوَاطَتْ».

(٢) «مُتَحَرِّبًا»: كذا في اليونانية ياء «متحربها» ساكنة. كذا بهامش الفرع الذي بيدنا، ومثله في القسطلاني.

○ [١١٦٧] [التحفة: خ د س ١٧٧٣٥].

(٣) للأصيلي: «رسول الله».

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «وَصَلَّى».

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «ثَمَانِي».

(٦) «يَدْعُهُمَا»: هو هكذا بسكون العين في اليونانية. قال القسطلاني: وهو بدل من الفعل قبله. اهـ.

(٧) عليه صح.

○ [١١٦٨] [التحفة: خ ١٦٣٩٦].

(٨) لأبي ذر، والأصيلي: «حدثني».

٢٣- بَابُ مَنْ تَعَدَّتْ بَعْدَ الرَّكَعَتَيْنِ وَلَمْ يَضْطَجِعِ

○ [١١٦٩] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَبْقِطَةً حَدَّثَنِي، وَإِلَّا اضْطَجَعْتُ حَتَّى يُؤَدَّنَ ^(١) بِالصَّلَاةِ.

٢٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّطُوعِ مِثْلَى مِثْلَى

وَيُذَكَّرُ ^(٢) ذَلِكَ عَنْ عَمَّارٍ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَأَنْسِ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَعِكْرِمَةَ، وَالزُّهْرِيَّ رضي الله عنه.

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ: مَا أَدْرَكَتُ فُقَهَاءَ أَرْضِنَا إِلَّا يُسَلَّمُونَ فِي كُلِّ اثْنَتَيْنِ ^(٣) مِنَ النَّهَارِ.

○ [١١٧٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ^(٤) ﷺ يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ، كَمَا ^(٥) يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: «إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ^(٦)، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَعْفِزُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ

○ [١١٦٩] [التحفة: خ م د ت ١٧٧١].

(١) «يُؤَدَّنُ»: هو هكذا بهذا الضبط في الفرع، وضبطه في الفتح «يُؤَدَّنُ»، كذا في القسطلاني. ولأبي ذر عن الكشميهني: «نُودِي».

الإيدان: الإعلام بالشيء. (انظر: النهاية، مادة: أذن).

(٢) لأبي الوقت وعليه صح في نسخة: «قَالَ: وَيُذَكَّرُ». وفي نسخة، ولأبي ذر، والأصيلي: «قَالَ مُحَمَّدٌ».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «اثْنَتَيْنِ».

○ [١١٧٠] [التحفة: خ د ت س ق ٣٠٥٥].

(٤) للأصيلي: «النبي».

(٥) لأبي ذر، والأصيلي: «كُلُّهَا كَمَا».

(٦) للأصيلي: «فَرِيضَةً».

عَلَّامِ الْغُيُوبِ ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي ، وَمَعَاشِي ، وَعَاقِبَةِ
أَمْرِي - أَوْ قَالَ : عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْذِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ ، وَإِنْ
كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي ، وَمَعَاشِي ، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ : فِي
عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي ، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ ، وَاقْذِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ، ثُمَّ
أَرْضِنِي ^(١) ، قَالَ : وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ .

○ [١١٧١] حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ ، سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ بْنَ رِبْعِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ ^(٢) فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ » .

○ [١١٧٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٣) مَالِكٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ
انصرفت .

○ [١١٧٣] حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ ^(٤) ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي
سَالِمٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ،
وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ
الْعِشَاءِ .

(١) عليه صح . في بعض الأصول زيادة : «به» بعد : «أَرْضِنِي» .

○ [١١٧١] [التحفة : ع ١٢١٢٣] .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «المَجْلِس» .

○ [١١٧٢] [التحفة : خ ٢٠٩] .

(٣) كذا لابن عساكر .

○ [١١٧٣] [التحفة : خ ٦٨٨٣] .

(٤) لأبي ذر ، والأصيلي : «يَخِيَسِي بْنُ بُكَيْرٍ» .

○ [١١٧٤] حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(١) شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا ^(٢) عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، أَوْ قَدْ خَرَجَ فَلْيَصِلْ رَكَعَتَيْنِ».

○ [١١٧٥] حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيْفٌ ^(٣)، سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، يَقُولُ: أُتِيَ ابْنُ عَمَرَ رضي الله عنه فِي مَنْزِلِهِ، فَقِيلَ لَهُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ دَخَلَ الْكَعْبَةَ، قَالَ: فَأَقْبَلْتُ فَأَجِدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ خَرَجَ، وَأَجِدُ بِلَالًا عِنْدَ ^(٤) الْبَابِ قَائِمًا، فَقُلْتُ: يَا بِلَالُ صَلِّ ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَأَيْنَ؟ قَالَ: بَيْنَ هَاتَيْنِ الْأُسْطُوَانَتَيْنِ ^(٦)، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ.

قال أبو عبد الله ^(٧): قَالَ ^(٨) أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَوْصَانِي النَّبِيُّ ﷺ بِرَكَعَتِي الضُّحَى. وَقَالَ عِثْبَانٌ ^(٩): عَدَا ^(١٠) عَلِيُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه بَعْدَمَا امْتَدَّ النَّهَارُ، وَصَفَّفْنَا وَرَاءَهُ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ.

○ [١١٧٤] [التحفة: خ م س ٢٥٤٩].

(١) لأبي ذر، والأصيلي: «حدثنا».

(٢) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح: «حدثنا».

○ [١١٧٥] [التحفة: خ م د س ق ٢٠٣٧ - (خ) س ٧٤٠٠].

(٣) «سَيْفٌ بَنُ سُلَيْمَانَ الْمَكِّيُّ»: كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ مِنْ غَيْرِ رَقْمِ عَلَيْهِ.

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني وعليه صح، ولا بن عساكر: «عَلَى الْبَابِ».

(٥) للكشميهني: «أَصَلَّنِي».

(٦) الْأُسْطُوَانَتَانِ: مَثْنَى الْأُسْطُوَانَةِ، وَهِيَ: الْعَمُودُ. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: أُسْطُ).

(٧) «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ»: لَيْسَ عِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرَ. سَقَطَ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ، وَالْأَصِيلِيُّ، وَأَبِي الْوَقْتِ.

(٨) لأبي ذر، والأصيلي وعليه صح: «وقال».

(٩) لأبي ذر، والأصيلي: «عِثْبَانُ بْنُ مَالِكٍ».

(١٠) الْغَدُو: الْذَهَابُ غَدُوَةً (أَوَّلُ النَّهَارِ) ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى اسْتَعْمَلَ فِي الْذَهَابِ وَالْإِنْطِلَاقِ أَيِ وَقْتِ كَانَ.

(انظر: التاج، مادة: غدو).

(١١) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح: «النبي».

٢٥- بَابُ الْحَدِيثِ يُعْنِي (١) : بَعْدَ رُكْعَتِي الْفَجْرِ

○ [١١٧٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ أَبُو النَّضْرِ : حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ (٢)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي، وَإِلَّا اضْطَجَعَ، قُلْتُ لِسُفْيَانَ : فَإِنَّ بَعْضَهُمْ يَزْوِيهِ : رُكْعَتِي الْفَجْرِ؟ قَالَ سُفْيَانُ : هُوَ ذَاكَ .

٢٦- بَابُ تَعَاهُدِ رُكْعَتِي الْفَجْرِ، وَمَنْ سَمَّاهَا (٣) تَطَوُّعًا

○ [١١٧٧] حَدَّثَنَا بَيَانُ (٤) بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ التَّوَائِلِ أَشَدَّ مِنْهُ (٥) تَعَاهُدًا (٦) عَلَى رُكْعَتِي الْفَجْرِ .

٢٧- بَابُ مَا يَقْرَأُ فِي رُكْعَتِي الْفَجْرِ؟

○ [١١٧٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، ثُمَّ يُصَلِّي إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ (٧) بِالصُّبْحِ رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

(١) سقط : «يُعْنِي» عند أبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح .

○ [١١٧٦] [التحفة : خ م د ت ١٧٧١] .

(٢) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح : «قال أبو النَّضْرِ حَدَّثَنِي عَنْ أَبِي سَلَمَةَ» .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي، ولأبي الوقت وعليه صح : «سَمَّاهَا» .

○ [١١٧٧] [التحفة : خ م د س ١٦٣٢١] .

(٤) عليه صح .

(٥) «منه» الأولى ساقطة عند أبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت . مكررة في الأصل أصل السماع .

(٦) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح : «منه» .

○ [١١٧٨] [التحفة : خ م د س ١٧١٥٠] .

(٧) النداء : الأذان . (انظر : النهاية، مادة : ندا) .

○ [١١٧٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمَّتِهِ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ خ (١)، وَحَدَّثَنَا (٢) أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ : ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ : هَلْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ (٣) !؟

٢٨- بَابُ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ

○ [١١٨٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا (٤) نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ فَفِي بَيْتِهِ .

قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ : بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي أَهْلِهِ .

تَابَعَهُ كَثِيرٌ بِنُ فَرْقِدٍ وَأَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ (٥) .

○ [١١٨١] وَحَدَّثَنِي أُخْتِي حَفْصَةُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ (٦) خَفِيفَتَيْنِ بَعْدَ مَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا . تَابَعَهُ كَثِيرٌ بِنُ فَرْقِدٍ

○ [١١٧٩] [التحفة : خ م د س ١٧٩١٣] .

(١) «خ» : هكذا منقوطة في اليونانية، وفي القسطلاني أنها مهملة لتحويل السند .

(٢) لأبي ذر : «قال : وحدثنا» .

(٣) لأبي ذر عن الحموي، ولأبي الوقت وعليه صح : «بِأَمِّ الْقُرْآنِ» .

○ [١١٨٠] [التحفة : خ م ٨١٦٤] .

(٤) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح : «أَخْبَرَنِي» .

(٥) قوله : «قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ . . . إِلَى : عَنْ نَافِعٍ» ليس عند ابن عساكر . قوله : «قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ . . . إِلَى

عَنْ نَافِعٍ» مكرر عند الجميع . كذا بهامش الفرع الذي بيدنا .

○ [١١٨١] [التحفة : خ م ت س ق ١٥٨٠١] .

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «رُكْعَتَيْنِ» .

وَأَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ . وَقَالَ ^(١) ابْنُ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ : بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي أَهْلِهِ .

٢٩- بَابُ مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ

○ [١١٨٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الشَّعْثَاءِ جَابِرًا ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٢) ثَمَانِيًا جَمِيعًا ، وَسَبْعًا جَمِيعًا ، قُلْتُ : يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ أَظْنُهَا أَخْرَ الظُّهْرَ وَعَجَّلَ الْعَصْرَ ، وَعَجَّلَ الْعِشَاءَ وَأَخْرَ الْمَغْرِبَ؟ قَالَ : وَأَنَا أَظْنُهَا .

٣٠- بَابُ صَلَاةِ الضُّحَى فِي السَّفَرِ

○ [١١٨٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ ثَوْبَةَ ، عَنْ مُورِزٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَتُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : فَعُمَرُ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : فَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : فَالنَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ : لَا إِخَالَه ^(٣) .

○ [١١٨٤] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يَقُولُ : مَا حَدَّثْنَا أَحَدًا أَنَّهُ ^(٤) رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى غَيْرَ ^(٥) أُمَّ هَانِئٍ ،

(١) يقدم «وقال ابن أبي الزناد...» على قوله: «تابعه...» عند أبي ذر، والأصيلي.

○ [١١٨٢] [التحفة: خ م د س ٥٣٧٧].

(٢) للأصيلي: «النبى».

○ [١١٨٣] [التحفة: خ ٧٤٦٥].

(٣) عليه صح. ولأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح: «أخاله». قال ابن الأثير: «إخاله» تكسر

الهمزة وتفتح والكسر أكثر، والفتح أقيس. اهد من اليونينية.

إخاله: أظنه. (انظر: النهاية، مادة: خيل).

○ [١١٨٤] [التحفة: خ م د ت س ١٨٠٠٧].

(٤) عليه صح.

(٥) لم يضبط «غير» في اليونينية، وضبطها في الفرع والفتح كالقسطلاني: بالضم، وكذا هو بالضم في

اليونينية في «باب من تطوع في السفر».

فَإِنَّهَا قَالَتْ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ ، فَاعْتَسَلَ وَصَلَّى ثَمَانِي (١) رَكَعَاتٍ ، فَلَمْ أَرِ صَلَاةَ قَطُّ أَحْفَ مِنْهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ .

٣١- بَابُ مَنْ لَمْ يُصَلِّ الضُّحَى وَرَأَهُ وَاسِعًا

○ [١١٨٥] حَدَّثَنَا آدَمُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (٢) ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ عُرْوَةَ ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ (٣) ﷺ سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَى ، وَإِنِّي لَأَسْبَحُهَا .

٣٢- بَابُ صَلَاةِ الضُّحَى فِي الْحَضَرِ (٤)

قَالَهُ عَثْبَانُ بْنُ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

○ [١١٨٦] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا (٥) شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْجُرَيْرِيُّ (٦) هُوَ : ابْنُ فَرُوحٍ (٧) ، عَنِ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ : صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَصَلَاةُ الضُّحَى ، وَنَوْمٌ عَلَى وَتِيرٍ .

○ [١١٨٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ (٨) قَالَ : قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - وَكَانَ صَحْمًا - لِلنَّبِيِّ ﷺ :

(١) للأصيلي ، وأبي الوقت وعليه صح : «ثمان» .

○ [١١٨٥] [التحفة : خ ١٦٦٢١] .

(٢) للأصيلي : «أخبرنا» .

(٣) لأبي ذر ، والأصيلي : «النبى» .

(٤) الحضر : المدن والقرى والريف ، والمراد : الصلاة في محل الإقامة . (انظر : اللسان ، مادة : حضر) .

○ [١١٨٦] [التحفة : خ م س ١٣٦١٨] .

(٥) كذا لابن عساكر . ولأبي ذر ، والأصيلي : «حدثنا» .

(٦) لأبي ذر : «هُوَ الْجُرَيْرِيُّ» .

(٧) قوله : «هُوَ ابْنُ فَرُوحٍ» ليس عند أبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت .

○ [١١٨٧] [التحفة : خ د ٢٣٤] .

(٨) سقط : «الأنصاري» عند أبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت .

إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ ، فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا فَدَعَاهُ إِلَى بَيْتِهِ ، وَنَضَحَ ^(١) لَهُ طَرَفَ حَصِيرٍ بِمَاءٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ ، وَقَالَ ^(٢) «فُلَانُ بْنُ فُلَانِ بْنِ جَاوِدٍ» ^(٣) لِأَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى ؟ فَقَالَ ^(٤) : مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى غَيْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ .

٣٣- بَابُ الرَّكْعَتَانِ ^(٥) قَبْلَ الظُّهْرِ

○ [١١٨٨] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ^(٦) ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ رَكَعَاتٍ : رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، كَانَتْ ^(٧) سَاعَةً لَا يُدْخَلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا ^(٨) .

○ [١١٨٩] حَدَّثَنِي حَفْصَةُ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ وَطَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ .

○ [١١٩٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنتَشِرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَدَاةِ ^(٩) .

تَابِعَهُ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَمْرُو ، عَنْ شُعْبَةَ .

(١) الانتضاح : أخذ قليل من الماء فيرش به . (انظر : النهاية ، مادة : نضح) .

(٢) لأبي ذر : «فقال» . (٣) لأبي ذر ، والأصيلي : «الجاوود» .

(٤) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت وعليه صح : «قال» .

(٥) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت ، وابن عساكر وعليه صح : «الرَكَعَتَيْنِ» .

○ [١١٨٨] [التحفة : خ ت ٧٥٣٤] .

(٦) لأبي ذر : «هو ابن زَيْدٍ» . وللأصيلي : «حماد عن أَيُّوب» .

(٧) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت وعليه صح : «وكانت» .

(٨) عليه صح .

○ [١١٨٩] [التحفة : خ م ت س ق ١٥٨٠١] .

○ [١١٩٠] [التحفة : خ د س ١٧٥٩٩] .

(٩) عليه صح .

الغداة : الصبح . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٢/ ٣٤) .

٣٤- بَابُ الصَّلَاةِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ

○ [١١٩١] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ^(١) قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمُرْزَبِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ - قَالَ فِي الثَّالِثَةِ - لِمَنْ شَاءَ» كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً.

○ [١١٩٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَرْثَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيَّ، قَالَ: أَتَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ فَقُلْتُ: أَلَا أُعْجِبُكَ^(٣) مِنْ أَبِي تَمِيمٍ؟ يَزُكُّ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ! فَقَالَ عُقْبَةُ: إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤)، قُلْتُ^(٥): فَمَا يَمْنَعُكَ الْآنَ؟ قَالَ: الشُّغْلُ.

٣٥- بَابُ صَلَاةِ النَّوَافِلِ جَمَاعَةً

ذَكَرَهُ أَنَسٌ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

○ [١١٩٣] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا^(٦) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ: أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعَقَلَ مَجَّةً^(٨) مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ مِنْ بَيْتِ كَانَتْ^(٩) فِي دَارِهِمْ.

○ [١١٩١] [التحفة: خ د ٩٦٦٠].

(١) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح: «عن عبد الله بن بريدة».

○ [١١٩٢] [التحفة: خ س ٩٩٦١].

(٢) لأبي ذر: «هو المقرئ».

(٣) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح: «أعجبك».

(٤) لأبي ذر، والأصيلي: «النبى».

(٥) لأبي ذر: «فقلت».

○ [١١٩٣] [التحفة: خ (م) س ق ١١٢٣٥].

(٦) لأبي ذر، والأصيلي: «حدثنا».

(٧) لأبي ذر، والأصيلي: «أخبرنا».

(٨) الملح: إرسال الماء من الفم مع نفخ. (انظر: المشارق) (١/ ٣٧٤).

(٩) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «كان».

○ [١١٩٤] فرسم محمود أنه سمع عثبان بن مالك الأنصاري رضي الله عنه ، وكان ممن شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ ^(١) يقول : كنت ^(٢) أصلي لقومي ببني سالم ^(٣) ، وكان يحول ببني وبينهم وإد إذا جاءت الأمطار فيشق ^(٤) علي اجتيازها قبل مسحهم ، فجلت رسول الله ﷺ فقلت له : إني أنكزت ^(٥) بصري ^(٦) ، وإن الوادي الذي ببني وبين قومي يسيل إذا جاءت الأمطار فيشق علي اجتيازها ، فوددت أنك تأتي فتصلي من بيتي مكانا أتخذه مصلّي ^(٧) ، فقال رسول الله ﷺ ^(٨) : «سأفعل» فعدا علي رسول الله ﷺ وأبو بكر رضي الله عنه بعدما اشتدّ النهار ، فاستأذن رسول الله ﷺ فأذنت له ، فلم يجلس حتى قال : «أين تحب أن أصلي ^(٩) من بيتك؟» فأشرت له إلى المكان الذي أحب أن أصلي ^(١٠) فيه ، فقام رسول الله ﷺ فكبر وصفنا وزاءه ، فصلّى ركعتين ، ثم سلم وسلمنا ^(١١) حين سلم ، فحبسته علي خزير ^(١٢) يضح له ، فسمع أهل الدار رسول الله ﷺ ^(١٣) في بيتي فثاب ^(١٤) رجال منهم ، حتى كثر

○ [١١٩٤] [التحفة : خ م س ق ٩٧٥٠].

- (١) لأبي ذر ، والأصيلي : «النبى» .
 (٢) للكشميهني : «إني كنت» .
 (٣) لأبي ذر : «بني سالم» .
 (٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «فشق» .
 (٥) للأصيلي : «فقلت إني أنكزت» .
 (٦) أنكزت بصري : هذا اللفظ يطلق علي من صار أعمى لا يبصر شيئاً . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٥٢٠ / ١) .
 (٧) في حاشية البقاعي : «مسجدًا» ونسبه لنسخة .
 (٨) لأبي ذر ، والأصيلي : «النبى» .
 (٩) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «أن تُصلي» .
 (١٠) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت وعليه صح : «يُصلي» .
 (١١) لأبي الوقت وعليه صح : «فسلمنا» .
 (١٢) الخزير : لحم يقطع صغارًا ويصب عليه ماء كثير فإذا نضج ذر عليه الدقيق فإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة . وقيل هي حنّا من دقيق ودسم . وقيل إذا كان من دقيق فهي حريرة ، وإذا كان من نخالة فهو خزيرة . (انظر : النهاية ، مادة : خزر) .
 (١٣) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت وعليه صح : «أن رسول الله» .
 (١٤) الثوب : الاجتماع ، أو : الرجوع . (انظر : النهاية ، مادة : ثوب) .

الرَّجَالِ فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : مَا فَعَلَ مَالِكٌ لَا أَرَاهُ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : ذَاكَ مُتَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقُلْ ذَاكَ ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟ » فَقَالَ ^(١) : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، أَمَّا ^(٢) نَحْنُ فَوَاللَّهِ لَا نَرَى ^(٣) وَدَّةً وَلَا حَدِيثَهُ إِلَّا إِلَى الْمُتَافِقِينَ ، قَالَ ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ » قَالَ مَحْمُودٌ ^(٥) : فَحَدَّثْتُهَا قَوْمًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٦) فِي غَزْوَتِهِ الَّتِي تُوْفِي فِيهَا ، وَيَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَلَيْهِمْ بِأَرْضِ الرُّومِ ، فَأَنْكَرَهَا عَلَيَّ أَبُو أَيُّوبَ قَالَ ^(٧) : وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَا قُلْتَ قَطُّ ، فَكَبَّرَ ذَلِكَ عَلَيَّ ، فَجَعَلْتُ لِلَّهِ عَلَيَّ ^(٨) إِنْ سَلَّمَنِي حَتَّى أَقْفَلَ ^(٩) مِنْ غَزْوَتِي ^(١٠) أَنْ أَسْأَلَ عَنْهَا عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه إِنْ وَجَدْتُهُ حَيًّا فِي مَسْجِدِ قَوْمِهِ ، فَفَقَلْتُ فَأَهْلَلْتُ ^(١١) بِحَجَّةٍ أَوْ بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ سِرْتُ حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَأَتَيْتُ بَنِي سَالِمٍ ، فَإِذَا عِتْبَانُ شَيْخٌ أَعْمَى يُصَلِّي لِقَوْمِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ مِنْ الصَّلَاةِ ^(١٢) سَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَأَخْبَرْتُهُ مَنْ أَنَا ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ ، فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «فقالوا» .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي ، وعليه صح ، ولأبي الوقت : «إنما» .

(٣) في نسخة وعليه صح : «ما نرى» .

(٤) لأبي ذر ، والأصيلي : «فقال» .

(٥) لأبي ذر ، والأصيلي : «محمود بن الربيع» .

(٦) للأصيلي : «النبى» .

(٧) لأبي ذر ، والأصيلي : «وقال» .

(٨) ليس عند أبي ذر . ولأبي ذر ولأبي الوقت وعليه صح : «فجعلت لله إن» .

(٩) القفول : الرجوع . (انظر : النهاية ، مادة : قفل) .

(١٠) لأبي ذر عن المستملي : «عن غزوتي» .

(١١) الإهلال : رفع الصوت بالتلبية بالحج أو العمرة . (انظر : النهاية ، مادة : هلال) .

(١٢) للأصيلي : «من صلاتيه» .

٣٦- بَابُ النَّطْوَعِ فِي الْبَيْتِ

○ [١١٩٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ^(١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا».

تَابِعَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ.

* * *

○ [١١٩٥] [التحفة: خ م ٧٥٢٧].

(١) «وَعُبَيْدِ اللَّهِ»: عَلَيْهِ صَح.

(١) **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

٢١- بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ

○ [١١٩٦] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ (٢)، عَنْ قَزَعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرِيغًا (٣) قَالَ: سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً. خ.

○ [١١٩٧] حَدَّثَنَا (٤) عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ (٥) إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

○ [١١٩٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ رِيَّاحٍ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ (٦) ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧) قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

(١) «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»: كذا لأبي ذر وعليه صح.

○ [١١٩٦] [التحفة: خ م (ت س ق) ٤٢٧٩].

(٢) بعده لأبي ذر، والأصيلي: «ابنُ عُمَيْرٍ».

(٣) «أريغًا»: هي الآتية قريبتا في: «باب مسجد بيت المقدس».

○ [١١٩٧] [التحفة: خ م د س ١٣١٣٠].

(٤) لأبي ذر، وابن عساكر: «وحدثنا».

(٥) الرحال: جمع رحل، وهو: البعير، وقيل: ما يوضع على البعير، ثم يعبر به عن البعير، وشده كناية عن السفر. (انظر: مجمع البحار، مادة: رحل).

○ [١١٩٨] [التحفة: خ م ت س ق ١٣٤٦٤].

(٦) عليه صح صح.

(٧) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت وعليه صح: «رَسُولُ اللَّهِ».

١- بَابُ مَسْجِدِ قُبَاءٍ^(١)

○ [١١٩٩] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(٢) ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما كَانَ لَا يُصَلِّي مِنَ الضُّحَى إِلَّا فِي يَوْمَيْنِ يَوْمَ^(٣) يَقْدَمُ بِمَكَّةَ^(٤) ، فَإِنَّهُ كَانَ يَقْدُمُهَا ضُحَى فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ^(٥) ، وَيَوْمَ^(٦) يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَرِهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّي فِيهِ .

قَالَ^(٧) : وَكَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

○ [١٢٠٠] قَالَ^(٨) : وَكَانَ يَقُولُ : إِنَّمَا^(٩) أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يَصْنَعُونَ ، وَلَا أَمْنَعُ أَحَدًا أَنْ يُصَلِّيَ^(١٠) فِي أَيِّ سَاعَةٍ^(١١) شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ ، غَيْرَ أَنْ لَا تَتَحَرَّوْا^(١٢) طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا .

(١) قباء : قرية بعمالي المدينة ، وتقع قبلي المدينة ، وهناك المسجد الذي أسس على التقوى .. وقباء متصل بالمدينة ويعد من أحيائها . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٢٢٢) .

○ [١١٩٩] [التحفة : خ م ٧٥٣٢] .

(٢) لأبي ذر : «هو الدُّورقي» .

(٣) كذا بالضبطين وعليه معا . ولأبي ذر ، والأصيلي ، وعليه صح «يَوْم» .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني ، وللأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «مَكَّة» .

(٥) المقام : المراد : مقام إبراهيم ، وهو في الأصل ذلك الحجر الذي كان يقف عليه إبراهيم عليه السلام أثناء بناء الكعبة ، ثم بني عليه مصلى صغير يصلّي الناس فيه ركعتين بعد الطواف ، ثم هدم في التوسعة . ونقل المصلى إلى الشرق من مكانه ذلك ، حذاء زمزم من الشمال وهدم الأول ، ووضع على الحجر زجاج بلوري ترى من ورائه آثار قدم إبراهيم عليه السلام ، الماثلة في الحجر . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٢٧٧) .

(٦) كذا بالضبطين وعليه : (معا) . ولأبي ذر ، والأصيلي ، وعليه صح : «وَيَوْم» .

(٧) وعليه صح .

○ [١٢٠٠] [التحفة : خ م ٧٥٣٢] . (٨) سقط : «قال» عند أبي ذر .

(٩) «أَنْ صَلَّى» : بفتح الهمزة وكسرها . ولأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت : «صَلَّى» .

(١٠) الساعة : عبارة عن جزء قليل من النهار أو الليل . (انظر : النهاية ، مادة : سوع) .

(١١) التحري : القصد والاجتهاد في الطلب . (انظر : اللسان ، مادة : حري) .

٢- بَابُ مَنْ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ

○ [١٢٠١] حدثنا^(١) موسى بن إسماعيل ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ مَاشِيًا وَرَاكِبًا ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه ^(٢) يَفْعَلُهُ .

٣- بَابُ إِتْيَانِ مَسْجِدِ قُبَاءٍ مَاشِيًا وَرَاكِبًا^(٣)

○ [١٢٠٢] حدثنا مسددٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى^(٤) عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي قُبَاءَ^(٥) رَاكِبًا وَمَاشِيًا .
زَادَ ابْنُ ثُمَيْرٍ : حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ : فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ .

٤- بَابُ فَضْلِ مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمَنْبَرِ

○ [١٢٠٣] حدثنا عبد الله بن يوسف ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ^(٦) مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ » .

[١٢٠١] [التحفة : خ ٧٢٢٠] .

(١) لأبي ذر وعليه صحح : «حدثني» .

(٢) زاد لأبي ذر ، والأصيلي : «ابنُ عُمَرَ رضي الله عنهما» .

(٣) لأبي ذر : «راكبًا وماشياً» .

[١٢٠٢] [التحفة : خت م ٧٩٤١ - م ٨١٤٨] .

(٤) زاد للأصيلي : «ابنُ سَعِيدٍ» .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني ، ولابن عساكر : «مسجد قُبَاءٍ» .

[١٢٠٣] [التحفة : خ م س ٥٣٠٠] .

(٦) الروضة : المكان المخضر من الأرض . (انظر : كشف المشكل) (٢/ ٣٧) .

○ [١٢٠٤] حدثنا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(١) قَالَ: حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»^(٣).

٥- بَابُ مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ

○ [١٢٠٥] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، سَمِعْتُ^(٤) قَزْعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه يُحَدِّثُ بِأَرْبَعٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَأَعْجَبْتَنِي وَأَنْقَنِي^(٥)، قَالَ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةَ^(٦) يَوْمَيْنِ إِلَّا مَعَهَا^(٧) رَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا صَوْمٌ فِي يَوْمَيْنِ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، وَلَا صَلَاةٌ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ، بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ، وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي».



○ [١٢٠٤] [التحفة: خ م ١٢٢٦٧].

(١) زاد لأبي ذر، والأصلي: «ابن عَمْرٍ».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «أَنَّ النَّبِيَّ».

(٣) «وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»: ليس عند أبي ذر. وهو ساقط عند أبي ذر في الأصل، وثابت في الحاشية، وذكر أنه في نسخة. اهـ. من اليونانية.

○ [١٢٠٥] [التحفة: خ م (ت س ق) ٤٢٧٩].

(٤) للأصلي، وأبي الوقت وعليه صح: «قَالَ: سَمِعْتُ».

(٥) أنق: أعجب. (انظر: النهاية، مادة: أنق).

(٦) عليه صح.

(٧) لأبي ذر، ولأبي الوقت في نسخة: «إِلَّا وَمَعَهَا».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٢- بَابُ اسْتِعَانَةِ النَّارِ فِي الصَّلَاةِ إِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه : يَسْتَعِينُ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ جَسَدِهِ بِمَا شَاءَ .

وَوَضَعَ أَبُو إِسْحَاقَ قَلْنُسُوتهُ ^(٢) فِي الصَّلَاةِ وَرَفَعَهَا .

وَوَضَعَ عَلِيٌّ رضي الله عنه كَفَّهُ عَلَى رُسْغِهِ الْأَيْسَرِ ، إِلَّا ^(٣) أَنْ يَحُكَّ جِلْدًا ، أَوْ يُضْلِحَ ثَوْبًا .

[١٢٠٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ كُرَيْبِ

مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه : أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ

أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها وَهِيَ خَالَتُهُ ، قَالَ : فَاضْطَجَعْتُ عَلَى عَرْصِ الْوَسَادَةِ ، وَاضْطَجَعَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا ، فَتَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ - أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ

أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ - ثُمَّ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ ، فَمَسَحَ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ ^(٤) ،

ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ آيَاتِ ^(٥) خَوَاتِيمِ ^(٦) سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ ^(٧) مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا

فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه : فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ

(١) سقطت البسمة عند أبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت .

(٢) القلنسوة: نوع من ملابس الرأس، يغطي بها العمام من الشمس والمطر، والجمع: قلانس. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: قلنس).

(٣) عليه صح .

[١٢٠٦] [التحفة: خ م د تم س ق ٦٣٦٢] .

(٤) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح: «بِيَدَيْهِ» .

(٥) لأبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت: «الْعَشْرَ الْآيَاتِ» .

(٦) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح: «خَوَاتِيمِ» .

(٧) الشنة: سقاء خُلِّقَ (قربة قديمة)، وهي أشد تبريدًا للماء من الجُلْد، والجمع: شنان. (انظر: النهاية،

مادة: شنن).

مَا صَنَعَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي ، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا بِيَدِهِ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَوْتَرَ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ ، حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَدُّنُ ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ .

١- بَابُ مَا يُنْهَى ^(١) مِنَ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ

○ [١٢٠٧] حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَزِدُّ عَلَيْنَا ، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا ، وَقَالَ : «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا ^(٢)» .

○ [١٢٠٨] حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ^(٣) ، حَدَّثَنَا هُرَيْرٌ بْنُ سُفْيَانَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ .

○ [١٢٠٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى ^(٤) ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ شَبِيلٍ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ : قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ : إِنْ كُنَّا لَتَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، يُكَلِّمُ أَحَدَنَا صَاحِبَهُ بِحَاجَتِهِ حَتَّى نَزَلَتْ : ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ ﴾ ^(٥) الْآيَةَ ، فَأَمِرْنَا بِالسُّكُوتِ ^(٦) .

(١) زاد لأبي ذر عن الكشميهني ، وللأصيلي : «عنه» .

○ [١٢٠٧] [التحفة : خ م د س ٩٤١٨] .

(٢) عليه صح ، ولأبي الوقت ، وفي نسخة أخرى : «لشغلاً» .

○ [١٢٠٨] [التحفة : خ م د س ٩٤١٨] . (٣) زاد لأبي ذر ، والأصيلي : «السُّلُولِي» .

○ [١٢٠٩] [التحفة : خ م د س ٣٦٦١] .

(٤) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر : «هُوَ ابْنُ يُونُسَ» .

(٥) [البقرة : ٢٣٨] . وبعده لأبي ذر ، وأبي الوقت : «وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ» . وللأصيلي :

«وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى . . . الْآيَةَ» .

(٦) «فَأَمِرْنَا بِالسُّكُوتِ» : عليه سقط .

٢- بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالْعَمَدِ فِي الصَّلَاةِ لِلرِّجَالِ

○ [١٢١٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ^(١) قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يُضَلِّحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ^(٢) وَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: حُسِسَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَوَمُّمُ النَّاسِ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنْ سِئْتُمْ، فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَصَلَّى، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ يَشْفُقُهَا^(٣) شَقًّا حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِالتَّضْفِيحِ^(٤)، قَالَ^(٥) سَهْلٌ: هَلْ تَذُرُونَ مَا التَّضْفِيحُ؟ هُوَ التَّضْفِيحُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا التَّمَتَّ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّفِّ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ مَكَانَكَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ رَجَعَ الْفَهْقَرِيُّ وَرَآءَهُ، وَتَقَدَّمَ^(٦) النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى.

٣- بَابُ مَنْ سَمِيَ قَوْمًا أَوْ سَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِهِ مُوَاجَهَةً^(٧) وَهُوَ لَا يَعْلَمُ

○ [١٢١١] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ^(٨)، عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي وَإِثْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا نَقُولُ التَّحِيَّةُ فِي الصَّلَاةِ وَنُسَمِّي، وَيُسَلَّمُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا

○ [١٢١٠] [التحفة: خ م ٤٧١٧].

(١) لأبي ذر، والأصيلي: «عن سهل بن سعد».

(٢) لأبي ذر، والأصيلي: «ابن الحارث».

(٣) في نسخة أخرى، وعليه صح: «يُشَفِّقُهَا».

(٤) لابن عساكر: «في التَضْفِيحِ».

(٥) لأبي ذر، وأبي الوقت، وعليه صح: «فقال».

(٦) لأبي الوقت، وابن عساكر: «فَتَقَدَّمَ».

(٧) كذا للحموي والكشميهني. وسقط عند الأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت.

○ [١٢١١] [التحفة: خ ق ٩٢٤٠].

(٨) لأبي ذر: «العمي».

النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَإِنَّكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَيَّ كُلَّ عَبْدٍ^(١) لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» .

٤- بَابُ^(٢) التَّضْفِيقِ^(٣) لِلنِّسَاءِ

○ [١٢١٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّضْفِيقُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ» .

○ [١٢١٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنَا^(٤) وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «التَّضْفِيقُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ» .

٥- مَنْ رَجَعَ الْقَهْقَرَى فِي صَلَاتِهِ^(٦) أَوْ تَقَدَّمَ بِأَمْرٍ يَنْزِلُ بِهِ

رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

○ [١٢١٤] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ يُوثُسُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَنَا هُمْ^(٧) فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي بِهِمْ، فَقَجَّاهُمْ^(٨) النَّبِيُّ ﷺ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ

(١) عليه صح .

(٢) ضبطه أيضا بتنوين الباء، وقال: بالضبطين، ورقم على الضم لأبي ذر، وعليه صح .

(٣) ضبطه بالوجهين بضم القاف، وكسرها .

○ [١٢١٢] [التحفة: خ م د س ق ١٥١٤١] .

○ [١٢١٣] [التحفة: خ ٤٦٨٦] .

(٤) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح: «حدَّثنا» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح، وللأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح: «والتَّضْفِيقُ» .

(٦) لأبي ذر، وعليه صح: «في الصَّلَاةِ» .

○ [١٢١٤] [التحفة: خ ١٥٦٥] .

(٧) قوله: «بَيْنَنَا هُمْ» . عليه صح .

(٨) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح صح: «فَقَجَّاهُمْ» . هذا هو الصواب .

وَهُمْ صُفُوفٌ ، فَتَبَسَّمَ يَضْحَكُ ، فَتَكَصَّ ^(١) أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى عَقْبِيهِ ^(٢) ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَهَمَّ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِحُوا فِي صَلَاتِهِمْ فَرَحًا بِالنَّبِيِّ ﷺ حِينَ رَأَوْهُ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ أَتَيْمُوا ، ثُمَّ دَخَلَ الْحُجْرَةَ وَأَرْحَى السِّتْرَ ، وَتَوَفَّى ذَلِكَ الْيَوْمَ .

٦- بَابُ إِذَا دَعَتْ الْأُمَّ وَلَدَهَا فِي الصَّلَاةِ

○ [١٢١٥] وقال الليثُ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ ^(٣) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٤) : «نَادَتْ امْرَأَةٌ ابْنَهَا وَهِيَ فِي صَوْمَعَةٍ ^(٥) ، قَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ، قَالَ ^(٦) : اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي؟ قَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ، قَالَ : اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي؟ قَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ، قَالَ : اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي؟ قَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا يَمُوتُ جُرَيْجٌ حَتَّى يَنْظُرَ فِي وَجْهِ ^(٧) الْمَيَامِيسِ ^(٨) . وَكَانَتْ تَأْوِي ^(٩) إِلَى صَوْمَعَتِهِ رَاعِيَةً تَرْعَى الْعَنَمَ ، فَوَلَدَتْ ، فَقِيلَ لَهَا : مِمَّنْ هَذَا الْوَلَدُ؟ قَالَتْ : مِنْ جُرَيْجٍ ؛ نَزَلَ مِنْ صَوْمَعَتِهِ . قَالَ جُرَيْجُ : أَيْنَ هَذِهِ الَّتِي تَرْعَمُ أَنَّ وَلَدَهَا لِي؟ قَالَ ^(١٠) : يَا بَابُوسُ ^(١١) مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ : رَاعِي الْعَنَمِ» .

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «فَتَكَصَّ» .

التكوص : الرجوع إلى الوراء . (انظر : النهاية ، مادة : نكص) .

(٢) العقبان : مثنى العقب ، وهو : مؤخر القدم إلى موضع الشراك . (انظر : مجمع البحار ، مادة : عقب) .

○ [١٢١٥] [التحفة : ح ١٣٦٣٧] .

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح : «ابنُ ربيعة» . (٤) للأصيلي : «النبِيُّ» .

(٥) عليه صح ، ولأبي ذر وعليه صح ، وللأصيلي ، وابن عساكر ، ولأبي الوقت في نسخة : «صَوْمَعَتِهِ» .

الصومعة : البناء المرتفع المحدد أعلاه . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٦/٥٥٤) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح ، وللأصيلي : «فَقَالَ» .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «وَجُوهٌ» .

(٨) المياميس : جمع المومسة ، وهي : الفاجرة . (انظر : النهاية ، مادة : مومس) .

(٩) تأوي : ترجع . (انظر : النهاية ، مادة : أوى) .

(١٠) عليه صح ، ولابن عساكر : «قَالُوا» .

(١١) البابوس : الصبي الرضيع . (انظر : النهاية ، مادة : بابوس) .

٧- بَابُ مَسْحِ الْخَصَى ^(١) فِي الصَّلَاةِ

○ [١٢١٦] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَيْقِبٌ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُسْوِي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ قَالَ : «إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً» .

٨- بَابُ بَسْطِ الثُّوبِ فِي الصَّلَاةِ لِلْسُّجُودِ

○ [١٢١٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، حَدَّثَنَا غَالِبٌ ^(٢) ، عَنْ بَكْرِ بْنِ ^(٣) عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ ^(٤) ثَوْبَهُ ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ .

٩- بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ

○ [١٢١٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كُنْتُ أَمُدُّ رِجْلِي ^(٥) فِي قِبْلَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي ^(٦) فَرَفَعْتُهَا ^(٧) ، فَإِذَا قَامَ مَدَدْتُهَا ^(٨) .

(١) لأبي ذر في نسخة ، ولأبي ذر وعليه صح : «الخصاة» .

○ [١٢١٦] [التحفة : ع ١١٤٨٥] .

○ [١٢١٧] [التحفة : ع ٢٥٠] .

(٢) لأبي ذر : «غالب القطان» .

(٣) عليه صح .

(٤) البسط : المّد . (انظر : اللسان ، مادة : بسط) .

○ [١٢١٨] [التحفة : خ م د س ١٧٧١٢] .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني ، وللأصيلي ، وأبي الوقت ، وعليه صح : «رِجْلِي» .

(٦) الغمز : العصر والكبس باليد . (انظر : المشارق) (٢/ ١٣٥) .

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني ، وللأصيلي ، وأبي الوقت ، وعليه صح : «فَرَفَعْتُهَا» .

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني ، والأصيلي ، وأبي الوقت : «مَدَدْتُهَا» .

○ [١٢١٩] حدثنا محمود، حدثنا شيبان، حدثنا شعبه، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه صلى صلاة قال^(١): «إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي، فَشَدَّ عَلَيَّ لِيَقْطَعَ^(٢) الصَّلَاةَ عَلَيَّ، فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ فَدَعَعْتُهُ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُوثِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ^(٣) حَتَّى تُصْبِحُوا فَتَنْظُرُوا^(٤) إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ سُلَيْمَانَ عليه السلام: رَبِّ هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَتَّبِعُنِي لِأَخَذِ مِنْ بَعْدِي. فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِيًا^(٥)».

ثُمَّ قَالَ النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ: فَدَعَعْتُهُ: بِالذَّالِ، أَي: خَنَقْتُهُ، وَفَدَعَعْتُهُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿يَوْمَ يُدْعَوْنَ﴾^(٦) أَي: يُدْفَعُونَ، وَالصَّوَابُ: فَدَعَعْتُهُ، إِلَّا أَنَّهُ كَذَا قَالَ، بِتَشْدِيدِ الْعَيْنِ وَالتَّاءِ^(٧).

١٠- بَابُ إِذَا انْفَلَتَتِ الدَّابَّةُ فِي الصَّلَاةِ

وَقَالَ قَتَادَةُ: إِنْ أَخَذَ ثَوْبُهُ يَتَّبِعُ السَّارِقَ وَيَدْعُ الصَّلَاةَ.

○ [١٢٢٠] حدثنا آدم، حدثنا شعبه، حدثنا الأزرق بن قيس، قال: كُنَّا بِالْأَهْوَازِ^(٨) نَقَاتِلُ

○ [١٢١٩] [التحفة: خ م س ١٤٣٨٤].

(١) كذا لابن عساكر. ولأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت: «فَقَالَ».

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «يَقْطَعُ».

(٣) السارية: الأسطوانة، وهي: العمود، والجمع: سوار. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: سري).

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «أَوْ تَنْظُرُوا».

(٥) اخسا: اسكت صاغرا مطرودا. (انظر: مجمع البحار، مادة: خسا).

(٦) [الطور: ١٣].

(٧) قوله: «ثم قال النضر... إلى العين والتاء» عليه سقط. وقوله: «ثم قال النضر... إلخ» عند أبي ذر،

والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت وعليه صح.

○ [١٢٢٠] [التحفة: خ ١١٥٩٣].

(٨) الأهواز: جمع هوز، وهو السير الشديد والرويد، مدينة بين البصرة وفارس، أقصى شمال الخليج العربي.

(انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص ٥٣).

الْحَرُورِيَّةُ^(١)، فَبَيَّنَّا أَنَا عَلَى جُرْفٍ^(٢) نَهْرٍ إِذَا رَجُلٌ^(٣) يُصَلِّي، وَإِذَا لِحَامٌ دَابَّتِهِ بِيَدِهِ، فَجَعَلَتِ الدَّابَّةُ تُتَازِعُهُ، وَجَعَلَ يَتَّبِعُهَا^(٤) - قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ أَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ - فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ^(٥) يَقُولُ: اللَّهُمَّ افْعَلْ بِهَذَا الشَّيْخِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ الشَّيْخُ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ قَوْلَكُمْ، وَإِنِّي عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ عَزَوَاتٍ، أَوْ سَبْعَ عَزَوَاتٍ، أَوْ ثَمَانَ^(٦)، وَشَهِدْتُ تَنْسِيرَهُ، وَإِنِّي أَنْ^(٧) كُنْتُ أَنْ أَرَا جِعَ^(٨) مَعَ دَابَّتِي أَحَبُّ^(٩) إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْعَهَا تَرْجِعُ إِلَيَّ مَا لَفِيهَا^(١٠) فَيَشُقُّ^(١١) عَلَيَّ.

○ [١٢٢١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ

(١) الحرورية: طائفة من الخوارج نسبوا إلى حروراء بالمد والقصر، وهو موضع قريب من الكوفة، كان أول مجتمعهم وتحكيمهم فيها، وهي إحدى فرق الخوارج الذين قاتلهم علي عليه السلام. (انظر: النهاية، مادة: حرر).

(٢) عليه صح، ولأبي ذر عن الكشميهني: «خرف».

الجرف: ما جرفته السيول وأكلته من الأرض. (انظر: المصباح المنير، مادة: جرف).

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستلمي: «إذ جاء رجل».

(٤) «يتبعها»، «يتبعها»: هكذا ضبطت التاء من «يتبعها» في الفرع الذي بيدنا.

(٥) الخوارج: فرقة إسلامية خرجت على علي بن أبي طالب عليه السلام بعد معركة صفين سنة ٣٧هـ؛ لرفضهم التحكيم بعد أن عرضه عليه. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: خرج).

(٦) «ثمانين»: وبعده صح، لأبي ذر عن الحموي والمستلمي. ولأبي ذر عن الكشميهني: «ثمانين».

(٧) «أن كنت»، «إن كنت»: هكذا في اليونينية همزة «إن» مكسورة ومفتوحة، وكذا ضبطها القسطلاني بالكسر على أنها شرطية، والفتح على أنها مصدرية.

(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستلمي، وللأصيلي، وابن عساكر: «أن أراجع».

(٩) عليه صح.

(١٠) المؤلف: موضعها الذي ألفته. (انظر: المشارق) (١/٣١).

(١١) كذا بالضبطين معا، وعليه صح.

○ [١٢٢١] [التحفة: خ م د س ق ١٦٦٩٢].

عُرْوَةَ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَ سُورَةَ طَوِيلَةَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ بِسُورَةِ (٢) أُحْرَى ، ثُمَّ رَكَعَ حَتَّى (٣) قَضَاهَا وَسَجَدَ ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ فِي الثَّانِيَةِ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى يُفْرَجَ عَنْكُمْ ، لَقَدْ رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وَعِدْتُهُ ، حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُ (٤) أُرِيدُ أَنْ أَخْذَ قِطْعًا (٥) مِنَ الْجَنَّةِ - حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أَتَقَدَّمُ - وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحِطُّمُ (٦) بَعْضُهَا بَعْضًا - حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ - وَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرُو بْنَ لُحَيٍّ وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَابِ (٧) » .

١١- بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْبُصَاقِ وَالنَّفْخِ فِي الصَّلَاةِ

وَيُذَكَّرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : نَفَخَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سُجُودِهِ فِي كُسُوفِ (٨) .

○ [١٢٢٢] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً (٩) فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ ، فَتَغَيَّظَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ وَقَالَ :

(١) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح: «رسول الله».

(٢) لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح: «سورة».

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني، ولابن عساكر، والأصيلي: «حين».

(٤) عليه صح، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «رأيتُهُ». في الجمع بين الصحيحين للحميدي رضي الله عنه: «حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَخْذَ» وهو الصواب. كذا في اليونينية.

(٥) القطف: العنقود. وهو اسم لكل ما يقطف. (انظر: النهاية، مادة: قطف).

(٦) يحطم: يأكل. (انظر: المشرق) (١/١٩٢).

(٧) السوابب: جمع سائبة، كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم يركب ظهرها، ولم يمج وبرها، ولم يشرب لبنها إلا ولدها أو ضيف (ولامتنع من كلاً)، وتركوها مسيبة لسبيلها وسموها السائبة. (انظر: النهاية، مادة: سيب).

(٨) عليه صح. ولابن عساكر، وعليه صح: «في الكُسُوفِ».

○ [١٢٢٢] [التحفة: خ م ٧٥١٨].

(٩) النخامة: بزقة تخرج من أقصى الحلق. (انظر: النهاية، مادة: نخم).

«إِنَّ اللَّهَ قَبِلَ^(١) أَحَدِكُمْ ، فَإِذَا كَانَ^(٢) فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَبْزُقَنَّ - أَوْ قَالَ : لَا يَتَنَحَّمَنَّ^(٣) ». ثُمَّ نَزَلَ فَحَكَّتْهَا^(٤) بِيَدِهِ .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْزُقْ عَلَى يَسَارِهِ^(٥) .

○ [١٢٢٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ^(٦) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ^(٧) ، فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ ؛ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى» .

١٢- بَابُ مَنْ صَفَّقَ جَاهِلًا مِنَ الرِّجَالِ فِي صَلَاتِهِ لَمْ تَفْسُدْ صَلَاتُهُ

فِيهِ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٨) ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

١٣- بَابُ إِذَا قِيلَ لِلْمُصَلِّيِّ تَقَدَّمَ أَوْ انْتَظَرَ فَأَنْتَظَرَ فَلَا بَأْسَ

○ [١٢٢٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ عَاقِدُو^(٩) أَزْرِهِمْ^(١٠) مِنَ الصَّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ^(١١) ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ : «لَا تَزْفَعْنَ^(١٢) رُءُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوسًا» .

(١) القبيل : الجهة . (انظر : اللسان ، مادة : قبل) .

(٢) لأبي الوقت في نسخة ، وأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر : «إِذَا كَانَ» .

(٣) لأبي ذر ، والأصيلي ، ولابن عساكر في نسخة ، وأبي الوقت ، وعليه صح : «يَتَنَحَّمَنَّ» .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «فَحَكَّتْهَا» .

الحك : الحك . (انظر : النهاية ، مادة : حكت) .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «عَنْ يَسَارِهِ» .

○ [١٢٢٣] [التحفة : خ م ١٢٦١] .

(٦) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت ، وعليه صح : «أَتَسِ بْنِ مَالِكٍ» .

(٧) المناجاة : المحادثة سرًا . (انظر : النهاية ، مادة : نجا) .

(٨) سقط : «سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ» عند الأصيلي .

○ [١٢٢٤] [التحفة : خ م د س ٤٦٨١] .

(٩) لأبي الوقت : «عَاقِدِي» . هو هكذا في اليونانية على أنه خبر كانوا محذوفة . أفاده القسطلاني .

(١٠) «أَزْرِهِمْ» : كذا هو بسكون الزاي في اليونانية .

(١١) لأبي ذر : «عَلَى رِقَابِهِمْ مِنَ الصَّغَرِ» . (١٢) عليه صح .

١٤- بَابُ لَا يَزِدُّ السَّلَامَ فِي الصَّلَاةِ

○ [١٢٢٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أَسَلُّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَزِدُّ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَجَعْنَا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ، وَقَالَ^(١): «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا»^(٢).

○ [١٢٢٦] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ شَنْظِيرٍ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَأَنْطَلَقْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ وَقَدْ قَضَيْتُهَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ^(٤)، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَيَّ أَنِّي^(٥) أَبْطَأْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَشَدُّ مِنَ الْمَرَّةِ الْأُولَى، ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ فَقَالَ^(٦): «إِنَّمَا مَنَعَنِي أَنْ أُرِدَّ عَلَيْكَ أَنِّي كُنْتُ أَصَلِّي». وَكَانَ عَلَيَّ رَاحِلَتِهِ^(٧) مُتَوَجِّهًا إِلَيَّ غَيْرَ الْقِبْلَةِ.

١٥- بَابُ رَفْعِ الْأَيْدِي فِي الصَّلَاةِ لِأَمْرِ يَنْزِلُ بِهِ

○ [١٢٢٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ بَنِي عَمْرٍو بَنَ عَوْفٍ بِقُبَاءٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ، فَخَرَجَ

○ [١٢٢٥] [التحفة: خ م د س ٩٤١٨].

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «قال».

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني، وللأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت وعليه صح: «لشغلاً».

○ [١٢٢٦] [التحفة: خ م ٢٤٧٧].

(٣) لأبي ذر، والأصيلي: «النبى».

(٤) عليه سقط وبعده صح.

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «أن أبطأت».

(٦) عليه صح. وللقاسبي: «وقال» وعليه صح.

(٧) الراحلة: البعير القوي على الأسفار والأحمال، ويقع على الذكور والأنثى. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

○ [١٢٢٧] [التحفة: خ م ٤٧١٧].

يُضْلِحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَحُجِسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتِ الصَّلَاةُ ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حُجِسَ ، وَقَدْ حَانَتِ الصَّلَاةُ فَهَلْ لَكَ أَنْ تَرُوْمَ النَّاسَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنْ شِئْتَ ^(١) . فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَبَّرَ ^(٢) لِلنَّاسِ ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ يَشْقُهَا شَقًّا حَتَّى قَامَ فِي ^(٣) الصَّفِّ ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّضْفِيحِ - قَالَ سَهْلٌ : التَّضْفِيحُ : هُوَ التَّضْفِيحُ - قَالَ : وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّفَتَّ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِأَمْرِهِ أَنْ يُصَلِّيَ ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَهُ ^(٤) فَحَمِدَ اللَّهَ ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى ^(٥) لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، مَا لَكُمْ حِينَ نَابِكُمْ ^(٦) شَيْءٌ ^(٧) فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ بِالتَّضْفِيحِ ؟ ! إِنَّمَا التَّضْفِيحُ لِلنِّسَاءِ ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ : سُبْحَانَ اللَّهِ » ، ثُمَّ التَّفَتَّ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : « يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ ^(٨) لِلنَّاسِ ^(٩) حِينَ أَشْرُتَ إِلَيْكَ ^(١٠) ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) لأبي ذر عن الحموي : « إِنْ شِئْتُمْ » .

(٢) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر : « وَكَبَّرَ النَّاسُ » .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « مِنْ الصَّفِّ » .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني ، وللأصيلي : « يَدَيْهِ » .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « وَصَلَّى » .

(٦) نابه شيء : حدث له ، ونزل به . (انظر : النهاية ، مادة : نوب) .

(٧) لأبي ذر وعليه صح ، وللأصيلي ، وابن عساكر : « نَابِكُمْ فِي الصَّلَاةِ » .

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني : « أَنْ تُصَلِّيَ حِينَ أَشْرُتَ » .

(٩) ليس عند أبي ذر عن الكشميهني .

(١٠) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « حَيْثُ أَشْرُتَ عَلَيْكَ » .

١٦- بَابُ الْخَضْرِ (١) فِي الصَّلَاةِ

○ [١٢٢٨] حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نُهِيَ عَنِ الْخَضْرِ فِي الصَّلَاةِ.

وَقَالَ هِشَامٌ وَأَبُو هِلَالٍ: عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

○ [١٢٢٩] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ (٣): نُهِيَ (٤) أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا (٥).

١٧- بَابُ يُفَكِّرُ الرَّجُلُ (٦) الشَّيْءَ (٧) فِي الصَّلَاةِ

وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنِّي لِأَجْهَرُ جَيْشِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ.

○ [١٢٣٠] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ، هُوَ: ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ سَرِيعًا دَخَلَ عَلَيَّ بَعْضُ نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ وَرَأَى مَا فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ مِنْ تَعَجُّبِهِمْ لِسُرْعَتِهِ، فَقَالَ: «ذَكَرْتُ وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ تَبْرًا» (٨) عِنْدَنَا، فَكَرِهْتُ أَنْ يُنْسِيَ أَوْ يَبِيْتُ عِنْدَنَا فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ».

(١) الخضر: الجنب، ما بين عظم الحوض وأسفل الأضلاع. (انظر: المشارق) (١/٢٤٢).

○ [١٢٢٨] [التحفة: خ ١٤٤١٨].

(٢) للأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ».

○ [١٢٢٩] [التحفة: خ ١٤٥٥١]. (٣) عليه صح.

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني: «قال: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ».

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «مُخْتَصِرًا».

(٦) عليه صح. ولأبي ذر، وابن عساكر، وعليه صح: «بَابُ تَفَكَّرِ الرَّجُلِ». «بَابُ يُفَكِّرُ الرَّجُلُ»: هذه الرواية من النسخ المعتمدة في يدنا.

(٧) للأصيلي: «في الشَّيْءِ»، ولابن عساكر: «شَيْئًا».

○ [١٢٣٠] [التحفة: خ س ٩٩٠٦].

(٨) التبر: الذهب والفضة قبل أن يضرها دنانير ودراهم. (انظر: النهاية، مادة: تبر).

○ [١٢٣١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرٍ^(١)، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدَّنَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ^(٢) الشَّيْطَانُ لَهُ^(٣) ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَدُّنُ أَقْبَلَ، فَإِذَا ثُوبٌ^(٤) أَدْبَرَ، فَإِذَا سَكَتَ أَقْبَلَ، فَلَا يَزَالُ بِالْمَرْءِ يَقُولُ لَهُ اذْكُرْ مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ، حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى».

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِذَا فَعَلَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ^(٥) فَلَيْسَ جَدُّ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ. وَسَمِعَهُ أَبُو سَلَمَةَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

○ [١٢٣٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٦) ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: يَقُولُ النَّاسُ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ! فَلَقِيْتُ رَجُلًا فَقُلْتُ: بِمَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَارِحَةَ^(٧) فِي الْعَتَمَةِ^(٨)? فَقَالَ: لَا أَدْرِي. فَقُلْتُ: لَمْ تَشْهَدْهَا؟ قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: لَكِنِ أَنَا أَدْرِي، قَرَأَ سُورَةَ كَذَا وَكَذَا.

○ [١٢٣١] [التحفة: خ ١٣٦٣٣].

(١) زاد في حاشية البقاعي: «ابن زبيعة» ونسبه لنسخة.

(٢) أدبر: جرى هاربا. (انظر: اللسان، مادة: دبر).

(٣) عليه صح.

(٤) عليه صح.

التثويب: إقامة الصلاة. (انظر: النهاية، مادة: ثوب).

(٥) لأبي ذر: «ذَلِكَ أَحَدُكُمْ».

○ [١٢٣٢] [التحفة: خ ١٣٠٢٢].

(٦) لأبي ذر، والأصيلي: «أخبرنا».

(٧) البارحة: أقرب ليلة مضت. (انظر: مجمع البحار، مادة: برح).

(٨) العتمة: الظلمة، والمراد هنا: العشاء. (انظر: النهاية، مادة: عتم).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي السُّهُورِ إِذَا قَامَ مِنْ رُكْعَتِي الْفَرَضِ^(١)

○ [١٢٣٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ^(٢) ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٣) الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ - وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ - كَبَّرَ قَبْلَ التَّسْلِيمِ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، ثُمَّ سَلَّمَ .

○ [١٢٣٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنْ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ قَامَ مِنْ اثْنَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ لَمْ يَجْلِسْ بَيْنَهُمَا ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ .

١- بَابُ إِذَا صَلَّى خَمْسًا

○ [١٢٣٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا ، فَقِيلَ لَهُ : أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ^(٤) : «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ^(٥) : صَلَّيْتُ خَمْسًا! فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ .

(١) لأبي ذر عن الكشميهني ، وللأصيلي ، وابن عساكر ، ولأبي الوقت عن أبي ذر ، وعليه صح : «الْفَرَضِ» .

○ [١٢٣٣] [التحفة : ع ٩١٥٤] .

(٢) «ابن أنس» : ليس عند أبي ذر .

(٣) «عبد الرحمن» : سقط عند أبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعليه صح .

○ [١٢٣٤] [التحفة : ع ٩١٥٤] .

○ [١٢٣٥] [التحفة : ع ٩٤١١] .

(٥) في بعض الأصول : «قالوا» .

(٤) للأصيلي : «قال» .

٢- بَابُ إِذَا سَلَّمَ فِي رُكْعَتَيْنِ أَوْ فِي ثَلَاثٍ فَسَجَدَ^(١) سَجْدَتَيْنِ مِثْلَ سُجُودِ الصَّلَاةِ أَوْ أَطْوَلَ

○ [١٢٣٦] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ (٢) الظُّهْرَ أَوْ الْعَصْرَ فَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْقَصَتْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : «أَحَقُّ مَا يَقُولُ؟» قَالُوا : نَعَمْ . فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ أُخْرَيْنِ^(٣) ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

قَالَ سَعْدٌ : وَرَأَيْتُ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ صَلَّتْ مِنَ الْمَغْرِبِ رُكْعَتَيْنِ فَسَلَّمَ وَتَكَلَّمَ ، ثُمَّ صَلَّتْ مَا بَقِيَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، وَقَالَ : هَكَذَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ .

٣- بَابُ^(٤) مَنْ لَمْ يَتَشَهَّدْ فِي سَجْدَتَيْ السَّهْوِ

وَسَلَّمَ أَنْسُ وَالْحَسَنُ وَلَمْ يَتَشَهَّدَا ، وَقَالَ قَتَادَةُ : لَا يَتَشَهَّدُ .

○ [١٢٣٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ^(٥) بْنُ أَنَسٍ^(٦) ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي نَجِيمَةَ السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ : أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ^(٧) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَصْدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالَ النَّاسُ : نَعَمْ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ .

(١) للأصيلي، وأبي ذر، وأبي الوقت : «سجد» .

○ [١٢٣٦] [التحفة : خ ١٩٠٠٨ / أ- خ دس ١٤٩٥٢] .

(٢) للأصيلي : «رسول الله» .

(٣) عليه صح . و«أخرأولين» : عليه صح ؛ لابن عساكر، وأبي الوقت .

(٤) ليس عند أبي ذر .

○ [١٢٣٧] [التحفة : خ دت س ١٤٤٤٩] .

(٥) للأصيلي : «مالك عن أيوب» .

(٦) عليه صح .

(٧) لأبي ذر : «وقال» .

○ [١٢٣٨] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ : فِي سَجْدَتِي السَّهُوِ تَشْهُدُ؟ قَالَ ^(١) : لَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

٤- بَابُ مَنْ ^(٢) يَكْبُرُ فِي سَجْدَتِي السَّهُوِ

○ [١٢٣٩] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ ^(٣) - قَالَ مُحَمَّدٌ : وَأَكْبَرُ ^(٤) ظَنِّي الْعَصْرَ ^(٥) - رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشْبَةِ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا ، وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ ، وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ ^(٦) فَقَالُوا : أَقْصِرْتَ ^(٧) الصَّلَاةَ؟! وَرَجُلٌ يَدْعُوهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذُو الْيَدَيْنِ ^(٨) فَقَالَ : أَنْسَيْتَ أُمَّ ^(٩) فَضَرْتُ؟ فَقَالَ : «لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصِرْ» ^(١٠) . قَالَ : بَلَى ، قَدْ نَسَيْتَ . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ .

○ [١٢٣٨] [التحفة : خ ١٤٤٦٨] .

(١) لأبي الوقت : «فقال» .

(٢) سقط : «من» عند أبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت .

○ [١٢٣٩] [التحفة : خت ١٤٥٨٠] .

(٣) صلاتا العشي : الظهر أو العصر ؛ لأن ما بعد الزوال إلى المغرب عشي ، وقيل : العشي من زوال الشمس إلى الصباح . (انظر : النهاية ، مادة : عشا) .

(٤) «أَكْبَرُ» ، «أَكْبَرُ» : هي بالباء الموحدة ، والشاء المثلثة . اهـ . قسطلاني .

(٥) عليه صح . و«الْعَصْرُ» : لأبي ذر وعليه صح .

(٦) السرعة : أوائل الناس الذين يتسارعون إلى الشيء ، ويقبلون عليه بسرعة . (انظر : النهاية ، مادة : سرع) .

(٧) «أَقْصِرْتَ» ، «أَقْصِرْتَ» : هي هكذا بالضبطين في فرع اليونينية الذي بيدنا ، وكذا في القسطلاني .

(٨) عليه صح . و«ذَا الْيَدَيْنِ» : عليه صح ؛ لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعليه صح .

(٩) لأبي الوقت : «أَوْقَصِرْتُ» .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «تَقْصُرُ» .

○ [١٢٤٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ^(١)، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ^(٢) حَلِيفِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ - وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ - فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فَكَبَّرَ^(٤) فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ .
تَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ فِي التَّكْبِيرِ .

٥- بَابُ إِذَا لَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ

○ [١٢٤١] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدُّسْتَوَائِيُّ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ^(٥) الشَّيْطَانُ وَلَهُ^(٦) ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ، فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ^(٧) أَقْبَلَ، فَإِذَا نُوبَ^(٨) بِهَا أَدْبَرَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّنْوِيبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ^(٩) بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ:

○ [١٢٤٠] [التحفة: ع ٩١٥٤].

(١) للأصيلي، وابن عساكر: «اللَيْثُ» .

(٢) «الأسدي»: بسكون السين، وأصله الأزدي نسبة إلى الأزدي . قسطلاني .

(٣) «بني عبد الْمُطَّلِبِ»: قال في الفتح: قد تقدم في: «باب من لم ير التشهد الأول واجبا» أن قول من قال فيه:

«حليف بني عبد المطلب» وهم، وأن الصواب: «حليف بني المطلب» بإسقاط «عبد» . اهـ .

(٤) لأبي ذر وعليه صح، وللأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح: «يُكَبِّرُ» .

○ [١٢٤١] [التحفة: خ م س ١٥٤٢٣].

(٥) أدبر: جرى هاربا . (انظر: اللسان، مادة: دبر) .

(٦) للأصيلي، وابن عساكر: «لَهُ ضُرَاطٌ» .

(٧) لأبي ذر: «قُضِيَ الْأَذَانُ» .

(٨) التَّنْوِيبُ: إقامة الصلاة . (انظر: النهاية، مادة: ثوب) .

(٩) «يَخْطُرُ»: قال القاضي عياض: ضبطناه عن المتقين بكسر الطاء، وقد سمعنا من أكثر الرواة: «يَخْطُرُ»

بضمها، والكسر هو الوجه في هذا . اهـ . ملخصا من الفرع الذي بيدنا نقلنا عن اليونينية .

يَخْطُرُ: يوسوس . (انظر: النهاية، مادة: خطر) .

أَذْكَرُ كَذَا وَكَذَا - مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكَرُ - حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنَّ^(١) يَذْرِي كَمْ صَلَّى ، فَإِذَا لَمْ يَذْرِ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلَّى - فَلَانَا أَوْ أَرْبَعَا - فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ .

٦- بَابُ السُّهُورِ فِي الْفَرَضِ وَالْتَطَوُّعِ

وَسَجَدَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ وَتَرِهِ .

○ [١٢٤٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ^(٢) عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَذْرِي كَمْ صَلَّى ، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ .

٧- بَابُ إِذَا كَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَأَشَارَ بِيَدِهِ وَاسْتَمَعَ

○ [١٢٤٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ، وَالْمِسْوَرَةَ بْنَ مَخْرَمَةَ ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالُوا : اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا ، وَسَلِّمْهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ ، وَقُلْ لَهَا : إِنَّا أَخْبَرْنَا^(٣) أَنَّكَ تُصَلِّيْتَهُمَا^(٤) ، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهَا^(٥) ؟

(١) عليه صح .

○ [١٢٤٢] [التحفة : خ م دس ١٥٢٤٤] .

(٢) عليه صح صح .

لبس : خلط . (انظر : النهاية ، مادة : لبس) .

○ [١٢٤٣] [التحفة : خ م د ١٨٢٠٧] .

(٣) زاد للأصيلي : «أخبرنا عنك» .

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي . ولابن عساكر في نسخة ، ولأبي الوقت ، وأبي ذر وعليه صح : «تصليهما» .

ولأبي ذر ، وابن عساكر : «تصليها» .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «عنه» .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَكُنْتُ أَضْرِبُ النَّاسَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْهَا ^(١) .

فَقَالَ ^(٢) كُرَيْبٌ : فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَبَلَّغْتُهَا مَا أُرْسَلُونِي ، فَقَالَتْ : سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ . فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا ، فَزِدُونِي إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أُرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ ، فَقَالَتْ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا ^(٣) ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا ^(٤) حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ دَخَلَ ^(٥) وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ ، فَقُلْتُ : فُؤَمِي بِجَنَبِهِ فُؤَمِي ^(٥) لَهُ : تَقُولُ لَكَ أُمَّ سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا؟! فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْجِرِي عَنْهُ . فَفَعَلَتِ الْجَارِيَةُ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْجَرَتْ عَنْهُ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ : « قَالَ : يَا بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ ، سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَإِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ ، فَسْغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ ، فَهَمَا هَاتَانِ » .

٨- بابُ الإِشَارَةِ فِي الصَّلَاةِ

قَالَ كُرَيْبٌ ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

○ [١٢٤٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانُوا يَنْهَوْنَهُمْ شَيْئًا ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُضَلِّحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنْاسٍ مَعَهُ ، فَحَسِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «عنه»، وللأصيلي : «عنها» .

(٢) للأصيلي ، وأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعليه صح : «قال» .

(٣) عليه صح .

(٤) في أصول صحيحة زيادة لفظ : «علي» بعد «دَخَلَ» .

(٥) للأصيلي ، وأبي الوقت ، وعليه صح : «فُقُولِي» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «يَا ابْنَةَ» .

○ [١٢٤٤] [التحفة : خ م س ٤٧٧٦] .

وَحَانتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ حُسِسَ وَقَدْ حَانتِ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَتَوَمَّ النَّاسُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ. فَأَقَامَ بِلَالٌ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَبَّرَ لِلنَّاسِ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّضْفِيقِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّفَتَّ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَمْرِهِ أَنْ يُصَلِّيَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى ^(١) وَرَاءَهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ ^(٢)، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ^(٣) مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ ^(٤) شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ فِي التَّضْفِيقِ؟! إِنَّمَا التَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ إِلَّا التَّفَتَّ، يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ لِلنَّاسِ حِينَ أَشْرَزْتُ إِلَيْكَ؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

• [١٢٤٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ ^(٥)، حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ تُصَلِّيُ قَائِمَةً وَالنَّاسُ قِيَامًا، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟! فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ ^(٦): آيَةٌ؟ فَقَالَتْ ^(٧) بِرَأْسِهَا، نَعَمْ.

(١) القهقرى: المشي إلى الخلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه. (انظر: النهاية، مادة: قهقر).

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني: «فَصَلَّى بِالنَّاسِ».

(٣) لأبي ذر، والأصلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح: «أَيُّهَا النَّاسُ».

(٤) نابه شيء: حدث له، ونزل به. (انظر: النهاية، مادة: نوب).

• [١٢٤٥] [التحفة: خ م ١٥٧٥٠].

(٥) عليه صح.

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «قُلْتُ».

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «فَأَشَارَتْ».

○ [١٢٤٦] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ^(٢) جَالِسًا،
 وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا^(٣)، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ
 الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَازْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَازْفَعُوا».

○ [١٢٤٦] [التحفة: خ ١٧١٥٦].

(١) للأصيلي: «إسماعيل بن أبي أونس».

(٢) عليه صح. وللأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «وهو شاكٍ».

(٣) عليه صح صح.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٤- بَابُ (١) فِي الْجَنَّةِ وَمَكَانِ آخِرِ كَلَامِهِ (٢) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقِيلَ لِيُوْهَبُ بِنِ مُنْبِّهِ : أَلَيْسَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِفْتَاحُ (٣) الْجَنَّةِ؟ قَالَ : بَلَى ، وَلَكِنْ لَيْسَ مِفْتَاحُ إِلَّا لَهُ أَسْنَانٌ ، فَإِنْ جِئْتَ بِمِفْتَاحٍ لَهُ أَسْنَانٌ فَتِيحَ لَكَ ، وَإِلَّا لَمْ يُفْتَحَ لَكَ .

○ [١٢٤٧] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ ، حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَخْذَبِ ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي فَأَخْبَرَنِي - أَوْ قَالَ : بِشَرْنِي - أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» قُلْتُ (٤) : «وَأَنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟» قَالَ : «وَأَنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ» .

○ [١٢٤٨] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا (٥) دَخَلَ النَّارَ» . وَقُلْتُ أَنَا : مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ .

١- بَابُ الْأَمْرِ بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ

○ [١٢٤٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْأَشْعَثِ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ

(١) ليس عند أبي ذر، وبعده في حاشية البقاعي : «ما جاء» ونسبه لنسخة .

(٢) لأبي ذر : «آخِرُ كَلَامِهِ» .

(٣) لأبي ذر : «مِفْتَاحُ» .

○ [١٢٤٧] [التحفة : خ م سي ١١٩٨٢] .

(٤) كذا لأبي الوقت . ولأبي ذر، وأبي الوقت : «فَقُلْتُ» .

○ [١٢٤٨] [التحفة : خ م س ٩٢٥٥] .

(٥) سقط : «شَيْئًا» عند ابن عساكر، وأبي ذر . وعليه صح .

○ [١٢٤٩] [التحفة : خ م ت س ق ١٩١٦] .

سُوَيْدُ بْنُ مَقْرَنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ^(١) رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ^(٢) ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ، أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَضْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِزْرَارِ الْقَسَمِ^(٣)، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ^(٤)، وَنَهَانَا عَنْ آيَةِ الْفِضَّةِ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ، وَالْحَرِيرِ، وَالذَّبِيحِ^(٥)، وَالْقَسِيِّ^(٦)، وَالْإِسْتَبْرَقِ^(٧).

○ [١٢٥٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ».

تَابَعَهُ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَرَوَاهُ سَلَامَةُ^(٨)، عَنْ عَقِيلِ.

٢- بَابُ الدُّخُولِ عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ الْمَوْتِ إِذَا أُدْرِجَ^(٩) فِي كَفَنِهِ^(١٠)

○ [١٢٥١، ١٢٥٢] حَدَّثَنَا يَشْرُبُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ وَيُونُسُ،

(١) للأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح: «ابن عازب».

(٢) لأبي ذر: «رسول الله».

(٣) إبرار القسم: القسم: اليمين، والمقسم: الحلف، وإبراره: تصديقه وألا يحثه. (انظر: جامع الأصول) (٥٢٨/٦).

(٤) التشميت: الدعاء بالخير والبركة، كأنه دعا للعاطس بالثبات على طاعة الله تعالى. وقيل معناه: أبعادك الله عن الشاةة، وجنبك ما يشمت به عليك. (انظر: النهاية، مادة: شمت).

(٥) الذبيح: ثوب ظاهره وباطنه من حرير. (انظر: معجم الملابس) (ص ١٨٢).

(٦) القسي: ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر، نسبت إلى قرية على شاطئ البحر قريبا من تَيْس، يقال لها: القس. (انظر: النهاية، مادة: قسس).

(٧) الإسترقي: ما غلظ من الحرير. (انظر: النهاية، مادة: استبرق).

○ [١٢٥٠] [التحفة: خ سي ١٣١٩٠].

(٨) لأبي ذر: «سلامة بن رزوح».

(٩) الإدراج: اللَّفُّ. (انظر: النهاية، مادة: درج).

(١٠) لأبي ذر وعليه صح، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح: «في أكفانيه».

○ [١٢٥١، ١٢٥٢] [التحفة: خ س ق ٦٦٣٢].

عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ^(١) أَخْبَرَتْهُ ، قَالَتْ : أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيَّ فَوَسَّهَ مِنْ مَسْكِنِهِ بِالسُّنْحِ ^(٢) حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَلَمْ يُكَلِّمِ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَتَيَّمَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُسَجِّئٌ ^(٣) بِبُرْدٍ ^(٤) حَبْرَةٍ ^(٥) فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ ^(٦) فَقَبَّلَهُ ثُمَّ بَكَى ، فَقَالَ : يَا أَبِي أَنْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَتَيْنِ ، أَمَا الْمَوْتَةُ الَّتِي كُتِبَتْ ^(٧) عَلَيْكَ فَقَدْ مُتَّهَا . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ وَعَمَّرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُكَلِّمُ النَّاسَ ، فَقَالَ : اجْلِسْ ، فَأَجَبْتُ ، فَقَالَ : اجْلِسْ ، فَأَجَبْتُ ، فَتَشَهَّدَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَالَ إِلَيْهِ النَّاسُ وَتَرَكُوا عَمْرَ ، فَقَالَ : أَمَا بَعْدُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْزُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ مَاتَ ، وَمَنْ كَانَ يَعْزُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ ﴾ ^(٨) إِلَى ﴿ الشَّاكِرِينَ ﴾ ^(٩) وَاللَّهُ ^(١٠) لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ ^(١١) حَتَّى تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ فَمَا يُسْمَعُ بِشَرِّهَا إِلَّا يَتْلُوهَا .

○ [١٢٥٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عَقِيلٍ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ :

(١) سقط : «زوج النبي ﷺ» عند أبي ذر وعليه صح .

(٢) السنح : إحدى محال عوالي المدينة المنورة . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص ٢٢٤) .

(٣) التسجية : التغطية بالثوب ونحوه . (انظر : النهاية ، مادة : سجا) .

(٤) البردة : قطعة من الصوف تتخذ عباءة بالنهار وغطاء بالليل ، والجمع : بُرد و بُرد . (انظر : معجم الملابس) (ص ٥٢) .

(٥) الحبرة : ثياب فيها خطوط ورفوم مختلفة ، تصنع باليمن ، وتتكون من نسيجين من الحرير الأسود اللامع . (انظر : معجم الملابس) (ص ١٢٣) .

(٦) أكب عليه : لزمه ورمى نفسه عليه . (انظر : مجمع البحار ، مادة : كيب) .

(٧) لأبي ذر عن الحموي ، والمستملي : «كَتَبَ اللَّهُ» .

(٨) بعده لأبي ذر والأصيلي : «قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرَّسُلُ» .

(٩) [آل عمران : ١٤٤] . (١٠) لأبي ذر : «فَوَاللَّهِ» .

(١١) عليه صح . وللأصيلي ، وأبي الوقت : «أَنْزَلَهَا» يعني هذه الآية . (قوله يعني إلخ) هو بخط الأصل في

اليونانية مفصول عن أنزلها كما ترى . اهـ . من هامش الفرع الذي بيدنا .

أَخْبَرَنِي حَارِجَةُ بِنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ -
 أَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ أَفْتَسِمَ ^(١) الْمُهَاجِرُونَ قُرْعَةً ، فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ ، فَأَنْزَلَنَا فِي أَبِيَاتِنَا ،
 فَوَجِعَ ^(٢) وَجَعَهُ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ ، فَلَمَّا تُوفِّي وَعُغِّلَ وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ ، فَقُلْتُ : رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ ، فَشَهِدَاتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ ، فَقَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ : « وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ ؟ ! » ^(٣) فَقُلْتُ : يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَنْ
 يُكْرِمُهُ اللَّهُ ؟ فَقَالَ ^(٤) : « أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي -
 وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يُفْعَلُ بِي » ^(٥) قَالَتْ : فَوَاللَّهِ لَا أُرْكَي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا .

○ [١٢٥٤] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ مِثْلَهُ .

وَقَالَ نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ : عَنْ عُقَيْلٍ : « مَا يُفْعَلُ بِهِ » .

وَتَابَعَهُ : شُعَيْبُ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَمَعْمَرٌ .

○ [١٢٥٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ
 الْمُنْكَدِرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَكْشِفُ
 الثُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ أَبْيَكِي ، وَيَنْهَوْنِي ^(٥) عَنْهُ ^(٦) ، وَالنَّبِيُّ ﷺ لَا يَنْهَانِي ، فَجَعَلْتُ عَمَّتِي
 فَاطِمَةَ تَبْكِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « تَبْكِينَ ؟ ! أَوْ لَا تَبْكِينَ مَا زَالَتْ ^(٧) الْمَلَائِكَةُ تَنْظُرُهُ
 بِأَجْنِحَتَيْهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ » .

تَابَعَهُ : ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ ^(٨) الْمُنْكَدِرِ ، سَمِعَ جَابِرًا رضي الله عنه .

(١) عليه صح . (٢) لأبي ذر وعليه صح : « قَدْ أَكْرَمَهُ » .

(٣) للأصيلي : « قال » . (٤) لأبي ذر عن الكشميهني : « به » .

○ [١٢٥٤] [التحفة : خ س ١٨٣٣٨] .

○ [١٢٥٥] [التحفة : خ م س ٣٠٤٤ - خت م ٣٠٦١] .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني ، والأصيلي ، وللمستملي في نسخة ، ولأبي الوقت وعليه صح : « وَيَنْهَوْنِي » .

(٦) ليس عند أبي ذر .

(٧) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت وعليه صح : « قَمَا زَالَتْ » .

(٨) لأبي ذر ، ولا بن عساكر في نسخة ، ولأبي الوقت : « مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ » .

٣- بَابُ الرَّجُلِ يَنْعَى إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ بِنَفْسِهِ (١)

○ [١٢٥٦] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا .

○ [١٢٥٧] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا (٢) عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا (٣) أَيُّوبُ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ - وَإِنَّ عَيْنِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَتَذُرِقَانِ (٤) - ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ غَيْرِ امْرَأَةٍ (٣) فَفُتِحَ لَهُ» .

٤- بَابُ الْأَذِنِ بِالْجَنَازَةِ

قَالَ أَبُو رَافِعٍ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَلَا (٥) أَذْنْتُمُونِي» .

○ [١٢٥٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : مَاتَ إِنْسَانٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ ، فَمَاتَ بِاللَّيْلِ فَدَفَنُوهُ لَيْلًا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْبَرُوهُ فَقَالَ : «مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تُعَلِّمُونِي؟!» قَالُوا : كَانَ اللَّيْلُ (٣) فَكْرَهْنَا ، وَكَانَتْ ظُلْمَةٌ (٣) أَنْ نَشُقَّ عَلَيْكَ ، فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ .

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «نَفْسُهُ» .

○ [١٢٥٦] [التحفة : خ م د س ١٣٢٣٢] .

○ [١٢٥٧] [التحفة : خ س ٨٢٠] .

(٢) عليه صح .

(٣) للأصلي : «أخبرنا» .

(٤) تذرف : يجري دمعها . (انظر : النهاية ، مادة : ذرف) .

(٥) «ألا» : بتخفيف اللام في اليونينية ، وضبطها الشُّرَاحُ بالتشديد .

○ [١٢٥٨] [التحفة : ع ٥٧٦٦] .

٥- بَابُ فَضْلِ مَنْ مَاتَ لَهُ وَوَلَدٌ فَاحْتَسَبَ (١)

وَقَالَ (٢) اللَّهُ ﷻ: ﴿وَيَتَّيْرُ الصَّالِحِينَ﴾ (٣)

○ [١٢٥٩] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنَ النَّاسِ مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَفَّى لَهُ ثَلَاثٌ (٤) لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ (٥)، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ».

○ [١٢٦٠] (٦) حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّسَاءَ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ لَنَا يَوْمًا، فَوَعَّظَهُنَّ وَقَالَ (٨): «أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَ لَهَا ثَلَاثَةٌ (٩) مِنَ الْوَالِدِ كَانُوا (١٠) حِجَابًا (١١) مِنَ النَّارِ». قَالَتِ امْرَأَةٌ: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ».

○ [١٢٦١] (١٢) وَقَالَ شَرِيكٌ: عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ (١٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ».

(١) للأصيلي: «فاحتسبته».

(٢) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت وعليه صح: «وقول الله».

(٣) [البقرة: ١٥٥].

○ [١٢٥٩] [التحفة: خ م س ق ١٠٣٦]. (٤) لأبي ذر: «ثلاثة».

(٥) الحنث: الإثم، أي: لم يبلغوا مبلغ الرجال ويحرج عليهم القلم فيكتب عليهم الحنث. (انظر: النهاية، مادة: حنث).

○ [١٢٦٠] [التحفة: خ م س ٤٠٢٨].

(٦) عند أبي ذر: هذا الحديث مؤخر عن الذي يليه. (٧) للأصيلي: «أخبرنا».

(٨) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح: «فقال».

(٩) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «ثلاث».

(١٠) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «كُنْ». ولأبي الوقت: «كانوا لها».

(١١) الحجاب: الحاجز والمانع. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: حجب).

○ [١٢٦١] [التحفة: خ م س ٤٠٢٨].

(١٢) عند أبي ذر: هذا الحديث مُقَدَّم عن الحديث السابق.

(١٣) «وأبي هريرة»: كذا لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح صح.

○ [١٢٦٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ : سَمِعْتُ الرَّهْرِيَّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنْ الْوَالِدِ فَيَلِجُ^(١) النَّارَ^(٢) إِلَّا تَحِلَّةٌ^(٣) الْقَسَمِ». قَالَ أَبُو عَرَبٍ: «وَأَنْ يَمُنَّكُمْ إِلَّا وَارِدَهَا»^(٤).

٦- بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ الْقَبْرِ: اضْبِرِّي

○ [١٢٦٣] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ عِنْدَ قَبْرِ وَهْيَ تَبْكِي، فَقَالَ : «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي». ٧- بَابُ غُسْلِ الْمَيِّتِ وَوُضُوئِهِ بِالْمَاءِ وَالسَّنْدِ^(٥)

وَخَنَظْ ابْنُ عَمَرَ رضي الله عنه ابْنَا لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ وَحَمَلَهُ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه : الْمُسْلِمُ لَا يَنْجُسُ حَيًّا وَلَا مَيِّتًا. وَقَالَ سَعِيدٌ^(٦) : لَوْ كَانَ نَجِسًا مَا مَسِسْتُهُ^(٧). وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْمُؤْمِنُ لَا يَنْجُسُ»^(٧).

○ [١٢٦٢] [التحفة : خ م س ق ١٣١٣٣].

(١) الولوج : الدخول . (انظر : النهاية ، مادة : ولج) .

(٢) عليه صح .

(٣) تحلة القسم : مثل في القليل المفرط في القلة ، والمعنى : لا تمسه النار إلا مسة يسيرة مثل تحلة قسم الحالف

(بالوقت اليسير جدا) الذي يبر به يمينه إن حلف . (انظر : النهاية ، مادة : حلف) .

(٤) (مریم : ٧١) . سقط : «قال أبو عبد الله» إلى «وَارِدَهَا» عند أبي ذر ، والأصلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت .

○ [١٢٦٣] [التحفة : خ م د ت س ٤٣٩] .

(٥) السندر : شجر النبق ويستعمل ورقه للغسول . (انظر : اللسان ، مادة : سدر) .

(٦) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت وعليه صح : «سَعْدٌ» .

(٧) زاد في حاشية البقاعي : «قال أبو عبد الله : النجس : القَدْر» ونسبه لنسخة .

○ [١٢٦٤] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَوَفَّيْتَ ابْنَتَهُ، فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا»^(١) فَلَانَا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ^(٢) - إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ^(٣) - بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَجْرَةِ كَافُورًا^(٤)، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي^(٥). فَلَمَّا فَرَعْنَا^(٥) آذَنَاهُ فَأَعْطَانَا حَقَّوهُ^(٦)، فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا»^(٧) إِيَّاهَا^(٨). تَعْنِي: إِزَارَهُ.

٨- بَابُ مَا يُسْتَعَبَّ أَنْ يُغْسَلَ وَتَرَا

○ [١٢٦٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٩) وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ، فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا» فَلَانَا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ^(٢) بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَجْرَةِ كَافُورًا، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي. فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقَّوهُ فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ».

○ [١٢٦٤] [التحفة: خ م د س ق ١٨٠٩٤].

(١) «اغْسِلْنَهَا»، «اغْسِلِيهَا»: هي هكذا بهذه الصورة، وهذا الضبط في الفرع الذي بيدنا، وكتب عليه أنه صورة ما في اليونانية.

(٢) عليه صح.

(٣) الكافور: نوع من الطيب. (انظر: مختار الصحاح، مادة: كفر).

(٤) الإيذان: الإعلام بالشيء. (انظر: النهاية، مادة: أذن).

(٥) للأصيلي: «فَرَعْنَ».

(٦) الحقو: الإزار. والأصل في الحقو معقد الإزار، وجمعه أحق وأحقاء، ثم سمي به الإزار للمجاورة. (انظر: النهاية، مادة: حقا).

(٧) الشعار: الثوب الذي يلي الجسد، لأنه يلي شعره. (انظر: النهاية، مادة: شعر).

(٨) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «إيَّاهُ».

○ [١٢٦٥] [التحفة: خ م د س ق ١٨٠٩٤].

(٩) قوله: «رسول الله» للأصيلي: «النبى».

○ [١٢٦٦] قال^(١) أيوب: وَحَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ، وَكَانَ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ: «اغْسِلْهَا وَتَرَا» وَكَانَ فِيهِ: «ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا» وَكَانَ فِيهِ أَنَّهُ قَالَ: «ابْدَأُوا^(٢) بِمَيَامِنِهَا، وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا» وَكَانَ فِيهِ: «أَنَّ أُمَّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: وَمَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ^(٣)».

٩- بَابُ يُبْدَأُ بِمَيَامِنِ الْمَيِّتِ

○ [١٢٦٧] حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا خالد، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية^(٤) قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ: «ابْدَأْ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا».

١٠- بَابُ مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنَ الْمَيِّتِ

○ [١٢٦٨] حدثنا يحيى بن موسى، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن خالد الحذاء، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية^(٤) قالت: لَمَّا غَسَلْنَا بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَنَا - وَنَحْنُ نَعْسِلُهَا - : «ابْدَأُوا^(٤) بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ^(٥)».

١١- بَابُ هَلْ تُكْفَنُ الْمَرْأَةُ فِي إِزَارٍ^(٦) الرَّجُلِ؟

○ [١٢٦٩] حدثنا عبد الرحمن بن حماد، أخبرنا ابن عوف، عن محمد، عن أم عطية

○ [١٢٦٦] [التحفة: خ ١٨١١٩].

(١) للأصيلي: «وقال».

(٢) عليه صح. ولأبي ذر عن الكشميهني: «ابْدَأْ».

(٣) القرون: جمع قرن، وهو هنا: الضفيرة. (انظر: النهاية، مادة: قرن).

○ [١٢٦٧] [التحفة: خ م د ت س ١٨١٢٤].

○ [١٢٦٨] [التحفة: خ م د ت س ١٨١٢٤].

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني: «ابْدَأْ».

(٥) زاد لأبي ذر وعليه صح: «الْوُضُوءِ مِنْهَا».

(٦) الإزار: ثوب يحيط بالنصف الأسفل من الجسد. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: أزر).

○ [١٢٦٩] [التحفة: خ س ١٨١٠٤].

قَالَتْ ^(١): تُوَفِّيَتْ بِنْتُ ^(٢) النَّبِيِّ ^(٣) ﷺ فَقَالَ لَنَا: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ» ^(٤) - إِنْ رَأَيْتُنَّ - فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي. فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ، فَتَرَغَ مِنْ حَقْوِهِ إِزَارَهُ، وَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ».

١٢- بَابُ يُجْعَلُ الْكَافُورُ ^(٥) فِي آخِرِهِ

○ [١٢٧٠] حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: تُوَفِّيَتْ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فَخَرَجَ ^(٦) فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ» ^(٤) - إِنْ رَأَيْتُنَّ - بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَجْرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي». قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ».

○ [١٢٧١] وَعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ^(٧) ^{هَيْسَلًا} بَنَحْوِهِ. وَقَالَتْ ^(٨): إِنَّهُ قَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ» ^(٤) - إِنْ رَأَيْتُنَّ. قَالَتْ حَفْصَةُ: قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ ^{هَيْسَلًا}: وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ.

١٣- بَابُ نَقْضِ شَعْرِ الْمَرْأَةِ ^(٩)

○ وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: لَا بَأْسَ أَنْ يُنْقَضَ شَعْرُ الْمَيِّتِ ^(٩).

(١) لأبي ذر: «قال».

(٢) لابن عساكر، وأبي ذر: «ابنة».

(٣) للأصيلي: «رسول الله».

(٤) لأبي ذر: «يُجْعَلُ الْكَافُورُ».

○ [١٢٧٠] [التحفة: خ م د س ق ١٨٠٩٤].

(٦) بعده لأبي ذر: «فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ».

○ [١٢٧١] [التحفة: خ م د س ق ١٨٠٩٤].

(٧) «عنها»: كذا في اليونانية بالثنية.

(٨) للأصيلي: «قالت».

(٩) ليس عند أبي ذر. ولا ابن عساكر، والقاسبي، وأبي ذر، وعليه صح: «المرأة»، وعليه صح.

• [١٢٧٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا ^(١)عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ^(٢)، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ أَيُّوبُ : وَسَمِعْتُ حَفْصَةَ بِنْتَ سِيرِينَ، قَالَتْ : حَدَّثَنَا أُمُّ عَطِيَّةَ ^(٣) : أَنَّهَا جَعَلَتْ رَأْسَ بِنْتِ ^(٤)رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ فُرُوزٍ نَقَضْتَهُ ^(٥)، ثُمَّ غَسَلَتْهُ، ثُمَّ جَعَلَتْهُ ثَلَاثَةَ فُرُوزٍ .

١٤- بَابُ كَيْفَ الْإِشْعَارُ لِلنَّبِيِّ

وَقَالَ الْحَسَنُ : الْخِزْقَةُ الْخَامِسَةُ تُشَدُّ بِهَا الْفَخَذَيْنِ وَالْوُرُكَيْنِ ^(٦) تَحْتَ الدَّرْعِ ^(٧) .

• [١٢٧٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ^(٨) بْنُ وَهْبٍ ^(٩)، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّ أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ سِيرِينَ يَقُولُ : جَاءَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ ^(١٠) - امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ اللَّاتِي بَنِيغَنَّ ^(١١) وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ، فَقَالَ : «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ^(١٢) - إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ ^(١) - بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَأَفُورًا، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي» . قَالَتْ : فَلَمَّا فَرَعْنَا أَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ فَقَالَ : «أَشْعِرْنَاهَا إِثَاءً» . وَلَمْ يَزِدْ ^(١٣) عَلَيَّ ذَلِكَ، وَلَا أَذْرِي أَيُّ بَنَاتِهِ، وَرَزَعَمَ أَنَّ الْإِشْعَارَ : الْفُفْنَهَا فِيهِ .

وَكَذَلِكَ كَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَأْمُرُ بِالْمَرْأَةِ أَنْ تُشْعَرَ وَلَا تُؤَزَّرَ ^(١٣) .

• [١٢٧٢] [التحفة : خ م س ١٨١١٦] . (١) عليه صح .

(٢) قوله : «حدثنا عبد الله بن وهب» . لأبي ذر والأصيلي : «حدثنا ابن وهب» .

(٣) لأبي الوقت : «ابنة» . (٤) لأبي ذر، وأبي الوقت، وعليه صح : «النبية» .

(٥) النقض : الفك والحل . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : نقض) .

(٦) «تشدُّ بها الفخذين والوركين» : للأصيلي، وأبي الوقت، وعليه صح : «تشدُّ بها الفخذان والوركان» .

(٧) الدرع : القميص . (انظر : النهاية ، مادة : درع) .

• [١٢٧٣] [التحفة : خ م س ق ١٨٠٩٤ - خ م س ق ١٨١١٥] .

(٨) قوله : «عبد الله» عليه سقط .

(٩) قوله : «حدثنا عبد الله بن وهب» . لأبي ذر : «حدثنا ابن وهب» .

(١٠) زاد لأبي ذر، وابن عساكر في نسخة، ولأبي الوقت، وعليه صح : «بانيغَنَّ النبي ﷺ» .

(١١) لأبي ذر، وأبي الوقت، وعليه صح : «رسول الله» .

(١٢) للأصيلي : «ولم تزد» . (١٣) لأبي ذر : «تؤزَّر» .

١٥- بَابُ هَلْ يُجْعَلُ شَعْرُ الْمَرْأَةِ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ؟

• [١٢٧٤] حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أُمِّ الْهُذَيْلِ (٢)، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: ضَفَرْنَا شَعْرَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ. تَعْنِي: ثَلَاثَةَ قُرُونٍ.
وَقَالَ (٣) وَكَيْعٌ: قَالَ (٤) سُفْيَانُ: نَاصِبَتِهَا وَقَرَنِيهَا.

١٦- بَابُ يَلْقَى (٥) شَعْرُ الْمَرْأَةِ (٦) خَلْفَهَا (٧)

• [١٢٧٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ (٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصَةُ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تُوَفِّيتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا بِالسُّدْرِ وَثَرَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ (٩) - إِنْ رَأَيْتِنَّ ذَلِكَ (٩) - وَاجْعَلْنَ فِي الْأَجْرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْنًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَاذْنِي». فَلَمَّا فَرَعْنَا آذِنَاهُ فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ، فَضَفَرْنَا شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ، وَأَلْقَيْنَاهَا (١٠) خَلْفَهَا.

(١) «هل»: سقط عند أبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح. [١٢٧٤] [التحفة: خ د ١٨١٣٨].

(٢) هي: «حفصة بنت سيرين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا». اهـ. من اليونانية.

(٣) كذا لأبي الوقت، وأبي ذر، والأصيلي. وللأصيلي: «قال وكيع».

(٤) لابن عساكر: «عن سُفْيَانَ».

(٥) كذا لأبي ذر عن الحموي.

(٦) كذا للحموي.

(٧) لأبي ذر عن الحموي. وعنده أيضًا عن المستملي، وللأصيلي، ولأبي الوقت في نسخة: «باب يُجْعَلُ شَعْرُ الْمَرْأَةِ خَلْفَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ».

• [١٢٧٥] [التحفة: خ م ت س ١٨١٣٥].

(٨) «حسان»: كذا ضبط بالوجهين في اليونانية.

(٩) عليه صح.

(١٠) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح: «فألقيتها».

١٧- بَابُ الثِّيَابِ الْبَيْضِ لِلْكَفَنِ

○ [١٢٧٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ^(١) ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ يَمَانِيَّةٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ ^(٢) مِنْ كُرْسُفٍ ^(٣) ، لَيْسَ فِيهِنَّ ^(٤) قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ .

١٨- بَابُ الْكَفَنِ فِي ثَوْبَيْنِ

○ [١٢٧٧] حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ^(٥) ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ^(٦) قَالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ ^(٧) - أَوْ قَالَ ^(٨) : فَأَوْقَصَتْهُ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ» ^(٩) ، وَلَا تُخَمِّرُوا ^(١٠) رَأْسَهُ ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّنًا .

○ [١٢٧٦] [التحفة : خ ١٦٩٧٣] .

(١) زاد للأصيلي : «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ» .

(٢) عليه صح .

سحولية : بفتح السين منسوب إلى السحول وهو القصار ؛ لأنه يسحلها أي : يغسلها . وبالفتح والضم نسبة إلى السحول : قرية باليمن . وبالضم : جمع سحل ، وهو الثوب الأبيض النقي ، ولا يكون إلا من قطن . (انظر : النهاية ، مادة : سحل) .

(٣) الكرسف : القطن . (انظر : النهاية ، مادة : كرسف) .

(٤) عليه صح . ولأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت ، وعليه صح : «لَيْسَ فِيهَا» .

○ [١٢٧٧] [التحفة : خ م دس ٥٤٣٧] .

(٥) للأصيلي : «حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ» .

(٦) «عَنْهُمَا» : كذا بصيغة الجمع في اليونينية .

(٧) الوقص : كسر العنق . (انظر : النهاية ، مادة : وقص) .

(٨) للأصيلي وابن عساكر : «فَقَالَ» .

(٩) التحنط : وضع الحنوط في الكفن . والحنوط : ما يخلط من الطيب لأكفان الموتى وأجسامهم خاصة . (انظر : النهاية ، مادة : حنط) .

(١٠) التخميم : التغطية . (انظر : النهاية ، مادة : خمر) .

١٩- بَابُ الْحَنُوطِ لِلْمَيِّتِ

○ [١٢٧٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ وَقِفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ مِنْ (١) رَاحِلَتِهِ (٢) فَأَقْصَعْتُهُ (٣) - أَوْ قَالَ: فَأَقْصَعْتُهُ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ، وَلَا تُحَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّنًا» .

٢٠- بَابُ كَيْفَ يَكْفَنُ الْمُحْرِمُ (٤)؟

○ [١٢٧٩] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٥)، أَنَّ رَجُلًا وَقَصَهُ بِعَيْرِهِ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تَمْسُوهُ (٦) طَيْبًا، وَلَا تُحَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّنًا (٧)» .

○ [١٢٨٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو وَابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ (٨)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَجُلٌ وَقِفْتُ (٩) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ، فَوَقَعَ

○ [١٢٧٨] [التحفة: خ م د س ٥٤٣٧].

(١) في حاشية البقاعي: «عن» ونسبه لنسخة.

(٢) الراحلة: البعير القوي على الأسفار والأحمال، ويقع على الذكر والأنثى. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

(٣) الققص: أن يضرب الإنسان فيموت مكانه. يقال: أققصته إذا قتله قتلا سريعا. (انظر: النهاية، مادة: ققص).

(٤) قوله: «بَابُ كَيْفَ يَكْفَنُ الْمُحْرِمُ» ليس عند ابن عساكر.

○ [١٢٧٩] [التحفة: خ م س ق ٥٤٥٣].

(٥) «عَنْهُمْ»: كذا بصيغة الجمع أيضا في اليونانية؛ في هذه والتي بعدها.

(٦) عليه صح.

(٧) لأبي ذر عن المستملي: «مُلَبَّنًا».

التلبيد: جمع الشعر في الرأس بما يلزق بعضه ببعض كالخطمي والصمغ؛ لثلا يتشعث ويقمل في

الإحرام. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (١٠/٣٧٣).

○ [١٢٨٠] [التحفة: خ م د س ٥٤٣٧].

(٩) لأبي ذر، وعليه صح: «وَأَقِفْنَا».

(٨) قوله: «بْنِ جُبَيْرٍ» عليه سقط.

عَنْ رَاحِلَتِهِ - قَالَ أَيُّوبُ : فَوَقَصْتُهُ ، وَقَالَ عَمْرُو : فَأَقْصَعْتُهُ^(١) - فَمَاتَ ، فَقَالَ : «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّوهُ فِي تُوْبَيْنٍ ، وَلَا تَحْنَطُوهُ ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

قَالَ أَيُّوبُ : «يُلَيِّي» ، وَقَالَ عَمْرُو : «مُلَيِّيًا» .

٢١- بَابُ^(٢) الْكَفْنِ فِي الْقَمِيصِ الَّذِي^(٣) يَكْفُ^(٤) أَوْ لَا يَكْفُ^(٥) وَمَنْ^(٦) كَفَّنَ بِغَيْرِ قَمِيصٍ^(٧)

○ [١٢٨١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي لَمَّا تُوْفِيَ جَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٨) ، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفُنُهُ فِيهِ وَصَلَّ عَلَيْهِ وَاسْتَعْفِزَ لَهُ ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَمِيصَهُ ، فَقَالَ : «أَذِنِّي أَصْلِي^(٩) عَلَيْهِ» فَادَّعَتْهُ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ جَذَبَهُ عَمْرُو رضي الله عنه فَقَالَ : أَلَيْسَ اللَّهُ نَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ؟! فَقَالَ : «أَنَا بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ^(١١)» قَالَ : «اسْتَعْفِزْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَعْفِزْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَعْفِزْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ^(١٢)» فَصَلَّى عَلَيْهِ فَتَزَلَّتْ : «وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا»^(١٣) .

○ [١٢٨٢] حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرُو ، سَمِعَ جَابِرًا رضي الله عنه

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «فأقصعته» . (٢) ليس عند ابن عساکر .

(٣) كذا لأبي ذر عن الحموي . (٤) كذا للحموي .

(٥) كذا للكشميهني . (٦) كذا لأبي ذر عن المستملي .

(٧) قوله : «كفَّنَ بِغَيْرِ قَمِيصٍ» . كذا ثبت عند المستملي .

○ [١٢٨١] [التحفة : خ م ت س ق ٨١٣٩] .

(٨) كذا لأبي ذر . (٩) قوله : «رَسُولَ اللَّهِ» ليس عند أبي ذر .

(١٠) في حاشية البقاعي : «أصل» ونسبه لنسخة .

(١١) «خَيْرَتَيْنِ» : كذا هي مضبوطة في اليونانية ، وضبطها القسطلاني بفتح الياء فقط . اهـ .

(١٢) [التوبة : ٨٠] .

(١٣) [التوبة : ٨٤] . وزاد لأبي ذر : «وَلَا تُقَمُّ عَلَى قَبْرِهِ» .

○ [١٢٨٢] [التحفة : خ م س ٢٥٣١] .

قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَعْدَمَا دُفِنَ، فَأَخْرَجَهُ فَنَفَثَ^(١) فِيهِ مِنْ رِيْقِهِ، وَالْبَسَهُ قَمِيصَهُ.

٢٢- بَابُ الْكَفْنِ بِغَيْرِ قَمِيصٍ

○ [١٢٨٣] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَفَّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولٍ^(٢) كُرْسُفٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ.

○ [١٢٨٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ.

٢٣- بَابُ الْكَفْنِ^(٣) وَلَا عِمَامَةً^(٤)

○ [١٢٨٥] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ.

٢٤- بَابُ الْكَفْنِ^(٥) مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ

وَبِهِ قَالَ عَطَاءٌ، وَالزُّهْرِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَقَتَادَةُ.

(١) النفث: شبيه بالنفخ، وهو أقل من التفل؛ لأن التفل لا يكون إلا ومعه شيء من الريق. (انظر: النهاية، مادة: نفث).

○ [١٢٨٣] [التحفة: خ ١٦٩١١].

(٢) عليه صح. ولأبي ذر: «أثواب سُحُولٍ» بضم أوله.

○ [١٢٨٤] [التحفة: خ د ١٧٣٠٩].

(٣) كذا للحموي، والكشميهني. ولأبي ذر عن المستملي: «بَابُ الْكَفْنِ فِي الثِّيَابِ الْبَيْضِ».

(٤) «وَلَا عِمَامَةً» عليه صح. ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني: «بِلَا عِمَامَةٍ».

○ [١٢٨٥] [التحفة: خ س ١٧١٦٠].

(٥) عليه صح.

(٦) ضبطه أيضا بكسر النون وقال: كذا بالوجهين معا.

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : الْحَنُوطُ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ .

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : يُبْدَأُ بِالْكَفَنِ ، ثُمَّ بِالذِّينِ ، ثُمَّ بِالْوَصِيَّةِ .

وَقَالَ سُفْيَانُ : أَجْرُ^(١) الْقَبْرِ وَالْعَسَلِ هُوَ مِنَ الْكَفَنِ .

• [١٢٨٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا بِطَعَامِهِ ، فَقَالَ : قُتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي ، فَلَمْ يُوَجَدْ لَهُ مَا يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ^(٢) ، وَقُتِلَ حَمْرَةٌ - أَوْ رَجُلٌ آخَرٌ - خَيْرٌ مِنِّي ، فَلَمْ يُوَجَدْ لَهُ مَا يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ^(٢) ، لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ^(٣) قَدْ عَجَلْتُ لَنَا طَيِّبَاتِنَا فِي حَيَاتِنَا الدُّنْيَا ، ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي .

٢٥- بَابُ إِذَا لَمْ يُوَجَدْ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ

• [١٢٨٧] حَدَّثَنَا ابْنُ^(٤) مِقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَيْتُ بِطَعَامٍ وَكَانَ صَائِمًا ، فَقَالَ : قُتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، كُفِّنَ فِي بُرْدَةٍ^(٥) إِنْ عُطِيَ رَأْسُهُ بَدَثَ رِجْلَاهُ ، وَإِنْ عُطِيَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ - وَأَرَاهُ قَالَ - وَقُتِلَ حَمْرَةٌ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، ثُمَّ بَسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسِطَ - أَوْ قَالَ : أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا - وَقَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتِنَا عَجَلْتُ لَنَا ، ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ .

(١) عليه صح .

[١٢٨٦] [التحفة : خ ٩٧١٢] .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «إِلَّا بُرْدَةٌ» .

(٣) «يَكُونُ» : كَذَا فِي بَعْضِ النُّسخِ الْمُعْتَمَدَةِ بِالتَّحْتِيَّةِ ، وَفِي بَعْضِهَا بِالفَوْقِيَّةِ .

[١٢٨٧] [التحفة : خ ٩٧١٢] .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتِلٍ» .

(٥) لأبي ذر عن الحموي ، والمستمل : «فِي بُرْدِهِ» .

٢٦- بَابُ إِذَا لَمْ يَجِدْ كَفْنَا إِلَّا مَا يُوَارِي رَأْسَهُ أَوْ قَدَمَيْهِ غَطَّى رَأْسَهُ^(١)

○ [١٢٨٨] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ ، حَدَّثَنَا خَبَابٌ رضي الله عنه قَالَ : هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَلْتَمِسُ وَجْهَ اللَّهِ ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ ، فَمِمَّا مَنَ مَاتَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا ، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ ، وَمِمَّا مَنْ أَيْنَعَتْ^(٢) لَهُ ثَمَرَتُهُ^(٣) فَهَوَّ يَهْدِيهَا^(٤) ، فُقِيلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ نَجِدْ مَا نُكْفُّهُ^(٥) إِلَّا بُرْدَةً ، إِذَا عَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ ، وَإِذَا عَطَيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نُعْطِيَ رَأْسَهُ ، وَأَنْ نَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ^(٦) .

٢٧- بَابُ مَنْ اسْتَعَدَّ الْكَفْنَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُنْكَزْ عَلَيْهِ^(٧)

○ [١٢٨٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلِ رضي الله عنه : أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِبُرْدَةٍ مَنْسُوجَةٍ فِيهَا حَاشِيَتُهَا^(٨) ، أَتَدْرُونَ^(٩) مَا الْبُرْدَةُ؟ قَالُوا : الشَّمْلَةُ ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَتْ : نَسَجْتُهَا بِيَدِي فَجِئْتُ لِأَكْسُو كَهَا ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارَةٌ ، فَحَسَنَتْهَا فَلَانَ فَقَالَ : اكْسُنِيهَا مَا أَحْسَنَتْهَا ! قَالَ الْقَوْمُ : مَا أَحْسَنَتْ ، لَيْسَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا^(١٠) إِلَيْهَا ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ

(١) قوله : «عَطَّى رَأْسَهُ» . عند أبي ذر وعليه صح : «عَطَّى بِهِ رَأْسَهُ» .

○ [١٢٨٨] [التحفة : خ م د ت س ٣٥١٤] .

(٢) أينعت : نضجت . (انظر : النهاية ، مادة : ينعم) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «ثَمَرَةٌ» .

(٤) يهدب : يجني . (انظر : النهاية ، مادة : هدب) .

(٥) زاد لأبي ذر وعليه صح : «نُكْفُّهُ بِهِ» .

(٦) الإذخر : الحشيشة الطيبة الرائحة ، تسقف بها البيوت فوق الخشب . (انظر : النهاية ، مادة : إذخر) .

(٧) قوله : «بَابُ مَنْ اسْتَعَدَّ الْكَفْنَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُنْكَزْ عَلَيْهِ» . عليه سقط .

○ [١٢٨٩] [التحفة : خ ق ٤٧٢١] .

(٨) الحاشية : الجانب والطرف . (انظر : النهاية ، مادة : حشا) .

(٩) لأبي ذر ، وأبي الوقت : «تَدْرُونَ» .

(١٠) «مُحْتَاجٌ» : نسخة عند أبي ذر .

وَعَلِمَتْ أَنَّهُ لَا يَزِدُّ! قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَهُ^(١)، إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَنِي .
قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنَهُ .

٢٨- بَابُ اتِّبَاعِ النِّسَاءِ الْجَنَائِزِ^(٢)

○ [١٢٩٠] حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدِ^(٣)، عَنْ أُمِّ الْهُذَيْلِ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ^(٤) قَالَتْ: نُهَيْتُنَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعْزَمَ عَلَيْنَا .

٢٩- بَابُ حَدِّ^(٥) الْمَرْأَةِ عَلَى غَيْرِ رُؤُوسِهَا

○ [١٢٩١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: ثَوَّقِي ابْنَ لَأْمَ عَطِيَّةَ^(٦)، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثِ^(٦) دَعَتْ بِصُفْرَةَ فَتَمَسَّحَتْ بِهِ، وَقَالَتْ: نُهَيْتُنَا أَنْ نُحَدَّ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِ إِلَّا بِرُؤُوسِهَا^(٧) .

○ [١٢٩٢] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ^(٨) أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ نَعْيُ^(٩) أَبِي سُفْيَانَ مِنَ الشَّامِ، دَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ^(١٠) بِصُفْرَةَ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ فَتَمَسَّحَتْ عَارِضِيهَا^(١١) وَذِرَاعِيهَا،

(١) «لألبسه»: كذا في غالب الأصول بضمير الغائب المذكور. وفي بعضها: «لألبسها» .

(٢) لأبي زر: «الجنائز». هذه الرواية من الفرع .

○ [١٢٩٠] [التحفة: خ ١٨١٢٦] .

(٣) زاد لأبي زر: «خالد الحذاء» .

(٤) لأبي زر: «إخداد» .

الإحداد: عدم وضع العطور وترك التزين . (انظر: النهاية، مادة: حدد) .

○ [١٢٩١] [التحفة: خ ١٨١٠٣] .

(٦) لأبي زر عن الحموي والكشميهني: «يوم الثالث» .

(٧) لأبي زر عن الكشميهني: «لرؤوس» .

○ [١٢٩٢] [التحفة: خ م د ت س ١٥٨٧٤] . (٨) لأبي زر: «بنت» .

(٩) لأبي زر وعليه صح: «نعيم» .

النعيم: خير الموت . (انظر: النهاية، مادة: نعا) .

(١٠) العارضان: مثني: عارض، وهو: صفحة الخد . (انظر: النهاية، مادة: عرض) .

وَقَالَتْ : إِنِّي كُنْتُ عَنْ هَذَا لَعْنِيَّةٌ^(١) لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ ، فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

○ [١٢٩٣] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » . ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُوفِّيَ أَخُوهَا ، فَدَعَتْ بِطَيْبٍ فَمَسَّتْ^(٢) ثُمَّ قَالَتْ : مَا لِي بِالطَّيْبِ مِنْ حَاجَةٍ ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ : « لَا يَحِلُّ^(٣) لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحِدُّ^(٤) عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

٣٠- بَابُ زِيَارَةِ الْقُبُورِ^(٥)

○ [١٢٩٤] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ ، فَقَالَ : « اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي » قَالَتْ : إِلَيْكَ عَنِّي ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي ، وَلَمْ تَعْرِفْهُ ، فَقِيلَ لَهَا^(٦) : إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ ! فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَائِبَ ، فَقَالَتْ : لَمْ أَعْرِفْكَ ، فَقَالَ : « إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى » .

(١) عليه : صح ، صح .

○ [١٢٩٣] [التحفة : خ م د ت س ١٥٨٧٤ - خ م د ت س ١٥٨٧٩] .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فَمَسَّتْ به» .

(٣) لأبي ذر : «يقول : لا يحل» .

(٤) عليه صح .

(٥) قوله : «بَابُ زِيَارَةِ الْقُبُورِ» . ليس عند ابن عساكر .

○ [١٢٩٤] [التحفة : خ م د ت س ٤٣٩] .

(٦) قوله : «بِمُصِيبَتِي وَلَمْ تَعْرِفْهُ . فَقِيلَ لَهَا» . لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «بِمُصِيبَتِي . فَقِيلَ لَهَا» .

٣١- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»

إِذَا كَانَ النَّوْحُ ^(١) مِنْ سُنَّتِهِ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ ^(٢).

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ سُنَّتِهِ فَهُوَ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رضي عنها: ﴿لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ ^(٣) وَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ ^(٤) ذُنُوبًا ^(٥)﴾ إِلَى جَمَلِهَا لَا يَحْتَمِلُ مِنْهُ شَيْءٌ ^(٦) وَمَا يُرَخَّصُ مِنَ الْبُكَاءِ فِي غَيْرِ نَوْحٍ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظَلَمًا، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ ^(٧) مِنْ دَمِهَا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ».

○ [١٢٩٥] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ وَمُحَمَّدٌ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رضي عنه قَالَ: أَرْسَلَتِ ابْنَةُ ^(٨) النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ: إِنَّ ابْنًا لِي قُبِضَ فَاتِنَا، فَأَرْسَلْتُ يُقْرَى ^(٩) السَّلَامَ وَيَقُولُ: «إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أُعْطِيَ، وَكُلُّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَضْمِرْ وَلْتَحْتَسِبْ» فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لِأَيَاتِنَهَا، فَقَامَ وَمَعَهُ ^(١٠) سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ قَابِتٍ، وَرِجَالٌ، فَرَفَعَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ وَنَفْسُهُ تَتَّقَعَّقُ - قَالَ: حَسِبْتُهُ ^(٩) أَنَّهُ قَالَ: - كَأَنَّهَا

(١) النوح: البكاء على الميت بحزن وصياح. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: نوح).

(٢) [التحریم: ٦].

(٣) [الأنعام: ١٦٤]، ولأبي ذر: «ولا تَزِرْ». (٤) [فاطر: ١٨].

(٥) عليه صح. و«ذُنُوبًا» قال القسطلاني: ليست ذنوبًا من التلاوة، وإنما هو في تفسير مجاهد فنقله المصنف عنه. اهـ.

(٦) [فاطر: ١٨].

(٧) الكفل: النصب. (انظر: النهاية، مادة: كفل).

○ [١٢٩٥] [التحفة: خ م د س ق ٩٨].

(٨) لأبي ذر: «بِنْتُ». (٩) عليه صح.

(١٠) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فَقَامَ مَعَهُ».

شَنَّ ، ففَاضَتْ^(١) عَيْنَاهُ ، فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا؟! فَقَالَ : «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ ، وَإِنَّمَا^(٢) يَزْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءُ»^(٣) .

○ [١٢٩٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : شَهِدْنَا بَيْتًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤) ، قَالَ : وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ ، قَالَ : فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ ، قَالَ : فَقَالَ : «هَلْ مِنْكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ^(٥) اللَّيْلَةَ؟» . فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَنَا ، قَالَ : «فَانزِلْ» قَالَ : فَتَزَلَّ فِي قَبْرِهَا .

○ [١٢٩٧] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، قَالَ : تُوُفِّيَتْ ابْنَةُ لِعُثْمَانَ رضي الله عنه بِمَكَّةَ ، وَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا ، وَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا - أَوْ قَالَ - جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا ، ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنِيبي ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه لِعَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ : أَلَا تَنْتَهَى عَنِ الْبُكَاءِ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»^(٦) .

○ [١٢٩٨] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه : قَدْ كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ ، ثُمَّ حَدَّثَ قَالَ : صَدَزْتُ^(٧) مَعَ عُمَرَ رضي الله عنه مِنْ مَكَّةَ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ ، إِذَا هُوَ بِرُكْبٍ تَحْتَ

(١) لأبي ذر : «ففاضت» . (٢) لأبي ذر : «فإنما» .

(٣) عليه صح صح . كذا ضبط بالوجهين في الفرع المعتمد ، وبها ضبطه القسطلاني ، وخرج النصب على أن ما كافة ، والرفع على أنها موصولة . أي أن الذين يرحمهم الله من عباده الرحماء . اهـ .

○ [١٢٩٦] [التحفة : خ تم ١٦٤٥] .

(٤) لأبي ذر : «للنبي» .

(٥) الاقتراف : الاكتساب ، والمراد : يجماع امرأته . (انظر : النهاية ، مادة : قرف) .

○ [١٢٩٧] [التحفة : خ م س ٧٢٧٦] .

(٦) عليه صح .

○ [١٢٩٨] [التحفة : خ م س ١٠٥٥] .

(٧) الصلر والصدور : رجوع المسافر من مقصده ، والشارية من الورد . (انظر : النهاية ، مادة : صدر) .

ظَلَّ سَمْرَةَ^(١) فَقَالَ: اذْهَبْ فَاَنْظُرْ مَنْ هُوَ لَاءِ الرَّكْبِ؟ قَالَ: فَتَنْظُرْتُ فَإِذَا صُهِيبٌ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: اذْعُهُ لِي، فَرَجَعْتُ إِلَى صُهِيبٍ فَقُلْتُ: ازْتَجِلْ فَالْحَقُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ^(٢)، فَلَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ دَخَلَ صُهِيبٌ يَبْكِي يَقُولُ: وَآخَاهُ، وَآصَاحِبَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: يَا صُهِيبُ أَتَبْكِي عَلَيَّ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَغْضِ بِنَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ!؟» .

○ [١٢٩٩] قال ابنُ عباسٍ ﷺ: فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ ﷺ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ ﷺ، فَقَالَتْ: رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ، وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبِنَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبِنَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» وَقَالَتْ: حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ وَلَا تَزُرُّ وَارِزَّةٌ وَزُرَّ أُخْرَى قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: وَاللَّهِ هُوَ أَضْحَكُ وَأَبْكَى قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَاللَّهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ شَيْئًا .

○ [١٣٠٠] حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهَا أَخْبَرْتُهُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ ﷺ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يَبْكِي عَلَيْهَا أَهْلُهَا، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا!» .

○ [١٣٠١] حدثنا إسماعيلُ بنُ خَلِيلٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، وَهُوَ: الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ ﷺ جَعَلَ صُهِيبٌ يَقُولُ: وَآخَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبِنَاءِ الْحَيِّ!؟» .

(١) السمرة: شجرة صغيرة الورق، قصيرة الشوك، لها بَزْمَة (ثمرة) صفراء يأكلها الناس، وقيل غير ذلك والجمع: السمر. (انظر: اللسان، مادة: سمر).

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني: «بأبيير المؤمنين» .

○ [١٢٩٩] [التحفة: خ م س ١٦٢٢٧] .

(٣) لأبي ذر: «ولكن رسول الله» .

○ [١٣٠٠] [التحفة: خ م ت س ١٧٩٤٨] .

○ [١٣٠١] [التحفة: خ م ١٠٥٨٥] .

٣٢- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّيَاحَةِ عَلَى الْمَيِّتِ

وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : دَعُهُنَّ يَبْكِينَ عَلَى أَبِي سُلَيْمَانَ ^(١) ، مَا لَمْ يَكُنْ نَفْعٌ أَوْ لَقْلَقَةٌ .

وَالنَّفْعُ : التَّرَابُ عَلَى الرَّأْسِ ، وَاللَّقْلَقَةُ : الصَّوْثُ .

○ [١٣٠٢] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ^(٢) : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ ^(٣) مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : «مَنْ ^(٤) نِيحَ ^(٥) عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا ^(٦) نِيحَ ^(٧) عَلَيْهِ» .

○ [١٣٠٣] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ» .

تَابِعُهُ : عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ .

وَقَالَ آدَمُ : عَنْ شُعْبَةَ : «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ عَلَيْهِ» .

(١) «أَبُو سُلَيْمَانَ» هُوَ : خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . اهـ . من اليونانية .

○ [١٣٠٢] [التحفة : خ م ت ١١٥٢٠] .

(٢) رقم فوقه ب : «قال» . هكذا وجدنا لفظه «قال» مخرجة في الفروع المعتمدة بيدنا تبعاً لليونانية من غير عزو ، ولا تصحيح .

(٣) التَّبَوُّؤُ : نزول منزله من النار ؛ يقال : بَوَّأَهُ اللَّهُ مَنْزَلًا ، أَي : أَسْكَنَهُ إِيَّاهُ ، وَتَبَوَّأَتْ مَنْزَلًا ، أَي : اتَّخَذَتْهُ . (انظر : النهاية ، مادة : بَوَّأَ) .

(٤) كَذَا لِأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَحِّحٌ .

(٥) لِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ : «مَنْ يُنْحَ» . وَلِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكَشْمِيهِنِيِّ : «مَنْ يُنَاخُ» .

(٦) كَذَا لِأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَحِّحٌ .

(٧) «بِمَا يُنَاخُ» . كَذَا فِي الْيُونَانِيَّةِ بِرَقْمِ عَلَيْهِ .

○ [١٣٠٣] [التحفة : خ م س ق ١٠٥٣٦] .

٢٣- بَابُ (١)

○ [١٣٠٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنِّكِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ قَدْ مُثِّلَ بِهِ ^(٢)، حَتَّى وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ سُجِّي قَتَاتَا، فَذَهَبْتُ أُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ فَتَهَانِي قَوْمِي، ثُمَّ ذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْهُ فَتَهَانِي قَوْمِي، فَأَمَرَ ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ، فَسَمِعَ صَوْتَ صَائِحَةٍ فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقَالُوا: ابْنَةُ عَمْرٍو، أَوْ أُحْتُ عَمْرٍو، قَالَ: «قَلِمَ تَبْكِي؟! - أَوْ لَا تَبْكِي - فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَظْلُهُ» ^(٤) بِأَجْنَحَيْهَا حَتَّى رُفِعَ.

٢٤- بَابُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَقَّ الْجُيُوبَ ^(٥)

○ [١٣٠٥] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ الْيَامِي ^(٦)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ ^(٧) الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ».

٢٥- بَابُ رَأَى ^(٨) النَّبِيَّ ﷺ سَعْدَ بْنَ خَوْلَةَ

○ [١٣٠٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ

(١) ليس عند أبي ذر.

○ [١٣٠٤] [التحفة: خ م م ٣٠٣٢].

(٢) المثلة: قطع الأنف والأذن. (انظر: هدي الساري) (ص ١٨٥).

(٣) زاد لأبي ذر عن الكشميهني: «فأمر به».

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «تُظَلُّ».

(٥) الجيوب: جمع جيب، وهو: ما يُدخَل منه الرأس عند لبس القميص. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: جيب).

○ [١٣٠٥] [التحفة: خ ت م ق ٩٥٥٩].

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «الأيامي»، وجعلها في الفتح للكشميهني. أفاده القسطلاني.

(٧) في نسخة، وللقاسبي: «لكم» وعليه صح.

(٨) عليه صح. ولأبي ذر والأصيلي: «باب رثاء النبي». رثن: رق وتوجع. (انظر: النهاية، مادة: رثن).

○ [١٣٠٦] [التحفة: ع ٣٨٩٠].

سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ ^(١) وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ ^(٢)، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا»، فَقُلْتُ: بِالشَّطْرِ ^(٣)؟ فَقَالَ: «لَا» ثُمَّ قَالَ: «الثُّلُثُ ^(٤)»، وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ - أَوْ كَثِيرٌ - إِنَّكَ أَنْ تَذَرَّ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً ^(٥) يَتَكَفَّفُونَ ^(٥) النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجِزْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ» فَقُلْتُ ^(٦): يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفُ ^(٧) بَعْدَ أَصْحَابِي؟! قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ ^(٨) تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا، إِلَّا أَزْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَمَّرَ بِكَ آخِرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» يَزِيئِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ.

٢٦- بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ الْخَلْقِ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ

○ [١٣٠٧] وقال ^(٩) الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ حَمِيمَةَ حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرَيْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَجِعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا ^(١٠) فَعُشِيَ عَلَيْهِ ^(١١) وَرَأَسُهُ فِي حَجْرِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ

(١) عليه صح.

(٢) «ابنة»: رسم هذا اللفظ في نسخة عبد الله بن سالم بالتاء المجرورة؛ تبعاً لما وقع في اليونانية، ونبه عليه القسطلاني. اهـ. مصححه.

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فالشَّطْرُ».

الشطر: النصف. (انظر: النهاية، مادة: شطر).

(٤) العالة: جمع: عائل، وهو: الفقير. (انظر: النهاية، مادة: عيل).

(٥) يتكففون: يمدون أكفهم إليهم يسألونهم. (انظر: النهاية، مادة: كف).

(٦) لأبي ذر وابن عساكر: «قُلْتُ».

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني: «أَخْلَفُ».

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني: «أَنْ».

○ [١٣٠٧] [التحفة: خت م ٩١٢٥].

(٩) لأبي ذر: «حَدَّثَنَا الْحَكَمُ».

(١٠) زاد لابن عساكر: «شديداً».

(١١) الإغشاء: الإغماء. (انظر: النهاية، مادة: غشا).

أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : أَنَا ^(١) بَرِيءٌ وَمَنْ بَرِيءٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ^(٢) ﷺ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ^(٣) ﷺ بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ ^(٤) ، وَالْحَالِقَةِ ^(٥) ، وَالشَّاقَةِ ^(٥) .

٣٧- بَابُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ

○ [١٣٠٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(٦) ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ^(٧) ﷺ قَالَ : «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» .

٣٨- بَابُ ^(٦) مَا يُنْهَى مِنَ التَّوْبِلِ وَدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ

○ [١٣٠٩] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(٦) ﷺ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ^(٧) ﷺ : «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» .

٣٩- بَابُ مَنْ جَلَسَ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ

○ [١٣١٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةَ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ^(٦) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ^(٧) ﷺ قَتَلَ ابْنَ حَارِثَةَ ، وَجَعْفَرٍ ، وَابْنَ رَوَاحَةَ ، جَلَسَ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ ، وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ -

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «إني» .

(٢) قوله : «رسول الله» . لأبي ذر وعليه صح : «مُحَمَّدٌ» .

(٣) الصالقة : المولولة بالصوت الشديد عند المصيبة . (انظر : المشارق) (٤٤ / ٢) .

(٤) الحالقة : التي تحلق شعرها عند المصيبة ، وقيل : التي تحلق وجهها للزينة . (انظر : النهاية ، مادة : حلق) .

(٥) الشاقة : التي تحرق ثيابها وتشقها عند المصائب . (انظر : المشارق) (١ / ٢٣٣) .

○ [١٣٠٨] [التحفة : خ م س ق ٩٥٦٩] .

(٦) سقط الباب وترجمته عند أبي ذر عن الكشميهني .

○ [١٣٠٩] [التحفة : خ م س ق ٩٥٦٩] .

○ [١٣١٠] [التحفة : خ م د س ١٧٩٣٢] .

(٧) عليه ضبة . هكذا ضبط في اليونانية على لفظ «ابن» ، ولينظر وجهه كذا بهامش الأصل ، ومثله في القسطلاني .

سَقَى الْبَابِ - فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ ، فَذَهَبَ
ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ لَمْ^(١) يُطِغْنَهُ ، فَقَالَ : « انْهَهْنَّ » فَأَتَاهُ الثَّالِثَةَ قَالَ : وَاللَّهِ غَلَبْتَنَا^(٢) يَا رَسُولَ
اللَّهِ ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ قَالَ : « فَاخِثِ^(٣) فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ » فَقُلْتُ : أَرَعَمَ^(٤) اللَّهُ أَنْفَكَ ! لَمْ
تَفْعَلْ مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ تَتْرُكْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ ! .

○ [١٣١١] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ ، عَنْ
أَنْسِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَنَتَ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا حِينَ قَتِلَ^(١) الْقُرَاءُ ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ حَزِنَ حُزْنًا قَطُّ أَشَدَّ مِنْهُ .

٤٠- بَابُ مَنْ لَمْ يُظْهِرْ حُزْنَهُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ^(٦)

وَقَالَ^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ : الْجَزَعُ : الْقَوْلُ السَّيِّئُ ، وَالظَّنُّ السَّيِّئُ .
وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : ﴿ إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِي^(٨) وَحُزِنِي إِلَى اللَّهِ ﴾^(٩) .

○ [١٣١٢] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكِيمِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : اشْتَكَى ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ ، قَالَ :

(١) عليه صح . (٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «لقد» .

(٣) كذا بالضبطين معاً .

احت : ارم . (انظر : النهاية ، مادة : حثا) .

(٤) الرغم : من الرغام ، وهو : التراب ، أي : ألصقه به ، هذا هو الأصل ، ثم استعمل في الذل والعجز عن
الانتصاف والانتقاد على كره . (انظر : النهاية ، مادة : رغم) .

○ [١٣١١] [التحفة : خ م ٩٣١] .

(٥) القنوت : الدعاء . (انظر : النهاية ، مادة : قنت) .

(٦) قوله : «بَابُ مَنْ لَمْ يُظْهِرْ حُزْنَهُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ» ليس عند ابن عساكر .

(٧) لابن عساكر : «قال» .

(٨) البث : أشد الحزن الذي لا يصبر عليه صاحبه ، حتى يبسه ، أي : يشكوه . (انظر : غريب السجستاني)
(ص ١٢٣) .

(٩) [يوسف : ٨٦] .

○ [١٣١٢] [التحفة : خ ١٧٣] .

فَمَاتَ ، وَأَبُو طَلْحَةَ خَارِجٌ ، فَلَمَّا رَأَتْ امْرَأَتَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ هَيَّأَتْ ^(١) شَيْئًا وَنَحَّضَتْ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ ، فَلَمَّا جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ : كَيْفَ الْعَلَامُ؟ قَالَتْ : قَدْ هَدَأَتْ ^(٢) نَفْسُهُ ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَرَاحَ ، وَظَنَّ أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهَا صَادِقَةٌ ، قَالَ : فَبَاتَ فَلَمَّا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَعْلَمَتْهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِمَا كَانَ مِنْهُمَا ^(٣) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ لَكُمْ فِي لَيْلَتِكُمَا ^(٤)» .

قَالَ سُفْيَانُ : فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : فَرَأَيْتُ لَهُمَا ^(٥) تِسْعَةَ أَوْلَادٍ كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ .

٤١- بَابُ الصَّبْرِ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى

وَقَالَ عَمْرٌو رضي الله عنه : نِعْمَ الْعِدْلَانِ ، وَنِعْمَ الْعِلاوَةُ ﴿ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ ^(٦) أَوْلَيْكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْمُتَهْتَدُونَ ﴿ ^(٦) وَقَوْلُهُ ^(٧) تَعَالَى : ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾ ^(٨) .

○ [١٣١٣] حَدَّثَنَا ^(٩) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ قَابِئِ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى» .

(١) عليه صح ، صح .

(٢) لأبي ذر : «هَدَأَتْ نَفْسُهُ» .

(٣) كذا لابن عساكر وفي نسخة . ولأبي ذر عن الكشميهني ، ولابن عساكر : «مِنْهَا» .

(٤) «لَكُمْ فِي لَيْلَتِكُمَا» : لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر «لَهُمَا فِي لَيْلَتِهِمَا» وعليه صح .

(٥) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر «فَرَأَيْتُ تِسْعَةَ أَوْلَادٍ» .

(٦) [البقرة : ١٥٦ ، ١٥٧] .

(٧) ضبطه أيضا بكسر اللام ، وقال : «وَقَوْلُهُ» بالرفع : عطفًا على «باب» ، وبالجر : عطفًا على «الصبر» . كذا

بهاشم الأصل ، وعلى الثاني اقتصر القسطلاني . اهـ . مصححه .

(٨) [البقرة : ٤٥] .

○ [١٣١٣] [التحفة : خ م د ت س ٤٣٩] .

(٩) كذا لأبي ذر وعليه صح . ولأبي ذر : «حَدَّثَنِي» .

٤٢- بَابُ (١) قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ»

و (٢) قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ» .

○ [١٣١٤] حَدَّثَنَا (٣) الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ ، حَدَّثَنَا قُرَيْشُ ، هُوَ : ابْنُ حَيَّانَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيِّفِ الْقَيْنِ ، وَكَانَ ظَنُورًا (٤) لِإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ ، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ ، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَذْرِفَانِ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! فَقَالَ : «يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ» ثُمَّ أَتَبَعَهَا بِأُخْرَى ، فَقَالَ ﷺ : «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا ، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ» .

رَوَاهُ مُوسَى ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٤٣- بَابُ (٥) الْبُكَاءِ (٦) عِنْدَ الْمَرِيضِ

○ [١٣١٥] حَدَّثَنَا أَصْبَغُ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : اشْتَكَيْ سَعْدُ بْنُ عُبادَةَ شَكْوَى (٧) لَهُ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةِ أَهْلِهِ (٨) ، فَقَالَ : «قَدْ قَضَى؟»

(١) سقط الباب إلى قوله : «ويحزن القلب» . عند أبي ذر عن الحموي .

(٢) «و» : عليه تضبيب ، وسقط .

○ [١٣١٤] [التحفة : م د ٤٠٥ - خ ٤٦٢] .

(٣) لأبي ذر : «حدثني» .

(٤) الظئر : المرضعة غير ولدها ، ويطلق على زوج المرضعة أيضًا . (انظر : النهاية ، مادة : ظار) .

(٥) ليس عند أبي ذر .

(٦) «البكاء» : بالرفع عند أبي ذر ؛ لسقوط لفظ «باب» عنده .

○ [١٣١٥] [التحفة : خ م ٧٠٧٠] .

(٨) ليس عند ابن عساکر .

(٧) عليه صح .

قَالُوا^(١): لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَبَكَى النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بُكَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بَكَوْا، فَقَالَ: «أَلَا تَسْمَعُونَ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا - وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ - أَوْ يَزْحَمُ^(٢)، وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذِّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ». وَكَانَ عَمْرُؤُهُ يَضْرِبُ فِيهِ بِالْعَصَا، وَيَزِيهِ بِالْحِجَارَةِ، وَيَحْيِيهِ بِالثَّرَابِ.

٤٤- بَابُ مَا يُنْهَى عَنِ النَّوْحِ وَالْبُكَاءِ وَالزَّجْرِ عَنْ ذَلِكَ

○ [١٣١٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَمْرُؤُهُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: لَمَّا جَاءَ قَتْلُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَجَعْفَرٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، جَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ، وَأَنَا أَطْلِعُ مِنْ شَقِّ الْبَابِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا^(٤) رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ بِأَنْ^(٥) يَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَى فَقَالَ: قَدْ نَهَيْتُهُنَّ، وَذَكَرَ أَنَّهُنَّ^(٦) لَمْ يُطِغْنَهُ، فَأَمَرَهُ الثَّانِيَةَ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَى فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ غَلَبْتَنِي - أَوْ غَلَبَتْنَا الشُّكُّ مِنْ مُحَمَّدٍ^(٧) بْنِ حَوْشَبٍ - فَزَعَمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فَاحْثِ^(٨) فِي أَفْوَاهِهِنَّ الثَّرَابَ^(٩)» فَقُلْتُ: أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ، وَمَا تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ!.

(١) لأبي ذر، وابن عساكر: «فقالوا».

(٢) زاد لأبي ذر عن الكشميهني: «أَوْ يَزْحَمُ اللَّهُ».

(٣) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر: «مِنْ».

○ [١٣١٦] [التحفة: خ م د س ١٧٩٣٢].

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «أَيَّ».

(٥) عليه صح. وللأصلي، وابن عساكر: «أَنَّ».

(٦) لأبي ذر، وابن عساكر: «أَنَّه».

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ».

(٨) كذا بالوجهين معاً.

(٩) لأبي ذر عن المستملي: «مِنْ الثَّرَابِ» وعليه صح.

○ [١٣١٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ^(١)، حَدَّثَنَا^(٢) أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا نَتَّوَحَّعَ، فَمَا وَفَّتْ مِنَّا امْرَأَةٌ غَيْرَ خَمْسِ نِسْوَةٍ: أُمُّ سُلَيْمٍ، وَأُمُّ الْعَلَاءِ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةٌ مُعَاذٍ، وَامْرَأَتَيْنِ^(٣)، أَوْ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ، وَامْرَأَةٌ مُعَاذٍ، وَامْرَأَةٌ أُخْرَى.

٤٥- بَابُ الْقِيَامِ لِلْجَنَازَةِ

○ [١٣١٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَمُومُوا حَتَّى تُخَلَّفَكُمُ».

قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

زَادَ الْحُمَيْدِيُّ: «حَتَّى تُخَلَّفَكُمُ، أَوْ تُوضَعُ».

٤٦- بَابُ مَتَى يَقَعْدُ إِذَا قَامَ لِلْجَنَازَةِ^(٥)؟

○ [١٣١٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ جَنَازَةً^(٦) فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِيًا مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتَّى يُخَلَّفَهَا أَوْ تُخَلَّفَهُ، أَوْ تُوضَعَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُخَلَّفَهُ».

○ [١٣١٧] [التحفة: ج ٣ ص ١٨٠٩٧].

(١) قوله: «ابن زَيْدٍ» لأبي ذر، وليس عند ابن عساکر.

(٢) لابن عساکر: «عن أَيُّوبَ».

(٣) لأبي ذر، والأصلي، وابن عساکر: «وامرأتان».

○ [١٣١٨] [التحفة: ج ٥ ص ٤١٠].

(٤) ليس عند القاسبي، وأبي ذر، والمستملي وعليه صح.

(٥) سقط الباب والترجمة لأبي ذر عن المستملي. قال في الفتح: وسقط للمستملي، وثبتت الترجمة دون الباب

لرقيقته. أفاده القسطلاني.

○ [١٣١٩] [التحفة: ج ٥ ص ٤١٠].

(٦) لابن عساکر: «الجنائز».

○ [١٣٢٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنَّا فِي جِنَازَةٍ فَأَخَذَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِيَدِ مَرْوَانَ فَجَلَسَا قَبْلَ أَنْ تُوضَعَ ، فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ رضي الله عنه فَأَخَذَ بِيَدِ مَرْوَانَ فَقَالَ : فَمَنْ ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَانَا عَنْ ذَلِكَ ! فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : صَدَقَ .

٤٧- بَابُ (١) مَنْ تَبِعَ جِنَازَةَ (٢) فَلَا يَقْعُدُ (٣) حَتَّى تُوضَعَ عَنْ مَنَابِتِ (٤) الرِّجَالِ (٥) ،

فَإِنْ قَعَدَ أَمَرَ بِالْقِيَامِ

○ [١٣٢١] حَدَّثَنَا (٦) مُسْلِمٌ ، يَعْنِي (٧) ، ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه ، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا ، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوضَعَ » .

٤٨- بَابُ مَنْ قَامَ لِجِنَازَةِ يَهُودِيٍّ

○ [١٣٢٢] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ (٩) ،

○ [١٣٢٠] [التحفة : خ ١٤٣٢٧-١٤٢٨٨] .

(١) رمز عليها برمز السقوط .

(٢) ضبطه أيضا بكسر الجيم .

(٣) « يَقْعُدُ » : هكذا مرفوع في النسخ التي بيدنا تبعًا لليونينية .

(٤) المناكب : جمع . منكب ، وهو : ما بين الكتف والرقبة . (انظر : النهاية ، مادة : نكب) .

(٥) قوله : « عَنْ مَنَابِتِ الرِّجَالِ فَإِنْ قَعَدَ أَمَرَ بِالْقِيَامِ » ليس عند أبي ذر ، والمستملي .

○ [١٣٢١] [التحفة : خ م ت س ٤٤٢٠] .

(٦) هذا الحديث مُقَدَّمٌ عند أبي ذر وابن عساكر على حديث أحمد بن يونس السابق في الباب قبله .

(٧) من قوله : « حَدَّثَنَا إِلَى حَتَّى تُوضَعَ » : عليه سقط .

(٨) ليس عند أبي ذر ، وابن عساكر . مقتضى وضع النسخ التي بيدنا أن الساقط لفظ : « يعني » فقط ، ويؤخذ

من القسطلاني أن الساقط : « يعني ابن إبراهيم » . فحرر . اهـ . مصححه .

○ [١٣٢٢] [التحفة : خ م د س ٢٣٨٦] .

(٩) عليه صح .

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ^(١) بِنَا جِنَازَةَ فَقَامَ لَهَا^(٢) النَّبِيُّ ﷺ وَقُمْنَا^(٣) بِهِ^(٤)،
فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا جِنَازَةٌ يَهُودِيٌّ، قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا».

○ [١٣٢٣] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: كَانَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْنٍ وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ، فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا^(٥) بِجِنَازَةٍ فَقَامَا، فَقِيلَ لَهُمَا: إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، أَي: مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ، فَقَالَا: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا جِنَازَةٌ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ: «أَلَيْسَتْ نَفْسًا؟!».

○ [١٣٢٤] وَقَالَ أَبُو حَمْرَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: كُنْتُ مَعَ قَيْسِ وَسَهْلٍ^(٦) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَا: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ زَكَرِيَاءُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى: كَانَ أَبُو مَسْعُودٍ وَقَيْسُ يَقُومَانِ لِلْجِنَازَةِ.

٤٩- بَابُ حَمَلِ الرِّجَالِ الْجِنَازَةَ دُونَ النِّسَاءِ

○ [١٣٢٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ، وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدُمُونِي^(٧)، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ

(١) عليه صح. ولأبي ذر عن الكشميهني: «مَرَّتْ».

(٢) سقط لفظ: «لَهَا».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «فَقُمْنَا».

(٤) سقط لفظ: «به» عند أبي ذر، والأصلي، وابن عساكر.

○ [١٣٢٣] [التحفة: خ م س ٤٦٦٢- خ م س ١١٠٩٢].

(٥) لأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «عَلَيْهِمْ».

○ [١٣٢٤] [التحفة: خ م س ٤٦٦٢- خ م س ١١٠٩٢].

(٦) لأبي ذر: «سَهْلٍ وَقَيْسٍ».

○ [١٣٢٥] [التحفة: خ م س ٤٢٨٧].

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني: «قَدُمُونِي».

صَالِحَةٍ قَالَتْ : يَا وَيْلَهَا! أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟! يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَبَعٌ^(١) .

٥٠- بَابُ السَّرْعَةِ بِالْجِنَازَةِ

وَقَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنْتُمْ مُشَيِّعُونَ ، وَأَمْشِ^(٢) بَيْنَ يَدَيْهَا وَخَلْفَهَا ، وَعَنْ يَمِينِهَا ، وَعَنْ شِمَالِهَا .

وَقَالَ غَيْرُهُ : قَرِيبًا مِنْهَا .

○ [١٣٢٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَفِظْنَاهُ مِنْ^(٣) الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ ، فَإِنْ تَكَ صَالِحَةٌ فَخَيْرٌ تَقْدُمُونَهَا ، وَإِنْ يَكُ^(٤) سِوَى ذَلِكَ فَسَرَّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ» .

٥١- بَابُ قَوْلِ الْمَيِّتِ وَهُوَ عَلَى الْجِنَازَةِ قَدُمُونِي

○ [١٣٢٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ : قَدُمُونِي ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ^(٥) قَالَتْ لِأَهْلِهَا : يَا وَيْلَهَا! أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟! يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ ، وَلَوْ سَمِعَ الْإِنْسَانَ لَصَبَعٌ» .

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «لَصَبَعٌ» .

الصبعق : أن يغشى على الإنسان من صوت شديد يسمعه ، وربما مات منه ، ثم استعمل في الموت

كثيراً . (انظر : النهاية ، مادة : صبعق) .

(٢) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر : «فَامْشِ» . ولأبي ذر عن الكشميهني ، وللأصيلي : «فَامْشُوا» .

○ [١٣٢٦] [التحفة : ع ١٣١٢٤] .

(٣) لأبي ذر عن المستملي : «عن» .

(٤) «يَكُ» . كذا هو في اليونانية بالتحية ، وفي بعض الأصول : «تَكَ» بالفوقية .

○ [١٣٢٧] [التحفة : خ س ٤٢٨٧] .

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «ذَلِكَ» .

٥٢- بَابُ مَنْ صَفَّ صَفَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ عَلَى الْجَنَازَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ

○ [١٣٢٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي، أَوْ الثَّلَاثِ.

٥٣- بَابُ الصُّفُوفِ عَلَى الْجَنَازَةِ

○ [١٣٢٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: نَعَى النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ النَّجَاشِيِّ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَفُّوا خَلْفَهُ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا.

○ [١٣٣٠] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ، أَتَى ^(١) عَلَى قَبْرِ مَثْبُودٍ ^(٢)، فَصَفَّهُمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا، قُلْتُ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

○ [١٣٣١] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ تُوْفِيَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ مِنَ الْحَبَشِ» ^(٣)؛ فَهَلُمَّ فَصَلُّوا عَلَيْهِ. قَالَ: فَصَفَّفْنَا فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ ^(٤)، وَنَحْنُ ^(٥) صُفُوفٌ ^(٦)، قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: كُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي.

○ [١٣٢٨] [التحفة: خ ٢٤٧١].

○ [١٣٢٩] [التحفة: خ ت س ق ١٣٢٦٧].

○ [١٣٣٠] [التحفة: ع ٥٧٦٦].

(١) زاد لأبي الوقت: «أَنَّهُ أَتَى».

(٢) لأبي ذر: «قَبْرِ مَثْبُودٍ».

○ [١٣٣١] [التحفة: خ م س ٢٤٥٠- خ ت ٣٠٠٣].

(٣) لأبي ذر والأصيلي: «الْحَبَشِ».

(٤) ليس عند أبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر.

(٥) زاد للأصيلي، والكشميهني: «مَعَةً».

(٦) ليس عند أبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر. وقوله: «صُفُوفٌ» ثبت في رواية أبي ذر عن المستملي.

٥٤- بَابُ صُفُوفِ الصَّبِيَّانِ مَعَ الرَّجَالِ عَلَى ^(١) الْجَنَائِزِ

○ [١٣٣٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَبْرِ قَدْ ^(٢) دُفِنَ لَيْلًا فَقَالَ : «مَتَى دُفِنَ هَذَا؟» ، قَالُوا ^(٣) : الْبَارِحَةَ ^(٤) ، قَالَ : «أَفَلَا آذَنْتُمُونِي؟» قَالُوا : دَفَّنَاهُ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ فَكَرِهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ ، فَقَامَ فَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَأَنَا فِيهِمْ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ .

٥٥- بَابُ سُنَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ ^(٥)

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ .

وَقَالَ : «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ» .

وَقَالَ : «صَلُّوا عَلَى النَّجَاشِيِّ» سَمَّاهَا صَلَاةَ لَيْسَ فِيهَا رُكُوعٌ ، وَلَا سُجُودٌ ، وَلَا

يُتَكَلَّمُ فِيهَا ، وَفِيهَا تَكْبِيرٌ وَتَسْلِيمٌ .

وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ لَا يُصَلِّي إِلَّا طَاهِرًا ، وَلَا تُصَلَّى ^(٦) عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبِهَا ،

وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ .

وَقَالَ الْحَسَنُ : أَدْرَكْتُ النَّاسَ وَأَحَقَّهُمْ ^(٧) عَلَى جَنَائِزِهِمْ مَنْ رَضَوْهُمْ ^(٨)

لِفَرَائِضِهِمْ .

وَإِذَا أَحَدَتْ يَوْمَ الْعِيدِ أَوْ عِنْدَ الْجَنَازَةِ يَطْلُبُ الْمَاءَ ، وَلَا يَتَيَّمُّ ، وَإِذَا انْتَهَى إِلَى

الْجَنَازَةِ وَهُمْ يُصَلُّونَ يَدْخُلُ مَعَهُمْ بِتَكْبِيرَةٍ .

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي ، وللأصيلي ، وابن عساكر : «في» .

○ [١٣٣٢] [التحفة : ع ٥٧٦٦] .

(٢) ليس عند أبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت .

(٣) لأبي ذر ، وأبي الوقت : «فقالوا» .

(٤) البارحة : أقرب ليلة مضت . (انظر : مجمع البحار ، مادة : برح) .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «الجنَّازة» . (٦) لأبي ذر وعليه صح : «يُصَلَّى» .

(٧) بعده لأبي ذر وعليه صح : «بالصلاة» . (٨) لأبي ذر عن الكشميهني : «رَضَوْهُ» .

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : يُكَبَّرُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَالسَّفَرِ وَالْحَضَرِ ^(١) أَوْبَعًا .
 وَقَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَكْبِيرَةُ الْوَاحِدَةِ ^(٢) اسْتِفْتَاخُ الصَّلَاةِ . وَقَالَ : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ
 مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا ﴾ ^(٣) ، وَفِيهِ صُفُوفٌ وَإِمَامٌ .

○ [١٣٣٣] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ :
 أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ نَبِيِّكُمْ ﷺ عَلَى قَبْرِ مُنْبُوذٍ ^(٤) ، فَأَمَّنَا فَصَفَقْنَا خَلْفَهُ ، فَقُلْنَا يَا
 أَبَا عَمْرٍو مَنْ ^(٥) حَدَّثَكَ ؟ قَالَ : ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

٥٦- بَابُ فَضْلِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِذَا صَلَّيْتَ فَقَدْ قَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ .
 وَقَالَ حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ : مَا عَلِمْنَا عَلَى الْجَنَائِزِ إِذْنَا ، وَلَكِنْ مَنْ صَلَّى ثُمَّ رَجَعَ فَلَهُ
 قِيرَاطٌ ^(٦) .

○ [١٣٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ : حَدَّثَ
 ابْنُ عُمَرَ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : مَنْ تَبَعَ جَنَائِزَهُ فَلَهُ قِيرَاطٌ ، فَقَالَ : أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ
 عَلَيْنَا . فَصَدَّقَتْ - يَعْنِي : عَائِشَةُ - أَبَا هُرَيْرَةَ ^(٧) ، وَقَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 يَقُولُهُ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطٍ كَثِيرَةٍ .
 ﴿ قَرَطْتُ ﴾ ^(٨) : ضَيَّعْتُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ .

(١) الحضر: المدن والقري والريف، والمراد: الصلاة في محل الإقامة. (انظر: اللسان، مادة: حضر).

(٢) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت وعليه صح: «التكبيرة الواحدة».

(٣) [التوبة: ٨٤]. وقوله: «مات أبداً»: عليه صح. وليس عند أبي ذر، وابن عساكر.

○ [١٣٣٣] [التحفة: ع ٥٧٦٦].

(٤) لأبي ذر: «قبر منبوذ». (٥) لأبي ذر: «ومن».

(٦) القيراط: عبارة عن ثواب معلوم عند الله تعالى، والجمع قرايط. (انظر: مجمع البحار، مادة: قرط).

○ [١٣٣٤] [التحفة: خ م ١٤٦٣٩ - خ م ١٧٦٧٢].

(٧) «أبا هريرة»: لأبي ذر عن المستملي، ولأبي الوقت: «يقول أبي هريرة».

(٨) [الزمر: ٥٦].

٥٧- بَابُ مَنْ أَنْتَظَرَ حَتَّى تُدْفَنَ

○ [١٣٣٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ أَبِي ذُنُبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ ^(١): سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢).

○ حَدَّثَنَا ^(٤) أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ ^(٥) فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَ حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ»، قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ».

٥٨- بَابُ صَلَاةِ الصَّبِيَّانِ مَعَ النَّاسِ عَلَى الْجَنَائِزِ

○ [١٣٣٦] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرًا، فَقَالُوا: هَذَا دُفْنٌ - أَوْ دُفْنَتِ - الْبَارِحَةِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَصَفْنَا ^(٦) خَلْفَهُ، ثُمَّ صَلَّيْنَا عَلَيْهَا.

٥٩- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ بِالْمُصَلَّى وَالْمَسْجِدِ

○ [١٣٣٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ

○ [١٣٣٥] [التحفة: خ م س ١٣٩٥٨ - خ ١٤٣٢٦].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «قال».

(٢) عليه صح.

(٣) في نسخة مسموعة من طريق الخلال وغيره قال: وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا هشام حدثنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَا سَبَقَ لَيْسَ عِنْدَ الْقَاسِي - كَذَا فِي الْيُونِنِيَّةِ. اهـ. من هامش الأصل.

(٤) لأبي ذر: «وحدثنا».

(٥) زاد ابن عساكر، وفي نسخة: «عليها». ولأبي ذر عن الكشميهني: «عليه».

○ [١٣٣٦] [التحفة: ع ٥٧٦٦]. (٦) لأبي ذر: «فَصَفْنَا».

○ [١٣٣٧] [التحفة: خ م ١٣٢١١].

سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: نَعَى ^(١) لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَاحِبَ الْحَبَشَةِ يَوْمَ ^(٢) الَّذِي مَاتَ فِيهِ؛ فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَحْيِكُمْ».

○ [١٣٣٨] وعن ابنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَفَّ بِهِمْ بِالْمُضَلِّي فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا.

○ [١٣٣٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَامْرَأَةٍ زَنِيًّا؛ فَأَمَرَ بِهِمَا فَرَجِمَا قَرِيبًا مِنْ مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ عِنْدَ الْمَسْجِدِ.

٦٠- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ اتِّخَاذِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ

وَلَمَّا مَاتَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنه ضَرَبَتْ امْرَأَتُهُ الْقُبَّةَ ^(٣) عَلَى قَبْرِهِ سَنَةً، ثُمَّ رُفِعَتْ؛ فَسَمِعُوا ^(٤) صَائِحًا يَقُولُ: أَلَا هَلْ وَجَدُوا مَا فَقَدُوا ^(٥)؟ فَأَجَابَهُ الْآخِرُ ^(٦): بَلْ يَيْسُوا فَأَنْقَلَبُوا.

○ [١٣٤٠] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ هِلَالٍ، هُوَ: الْوَزَّانُ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «لَعَنَ ^(٧) اللَّهُ الْيَهُودَ

(١) «لنا»: عند أبي ذر عن الكشميهني. قال القسطلاني: ولأبي الوقت: «نعانا». اهـ.

(٢) لأبي ذر: «اليوم».

○ [١٣٣٨] [التحفة: خ م ١٣٢١١].

○ [١٣٣٩] [التحفة: خ م س ٨٤٥٨].

(٣) القبة: بيت صغير مستدير وهو من بيوت العرب. (انظر: النهاية، مادة: قيب).

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فَسَمِعَتْ».

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «طَلَبُوا».

(٦) في أصول كثيرة: «فأجابه آخر» بالتنكير. اهـ. من هامش الأصل.

○ [١٣٤٠] [التحفة: خ م ١٧٣٤٦].

(٧) اللعن: الطرد والإبعاد من الله، ومن الخلق السب والدعاء. (انظر: النهاية، مادة: لعن).

وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا^(١)، قَالَتْ: وَ^(٢) لَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ^(٣)، غَيْرَ أَنِّي أَخْشَى أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا.

٦١- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّفْسَاءِ إِذَا مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا^(٤)

○ [١٣٤١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ سَمُرَةَ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا، فَقَامَ عَلَيْهَا^(٦) وَسَطَهَا^(٧).

٦٢- بَابُ أَيْنَ يَقُومُ مِنَ الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ؟^(٨)

○ [١٣٤٢] حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا، فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطَهَا^(٧).

٦٣- بَابُ التَّكْبِيرِ عَلَى الْجَنَازَةِ أَرْبَعًا

وَقَالَ حُمَيْدٌ: صَلَّى بِنَا أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقِيلَ لَهُ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ كَبَّرَ الرَّابِعَةَ، ثُمَّ سَلَّمَ.

○ [١٣٤٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُضَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ.

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «مساجد».

(٢) كذا في نسخة أخرى. ولأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر وعليه صح: «لأبْرَزَ قَبْرَهُ».

(٤) النفاس: الولادة. (انظر: النهاية، مادة: نفس).

○ [١٣٤١] [التحفة: ع ٤٦٢٥]. (٥) زاد لأبي ذر وعليه صح: «ابن جُنْدَبٍ».

(٦) في نسخة: «عَلَى وَسَطِهَا». ولأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر: «فَقَامَ وَسَطَهَا» وعليه صح.

(٧) عليه صح.

(٨) كذا لأبي ذر، والمستمل.

○ [١٣٤٢] [التحفة: ع ٤٦٢٥].

○ [١٣٤٣] [التحفة: خ م د س ١٣٢٣٢].

○ [١٣٤٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ^(١)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا. وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ سَلِيمٍ: أَصْحَمَةُ. وَتَابَعَهُ^(٢) عَبْدُ الصَّمَدِ^(٣).

٦٤- بَابُ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى الْجِنَّازَةِ

○ وَقَالَ الْحَسَنُ: يَتَقَرَأُ عَلَى الطُّفْلِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا فَرَطًا^(٤) وَسَلَفًا^(٥) وَأَجْرًا.

○ [١٣٤٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. حَدَّثَنَا^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى جَنَازَةٍ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ^(٧) الْكِتَابِ، قَالَ^(٨): لِيَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ.

٦٥- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَمَا يُدْفَنُ

○ [١٣٤٦] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٩) سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ،

○ [١٣٤٤] [التحفة: خ م ٢٢٦٢].

(١) «مينى»: عند أبي ذر كتب عليه قصر. اهـ. من اليونانية، وهو معدود في الفرع، وبه ضبط القسطلاني في عدة مواضع، وصاحب الخلاصة. اهـ. مصححه.

(٢) كذا لأبي ذر، وابن عساكر.

(٣) قوله: «وتابعه عبد الصمد»، سقطت هذه الجملة عند أبي ذر، وابن عساكر عن الحموي، والكشميهني.

(٤) الفرط: المتقدم. (انظر: النهاية، مادة: فرط).

(٥) سلف الإنسان: من تقدمه بالموت، وقيل: كأنه قد أسلفه وجعله ثمنًا للأجر والثواب الذي يجازى على الصبر عليه. (انظر: النهاية، مادة: سلف).

○ [١٣٤٥] [التحفة: خ د ت س ٥٧٦٤].

(٦) في أصول كثيرة «ح وحدثنا». اهـ. من هامش الأصل.

(٧) لأبي ذر وعليه صح، ولابن عساكر: «فاتحة».

(٨) لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: «فقال».

(٩) لأبي ذر: «أخبرنا». ولأبي الوقت: «أخبرني»

○ [١٣٤٦] [التحفة: ع ٥٧٦٦].

قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَبْرِ^(١) مَنْبُؤِذٍ ، فَأَمَّهُمْ وَصَلَّوْا خَلْفَهُ ، قُلْتُ : مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا يَا أَبَا عَمْرٍو؟ قَالَ : ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

○ [١٣٤٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ أَسْوَدَ - رَجُلًا^(٢) أَوْ امْرَأَةً^(٣) - كَانَ يَقُمُ^(٤) الْمَسْجِدَ^(٤) ، فَمَاتَ وَلَمْ يَعْلَمْ النَّبِيُّ ﷺ بِمَوْتِهِ ، فَذَكَرَتْهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ : « مَا فَعَلَ ذَلِكَ الْإِنْسَانُ؟ » ، قَالُوا^(٥) : مَاتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ : « أَفَلَا آذَنْتُمُونِي » فَقَالُوا : إِنَّهُ كَانَ كَذَا وَكَذَا^(٦) قِصَّتَهُ^(٧) ، قَالَ : فَحَقَّرُوا شَأْنَهُ ، قَالَ : « فَدَلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ » ، فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ .

٦٦- بَابُ^(٨) الْمَيِّتِ^(٩) يَسْمَعُ خَفَقَ^(١٠) النِّقَالِ

○ [١٣٤٨] حَدَّثَنَا عِيَّاشُ^(٣) ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ . قَالَ : وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ : حَدَّثَنَا^(١١) ابْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْعَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ ، وَتَوَلَّى^(١٢) ، وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ

(١) لأبي ذر : «قَبْرِ مَنْبُؤِذٍ» .

○ [١٣٤٧] [التحفة : خ م د ق ١٤٦٥] . (٢) عليه صح .

(٣) يقيم : يكس ، والقامة : الكناسة . (انظر : النهاية ، مادة : قعم) .

(٤) زاد لأبي ذر : «في المسجد» . وقوله : «كان يقم المسجد» ، للأصيلي ، وابن عساكر : «يكون في المسجد يقم المسجد» .

(٥) لأبي ذر والأصيلي : «فقالوا» . (٦) زاد لأبي ذر : «وكذا» .

(٧) بالضبطين معا . وسقط لفظ : «قصته» عند أبي ذر والأصيلي وابن عساكر .

(٨) ضبطه بالتنوين وبغير تنوين ، وقال : عليه صح .

(٩) ضبطه بالوجهين ؛ بضم التاء وكسرهما ، وقال : «باب» : ضبط في النسخ بالتنوين والإضافة ، و«الميت» : بالرفع والجر ، واقتصر القسطلاني على التنوين . اهـ . مصححه .

(١٠) خفق : صوت . (انظر : النهاية ، مادة : خفق) .

○ [١٣٤٨] [التحفة : خ م د س ١١٧٠] .

(١١) زاد لأبي ذر وعليه صح ، والأصيلي ، والمستملي : «يزيد» .

(١٢) عليه صح . «وتوَلَّى» : كذا هو بالنسخ المعتمدة بيدنا بالبناء للمفعول ، وضبطه القسطلاني بالبناء للفاعل . قال ابن حجر : كذا ثبت في جميع الروايات ، يعني البناء للفاعل ، ورأيت أنه مضبوطا بخط معتمد . «وتوَلَّى» : بضم أوله وكسر اللام على البناء للمجهول . اهـ . كتبه مصححه .

نِعَالِهِمْ^(١)، أَتَاهُ مَلَكَانِ فَأَقْعَدَاهُ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ ﷺ؟، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيَقَالُ: انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، أُنْبَدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ». قَالَ^(٢) النَّبِيُّ ﷺ: «فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا، وَأَمَّا الْكَافِرُ أَوْ الْمُتَنَافِقُ فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيَقَالُ: لَا ذَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ^(٣)، ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ^(٤)».

٦٧- بَابٌ مِنْ أَحَبِّ الدَّفْنِ فِي الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ أَوْ نَحْوِهَا^(٥)

○ [١٣٤٩] حدثنا^(٦) محمودٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عليه السلام؛ فَلَمَّا جَاءَهُ صَكُّهُ^(٧)، فَرَجَعَ^(٨) إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ: أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، فَردَّ اللَّهُ عَلَيْهِ^(٩) عَيْنَتَهُ، وَقَالَ: «أَزِجْ قَطْلَ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَنْثَرٍ ثَوْرٍ فَلَهُ بِكُلِّ مَا عَطَّتْ بِهِ^(١٠) يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةً»، قَالَ: أَيُّ رَبِّ تَمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «تَمَّ الْمَوْتُ»، قَالَ: فَالآنَ، فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَوْ كُنْتُ تَمَّ لَأُرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ^(١١)».

(١) قرع نعالهم: ضربها بالأرض. (انظر: المشرق) (١٨٠/٢).

(٢) عليه صح.

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «أَتَلَيْتَ».

(٤) الثقلان: الجن والإنس. (انظر: النهاية، مادة: ثقل).

(٥) «نحوها»: كذا هو بالجر في بعض النسخ المعتمدة، وفي بعضها تبعاً لليونانية بالنصب. قال القسطلاني: هو بالنصب عطفًا على «الدَّفْنِ». اهـ. كتبه مصححه.

○ [١٣٤٩] [التحفة: خ م س ١٣٥١٩].

(٦) كذا لابن عساكر، والأصلي.

(٧) الصك: الضرب. (انظر: النهاية، مادة: صك).

(٨) قوله: «فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ». لأبي ذر وعليه صح: «فَيَرُدُّ اللَّهُ إِلَيْهِ».

(٩) الكثيب الأحمر: بيمدين. وقيل: بأريحاء، ويروى أنه دفن في جبل «نبا» على مسيرة عشرة كيلومترات للشمال الغربي من «مادبا» في شرقي الأردن. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٢٣٠).

٦٨- بَابُ الدَّفْنِ بِاللَّيْلِ

دُفِنَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلًا .

○ [١٣٥٠] حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ بَعْدَمَا دُفِنَ بِلَيْلَةٍ ^(١) ، قَامَ ^(٢) هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، وَكَانَ سَأَلَ عَنْهُ فَقَالَ : «مَنْ هَذَا؟» فَقَالُوا ^(٣) : «فُلَانٌ ؛ دُفِنَ الْبَارِحَةَ ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ .

٦٩- بَابُ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ عَلَى الْقَبْرِ

○ [١٣٥١] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنِ هِشَامٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمَّا اشْتَكَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَتْ ^(٤) بَعْضَ نِسَائِهِ كَنِيْسَةً وَأَيْنَهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا : مَارِيَةٌ - وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَتَتَا ^(١) أَرْضَ الْحَبَشَةِ - فَذَكَرْتَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرِ فِيهَا ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : «أَوْلَيْتُكَ» ^(٥) إِذَا مَاتَ مِنْهُمْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ، ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَةَ ، أَوْلَيْتُكَ ^(٦) شِرَازُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ .

٧٠- بَابُ مَنْ يَدْخُلُ قَبْرَ الْمَرْأَةِ؟

○ [١٣٥٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ^(٧) ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَهِدْنَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ ،

○ [١٣٥٠] [التحفة : ع ٥٧٦٦] .

(١) عليه صح . (٢) في نسخة : «فَقَامَ» .

(٣) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر : «قالوا» ، وعليه صح .

○ [١٣٥١] [التحفة : خ ١٧١٦٦] .

(٤) لأبي ذر ، والأصيلي : «ذَكَرَ» . (٥) كذا بالضبطين معاً . وعليه صح .

(٦) كذا بالضبطين معاً ، وعليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «وأوليتك» .

○ [١٣٥٢] [التحفة : خ تم ١٦٤٥] .

(٧) «ابنُ سُلَيْمَانَ» : ليس عند أبي ذر وعليه صح .

فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ ، فَقَالَ : « هَلْ فِيكُمْ مِنْ أَحَدٍ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ ؟ » ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ :
 أَنَا ، قَالَ : « فَاَنْزِلْ فِي قَبْرِهَا » ، فَتَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا فَقَبَّرَهَا^(١) ، قَالَ ابْنُ مُبَارَكٍ^(٢) : قَالَ فُلَيْحُ :
 أَرَاهُ - يَعْنِي - الذَّنْبَ .

قال أبو عبد الله : ﴿ لِيَقْتَرِفُوا ﴾^(٣) ، أَي : لِيَكْتَسِبُوا^(٤) .

٧١- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الشَّهِيدِ

○ [١٣٥٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
 يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتَلَى أَحَدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ يَقُولُ : « أَيُّهُمَا^(٥) أَكْثَرُ أَخَذًا
 لِلْقُرْآنِ ؟ » فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ^(٦) ، وَقَالَ : « أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ، وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ فِي دِمَائِهِمْ ، وَلَمْ يُعَسَّلُوا ، وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ^(٧) .

○ [١٣٥٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ
 أَبِي الْحَبِيبِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدٍ صَلَاتَهُ
 عَلَى الْمَيِّتِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمُنْبَرِ ، فَقَالَ : « إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، وَإِنِّي
 وَاللَّهِ ، لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ - أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ
 - وَإِنِّي وَاللَّهِ ، مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا » .

(١) ليس عند أبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « المُتَبَارِكُ » .

(٣) [الأنعام : ١١٣] . ورقم عليها لأبي ذر عن الكشميهني .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني .

○ [١٣٥٣] [التحفة : خ د ت س ق ٢٣٨٢] .

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « أَيُّهُمَا » .

(٦) اللحد : الشق الذي يعمل في جانب القبر لموضع الميت . (انظر : النهاية ، مادة : لحد) .

(٧) عليه صح .

○ [١٣٥٤] [التحفة : خ م د س ٩٩٥٦] .

٧٢- بَابُ دَفْنِ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ فِي قَبْرِ^(١)

○ [١٣٥٥] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ.

٧٣- بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ غَسَلَ الشَّهَادَةِ

○ [١٣٥٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ^(٢)، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اذْفَنُوهُمْ فِي دِمَائِهِمْ»، يَعْنِي: يَوْمَ أُحُدٍ، وَلَمْ يُغَسِّلُوهُمْ^(٣).

٧٤- بَابُ مَنْ يَقْدَمُ فِي اللَّحْدِ؟

وَسُمِّيَ اللَّحْدُ؛ لِأَنَّهُ فِي نَاجِيَةٍ، وَكُلُّ جَائِرٍ مُلْجِدٌ^(٤).

﴿مُلْتَحِدًا﴾^(٥): مَعْدِلًا، وَلَوْ كَانَ مُسْتَقِيمًا كَانَ^(٦) ضَرِيحًا.

○ [١٣٥٧] حَدَّثَنَا^(٧) ابْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ^(٨) بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُم

(١) زاد لأبي ذر وعليه صح: «وَاحِدٍ».

○ [١٣٥٥] [التحفة: خ د ت س ق ٢٣٨٢].

○ [١٣٥٦] [التحفة: خ د ت س ق ٢٣٨٢].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «كعب بن مالك».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «يغسلهم».

(٤) قوله: «وكل جائر ملجد» ليس عند أبي ذر، وعليه صح.

(٥) [الكهف: ٢٧].

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «لكان».

○ [١٣٥٧] [التحفة: خ د ت س ق ٢٣٨٢].

(٨) زاد لأبي ذر وعليه صح: «الليث».

(٧) زاد لأبي ذر وعليه صح: «محمَّد».

أَكْثَرَ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ؟» فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَيَّ هُوَ لَا»، وَأَمَرَ يَدْفِنُهُمْ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُغَسِّلَهُمْ^(١).

○ [١٣٥٨] وَأَجْرًا^(٢) الْأَوْزَاعِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِقَتْلَى أَحَدٍ: «أَيُّ هُوَ لَا أَكْثَرَ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ؟»، فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى رَجُلٍ قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ قَبْلَ صَاحِبِهِ، وَقَالَ^(٣) جَابِرٌ: فَكَفَّنَ أَبِي وَعَمِّي فِي نَمْرَةٍ^(٤) وَاحِدَةٍ. وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٧٥- بَابُ الْأَذْخِرِ وَالْحَشِيشِ فِي الْقَبْرِ

○ [١٣٥٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَرَّمَ اللَّهُ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي؛ أَجَلْتُ^(٥) لِي سَاعَةً^(٦) مِنْ نَهَارٍ، لَا يُخْتَلَى^(٧) خَلَاهَا، وَلَا يُغَضَدُ^(٨) شَجَرُهَا، وَلَا يُنْفَرُ^(٩) صَيْدُهَا، وَلَا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا^(١٠) إِلَّا لِمَعْرُوفٍ»، فَقَالَ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِلَّا الْأَذْخِرَ لِصَاعَتِنَا وَقُبُورِنَا، فَقَالَ: «إِلَّا^(١١) الْأَذْخِرَ».

(١) لأبي ذر وعليه صح: «يُغَسِّلُهُمْ».

○ [١٣٥٨] [التحفة: خ د ت س ق ٢٣٨٢].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «وأخبرنا ابن المبارك وهو بالإسناد الأول محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا الأوزاعي عن الزهري».

(٣) في أصول كثيرة: «قال جابر» بدون «واو».

(٤) النمرة: بردة (ثوب) من صوف يلبسها الأعراب، والجمع: نمار، وكل شملة مخططة. (انظر: معجم الملابس) (ص ٥٠٤).

○ [١٣٥٩] [التحفة: خ ٦٠٦١-خ ق ١٥٩٠٨].

(٥) زاد لأبي ذر عن الحموي والمستملي وعليه صح: «أَجَلْتُ لَهُ».

(٦) الساعة: عبارة عن جزء قليل من النهار أو الليل. (انظر: النهاية، مادة: سوع).

(٧) يُخْتَلَى: يقطع. (انظر: النهاية، مادة: خلا).

(٨) يعضد: يقطع. (انظر: النهاية، مادة: عضد).

(٩) ينفر: يزجر ويدفع عن الرعي. (انظر: النهاية، مادة: نفر).

(١٠) اللقطة: اسم المال الملقوط من غير قصد وطلب. (انظر: النهاية، مادة: لقط).

(١١) ليس عند ابن عساکر.

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا» .

وَقَالَ أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ^(١) ، سَمِعْتُ ^(٢) النَّبِيَّ ﷺ مِثْلَهُ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي عنهما لِقَتْنِيهِمْ وَبُيُوتِهِمْ .

٢٦- بَابُ هَلْ يُخْرَجُ الْمَيِّتُ مِنَ الْقَبْرِ وَاللَّحْدِ لِعَلَّةٍ؟

○ [١٣٦٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ عَمْرُو : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي عنه قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَعْدَمَا أُذْخِلَ حُفْرَتَهُ فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ ^(٣) مِنْ رِيقِهِ ، وَالْبَسَهُ قَمِيصَهُ ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ ، وَكَانَ كَسَا عَبَّاسًا قَمِيصًا ^(٤) .

قَالَ سُفْيَانُ ، وَقَالَ ^(٥) أَبُو هُرَيْرَةَ ^(٦) : وَكَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَانِ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ أَبِي قَمِيصَكَ الَّذِي يَلِي جِلْدَكَ .

قَالَ سُفْيَانُ : فَيُرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَلْبَسَ عَبْدَ اللَّهِ قَمِيصَهُ مُكَافَأَةً لِمَا صَنَعَ .

● [١٣٦١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، أَخْبَرَنَا ^(٧) بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ رضي عنه قَالَ : لَمَّا حَضَرَ أُحُدٌ ^(١) دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَالَ : مَا أَرَانِي إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ

(١) عليه صح . (٢) عليه صح ، ولأبي ذر وعليه صح : «سَمِعْتُ» .

○ [١٣٦٠] [التحفة : خ م س ٢٥٣١] .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستلمي وعليه صح : «فيه» .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «قَمِيصُهُ» .

(٥) وقال أبوهارون : قال في الفتح كذا وقع في رواية أبي ذر وغيرها ووقع في كثير من الروايات : «وقال أبو هريرة» وكذا هو في مستخرج أبي نعيم وهو تصحيف . اهـ .

(٦) عليه تضييب .

● [١٣٦١] [التحفة : خ ٢٤٠٩] .

(٧) لأبي الوقت : «حَدَّثَنَا» .

غَيْرِ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ^(١) عَلِيَّ دَيْنًا فَأَقْضِ، وَاسْتَوْصِ بِأَخْوَاتِكَ خَيْرًا، فَأَصْبَحْنَا فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ، وَ^(٢) دُفِنَ مَعَهُ آخِرُ^(٣) فِي قَبْرِ، ثُمَّ لَمْ تَطْبُ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ الْآخِرِ فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ؛ فَإِذَا هُوَ كَيَوْمِ وَضَعْتُهُ هُنَيْئَةً^(٤)، غَيْرَ^(٥) أُذْنِهِ.

• [١٣٦٢] حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سعيد بن عامر، عن شعبة، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن جابر رضي الله عنه قال: دُفِنَ مَعَ أَبِي رَجُلٌ فَلَمْ تَطْبُ نَفْسِي حَتَّى أَخْرَجْتُهُ فَجَعَلْتُهُ فِي قَبْرِ عَلِيٍّ حِدَةً.

٧٧- بَابُ اللَّحْدِ وَالشَّقِّ فِي الْقَبْرِ

• [١٣٦٣] حدثنا عبدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا الليث بن سعد، قال: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ^(٥) مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمَ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟» فَإِذَا أَشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، فَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُغْسَلْهُمْ^(٦).

٧٨- بَابُ إِذَا أَسْلَمَ الصَّبِيُّ فَمَاتَ هَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِ؟

وَهَلْ يُعْرَضُ عَلَى الصَّبِيِّ الْإِسْلَامُ؟

وَقَالَ الْحَسَنُ وَشُرَيْحٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَقَتَادَةُ: إِذَا أَسْلَمَ أَحَدُهُمَا فَالْوَلَدُ مَعَ الْمُسْلِمِ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه مَعَ أُمِّهِ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَ أَبِيهِ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ، وَقَالَ: الْإِسْلَامُ يُغْلَوُ وَلَا يُغْلَى.

(١) لأبي ذر وأبي الوقت: «وإن».

(٢) لأبي ذر وعليه صح وللقاسبي وعليه صح: «وَدَفَنْتُ مَعَهُ آخِرًا».

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «عند».

• [١٣٦٢] [التحفة: خ ص ٢٤٢٢].

• [١٣٦٣] [التحفة: خ د ص ق ٢٣٨٢].

(٤) لأبي ذر: «يغسلهم».

(٥) لأبي الوقت وأبي ذر: «الرجلين».

○ [١٣٦٤] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَهْطٍ ^(١) قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ عِنْدَ أُطَمٍ ^(٢) بَنِي مَعَالَةَ - وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ الْحُلْمَ - فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ لِابْنِ صَيَّادٍ ^(٣) : « تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ » فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَرَفَضَهُ ^(٤) ، وَقَالَ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ ، فَقَالَ لَهُ : « مَاذَا تَرَى ؟ » قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : يَا تَبِيبِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « خُلِطَ ^(٥) عَلَيْكَ الْأَمْرُ » ، ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا ^(٦) » ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : هُوَ الدُّخُّ ^(٧) ، فَقَالَ : « اخْسَأْ ^(٨) فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ » ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ » .

وَقَالَ سَالِمٌ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِيُّ بَنُ كَعْبٍ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ ، وَهُوَ يَخْتَلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ ، فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ - يَعْنِي - فِي قَطِيفَةٍ ^(٩) لَهُ

○ [١٣٦٤] [التحفة : خم ٦٩٩٠] .

- (١) الرهط : عدد من الرجال دون العشرة . وقيل : إلى الأربعين . (انظر : النهاية ، مادة : رهط) .
 (٢) الأطم : البناء المرتفع ، والجمع : أطام . (انظر : النهاية ، مادة : أطم) .
 (٣) لأبي ذر وعليه صح : « صَائِدٌ » .
 (٤) لأبي ذر والمستملي : « فَرَفَضَهُ » .
 (٥) « خُلِطَ » : ضبط بالتخفيف والتشديد في النسخ المعتمدة تبعاً لليونانية وفرعها ؛ وعليه نبه القسطلاني .
 (٦) لأبي ذر وعليه صح : « خَبَأٌ » .
 الخبيء والخبء : كل شيء غائب مستور . (انظر : النهاية ، مادة : خبا) .
 (٧) الدخ : الدخان . (انظر : النهاية ، مادة : دخخ) .
 (٨) اخسأ : اسكت صاغراً مطروداً . (انظر : مجمع البحار ، مادة : خسأ) .
 (٩) « يعني في قطيفة » : ليس عند أبي ذر .

فِيهَا رَمْرَمَةٌ^(١) - أَوْ زَمْرَمَةٌ - فَرَأَتْ أُمَّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ ،
فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ : يَا صَافٍ - وَهُوَ : اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ - هَذَا مُحَمَّدٌ^(٢) ﷺ ، فَتَارَ^(٤)
ابْنُ صَيَّادٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَوْ تَرَكْتَهُ بَيْنَ» .

وَقَالَ شُعَيْبٌ فِي حَدِيثِهِ : فَرَفَصَهُ^(٥) زَمْرَمَةٌ^(٦) ، أَوْ زَمْرَمَةٌ^(٧) ، وَقَالَ عُقَيْلٌ :
زَمْرَمَةٌ^(٨) ، وَقَالَ مَعْمَرٌ : زَمْرَمَةٌ^(٩) .

○ [١٣٦٥] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، وَهُوَ : ابْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ ، فَقَعَدَ
عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ : «أَسْلِمَ» ، فَتَنَظَّرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ ، فَقَالَ لَهُ^(١٠) : أَطْعَ أَبَا الْقَاسِمِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ» .

● [١٣٦٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ^(١١) : سَمِعْتُ
ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ ؛ أَنَا مِنَ الْوِلْدَانِ ، وَأُمِّي
مِنَ النِّسَاءِ .

(١) «زَمْرَمَةٌ أَوْ زَمْرَمَةٌ» : لأبي ذر وعليهما صح . «زَمْرَمَةٌ أَوْ زَمْرَمَةٌ» : كذا يستفاد من وضع النسخ التي بيدنا ،
وهي رواية لبعضهم كما في القسطلاني .

رمزة : صوت خفي بتحريك الشفتين لا يفهم . (انظر : هدي الساري) (ص ١٢٥) .

(٢) ثبتت صيغة : (الصلاة والسلام) في عدة نسخ ، وعليها في بعض النسخ (من إلان) كما ترى . اهـ . مصححه .

(٣) صيغة «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» : سقط . (٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «فَتَارَ» .

(٥) «في حديثه فَرَفَصَهُ» : ليس عند أبي ذر وعليه صح . «فَرَفَصَهُ» : في نسخة «فَرَضَهُ» . «زَمْرَمَةٌ فَرَضَهُ» : كذا في
نسخة عبد الله بن سالم ، وفي الفتح أن رواية أبي ذر «زَمْرَمَةٌ فَرَفَصَهُ» بالصاد المهملة ، فحرر . اهـ . مصححه .

(٦) الرمزة : تحريك الشفتين بكلام لا يفهم . (انظر : المشارق) (١/ ٢٩٢) .

(٧) الزمزمة : صوت خفي لا يكاد يفهم . (انظر : النهاية ، مادة : زمم) .

(٨) «زَمْرَمَةٌ» : لأبي ذر وعليه صح صح . وقال إسحاق الكلبِيُّ وعُقَيْلٌ : «زَمْرَمَةٌ» .

(٩) «زَمْرَمَةٌ» : لأبي ذر وعليه صح .

○ [١٣٦٥] [التحفة : خ دس ٢٩٥] . (١٠) ليس عند أبي ذر .

● [١٣٦٦] [التحفة : خ م دس ٥٨٦٤] . (١١) زاد لأبي ذر وعليه صح : «ابنُ أبي يَزِيدٍ» .

○ [١٣٦٧] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: يُصَلِّي عَلَى كُلِّ مَوْلُودٍ مُتَوَفَّى وَإِنْ كَانَ لِعَيْتَةٍ^(١)؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، يَدْعِي أَبَوَاهُ الْإِسْلَامَ، أَوْ أَبَوَهُ خَاصَّةً، وَإِنْ كَانَتْ أُمُّهُ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ، إِذَا اسْتَهَلَّ^(٢) صَارِخًا صُلِّيَ عَلَيْهِ^(٣)، وَلَا يُصَلِّي عَلَى مَنْ لَا يَسْتَهَلُّ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ سَقَطَ؛ فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه كَانَ يُحَدِّثُ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ^(٤) الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةِ جَمْعَاءَ^(٥)، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ^(٦)؟» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾^(٧) الْآيَةَ.

○ [١٣٦٨] حدثنا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ^(٨)، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةٍ^(٩)، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الَّذِينَ الْقَمِيمُ﴾^(١٠) ﴿١١﴾.

○ [١٣٦٧] [التحفة: خ ١٤٦٠١/أ - خ ١٩٣٤٥/ب].

(١) لغية: اللام: للخفض، والغية: إذا كان لغير رشفة، من الغي. كما يقال: لزنية. (انظر: المشارق) (١٤٣/٢).

(٢) استهلال الصبي: تصويته عند ولادته. (انظر: النهاية، مادة: هلل).

(٣) «إِذَا اسْتَهَلَّ صَارِخًا صُلِّيَ عَلَيْهِ»: كذا في عدة نسخ معتمدة وعليه شرح القسطلاني، وفي بعض النسخ تبعاً لليونينية: «إِذَا اسْتَهَلَّ صُلِّيَ عَلَيْهِ صَارِخًا». اهـ. مصححه.

(٤) النتاج: الولادة. (انظر: النهاية، مادة: نتج).

(٥) الجمعاء: السليمة من العيوب، مجتمعة الأعضاء كاملتها. (انظر: النهاية، مادة: جمع).

(٦) الجدع: قطع الأنف والأذن والشفة، وهو بالأنف أخص، فإذا أطلق غلب عليه. (انظر: النهاية، مادة: جدع).

(٧) [الروم: ٣٠].

○ [١٣٦٨] [التحفة: خ م ١٥٣١٧].

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «أَوْ يُنَصِّرَانِهِ». (٩) زاد لأبي ذر وعليه صح: «جَمْعَاءَ».

(١٠) القيم: الثابت المَقُومُ لأمر معاشهم ومعادهم. (انظر: المفردات للأصفهاني) (ص ٦٩١).

(١١) [الروم: ٣٠].

٧٩- بَابُ إِذَا قَالَ الْمُشْرِكُ عِنْدَ الْمَوْتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

○ [١٣٦٩] حدثنا إسحاق، أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال حدثني أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سعيد بن المسيب، عن أبيه، أنه أخبره، أنه لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل بن هشام، وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، قال رسول الله ﷺ لأبي طالب: «يا (١) عم، قل: لا إله إلا الله، كلمة أشهد لك بها عند الله»، فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب، أتزعج عن ملة (٢) عبد المطلب، فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه، ويعودان بتلك المقالة، حتى قال أبو طالب آخرا ما كلمهم: هو على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله، فقال رسول الله ﷺ: «أما (٣) والله، لأستغفرنَّ لك ما لم أنه عنك» (٤) فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ (٥) الآية.

٨٠- بَابُ الْجَرِيدِ (٦) عَلَى الْقَبْرِ

وَأَوْصَى بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيَّ أَنْ يُجْعَلَ فِي (٧) قَبْرِهِ جَرِيدَانِ .
وَرَأَى ابْنُ عُمَرَ ~~عِنْدَهُ~~ فَسَطَّاطًا عَلَى قَبْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: انزِعْهُ يَا غُلَامُ؛ فَإِنَّمَا يُظِلُّهُ عَمَلُهُ .

وَقَالَ خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ: رَأَيْتُنِي وَنَحْنُ شُبَّانٌ فِي زَمَنِ عَثْمَانَ ~~عَلَيْهِ السَّلَامُ~~ وَإِنَّا أَشَدُّنَا وَثْبَةً
الَّذِي يَثِبُ (٩) قَبْرَ عَثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ حَتَّى يُجَاوِزَهُ .

○ [١٣٦٩] [التحفة: خ م س ١١٢٨١].

(١) لأبي الوقت، ولأبي ذر وعليه صح: «أبي» .

(٢) الملة: الشريعة والدين . (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: ملل) .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «أم» . (٤) للحموي والمستملي: «عنه» .

(٥) [التوبة: ١١٣] . وقوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾: ليس عند أبي ذر .

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «الجريدة» . (٧) لأبي ذر والمستملي: «على» .

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «جريدتان» .

(٩) وثب: نهض وقام . (انظر: النهاية، مادة: وثب) .

وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ : أَخَذَ بِيَدِي خَارِجَةً فَأَجْلَسَنِي عَلَى قَبْرِ وَأَخْبَرَنِي عَنْ عَمِّهِ
يَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : إِنَّمَا كُرِّهَ ذَلِكَ لِمَنْ أُحَدِّثَ عَلَيْهِ .

وَقَالَ نَافِعٌ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَجْلِسُ عَلَى الْقُبُورِ .

○ [١٣٧٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ مَرَّ ^(١) بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ فَقَالَ : «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ ،
وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ ؛ أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي
بِالتَّمِيمَةِ ، ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا بِنِصْفَيْنِ ثُمَّ عَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً» ، فَقَالُوا : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ فَقَالَ : «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسُاسَا ^(٢)» .

٨١- بَابُ مَوْعِظَةِ الْمُحَدِّثِ ^(٣) عِنْدَ الْقَبْرِ ، وَقَعُودِ أَصْحَابِهِ حَوْلَهُ

^(٤) ﴿يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ﴾ ^(٥) الْأَجْدَاثُ : الْقُبُورُ ، ﴿بُعْثَرَتْ﴾ ^(٦) : أُثِيرَتْ ، بَعَثَرَتْ
حَوْضِي ، أَيُّ : جَعَلْتُ أَسْفَلَ أَعْلَاهُ ^(٧) ، الْإِيْقَاضُ : الْإِسْرَاعُ ، وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ : ﴿إِلَى
نُصْبٍ﴾ ^(٨) إِلَى شَيْءٍ مَنْصُوبٍ يَسْتَيْقُونَ إِلَيْهِ ، وَالنُّصْبُ ^(٩) وَاحِدٌ ، وَالنُّصْبُ ^(٣) مَصْدَرٌ ،
﴿يَوْمَ الْخُرُوجِ﴾ ^(٩) مِنَ الْقُبُورِ ، ﴿يَنْسِلُونَ﴾ ^(١٠) : يَخْرُجُونَ .

○ [١٣٧٠] [التحفة : ع ٥٧٤٧] .

(١) قوله : «عن النبي ﷺ أنه مرَّ» . لأبي ذر وعليه صحح : «قال : مرَّ النبي ﷺ» .

(٢) «يَبْسُاسَا» : كَذَا هُوَ فِي الْيُونَانِيَّةِ بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ وَكَسْرِهَا . اهـ . مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ .

(٣) عَلَيْهِ صَح .

(٤) زَادَ فِي حَاشِيَةِ الْبِقَاعِي : «وَقَوْلُهُ ﴿يَوْمَ﴾» وَنَسَبَهُ لِنَسْخَةِ .

(٦) [الانفطار : ٤] .

(٥) [القمر : ٧] .

(٧) زَادَ فِي حَاشِيَةِ الْبِقَاعِي : «﴿يُوفِئُونَ﴾» وَنَسَبَهُ لِنَسْخَةِ .

(٨) [المعارج : ٤٣] . كَذَا وَعَلَيْهِ صَح . وَلَا بِي ذَرَّوَعَالِيهِ صَح : «نُصْبٍ» .

(١٠) [يس : ٥١] .

(٩) [ق : ٤٢] .

○ [١٣٧١] حَدَّثَنَا^(١) عُثْمَانُ، قَالَ حَدَّثَنِي^(٢) جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا فِي جِنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْعَرْقَدِ^(٣)، فَأَتَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ^(٤) فَكَسَّ^(٥)، فَجَعَلَ يَنْكُثُ^(٦) بِمِخْصَرَتِهِ ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ^(٧) إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَ^(٨) شَقِيَّةٌ^(٩)، أَوْ سَعِيدَةٌ^(٩)»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تَتَكَلَّمُ عَلَيْنَا كِتَابِنَا، وَتَدْعُ الْعَمَلَ؛ فَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ؟ قَالَ: «أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾^(١٠) الْآيَةَ.

٨٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي قَاتِلِ النَّفْسِ

○ [١٣٧٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ

○ [١٣٧١] [التحفة: ع ١٠١٦٧].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثنا».

(٣) بَقِيعِ الْعَرْقَدِ: مقبرة أهل المدينة وهو معروف لا يجهله أحد، بجوار المسجد النبوي من جهة الشرق.

(انظر: المعالم الأثرية) (ص ٥٢).

(٤) المِخْصَرَةُ: ما يمسكه الإنسان من عصا أو عكازة أو مقرعة أو قضيب وقد يتكوى عليه، والجمع:

مِخْصَرَاتٌ. (انظر: النهاية، مادة: خصر).

(٥) النكس: خفض الرأس وطأطأته إلى الأرض على هيئة المهموم. (انظر: مجمع البحار، مادة: نكس).

(٦) النكت: أن تضرب الأرض بقضيب أو بشيء فتؤثر بطرفه فيها. (انظر: النهاية، مادة: نكت).

(٧) المنفوسة: المولودة؛ من نفست المرأة؛ إذا ولدت. (انظر: النهاية، مادة: نفس).

(٨) في بعض الأصول «كُتِبَتْ» بقاء التأنيث وعليها شرح القسطلاني.

(٩) عليه صح.

(١٠) [الليل: ٥]. وزاد لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾.

○ [١٣٧٢] [التحفة: ع ٢٠٦٢].

ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةِ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ عُدَّتْ بِهِ ^(١) فِي نَارِ جَهَنَّمَ» .

○ [١٣٧٣] وقال حجاج بن منهل : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، حَدَّثَنَا جُنْدَبُ رضي الله عنه فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَمَا نَسِينَا ، وَمَا نَخَافُ أَنْ يَكْذِبَ جُنْدَبُ عَنِ ^(٢) النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كَانَ بَرَجَلٍ جِرَاحٌ قَتَلَ ^(٣) نَفْسَهُ ، فَقَالَ اللَّهُ : بَدَلْنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ ، حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» .

○ [١٣٧٤] حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّيْنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الَّذِي يَخْتُلِقُ نَفْسَهُ يَخْتُلِقُهَا فِي النَّارِ ، وَالَّذِي يَطْعُنُهَا يَطْعُنُهَا فِي النَّارِ» .

٨٣- بَابُ مَا يَكْرَهُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ ، وَالِاسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ

رواه ابنُ عمرَ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

○ [١٣٧٥] حدثنا يحيى بن بكير ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، عَنِ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ، أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنُ سَلُولٍ دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَبْتُ إِلَيْهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُصَلِّيَ عَلَيَّ ابْنِ أَبِي وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا : كَذَا وَكَذَا؟! أَعَدُّدُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : «أَحْزَنِي يَا عُمَرُ» فَلَمَّا

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «بها» .

○ [١٣٧٣] [التحفة : خ م ٣٢٥٤] .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «على» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «فقتل» .

○ [١٣٧٤] [التحفة : خ (ت) ١٣٧٤٥] .

○ [١٣٧٥] [التحفة : خ ت س ١٠٥٠٩] .

أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ ، قَالَ : «إِنِّي خَيْرْتُ فَأَخْتَرْتُ ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ^(١) زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ فَعَفَّرَ^(٢) لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا» ، قَالَ : فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَلَمْ يَمُكُثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَاتَانِ مِنْ بَرَاءةٍ : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا ﴾ إِلَى^(٣) : ﴿ وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴾^(٤) ، قَالَ : فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ .

٨٤- بَابُ ثَنَاءِ^(٥) النَّاسِ عَلَى النَّبِيِّ

○ [١٣٧٦] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنُوا عَلَيْهَا خَيْرًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «وَجِبَتْ» ، ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنُوا عَلَيْهَا شَرًّا ، فَقَالَ : «وَجِبَتْ» ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا وَجِبَتْ ؟ قَالَ : «هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ» .

○ [١٣٧٧] حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ^(٧) ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَمَرَّتْ بِهِمْ جَنَازَةٌ فَأَثْنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا^(٨) ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَجِبَتْ ، ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَثْنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا^(٨) ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَجِبَتْ ، ثُمَّ مَرَّ

(١) عليه صح . ولأبي الوقت : «لَوْ» .

(٢) زاد لأبي ذر : «قَوْلِهِ» .

(٣) (٤) [التوبة : ٨٤] .

(٥) الثناء : الوصف بالخير مدحا . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ثنى) .

○ [١٣٧٦] [التحفة : خ ١٠٢٧] .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «مُرَّ» .

○ [١٣٧٧] [التحفة : خ ت س ١٠٤٧٢] .

(٧) بعده لأبي ذر وعليه صح : «هُوَ الصَّفَا» .

(٨) عليه صح .

بِالثَّالِثَةِ فَأَثْنِي عَلَى صَاحِبِهَا شَرًّا، فَقَالَ: وَجَبَتْ، فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: فَقُلْتُ: وَمَا وَجَبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَذْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»، فَقُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: «وَثَلَاثَةٌ»، فَقُلْنَا: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ»، ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ.

٨٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ

وَقَوْلُهُ ^(١) تَعَالَى ^(٢): ﴿إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ ^(٣) وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ ^(٤) هُوَ: الْهُونُ، وَالْهُونُ: الرَّفْقُ. وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿سَعْدِبُهِمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ ^(٥). وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ﴿١٠﴾ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ ^(٦).

○ [١٣٧٨] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقْعِدَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ أُتِيَ ^(٧)، ثُمَّ شَهِدَ ^(٨) أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُعْتَبُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ ^(٩)».

(١) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «وقوله».

(٢) زاد لأبي ذر وعليه صح، ولابن عساكر، والقاسبي: ﴿وَلَوْ تَرَى﴾.

(٣) غمرات الموت: شدائده التي تغمره وتركبه كما يغمر الماء الشيء إذا علاه وغطاه. (انظر: غريب السجستاني) (ص ٣٥٠).

(٤) [الأنعام: ٩٣]. وزاد لأبي ذر وعليه صح: «قال أبو عبد الله: الهون».

(٥) [التوبة: ١٠١].

(٦) [غافر: ٤٥، ٤٦]، وقوله ﴿أَدْخِلُوا﴾ لم يضبط: «ادخلوا» في اليونانية، وقرئ في السبع من الثلاثي والرباعي. اهـ. من هامش الأصل.

(٧) عليه صح.

○ [١٣٧٨] [التحفة: ١٧٦٢].

(٨) [إبراهيم: ٢٧].

(٩) لأبي ذر والحموي والكشميهني: «يشهد».

○ [١٣٧٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِذَا، وَزَادَ: ﴿يُعْتَبِكُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾^(١) نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ.

○ [١٣٨٠] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي^(٢) أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ~~هَهِسَ~~ أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَطَّلَعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى أَهْلِ الْقَلْبِيبِ^(٣)، فَقَالَ: «وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ^(٤) رَبُّكُمْ حَقًّا؟!» فَقِيلَ لَهُ: تَدْعُو أُمَمَاتًا؟! فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ مِنْهُمْ، وَلَكِنْ لَا يُجِيبُونَ».

○ [١٣٨١] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ~~هَهِسَ~~ قَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ الْآنَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ^(٥) حَقٌّ^(٦)»، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾^(٧).

○ [١٣٨٢] حدثنا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، سَمِعْتُ الْأَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ ~~هَهِسَ~~، أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ، فَقَالَتْ لَهَا: أَعَادَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ^(٨)، فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَقَالَ: «نَعَمْ عَذَابُ الْقَبْرِ»، قَالَتْ عَائِشَةُ ~~هَهِسَ~~: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ صَلَاتِي صَلَاةَ إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ^(٩).

(١) [إبراهيم: ٢٧].

○ [١٣٧٩] [التحفة: ع ١٧٦٢].

(٢) لأبي الوقت: «حدثنا».

○ [١٣٨٠] [التحفة: خ ٧٦٨٥].

(٣) القلبيب: البئر، وهي هنا: البئر الذي ردم فيها قتلى قريش يوم بدر، وهي في ساحة المعركة هناك، ولا يعرف مكانها محددًا. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٢٢٨).

(٤) عليه صح، وفي نسخة: «وَعَدَكُمْ».

○ [١٣٨١] [التحفة: خ ١٦٩٣].

(٥) زاد لفظ: «لَهُمْ» وعليه صح لأبي ذر، وأبي الوقت.

(٦) عليه صح. [النمل: ٨٠].

(٧) عليه صح.

○ [١٣٨٢] [التحفة: خ م س ١٧٦٦].

(٨) زاد لأبي ذر عن الحموي والمستملي وعليه صح: «حَقٌّ».

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «زاد غُنْدَرٌ: عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ».

○ [١٣٨٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَزْوَةُ بِنْتُ الرَّبِيعِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاطِبًا فَذَكَرَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ الَّتِي يَفْتَتِنُ فِيهَا الْمَرْءُ، فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ ضَجَّ الْمُسْلِمُونَ ضَجَّةً.

زَادَ غُنْدَرٌ: عَذَابُ الْقَبْرِ ^(١).

○ [١٣٨٤] حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، وَإِنَّهُ ^(٣) لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيَقْعِدَانِهِ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟» لِمُحَمَّدٍ ﷺ «فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيَقَالُ لَهُ: انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، قَدْ أَبَدْنَاكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا». قَالَ قَتَادَةُ: وَذَكَرْنَا أَنَّهُ يُفْسَخُ ^(٤) فِي قَبْرِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَنَسٍ، قَالَ: «وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْكَافِرُ ^(٥) فَيَقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي؛ كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيَقَالُ: لَا ذَرِيَّتَ وَلَا تَلِيَّتَ ^(٦)، وَيُضْرَبُ بِمَطَارِقٍ ^(٧) مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ».

○ [١٣٨٣] [التحفة: خ ص ١٥٧٢٨].

(١) «زَادَ غُنْدَرٌ: عَذَابُ الْقَبْرِ»: ليس عند أبي ذر. وزاد لأبي الوقت: «حَقٌّ».

○ [١٣٨٤] [التحفة: خ م د ص ١١٧٠].

(٢) «ابن مالِك»: ليس عند أبي ذر.

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «إنه».

(٤) لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: «له».

يفسح: يوسع. (انظر: النهاية، مادة: فسح).

(٥) «والكافر»: كذا هو بواب العطف في جميع النسخ، قال القسطلاني: وتقدم في باب خفق النعال، وأما

الكافر أو المنافق بالشك. اهـ.

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «أَتَلَيْتَ».

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «أَتَلَيْتَ».

٨٦- بَابُ التَّعَوُّدِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

○ [١٣٨٥] حدثنا ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا ^(٢) يَحْيَى ، حَدَّثَنَا ^(٣) شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبٍ رضي الله عنه قَالَ : خَرَجَ
النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ وَجِبَتْ ^(٤) الشَّمْسُ ، فَسَمِعَ صَوْتًا ، فَقَالَ : «يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا» .
وَقَالَ النَّضْرُ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَوْنٌ ، سَمِعْتُ أَبِي ، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ، عَنْ
أَبِي أَيُّوبٍ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٥) .

○ [١٣٨٦] حدثنا مَعْلَى ^(٦) ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَتْنِي ابْنَةُ
خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ، أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .
○ [١٣٨٧] حدثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو ^(٧) : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ ^(٨) بِكَ مِنْ عَذَابِ
الْقَبْرِ ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ» .

○ [١٣٨٥] [التحفة : خ م س ٣٤٥٤] .

(١) لأبي ذر وأبي الوقت : «حدثني» .

(٢) في نسخة : «أخبرنا» .

(٣) لأبي ذر وأبي الوقت : «أخبرنا» .

(٤) وجبت : سقطت مع المغيب . (انظر : النهاية ، مادة : وجب) .

(٥) قوله : «وقال النضر . . . إلخ» قال القسطلاني : وهذا ثابت هنا عند أبي ذر كما نبه عليه في الفرع
وأصله . اهـ .

○ [١٣٨٦] [التحفة : خ م س ١٥٧٨٠] .

(٦) «معلَى» : منون عند أبي ذر . اهـ . من هامش الأصل ، وعبارة القسطلاني : هو بالتثنية . وعند أبي ذر :
«معل بن أسد» . اهـ . فحرر ، كتبه مصححه .

○ [١٣٨٧] [التحفة : خ م ١٥٤٢٧] .

(٧) زاد لأبي ذر عن الكشميهني : «ويقول» .

(٨) أعوذ : أعتصم . (انظر : النهاية ، مادة : عوذ) .

٨٧- بَابُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْغَيْبَةِ وَالْبُؤْلِ

○ [١٣٨٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ ^(١) ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ؛ وَمَا يُعَذَّبَانِ مِنْ كَبِيرٍ»، ثُمَّ قَالَ: «بَلَى، أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَسْعَى بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا أَحَدُهُمَا ^(٢) فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ»، قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ عُودًا رَطْبًا فَكَسَرَهُ بِإِثْنَيْنِ ^(٣)، ثُمَّ غَرَزَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى قَبْرِ، ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسُ ^(٤)».

٨٨- بَابُ الْمَيِّتِ يُعْرَضُ عَلَيْهِ ^(٦) بِالْغَدَاةِ ^(٧) وَالْعِشِيِّ ^(٨)

○ [١٣٨٩] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعِشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ^(٩) فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

○ [١٣٨٨] [التحفة: ع ٥٧٤٧].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ».

(٢) «وَأَمَّا أَحَدُهُمَا»: كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ الْمُعْتَمَدَةِ بَيْدَنَا، وَفِي نَسْخَةِ الْقُسْطَلَانِي: «وَأَمَّا الْآخَرُ». اهـ.

مصححه .

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «بِإِثْنَيْنِ».

(٤) كَذَا هُوَ بفتح الموحدة وكسرها في اليونانية .

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «بَابِ الْمَيْتِ».

(٦) زاد لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: «مَقْعَدُهُ».

(٧) الغداة: ما بين الفجر وطلوع الشمس . (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: غدو).

(٨) قوله: «بَابِ الْمَيِّتِ يُعْرَضُ عَلَيْهِ بِالْغَدَاةِ وَالْعِشِيِّ» ليس عند ابن عساکر والقاسبي .

العشية: ما بعد الزوال إلى المغرب . وقيل: من زوال الشمس إلى الصباح . (انظر: النهاية، مادة:

عشا).

○ [١٣٨٩] [التحفة: خ م ص ٨٣٦١].

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ».

٨٩- بَابُ كَلَامِ الْمَيِّتِ عَلَى الْجَنَازَةِ^(١)

○ [١٣٩٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ؛ فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدَّمُونِي قَدَّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا! أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟! يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهَا الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ».

٩٠- بَابُ مَا قِيلَ فِي أَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ

○ قَالَ^(٢) أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ كَانَ^(٣) لَهُ^(٤) حِجَابًا مِنَ النَّارِ» أَوْ «دَخَلَ الْجَنَّةَ».

○ [١٣٩١] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ النَّاسِ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ^(٥) لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ؛ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ».

○ [١٣٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ».

(١) ضبطه أيضا بكسر الجيم .

○ [١٣٩٠] [التحفة: خ ص ٤٢٨٧] .

(٢) لأبي ذر وأبي الوقت: «وقال» .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «كانوا» .

(٤) كذا لأبي ذر وأبي الوقت .

○ [١٣٩١] [التحفة: خ ١٠٠٥] .

(٥) «من الولد»: ليس عند ابن عساكر والقاسبي وأبي ذر .

○ [١٣٩٢] [التحفة: خ ١٧٩٦] .

٩١- بَابُ مَا قِيلَ فِي أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ

○ [١٣٩٣] حَدَّثَنَا جِبَّانٌ^(١)، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٢) قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: «اللَّهُ إِذْ خَلَقَهُمْ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

○ [١٣٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ (٣): أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَرَارِيِّ^(٤) الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

○ [١٣٩٥] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تَلِدُ الْبَيْهَمَةُ تُنْتِجُ الْبَيْهَمَةَ؛ هَلْ تَرَى فِيهَا جَذْعَاءً؟».

٩٢- بَابٌ^(٥)

○ [١٣٩٦] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِزٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً^(٦) أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «مَنْ

○ [١٣٩٣] [التحفة: خ م د س ٥٤٤٩].

(١) قوله: «حَدَّثَنَا جِبَّانٌ». عند أبي ذر وعليه صح: «حَدَّثَنِي جِبَّانُ بْنُ مُوسَى».

(٢) كذا في اليونانية «عنهم» بصيغة الجمع. اهـ. من هامش الأصل.

○ [١٣٩٤] [التحفة: خ م س ١٤٢١٢].

(٣) سقط عند ابن عساكر.

(٤) الدراري: جمع الذرية، وهو: اسم يجمع نسل الإنسان من ذكر وأنثى. (انظر: النهاية، مادة: ذرر).

○ [١٣٩٥] [التحفة: خ ١٥٢٥٨].

(٥) سقط عند أبي ذر.

○ [١٣٩٦] [التحفة: خ م ت س ٤٦٣٠].

(٦) كذا لأبي الوقت عن الكشميهني. ولأبي ذر عن الحموي والمستملي، ولأبي الوقت: «صلاته».

رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ زُرِّيَا؟» قَالَ : فَإِنْ رَأَى أَحَدٌ قَصَّهَا ، فَيُشَوَّلُ مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَسَأَلْنَا يَوْمًا فَقَالَ : «هَلْ رَأَى أَحَدٌ ^(١) مِنْكُمْ ^(١) زُرِّيَا؟» قُلْنَا : لَا ، قَالَ : «لَكِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي فَأَخَذَا بِيَدِي فَأَخْرَجَانِي إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ ^(٢) ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ بِيَدِهِ ^(٣) كَلُوبٌ ^(٤) مِنْ حَدِيدٍ» ، قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا ، عَنْ مُوسَى : «أَنَّهُ يُدْخِلُ ذَلِكَ الْكَلُوبَ فِي شِدْقِهِ حَتَّى يَبْلُغَ قَفَاهُ ، ثُمَّ يَفْعَلُ بِشِدْقِهِ الْآخَرَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَيَلْتَمِسُ شِدْقَهُ هَذَا ، فَيَعُودُ فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ ، قُلْتُ : مَا ^(٥) هَذَا؟ قَالَ : انْطَلِقْ ، فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ عَلَى قَفَاهُ ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ بِفِهْرٍ ^(٦) ، أَوْ صَخْرَةٍ فَيَشْدُخُ بِهِ ^(٧) رَأْسَهُ ، فَإِذَا ضَرَبَتْهُ تَدَهْدَهُ ^(٨) الْحَجَرُ ، فَاَنْطَلِقُ إِلَيْهِ لِيَأْخُذَهُ فَلَا يَزِجُعُ إِلَيَّ هَذَا حَتَّى يَلْتَمِسَ رَأْسَهُ وَعَادَ رَأْسَهُ كَمَا هُوَ ، فَعَادَ إِلَيْهِ فَضَرَبَتْهُ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ قَالَ : انْطَلِقْ ، فَاَنْطَلَقْنَا إِلَى ثَقَبٍ ^(٩) مِثْلِ : التَّنُورِ ^(١٠) ، أَعْلَاهُ صَيِّقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارًا ^(١١) ، فَإِذَا اقْتَرَبَ ^(١٢) اِرْتَفَعُوا حَتَّى كَادَ أَنْ ^(١٣) يَخْرُجُوا ^(١٤) ، فَإِذَا خَمَدَتْ رَجَعُوا فِيهَا ، وَفِيهَا رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاءٌ ،

(١) عليه صح . (٢) لأبي ذر ، والمستملي : «أرض مقدسة» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «قال بعض أصحابنا عن موسى : كلوب من حديد يدخله في شدقه» .

(٤) الكلوب : حديدة معوجة الرأس ، والجمع : كلابيب (انظر : النهاية ، مادة : كلب) .

(٥) لأبي ذر عن المستملي : «من» .

(٦) الفهر : الحجر ملء الكف ، وقيل : هو الحجر مطلقا . (انظر : النهاية ، مادة : فهر) .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «بها» .

(٨) تدهده : تدحرج . (انظر : النهاية ، مادة : دهدأ) .

(٩) لأبي ذر عن الكشميهني : «ثقب» .

ثقب : ثقب ونقب بمعنى ، وهو شق في الحائط يتخلص منه إلى ما وراءه . (انظر : هدي الساري)

(ص ٥٢٨) .

(١٠) التنور : الذي يُخْبَزُ فِيهِ . (انظر : النهاية ، مادة : تنر) .

(١١) «نارا» : عليه صح . وقوله : «يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارًا» : لأبي ذر وعليه صح ، ولأبي الوقت : «تَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارًا» .

(١٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «أقترت» .

(١٣) سقط عند ابن عساكر .

(١٤) قوله : «كَادَ أَنْ يَخْرُجُوا» : لأبي ذر وعليه صح ، ولأبي الوقت : «كادوا يَخْرُجُونَ» .

فَقُلْتُ: مَنْ ^(١) هَذَا؟ قَالَا: انطَلِقْ، فَانطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دِمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ، عَلَى وَسَطِ النَّهْرِ ^(٢) رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلَ الَّذِي فِي النَّهْرِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلَ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ فَرْدَةٌ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ فَيَزِجُّ كَمَا كَانَ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا: انطَلِقْ، فَانطَلَقْنَا ^(٣) حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ فِيهَا شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ، وَفِي أَصْلِهَا شَيْخٌ وَصَيِّبَانٌ، وَإِذَا رَجُلٌ قَرِيبٌ مِنَ الشَّجَرَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ نَارٌ يُوقِدُهَا، فَصَعِدَا بِي فِي الشَّجَرَةِ، وَأَدْخَلَانِي دَارًا لَمْ أَرُ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، فِيهَا رِجَالٌ شُبُوحٌ وَشَبَابٌ، وَنِسَاءٌ وَصَيِّبَانٌ، ثُمَّ أَخْرَجَانِي مِنْهَا فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ فَأَدْخَلَانِي ^(٤) دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ، فِيهَا شُبُوحٌ وَشَبَابٌ، قُلْتُ: طَوَّفْتُمَانِي ^(٥) اللَّيْلَةَ فَأَخْبِرَانِي عَمَّا رَأَيْتُ؟ قَالَا: نَعَمْ، أَمَّا الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَّابٌ يُحَدِّثُ بِالْكَذْبَةِ، فَتَحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ فَيُصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَدِّحُ رَأْسُهُ فَرَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَنَامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ، وَلَمْ يَعْمَلْ فِيهِ ^(٦) بِالنَّهَارِ، يُفَعَّلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي الثَّقَبِ فَهُمْ الرِّثَاءُ، وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهْرِ أَكَلُوا الرِّبَا، وَالشَّيْخُ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام، وَالصَّيِّبَانُ حَزَلُهُ فَأَوْلَادُ النَّاسِ، وَالَّذِي يُوقِدُ النَّارَ مَالِكُ خَازِنُ النَّارِ، وَالذَّارُ الْأُولَى الَّتِي دَخَلْتَ دَارَ عَامَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ، وَأَنَا جَبْرِيلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ، فَارْفَعْ رَأْسَكَ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا فَوْقِي مِثْلُ: السَّحَابِ، قَالَا: ذَلِكَ ^(٧) مَنَزَلُكَ، قُلْتُ: دَعَانِي أَدْخُلْ مَنَزَلِي، قَالَا: إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمُرٌ لَمْ تَسْتَكْمِلْهُ، فَلَوْ اسْتَكْمَلْتَ أَتَيْتَ مَنَزِلَكَ» .

(١) «مَنْ هَذَا»: كَذَا فِي الْيُونَانِيَّةِ، وَفِي غَيْرِهَا: «مَا هَذَا». اهـ. من هامش الأصل .

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «قال يزيد وهب بن جبرير عن جبرير بن حازم: وعلى شطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ» .

(٣) سقط عند القاسبي، وأبي ذر وعليه صح .

(٤) لابن عساكر: «وَأَدْخَلَانِي» .

(٥) لأبي الوقت: «طَوَّفْتُمَانِي» .

(٦) عليه صح .

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «ذَلِكَ» .

٩٣- بَابُ مَوْتِ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ

○ [١٣٩٧] حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: فِي كَمْ كَفَّمْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ? قَالَتْ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ، وَقَالَ لَهَا: فِي أَيِّ يَوْمٍ تُؤْفِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ? قَالَتْ: يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، قَالَ: فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالَتْ: يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، قَالَ: أَرْجُو فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ^(١)، فَتَنْظُرُ^(٢) إِلَى ثَوْبٍ عَلَيْهِ كَانَ يُمَرِّضُ فِيهِ بِهِ رِذْعٌ^(٣) مِنْ زَعْفَرَانٍ^(٤)؛ فَقَالَ: اغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا^(٥)، وَزِيدُوا عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ فَكَفَّمُونِي فِيهَا^(٦)، قُلْتُ: إِنَّ هَذَا خَلْقٌ^(٧)!، قَالَ: إِنَّ الْحَيَّ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ؛ إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهَلَّةِ^(٨)، فَلَمْ يُتَوَفَّ حَتَّى أَمْسَى مِنْ لَيْلَةِ الثَّلَاثَاءِ، وَدُفِنَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ.

٩٤- بَابُ مَوْتِ الْفَجَاءِ الْبَغْتَةِ^(٩)

○ [١٣٩٨] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامٌ^(١٠)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمَّي افْتُلِتَتْ نَفْسَهَا^(١١)، وَأَطْنُهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقْتُ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

○ [١٣٩٧] [التحفة: خ ١٧٢٨٩].

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستمل: «اللَّيْلَةُ». (٢) في نسخة: «ثُمَّ نَظَرُ».

(٣) «رِذْعٌ» قال القسطلاني: ولأبي الوقت من غير اليونينية: «رِذْعٌ» بالعين المعجمة. اهـ. رِذْعٌ: أثر. (انظر: لسان العرب، مادة: رِذْعٌ).

(٤) الزعفران: صبغ أصفر اللون له رائحة طيبة. (انظر: اللسان، مادة: زعفران).

(٥) عليه سقط. (٦) لأبي ذر وعليه صح: «فِيهَا».

(٧) الخلق: غير الجديد. (انظر: مجمع البحار، مادة: خلق).

(٨) المهلة: القَيْحُ والصدید الذي يذوب فيسيل من الجسد. (انظر: النهاية، مادة: مهل).

(٩) لأبي ذر عن الكشميهني: «بَغْتَةٌ».

○ [١٣٩٨] [التحفة: خ ١٧١٩٣].

(١٠) زاد لأبي ذر وعليه صح: «هشام بن عروة».

(١١) كذا بالوجهين لأبي ذر.

افتلتت نفسها: ماتت فجأة، وأخذت نفسها فلتة. (انظر: النهاية، مادة: فلت).

٩٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (١)

﴿ فَأَقْبَرُهُ ﴾ (٢) أَقْبَرْتُ الرَّجُلَ (٣) : إِذَا جَعَلْتَ لَهُ قَبْرًا ، وَقَبْرَتُهُ : دَفِنْتُهُ .

﴿ كِفَاتًا ﴾ (٤) : يَكُونُونَ فِيهَا أَحْيَاءَ ، وَيُدْفَنُونَ فِيهَا أَمْوَاتًا .

○ [١٣٩٩] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ ، عَنْ هِشَامٍ ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَسْعَدُ (٦) فِي مَرَضِهِ : «أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؟ أَيْنَ أَنَا عَدَا؟» اسْتَبْطَاءَ لِيَوْمِ عَائِشَةَ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي فَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَخْرِي (٧) وَنَخْرِي ، وَدُفِنَ فِي بَيْتِي .

○ [١٤٠٠] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ هِلَالٍ (٨) ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ (٩) : «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» ، لَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِرَ (١٠) قَبْرُهُ (١١) ، غَيْرَ أَنَّهُ حَشِي - أَوْ حُشِي - أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا .

وَعَنْ هِلَالٍ قَالَ : كَتَانِي عُرْوَةَ بْنُ الزُّبَيْرِ وَلَمْ يُوَلِّدْ لِي .

(١) زاد لأبي ذر وعليه صح : «قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ :» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، ولأبي الوقت : «أَقْبَرُهُ» .

○ [١٣٩٩] [التحفة : خ ١٧٣٠١] .

(٥) عليه صح .

(٦) التعذر : الامتناع والتعسر ، وتعذر عليه الأمر إذا صعُب . (انظر : النهاية ، مادة : عذر) .

(٧) السحر : الرئة ، أي : أنه مات وهو مُسْتَبَدِّدٌ إِلَى صَدْرِهِ . (انظر : النهاية ، مادة : سحر) .

○ [١٤٠٠] [التحفة : خ م ١٧٣٤٦ - خ ١٩٠٤٢ / أ] .

(٨) زاد لأبي ذر وعليه صح ، ولأبي الوقت ، والقاسبي : «هُوَ الْوَرَّانُ» .

(٩) كَذَا لأبي ذر وعليه صح . ولابن عساكر : «فِيهِ» .

(١٠) كَذَا لأبي ذر وعليه صح .

(١١) «أُبْرِرَ قَبْرُهُ» : لأبي ذر وعليه صح . و«أُبْرِرَ قَبْرُهُ» لأبي ذر وعليه صح بالوجهين معا . كذا في النسخ

التي بيدنا ومقتضاه أن أبا ذر يروي الفعل بالوجهين ، والذي يؤخذ من شرح القسطلاني أن

روايته بالبناء للفاعل .

○ [١٤٠١] حدثنا^(١) مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّمَارِ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ مُسْتَمًا^(٢) .

● [١٤٠٢] حدثنا^(٣) فِرْوَةَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ^(٤) ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ لَمَّا سَقَطَ عَلَيْهِمْ^(٥) الْحَائِطُ فِي زَمَانِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَخَذُوا فِي بِنَائِهِ ، فَبَدَتْ لَهُمْ قَدَمٌ فَفَزِعُوا وَظَنُوا أَنَّهَا قَدَمُ النَّبِيِّ ﷺ ؛ فَمَا وَجَدُوا أَحَدًا يَعْلَمُ ذَلِكَ ، حَتَّى قَالَ لَهُمْ عُرْوَةُ : لَا وَاللَّهِ ، مَا هِيَ قَدَمُ النَّبِيِّ ﷺ ، مَا هِيَ إِلَّا قَدَمُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

○ [١٤٠٣] ^(٦) وعن هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّهَا أَوْصَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا تَدْفِنِي مَعَهُمْ ، وَادْفِنِي مَعَ صَوَّاحِبِي^(٧) بِالْبَقِيعِ ، لَا أَزْكَى بِهِ أَبَدًا .

○ [١٤٠٤] حدثنا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ اذْهَبْ إِلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْ : يَقْرَأُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، ثُمَّ سَلَهَا أَنْ أَدْفَنَ مَعَ صَاحِبِي ، قَالَتْ : كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي ، فَلَأَوْثَرْتُهُ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي ، فَلَمَّا أَقْبَلَ قَالَ لَهُ : مَا لَدَيْكَ ؟ قَالَ : أَذِنْتُ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : مَا كَانَ شَيْءٌ أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ الْمَضْجَعِ^(٨) ، فَإِذَا قُبِضْتُ فَأَحْمِلُونِي ، ثُمَّ سَلَّمُوا ، ثُمَّ قُل :

○ [١٤٠١] [التحفة : خ ١٨٧٦١] .

(١) لأبي ذر وعليه صح ، ولابن عساكر : «حدثني» .

(٢) المسنم : المرتفع على وجه الأرض . (انظر : هدي الساري) (ص ١٣٤) .

● [١٤٠٢] [التحفة : خ ١٩٠٢٣ - خ ١٧١١٠] .

(٣) لأبي الوقت وأبي ذر : «حدثني» . (٤) زاد لأبي ذر وعليه صح : «علي بن موشير» .

(٥) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني : «عنه» .

○ [١٤٠٣] [التحفة : خ ١٧١١٠] .

(٦) قوله : «وعن هشام . . . إلن قوله : أبدا» ضيب عليه في اليونينية ، وثبت في غيرها . أفاده القسطلاني .

(٧) الصواحب : جمع صاحبة تريد أزواج النبي ﷺ . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (١٣/٣٠٩) .

○ [١٤٠٤] [التحفة : خ س ١٠٦١٨] .

(٨) كذا بالضبطين وعليه صح .

يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَإِنِ أذِنْتَ لِي فَأَذِفُونِي ، وَإِلَّا فَرُدُونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ ، إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ الَّذِينَ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ ، فَمَنْ اسْتَخْلَفُوا بَعْدِي فَهُوَ الْخَلِيفَةُ ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا ، فَسَمِيَ عَثْمَانُ ، وَعَلِيٌّ ، وَطَلْحَةُ ، وَالزُّبَيْرُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَوَلَجَ عَلَيْهِ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : أَنْبِزْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ ؛ كَأَنَّ لَكَ مِنَ الْقَدَمِ ^(١) فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ ، ثُمَّ اسْتَخْلَفْتَ فَعَدَلْتَ ، ثُمَّ الشَّهَادَةُ بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ ، فَقَالَ : لَيْتَنِي يَا ابْنَ أَخِي وَذَلِكَ كَفَافًا ^(٢) لَا عَلَيَّ وَلَا لِي ، أَوْصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلِينَ خَيْرًا ؛ أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ ، وَأَنْ يَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ ، وَأَوْصِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا ﴿ الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْأَيْمَانَ ﴾ ^(٣) أَنْ يُقْبَلَ ^(٤) مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيُعْفَى عَنْ مُسِيئِهِمْ ، وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ ^(٥) اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يُوفَى ^(٦) لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ ، وَأَنْ يُقَاتَلَ ^(٤) مِنْ وَرَائِهِمْ ، وَأَنْ لَا يُكَلَّفُوا فَوْقَ طَاقَتِهِمْ .

٩٦- بَابُ مَا يَنْهَى مِنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ

○ [١٤٠٥] حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ مُجَاهِدٍ ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تُسَبُّوا الْأَمْوَاتَ ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ أُفْضُوا إِلَى مَا قَدَّمُوا » . وَرَوَاهُ ^(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي وعليه صح : «القدم» .

(٢) كذا وعليه صح صح . ولأبي ذر وعليه صح : «كفأف» .

كفأف : سواء بسواء ، والمراد : لا موجبًا ثوابًا ولا عقابًا . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٧/ ٢٥٤) .

(٣) [الحشر : ٩] .

(٤) كذا وعليه صح .

(٥) الذمة : العهد والأمان والضمان ، والحرمة والحق . (انظر : النهاية ، مادة : ذمم) .

(٦) كذا وعليه صح . «يُوفَى» : ضبطه القسطلاني بضم أوله وفتح ثالته مشدداً ومخففاً ، وبها ضبط في بعض

النسخ تبعاً لليونينية . اهـ . مصححه .

○ [١٤٠٥] [التحفة : خ س ١٧٥٧٦] .

(٧) قوله : «وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ ... إِلَى : الْأَعْمَشِ» مؤخر عند ابن عساكر عن الذي يليه .

عَبْدِ الْقُدُوسِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . وَمُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . تَابَعَهُ^(١) عَلِيُّ بْنُ
الْجَعْدِ وَابْنُ عَزْرَةَ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ .

٩٧- بَابُ ذِكْرِ شَرَارِ الْمَوْتَى

○ [١٤٠٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ أَبُو لَهَبٍ^(٢) - عَلَيْهِ^(٣) لَعْنَةُ^(٤) اللَّهِ -
لِلنَّبِيِّ ﷺ : تَبًّا^(٥) لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ ؛ فَتَزَلَّتْ ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾^(٦) .

(١) قوله : «تابعه» . . . إلى : شعبة» مقدم عند أبي ذر وابن عساكر عن الذي قبله .

○ [١٤٠٦] [التحفة : خم م ت س ٥٥٩٤] .

(٢) كذا ضبطت هاء «لهب» في اليونانية بالفتح والسكون ، وفي القاموس : وأبو لهب وتسكن الهاء ، كنية
عبد العزى . اهـ . كتبه مصححه .

(٣) ليس عند أبي ذر .

(٤) لأبي ذر : «لَعْنَةُ اللَّهِ» .

(٥) التب : الهلاك . (انظر : النهاية ، مادة : تبب) .

(٦) [المسد : ١] . ﴿ وَتَبَّ ﴾ : ثبتت في جميع النسخ المعتمدة بيدنا ، وسقطت من نسخة القسطلاني

المطبوع . اهـ . مصححه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٥- بَابُ وَجوبِ الرِّكَائِةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ (٢)

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: حَدَّثَنِي أَبُو سُهَيْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا; فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصَّلَاةِ، وَالْعَقَابِ.

[١٤٠٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ بِنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: «ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ؛ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدِ (٣) افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ (٤) افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةَ فِي أَمْوَالِهِمْ تُوْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ».

[١٤٠٨] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَخْبِرْنِي

(١) ليس عند أبي ذر، وعنده: «وجوب الزكاة وقول الله» وعلى أوله صح، وعلى لفظة «قول» صح.

(٢) [البقرة: ٤٣].

[١٤٠٧] [التحفة: ع ٦٥١١].

(٣) رقم عليه لابن عساكر، والقاسبي.

(٤) زاد لأبي ذر وعليه صح: «قدي».

[١٤٠٨] [التحفة: ج م س ٣٤٩١].

(٥) قبله لأبي الوقت، وأبي ذر وعليه صح: «محمدي».

بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: «مَا لَهُ؟! مَا لَهُ؟!» وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَبٌ» (١) مَا لَهُ (٢) تَعْبُدُ اللَّهَ، وَ (٣) لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ.

وَقَالَ بِهِزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ وَأَبُوهُ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ (٤) بِهَذَا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَخَشَى أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدٌ غَيْرَ مَحْفُوظٍ؛ إِنَّمَا هُوَ: عَمْرُو.

○ [١٤٠٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ»، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا».

○ [١٤١٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ (٥) أَبِي حَيَّانَ، قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو زُرْعَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

○ [١٤١١] حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: قَدِيمٌ وَقَدْ عَبَدَ الْقَيْسَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح.

(٢) أرب ما له: حاجة له، و«ما» زائدة للتقليل، أي: له حاجة قليلة، وقيل معناه: حاجة جاءت به، فحذف، ثم سأل، فقال: «ما له؟» (انظر: النهاية، مادة: أرب).

(٣) ليس عند ابن عساکر.

(٤) بعده لأبي ذر وعليه صح: «عن النبي ﷺ».

○ [١٤٠٩] [التحفة: خ م ١٤٩٣٠].

○ [١٤١٠] [التحفة: خ م ١٤٩٣٠].

(٥) عليه صح.

○ [١٤١١] [التحفة: خ م د ت س ٦٥٢٤].

إِنَّ^(١) هَذَا الْحَيِّ مِنْ رَبِّعَةٍ؛ قَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفْرًا مُضَرًّا، وَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ، وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا، قَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وَعَقَدَ يَدَيْهِ هَكَذَا «وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَإِيْتَاءَ الزَّكَاةَ، وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ^(٢)، وَالْحَنْتَمِ^(٣)، وَالنَّقِيرِ^(٤)، وَالْمَزْفَتِ^(٥)». وَ^(٦) قَالَ سُلَيْمَانُ وَأَبُو الثُّعْمَانِ، عَنْ حَمَادٍ: الْإِيمَانِ بِاللَّهِ: شَهَادَةُ^(٧) أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

○ [١٤١٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ^(٨) مَنِّي مَالَهُ، وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ». فَقَالَ: وَاللَّهِ، لِأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهِ، لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا^(٩) كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا، قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: فَوَاللَّهِ، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ^(١٠) شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

(١) لأبي ذر وعليه صح: «إننا».

(٢) الدبابة: القرع، واحدها: دبابة، كانوا يتبنون فيها فتسرع الشدة في الشراب. (انظر: النهاية، مادة: دبب).

(٣) الحنتم: جزار مدهونة خضر كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة، واحدها: حنتمة. (انظر: النهاية، مادة: حنتم).

(٤) النقير: جذع النخلة ينقر وسطه، ثم يخمّر فيه التمر، ويلقى عليه الماء ليصير مسكرا. (انظر: النهاية، مادة: نقر).

(٥) المزفت: الإناء الذي طلي بالزفت. (انظر: النهاية، مادة: زفت).

(٦) رقم عليه لابن عساكر. (٧) لأبي ذر: «الإيمان بالله شهادة».

○ [١٤١٢] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٦٦ - خ م د ت س ٦٦٢٣ - س ١٤١١٨].

(٨) العصم: المنع. (انظر: النهاية، مادة: عصم).

(٩) العناق: أتى المعز ما لم يتم له سنة. (انظر: النهاية، مادة: عنق).

(١٠) ليس عند أبي ذر، وعليه صح.

١- بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى إِيْتَاءِ الزَّكَاةِ

﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ﴾^(١)

○ [١٤١٣] حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ قَالَ: قَالَ جَرِيرٌ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

٢- بَابُ إِثْمِ مَانِعِ الزَّكَاةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾^(٢) يَوْمَ يُخْتَمُ عَلَيْهَا فِي نَارٍ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾^(٣).

○ [١٤١٤] حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَأْتِي الْإِبِلَ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ؛ إِذَا هُوَ لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا تَطَّوُّهُ»^(٤)، وَتَأْتِي الْغَنَمَ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ؛ إِذَا لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا تَطَّوُّهُ بِأُظْلَانِهَا»^(٥)، وَتَنْطِئُهَا»^(٦) بِقُرُونِهَا» وَقَالَ: «وَمِنْ حَقِّهَا أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ» قَالَ: «وَلَا يَأْتِي أَحَدَكُمْ

(١) [التوبة: ١١].

○ [١٤١٣] [التحفة: خ م ت ٣٢٢٦].

(٢) [التوبة: ٣٤، ٣٥]، وَقَوْلُهُ «يُنْفِقُونَهَا» بَعْدَهُ لَأَبِي ذَرٍّ: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾». هَكَذَا فِي

النسخ التي بأيدينا، وَفِي الْقِسْطَانِيِّ أَنَّ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» دَاخِلَةٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ. اهـ.

○ [١٤١٤] [التحفة: خ م س ١٣٧٣٦].

(٣) الْوَطءُ: الدُّوسُ بِالْأَقْدَامِ. (انظر: النِّهَايَةَ، مَادَّةُ: وَطَأَ).

(٤) الْأَخْفَافُ: جَمْعُ خَفٍ، وَالخَفُّ لِلْبَعِيرِ كَالخَافِرِ لِلْفَرَسِ وَمَا أَصَابَ الْأَرْضَ مِنْ بَاطِنِ قَدَمِ الْإِنْسَانِ (انظر:

المعجم الوسيط، مَادَّةُ: خَفَفَ).

(٥) الْأُظْلَافُ: جَمْعُ ظَلْفٍ، وَهُوَ: لِلْبَقَرِ وَالغَنَمِ كَالخَافِرِ لِلْفَرَسِ وَالْبِغْلِ، وَالخَفُّ لِلْبَعِيرِ، وَقِيلَ: الْمَنْشَقُ مِنْ

القوائم. (انظر: مَجْمَعُ الْبَحَارِ، مَادَّةُ: ظَلَفَ).

(٦) لِلْأَصِيلِيِّ: «وَتَنْطِئُهَا».

يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِشَاوٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا يُعَارِ^(١)، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا؛ قَدْ بَلَغْتُ، وَلَا يَأْتِي بِبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ رُغَاءٌ^(٢)، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ^(٣) شَيْئًا؛ قَدْ بَلَغْتُ».

○ [١٤١٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ، مَثَلُ^(٤) لَهُ^(٥) يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعٌ^(٦) لَهُ زَيْبَتَانِ^(٧)، يُطَوِّقُهُ^(٨) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلَهْزَمَتَيْهِ^(٩) - يَغْنِي: شِدْقَتَيْهِ^(١٠) - ثُمَّ يَقُولُ: أْنَا مَالِكٌ، أَنَا كَنْزُكَ»، ثُمَّ تَلَا: ﴿لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾^(١١) «الآيَةَ».

(١) لأبي ذر عن المستملي والكشميهني: «فُعَاء».

اليعار: الصياح. (انظر: النهاية، مادة: يعر).

(٢) الرغاء: صوت الإبل. (انظر: النهاية، مادة: رغا).

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح: «مِنَ اللَّهِ».

○ [١٤١٥] [التحفة: خ س ١٢٨٢٠].

(٤) مثل: صُور. (انظر: النهاية، مادة: مثل).

(٥) بعده لأبي ذر وعليه صح، وللأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «مَالَةٌ».

(٦) الشجاع الأقرع: الشجاع: الحية الذكر، والأقرع: الذي سقط شعره لكثرة سمه، وطول عمره. (انظر: النهاية، مادة: شجع).

(٧) الزيببتان: منى الزبيبة، وهي: نكتة سوداء فوق عين الحية. وقيل: هما نقطتان تكتنفان فاهها. وقيل: هما زبدتان في جانبي فمها. (انظر: النهاية، مادة: زيب).

(٨) يطوق: يجعل له كالطوق في العنق. (انظر: النهاية، مادة: طوق).

(٩) لأبي ذر: «بِلَهْزَمَتَيْهِ» وعليه صح.

(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «بِشِدْقَتَيْهِ».

(١١) [آل عمران: ١٨٠]، وقوله: ﴿لَا يَحْسَبَنَّ﴾: لأبي ذر وعليه صح: (وَلَا يَحْسَبَنَّ).

٣- بَابُ مَا أُدِّيَ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَفْرٍ

يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ^(١) أَوْاقٍ^(٢) صَدَقَةٌ»

• [١٤١٦] وقال^(٣) أحمَدُ بنُ شَيْبِ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ أَغْرَابِيُّ: أَخْبَرَنِي قَوْلُ^(٤) اللَّهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(٥)، قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: مَنْ كَتَمَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا فَوَيْلٌ لَهُ؛ إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنَزَّلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا أَنْزَلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ.

• [١٤١٧] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ^(٦) الْأَوْزَاعِيُّ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ يَحْيَى بْنَ عُمَارَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنَ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ^(٧) فِيهَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ^(٨) صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ^(٩) أَوْسُقٍ^(١٠) صَدَقَةٌ».

(١) لأبي ذر، والأصيلي: «خمس».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «أواقي»، وفي ياء «أواقي» - كما قال القسطلاني - التخفيف والتشديد. كتبه مصححه.

الأواقي: جمع أوقية، وهي وزن مقداره أربعون درهماً = ٨، ١١٨ جراماً. (انظر: المقادير الشرعية) (ص ١٣١).

• [١٤١٦] [التحفة: خت ق ٦٧١١].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا».

(٥) [التوبة: ٣٤].

• [١٤١٧] [التحفة: ع ٤٤٠٢].

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «أخبرنا».

(٨) اللود: من الإبل: ما بين الثنتين إلى التسع. وقيل: ما بين الثلاث إلى العشر. (انظر: النهاية، مادة: ذود).

(٩) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «خمس».

(١٠) الأوسق: جمع وسق، وهو: وعاء يسع ستين صاعاً، ما يعادل: (١٦، ١٢٢) كيلو جراماً. (انظر: المقادير الشرعية) (ص ٢٠٠).

• [١٤١٨] حدثنا علي^(١)، سمع هُشَيْمًا، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: مَرَزْتُ بِالرَبَذَةِ فَإِذَا أَنَا بِأَبِي دُرٍّ رضي الله عنه فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْزَلَكَ مَنْزِلَكَ هَذَا؟ قَالَ: كُنْتُ بِالسَّامِ فَأَخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ فِي: ﴿الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(٢)، قَالَ مُعَاوِيَةُ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقُلْتُ: نَزَلَتْ فِيْنَا وَفِيهِمْ، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فِي ذَلِكَ، وَكَتَبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ رضي الله عنه يَشْكُونِي، فَكَتَبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ أَنْ أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ فَقَدِمْتُهَا، فَكَثُرَ عَلَيَّ النَّاسُ حَتَّى كَانَهُمْ لَمْ يَرَوْني قَبْلَ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُثْمَانَ فَقَالَ لِي: إِنَّ شَيْئًا تَتَحَيَّتُ فَكُنْتُ قَرِيبًا، فَذَلِكَ الَّذِي أَنْزَلَنِي هَذَا الْمَنْزِلَ، وَلَوْ أَمَرُوا عَلَيَّ حَبَشِيًّا لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ.

• [١٤١٩] حدثنا عيَّاش، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: جَلَسْتُ. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ بْنُ الشَّخِيرِ، أَنَّ الْأَخْنَفَ بْنَ قَيْسٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى مَلَأٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ حَشِينُ الشَّعْرِ وَالثِّيَابِ وَالْهَيْئَةِ، حَتَّى قَامَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِرَضْفٍ^(٣) يُحْمَى عَلَيْهِ^(٤) فِي نَارِ جَهَنَّمَ، ثُمَّ يُوَضَعُ عَلَى حَلْمَةِ نَدْيٍ أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نُغْضٍ^(٥) كَتِفِهِ، وَيُوَضَعُ عَلَى نُغْضِ كَتِفِهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلْمَةِ نَدْيِهِ، يَتَزَلُّزَلُ، ثُمَّ وَلَّى فَجَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ^(٦)، وَتَبِعْتُهُ وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، وَأَنَا لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ، فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَرَى الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَرِهُوا الَّذِي

• [١٤١٨] [التحفة: خ س ١١٩١٦].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «علي بن أبي هاشم».

(٢) [التوبة: ٣٤]، والتلاوة: ﴿وَالَّذِينَ يَكْفُرُونَ﴾.

• [١٤١٩] [التحفة: خ م ١١٩٠٠].

(٣) الرضف: حجارة حمراء على النار. (انظر: النهاية، مادة: رضف).

(٤) لأبي ذر وعليه صح، وللأصيلي: «عليهم».

(٥) النغض: أعلى الكتف. (انظر: النهاية، مادة: نغض).

(٦) السارية: الأسطوانة، وهي: العمود، والجمع: سوار. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: سرى).

قُلْتُ ، قَالَ : إِنَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا . ، قَالَ لِي خَلِيلِي . قَالَ قُلْتُ : مَنْ (١) خَلِيلُكَ (٢) ؟
 قَالَ : النَّبِيُّ ﷺ : « يَا أَبَا ذَرٍّ (٣) ، أَتُبْصِرُ أَحَدًا؟ » قَالَ : فَنَظَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ مَا بَقِيَ مِنْ
 النَّهَارِ ، وَأَنَا أُرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرْسِلُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : « مَا أَحْبَبُّ
 أَنَّ لِي مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا أَنْفَعَهُ كُلَّهُ إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرٍ » ، وَإِنْ هُوَ لَاءَ لَا يَعْقِلُونَ ؛ إِنَّمَا يَجْمَعُونَ
 الدُّنْيَا ، لَا (٤) وَاللَّهِ ، لَا أَسْأَلُهُمْ دُنْيَا ، وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ .

٤- بَابُ إِنْفَاقِ الْمَالِ فِي حَقِّهِ

○ [١٤٢٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنِي قَيْسٌ ،
 عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ ؛ رَجُلٍ (٥)
 آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٍ (٦) آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا
 وَيُعَلِّمُهَا » .

٥- بَابُ الرِّيَاءِ فِي الصَّدَقَةِ

نَقُولُهُ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴾

إِلَى قَوْلِهِ (٧) : ﴿ الْكٰفِرِينَ ﴾ (٨)

وَ (٩) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه : ﴿ صَلَّاتًا ﴾ (٨) لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ .

وَقَالَ عِكْرِمَةُ : ﴿ وَابِلٌ ﴾ (٨) مَطَرٌ شَدِيدٌ ، وَالطَّلُّ : النَّدَى .

(١) لأبي ذر: «ومن» .

(٢) زاد هنا في نسخة: «يا أبا ذر»، وعند أبي ذر وعليه صح، عن الكشميهني: «قال: تعني النبي ﷺ يا أبا ذر؟»، ولفظة «قال» كتبها بين الرموز بالحمرة، وكذا وقعت صورة هذه الرواية في بعض النسخ التي بيدنا، ولم يتعرض لها أحد من الشراح، فانظر. كتبه مصححه .

(٣) قوله: «يا أبا ذر» عليه علامة السقوط، دون رقم. (٤) للكشميهني من رواية أبي ذر: «ولا» .

○ [١٤٢٠] [التحفة: خ م س ق ٩٥٣٧] .

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «رجل» . (٦) لأبي ذر: «ورجل» .

(٧) بعده وعليه صح: ﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ ﴾ ورقم عليه لأبي ذر، وأبي الوقت .

(٨) [البقرة: ٢٦٤] . (٩) ليس عند أبي ذر، وأبي الوقت .

٦- بَابُ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَدَقَةً (١) مِنْ غُلُولٍ (٢) ، وَلَا يَقْبَلُ إِلَّا مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ

لِقَوْلِهِ (٣) : ﴿ وَزُرِّي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾

إِلَى قَوْلِهِ (٤) : ﴿ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (٥)

[١٤٢١] حَرْشَنَا (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ، سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، هُوَ : ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلٍ (٧) ثَمَرَةٌ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ ، وَإِنَّ (٨) اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ يُزَيِّبُهَا لِصَاحِبِهَا (٩) كَمَا يُزَيِّبُ أَحَدَكُمْ فَلَوْهَ (١٠) ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ » .

تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ ، عَنْ ابْنِ دِينَارٍ .

وَقَالَ زُرْقَاءُ : عَنْ ابْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مَرْزِيمٍ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَسُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

(١) قوله : « لا يقبل الله صدقة » عند الحموي ، والكشميهني : « لا تُقْبَلُ الصَّدَقَةُ » . ولفظة : « صدقة » لأبي الوقت : « الصَّدَقَةُ » .

(٢) الغلول : الخيانة في المغنم ، والسرقه من الغنيمه قبل القسمة . (انظر : النهاية ، مادة : غلل) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذَى وَاللَّهُ غَفِيٌّ حَلِيمٌ ﴾ باب الصدقة من كسب طيب لقوله .

(٤) بعده لأبي ذر وعليه صح : « إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ .

(٥) [البقرة : ٢٧٦ ، ٢٧٧] .

[١٤٢١] [التحفة : خ م ١٢٨١٩] .

(٦) لأبي الوقت : « حدثني » . (٧) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

(٨) لأبي الوقت : « فَإِنَّ » . (٩) للكشميهني : « لِصَاحِبِهَا » .

(١٠) زاد في حاشية البقاعي : « أو فضيلته » ونسبه لنسخة .

الفلو : ولد الفرس ، وهو الحصان الصغير . (انظر : معجم الحيوان) (ص ٧١٦) .

٧- بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الرَّدِّ

○ [١٤٢٢] حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «تَصَدَّقُوا، فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا، يَقُولُ الرَّجُلُ: لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأَنْسِ لَقَبِلْتُهَا، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا^(١)».

○ [١٤٢٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِيضَ، حَتَّى يُوْهِمَ^(٢) رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ^(٣)، وَحَتَّى يَعْزِضَهُ^(٤) فَيَقُولَ الَّذِي يَعْزِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرُبُّ^(٥) لِي^(٦)».

○ [١٤٢٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ إِسْحَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ، حَدَّثَنَا مُجَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ الطَّائِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رضي الله عنه يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَهُ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا يَشْكُو الْعَيْلَةَ، وَالْآخَرُ يَشْكُو قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا قَطْعُ السَّبِيلِ: فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكَ إِلَّا قَلِيلٌ، حَتَّى تَخْرُجَ الْعَيْرُ^(٧) إِلَى مَكَّةَ بِغَيْرِ خَفِيرٍ^(٨)، وَأَمَّا الْعَيْلَةُ: فَإِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى يَطُوفَ

○ [١٤٢٢] [التحفة: خ م س ٣٢٨٦].

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فيها». عزا هذه الرواية في الفتح للكشميهني اهـ. من هامش الأصل.

○ [١٤٢٣] [التحفة: خ ١٣٧٥٠].

(٢) عليه صح.

(٣) لأبي ذر والكشميهني: «يَقْبَلُهُ صَدَقَةً».

(٤) كسر راء «يعرضه» في الموضعين من الفرع. كذا بهامش الأصل.

(٥) الأرب: الحاجة. (انظر: النهاية، مادة: أرب).

(٦) قوله: «أَرُبُّ لِي» عليه صح.

○ [١٤٢٤] [التحفة: خ م س ٩٨٧٤].

(٧) العير: الإبل بأحماها، وقيل: قافلة الحمير، فكثرت حتى سميت بها كل قافلة. (انظر: النهاية، مادة: عير).

(٨) الخفير: الحامي والكفيل. (انظر: النهاية، مادة: خفر).

أَحَدَكُمْ بِصَدَقَتِهِ لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ، ثُمَّ لَيَقْفَنَ أَحَدَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ، وَلَا تُرْجُمَانُ يَتَزَجِمُ لَهُ، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ لَهُ: أَلَمْ أَوْتِكَ مَا لَا؟ فَلَيَقُولَنَّ: بَلَى، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ: أَلَمْ أُرْسِلْ إِلَيْكَ رَسُولًا؟ فَلَيَقُولَنَّ: بَلَى، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ، فَلَيَتَّقِينَ أَحَدَكُمْ النَّارَ ^(١) وَلَوْ بِشِقِّ ^(٢) تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِيكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ.

○ [١٤٢٥] حَدَّثَنَا ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيُرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدَ يَتَّبِعُهُ أَزْبَعُونَ امْرَأَةً يُلْدَنَ ^(٤) بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرَّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ».

٨- بَابُ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، وَالْقَلِيلِ ^(٥) مِنَ الصَّدَقَةِ

﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ ^(٦) مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيحًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ ^(٧) الْآيَةَ،
وَإِلَى قَوْلِهِ ﴿مِن كُلِّ الْقَمَرَاتِ﴾ ^(٨)

○ [١٤٢٦] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ ^(٩) الْحَكَمُ، هُوَ ^(١٠): ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا

(١) عليه صح، صح، ورقم عليه للكشميهني من رواية أبي ذر.

(٢) الشق: النصف. (انظر: اللسان، مادة: شقق).

○ [١٤٢٥] [التحفة: خ م ٩٠٦٧]. (٣) لأبي الوقت: «حدثنني».

(٤) اللواذ والملاوذة: الاستتار والاحتباء من الهلاك. (انظر: النهاية، مادة: لود).

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «والقليل».

(٦) الابتغاء: الطلب. (انظر: ياقوتة الصراط في غريب القرآن) (ص ١٨٣).

(٧) [البقرة: ٢٦٥].

(٨) [البقرة: ٢٦٦]. ومن قوله: ﴿ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ...﴾ إلى هنا لأبي ذر وعليه صح: «إلى قوله: ﴿فِيهَا مِنْ

كُلِّ الْقَمَرَاتِ﴾».

○ [١٤٢٦] [التحفة: خ م س ق ٩٩٩١].

(٩) رقم عليه لابن عساكر، والقباسي.

(١٠) بعده لأبي ذر وعليه صح: «هو».

نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ ، كُنَّا نُحَامِلُ^(١) ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ ، فَقَالُوا : مُرَائِي ،
وَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ^(٢) ، فَقَالُوا : إِنَّ اللَّهَ لَعَنِيَّ عَنْ صَاعٍ هَذَا ، فَنَزَلَتْ ﴿ الَّذِينَ
يَلْمِزُونَ^(٣) الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴾^(٤) الْآيَةَ .

○ [١٤٢٧] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ
أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ انْطَلَقَ أَحَدُنَا
إِلَى الشُّوقِ فَتَحَامَلَ^(٥) ، فَيُصِيبُ الْمُدَّ ، وَإِنْ لَبِغْصُهُمُ الْيَوْمَ لِمِائَةِ أَلْفٍ .

○ [١٤٢٨] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ^(٦) ، قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رضي الله عنه ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٧)
يَقُولُ : « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » .

○ [١٤٢٩] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ :
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : دَخَلَتْ امْرَأَةً
مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا ، فَكَسَمَتْهَا بَيْنَ
ابْنَتَيْهَا ، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا ، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا فَأَخْبَرْتُهُ ،
فَقَالَ^(٨) : « مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا^(٩) مِنَ النَّارِ » .

(١) يحامل : يتكلف الحمل بالأجرة ، ليكتسب ما يتصدق به . (انظر : النهاية ، مادة : حمل) .

(٢) الصاع : مكيال يزن حاليا : ٢٠٣٦ جراما . والجمع : أصع . (انظر : المقادير الشرعية) (ص ١٩٧) .

(٣) يلمزون : يعيبون . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص ١٩٠) .

(٤) [التوبة : ٧٩] .

○ [١٤٢٧] [التحفة : خ م س ق ٩٩٩١] . (٥) لأبي ذر وعليه صح : «فَيَحَامِلُ» .

○ [١٤٢٨] [التحفة : خ م ٩٨٧٢] .

(٦) عليه صح صح . (٧) لأبي ذر وعليه صح : «النبي» .

○ [١٤٢٩] [التحفة : خ م ت ١٦٣٥٠] . (٨) بعده لأبي ذر وعليه صح : «النبي ﷺ» .

(٩) الستر : الحجاب الدافع من دخول النار ، والمراد : أن من سترهن بالإحسان عن حقوق العار يجازى بالستر
من النار جزاءً وفاقا . (انظر : المرقاة) (٧/ ٣١٠٠) .

٩- بَابُ أَيِّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ^(١) وَصَدَقَةَ الشَّحِيحِ^(٢) الصَّحِيحِ

لِقَوْلِهِ : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْتَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾^(٣) الْآيَةَ ، وَقَوْلِهِ : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْتَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ ﴾^(٤) الْآيَةَ^(٥) .

○ [١٤٣٠] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْزَاءَ؟ قَالَ : « أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ ، وَتَأْمَلُ الْغِنَى ، وَلَا تُنْهَلُ^(٦) حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْخُلُقُومَ^(٧) قُلْتَ : لِفُلَانٍ كَذَا ، وَلِفُلَانٍ كَذَا ، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ » .

١٠- بَابُ^(٨)

○ [١٤٣١] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ فِرَاسِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ لِحُوقًا؟ قَالَ : « أَطْوَلُكُنَّ يَدًا » فَأَخَذُوا قَصَبَةً^(٩) يَذْرَعُونَهَا ، فَكَانَتْ سَوْدَةً أَطْوَلَهُنَّ يَدًا ، فَعَلِمْنَا بَعْدُ أَنَّهَا كَانَتْ طَوَّلَ يَدِهَا الصَّدَقَةَ ، وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لِحُوقًا بِهِ ، وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ .

(١) قوله : « أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ » ليس عند ابن عساكر .

(٢) الشح : أشد البخل ، وقيل : هو البخل مع الحرص . (انظر : النهاية ، مادة : شح) .

(٣) [المتفقون : ١٠] .

(٤) [البقرة : ٢٥٤] .

(٥) سياقة الباب عند أبي ذر وعليه صح : « بَابُ فَضْلِ صَدَقَةِ الشَّحِيحِ الصَّحِيحِ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْتَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفِيعَةٌ ﴾ إِلَى : ﴿ الظَّالِمُونَ ﴾ ، وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْتَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ إِلَى آخِرِهِ » .

○ [١٤٣٠] [التحفة : خ م د س ١٤٩٠٠] .

(٦) الإمهال : الانتظار . (انظر : اللسان ، مادة : مهل) .

(٧) الخلقوم : الخلق وهو مجرى النفس والسعال من الجوف . (انظر : اللسان ، مادة : حلقم) .

(٨) ليس عند أبي ذر .

(٩) قوله : « فَأَخَذُوا قَصَبَةً » رقم عليه صح صح .

○ [١٤٣١] [التحفة : خ م د س ١٧٦١٩] .

١١- بَابُ صَدَقَةِ الْعَلَانِيَةِ

قَوْلُهُ^(١): ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾^(٢) إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(٣).

١٢- بَابُ صَدَقَةِ السَّرِّ

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ^(٤) يَمِينُهُ»، وَقَالَ^(٥) اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ تُخْفَوَهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾^(٦).

١٣- بَابُ إِذَا تَصَدَّقَ عَلَى غَنِيِّ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ

○ [١٤٣٢] حَدَّثَنَا أَبُو الِئْمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تَصَدَّقَ عَلَيَّ سَارِقٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِي زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تَصَدَّقَ اللَّيْلَةَ عَلَيَّ زَانِيَةٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَيَّ زَانِيَةٍ؟ لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِي غَنِيٍّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تَصَدَّقَ عَلَيَّ غَنِيٍّ، فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَيَّ سَارِقٍ وَعَلَيَّ زَانِيَةٍ وَعَلَيَّ غَنِيٍّ؟ فَأَتَيْتِي فَقِيلَ لَهُ: أَمَا صَدَقْتِكَ عَلَيَّ سَارِقٍ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ، وَأَمَا الزَّانِيَةَ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زَنَاهَا، وَأَمَا الْغَنِيَّيَّ فَلَعَلَّهُ يَغْتَبِرُ فَيُنْفِقُ^(٩) مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ».

(١) لأبي ذر وعليه صح: «وقوله».

(٢) بعده لأبي ذر: «الآية».

(٣) [البقرة: ٢٧٤].

(٤) للكشمهيني من رواية أبي ذر: «تُنْفِقُ».

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «وقوله: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَيَمْثَلُوا﴾».

(٦) [البقرة: ٢٧١]. وبعده لأبي ذر وعليه صح: «الآية».

(٧) ليس عند أبي ذر.

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «وإذا».

○ [١٤٣٢] [التحفة: خ ص ١٣٧٣٥].

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «أَنْ يَغْتَبِرَ فَيُنْفِقَ».

١٤- بَابُ إِذَا تَصَدَّقَ عَلَى ابْنِهِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ

[١٤٣٣] حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا إسرائيل، حدثنا أبو الجوزية، أن معن بن يزيد رضي الله عنه حدثه، قال: بايعت رسول الله ﷺ أنا وأبي وجدي، وخطب علي فأنكحني، وخاصمت إليه؛ كان^(١) أبي يزيد أخرج دنائير يتصدق بها، فوضعها عند رجل في المسجد، فحسنت فأخذتها فأتيته بها، فقال: والله، ما إياك أردت، فخاصمته إلى رسول الله ﷺ فقال: «لك ما تويت يا يزيد، ولك ما أخذت يا معن».

١٥- بَابُ الصَّدَقَةِ بِالْيَمِينِ

[١٤٣٤] حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن عبيد الله، قال: حدثني حبيب^(٢) بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «سبعة يظلهم الله تعالى في ظلّه يوم لا ظل إلا ظله: إمام عدل^(٣)، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله؛ اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت^(٤) عيناه».

[١٤٣٥] حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا شعبة، قال: أخبرني معبد بن خالد، قال: سمعت حارثة بن وهب الخزازي رضي الله عنه يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «تصدقوا، فسبأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته، فيقول الرجل: لو جئت بها بالأمس لقبيلتها منك، فأما اليوم فلا حاجة لي فيها».

[١٤٣٣] [التحفة: خ ١١٤٨٣]. (١) لأبي ذر، وأبي الوقت: «وكان».

[١٤٣٤] [التحفة: خ م ت س ١٢٢٦٤]. (٢) عليه صح.

(٣) رقم عليه لأبي ذر، وعليه صح، وعند ابن عساكر: «عادل».

العدل: من الناس: المرضي قوله وحكمه. (انظر: تهذيب اللغة، مادة: عدل).

(٤) ففاضت: فاض الماء والدمع وغيرهما يفيض فيضا إذا كثر. (انظر: النهاية، مادة: فيض).

[١٤٣٥] [التحفة: خ م س ٣٢٨٦].

١٦- بَابُ مَنْ أَمَرَ خَادِمَهُ بِالصَّدَقَةِ ، وَلَمْ يُنَاوِلْ بِنَفْسِهِ

وَقَالَ أَبُو مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «هُوَ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ» .

○ [١٤٣٦] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَشْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ^(١) ﷺ : «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ ؛ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ ، وَلِلْحَازِنِ مِنْهُ ذَلِكَ ، لَا يَنْقُصُ ^(٢) بَعْضُهُمْ ^(٣) أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا» .

١٧- بَابُ لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنِ ظَهْرِ غَنَى

وَمَنْ تَصَدَّقَ وَهُوَ مُحْتَاجٌ ، أَوْ أَهْلُهُ مُحْتَاجٌ ، أَوْ عَلَيْهِ دَيْنٌ ؛ فَالَّذِينَ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى مِنْ الصَّدَقَةِ وَالْعَتَقِ وَالْهَبَةِ ^(٤) ، وَهُوَ رَدٌّ عَلَيْهِ ، لَيْسَ لَهُ أَنْ يُتْلَفَ أَمْوَالُ النَّاسِ . قَالَ ^(٥) النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا ، أَتْلَفَهُ اللَّهُ» إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعْرُوفًا بِالصَّبْرِ ، فَيُؤَثِّرَ عَلَى نَفْسِهِ وَلَوْ كَانَ بِهِ خِصَاصَةٌ ^(٦) ؛ كَفَعَلَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ تَصَدَّقَ بِمَالِهِ ، وَكَذَلِكَ أَثَرَ الْأَنْصَارِ الْمُهَاجِرِينَ ، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ إِضَاعَةِ الْمَالِ ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُضَيِّعَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِعِلَّةِ الصَّدَقَةِ .

وَقَالَ كَعْبٌ ^(٧) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ ^(٨) مِنْ مَالِي

○ [١٤٣٦] [التحفة: ع ١٧٦٠٨] .

(١) لأبي ذر وعليه صح: «النبوي» .

(٢) «يُنْقُصُ» كذا ضبط في بعض النسخ - تبعاً لليونينية - بفتح الأول وضم الثالث ، وبضم الأول وكسر الثالث .

(٣) عليه صح .

(٤) الموهبة: المنحة أو العطية . (انظر: النهاية، مادة: وهب) .

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «وقال» .

(٦) الخصاصية: الجوع والضعف . وأصلها الفقر والحاجة إلى الشيء . (انظر: النهاية، مادة: خصص) .

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «كعب بن مالك» .

(٨) أنخلع: أي: أخرج منه جميعه وأتصدق به ، وأعرى منه كما يعرى الإنسان إذا خلع ثوبه . (انظر:

النهاية، مادة: خلع) .

صَدَقَةَ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، قَالَ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، قُلْتُ: فَإِنِّي ^(١) أَمْسِكُ سَهْمِي ^(٢) الَّذِي بِخَيْرٍ.

○ [١٤٣٧] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ^(٣) ظَهْرِ غَنِيٍّ، وَابْتِدَاءُ بِمَنْ تَعُولُ».

○ [١٤٣٨] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ^(٤)، وَابْتِدَاءُ بِمَنْ تَعُولُ ^(٥)، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ^(٦) ظَهْرِ غَنِيٍّ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفَهُ ^(٧) اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ».

○ [١٤٣٩] وَعَنْ وَهَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِهَذَا ^(٨).

○ [١٤٤٠] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ. ح. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ وَالْمَسْأَلَةَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا ^(٩) خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، فَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ».

(١) لأبي الوقت: «إني».

(٢) السهم: النصيب. (انظر: اللسان، مادة: سهم).

○ [١٤٣٧] [التحفة: خ س ١٣٣٤٠]. (٣) لأبي ذر وعليه صح: «على».

○ [١٤٣٨] [التحفة: خ ٣٤٣٣].

(٤) اليد السفلى: السائلة. وقيل: المانعة. (انظر: النهاية، مادة: يد).

(٥) تعول: تلزمك نفقته. (انظر: النهاية، مادة: عول).

(٦) قوله: «الصدقة عن» بينها صح. (٧) عليه صح، ولأبي ذر وعليه صح: «يعفه».

○ [١٤٣٩] [التحفة: خ ١٤١٦١]. (٨) بعده لأبي ذر وعليه صح: «عن النبي ﷺ».

○ [١٤٤٠] [التحفة: خ ٧٥٥٥ - خ م د س ٨٣٣٧].

(٩) اليد العليا: المعطية. وقيل: المتعفة. (انظر: النهاية، مادة: يد).

١٨- بَابُ الْمَنَانِ بِمَا أُعْطِيَ

لِقَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا﴾ (١) الْآيَةَ (٢).

١٩- بَابُ مَنْ أَحَبَّ تَفْعِيلَ الصَّدَقَةِ مِنْ يَوْمِهَا

○ [١٤٤١] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا (٣) النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ فَأَسْرَعَ، ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ، فَقُلْتُ - أَوْ قِيلَ لَهُ - فَقَالَ: «كُنْتُ خَلَفْتُ فِي الْبَيْتِ تَبْرًا (٤) مِنْ الصَّدَقَةِ، فَكْرِهْتُ أَنْ أُبَيِّتَهُ، فَكَسَمْتُهُ».

٢٠- بَابُ التَّخْرِيفِ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَالشَّفَاعَةِ فِيهَا

○ [١٤٤٢] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَدِيٌّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عِيدِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَ وَلَا بَعْدَ، ثُمَّ مَالَ عَلَى النِّسَاءِ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَوَعَّظَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَّصِدْنَ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْقَلْبَ (٥) وَالْحُرْصَ (٦).

○ [١٤٤٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا أَبُو بُزْدَةَ (٧) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُزْدَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بُزْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ

(١) [البقرة: ٢٦٢]، ويَعْدَهُ لَأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَح: ﴿مَتَى وَلَا أَذَى﴾.

(٢) رَقْمٌ عَلَى هَذِهِ التَّرْجُمَةِ بِعَلَامَةِ السَّقُوطِ.

○ [١٤٤١] [التحفة: ج ١ ص ٩٩٠٦].

(٣) لَيْسَ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ، وَأَبِي الْوَقْتِ.

(٤) التَّبْرُ: الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ قَبْلَ أَنْ يُضْرِبَا دَنَانِيرَ وَدِرَاهِمَ. (انظر: النِّهَايَةَ، مَادَّةُ: تَبْرٌ).

○ [١٤٤٢] [التحفة: ج ١ ص ٥٥٥٨].

(٥) الْقَلْبُ: السَّوَارِ. (انظر: النِّهَايَةَ، مَادَّةُ: قَلْبٌ).

(٦) الْخُرْصُ: حَلْقَةٌ صَغِيرَةٌ مِنَ الْحَلِيِّ، وَهُوَ مِنْ حَلَى الْأُذُنِ. (انظر: النِّهَايَةَ، مَادَّةُ: خُرْصٌ).

○ [١٤٤٣] [التحفة: ج ١ ص ٩٠٣٦].

(٧) «أَبُو بُزْدَةَ» هَكَذَا فِي النِّسْخِ الَّتِي بَأَيْدِينَا، وَقَالَ الْقِسْطَلَانِيُّ: «أَبُو بُزْدَةَ» بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ وَفَتْحِ الرَّاءِ مُصَغَّرًا «أَه»

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ، أَوْ طَلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ قَالَ: «اشْفَعُوا تُوجَرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ» .

○ [١٤٤٤] حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُوكِي ^(١) فَيُوكَى عَلَيْكَ ^(٢)» .

○ [١٤٤٥] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ، وَقَالَ: «لَا تُخْصِي ^(٣) فَيُخْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ» .

٢١- بَابُ الصَّدَقَةِ فِيمَا اسْتَطَاعَ

○ [١٤٤٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها، أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى ^(٤) النَّبِيِّ ^(٥) ﷺ فَقَالَ: «لَا تُوعِي ^(٦) فَيُوعِي ^(٧) اللَّهُ عَلَيْكَ، ازْصَحِي ^(٨) مَا اسْتَطَعْتَ» .

○ [١٤٤٤] [التحفة: خ م س ١٥٧٤٨] .

(١) توكي: تدخري وتشدي ما عندك وتمنعي ما في يديك . (انظر: النهاية، مادة: وكا) .

(٢) قوله: «فيوكى عليك» بينهما صح .

○ [١٤٤٥] [التحفة: خ م س ١٥٧٤٨] .

(٣) الإحصاء: العُد . (انظر: النهاية، مادة: حصا) .

○ [١٤٤٦] [التحفة: خ م س ١٥٧١٤] .

(٤) ليس عند أبي ذر .

(٥) قوله: «جاءت إلى النبي» لأبي ذر وعليه صح: «جاءت النبي» .

(٦) لا توعي: لا تجمعني وتشحي بالنفقة . (انظر: النهاية، مادة: وعا) .

(٧) عليه صح، وعند الكشميهني من رواية أبي ذر: «توكي فيوكي» وعليه صح .

(٨) الرضح: العطية القليلة . (انظر: النهاية، مادة: رضخ) .

٢٢- بَابُ (١) الصَّدَقَةِ (٢) تَكْفُرُ (٣) الْخَطِيئَةَ

○ [١٤٤٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَيْكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفِتْنَةِ، قَالَ: قُلْتُ: أَنَا أَحْفَظُهُ كَمَا قَالَ، قَالَ: إِنَّكَ عَلَيْهِ لَجَرِيءٌ، فَكَيْفَ قَالَ؟ قُلْتُ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْمَعْرُوفُ» - قَالَ سُلَيْمَانُ: قَدْ كَانَ يَقُولُ: الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ - وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، قَالَ: لَيْسَ هَذِهِ أُرِيدُ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ (٤) كَمَوْجِ الْبَحْرِ، قَالَ: قُلْتُ: لَيْسَ عَلَيْكَ بِهَا (٥) يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَأْسٌ، بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ، قَالَ: فَيُكْسَرُ الْبَابُ أَوْ (٦) يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ: فَإِنَّهُ إِذَا كُسِرَ لَمْ يُعْلَقْ أَبَدًا، قَالَ: قُلْتُ: أَجَلٌ، فَهَبْنَا (٧) أَنْ نَسْأَلَهُ مِنَ الْبَابِ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلُهُ، قَالَ: فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْنَا: فَعَلِمَ عُمَرُ مَنْ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونََ عِنْدَ لَيْلَةٍ، وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعَالِيطِ.

٢٣- بَابُ مَنْ نَصَّدَقَ فِي الشَّرِكِ ثُمَّ أَسْلَمَ

○ [١٤٤٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ

(١) ضبطه أيضا بتنوين الباء وقال: عليه صح.

(٢) ضبطه أيضا برفع التاء المعقودة وقال: كذا بالضبطين وعليهما صح.

(٣) الكفارة: الفعلة والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة، أي: تسترها وتمحوها، وهي فعالة للمبالغة.

(انظر: النهاية، مادة: كفر).

○ [١٤٤٧] [التحفة: خ م ت س ق ٣٣٣٧].

(٤) الموج: الاختلاط والاضطراب. (انظر: اللسان، مادة: موج).

(٥) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «منها».

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «أم».

(٧) «قال فهبنا» كذا في نسخة القسطلاني.

○ [١٤٤٨] [التحفة: خ م ٣٤٣٢].

أَتَحَثُّ^(١) بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عَتَاقَةٍ وَصِلَةٍ^(٢) رَحِمَ ؛ فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَجْرٍ؟
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَسَلَّمْتَ عَلَيَّ مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ» .

٢٤- بَابُ أَجْرِ الْخَادِمِ إِذَا تَصَدَّقَ بِأَمْرِ صَاحِبِهِ غَيْرَ مُفْسِدٍ

○ [١٤٤٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا تَصَدَّقْتَ الْمَرْأَةَ مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا ، وَلِزَوْجِهَا بِمَا كَسَبَ ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ» .

○ [١٤٥٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْخَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ : الَّذِي يُنْفِدُ - وَرُبَّمَا قَالَ : يُعْطِي - مَا أَمَرَ بِهِ كَامِلًا مَوْفِرًا طَيِّبًا^(٣) بِه نَفْسُهُ ، فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ أَحَدَ الْمُتَصَدِّقِينَ» .

٢٥- بَابُ أَجْرِ الْمَرْأَةِ إِذَا تَصَدَّقَتْ ، أَوْ أَطْعَمَتْ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ

○ [١٤٥١] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَالْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - تَعْنِي^(٤) : «إِذَا تَصَدَّقْتَ الْمَرْأَةَ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا» .

○ [١٤٥٢] حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِذَا أَطْعَمْتَ الْمَرْأَةَ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا

(١) التحث: التقرب إلى الله . (انظر: النهاية ، مادة: حث) .

(٢) في نسخة الفتح: «أو صلة» ، وهو كذلك في أصول اهد من هامش الأصل .

[١٤٤٩] [التحفة: ع ١٧٦٠٨] .

[١٤٥٠] [التحفة: خ م د س ٩٠٣٨] .

(٣) لأبي ذر والكشميهني: «طَيِّبًا» وعليه صح .

[١٤٥١] [التحفة: ع ١٧٦٠٨] .

(٤) رُشِمَتْ: «تَغْنِي» ، «يَغْنِي» . وعلى الرسم الأول صح .

[١٤٥٢] [التحفة: ع ١٧٦٠٨] .

غَيْرَ مُفْسِدَةٍ^(١)، لَهَا أَجْرُهَا، وَلَهُ مِثْلُهُ، وَلِلْحَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ، لَهُ بِمَا اكْتَسَبَ، وَلَهَا بِمَا^(٢) أَنْفَقَتْ .

○ [١٤٥٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقْتَ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، فَلَهَا أَجْرُهَا، وَلِلزَّوْجِ بِمَا اكْتَسَبَ، وَلِلْحَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ» .

٢٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿٩﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى ﴿١٠﴾﴾^(٣)
اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقَ مَالٍ^(٤) خَلْفًا^(٥) .

○ [١٤٥٤] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَزِّدٍ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُضْبَحُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْسِكًا^(٦) تَلْفًا» .

٢٧- بَابُ مَثَلِ الْمُتَصَدِّقِ وَالْبَخِيلِ^(٧)

○ [١٤٥٥] حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) بعده للكشميهني من رواية أبي ذر: «كَانَ» .

(٢) «مِثْلُ» كَذَا فِي بَعْضِ النُّسخِ الَّتِي بِيَدِنَا، وَلَمْ يَخْرُجْ لَهَا فِي الْيُونَانِيَّةِ، وَخَرَجَ لَهَا فِي الْفِرْعِ عَلَي قَوْلِهِ «بِمَا أَنْفَقَتْ»، وَفِي الْقِسْطَلَانِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «وَلَهَا مِثْلُ مَا أَنْفَقَتْ» أَهْمَنْ هَامِشِ الْأَصْلِ .

○ [١٤٥٣] [التحفة: ع ١٧٦٠٨] .

(٣) [الليل: ٥ - ١٠] . وَقَوْلُهُ: ﴿وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿٩﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى ﴿١٠﴾﴾ مَكَانُهُ لِأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَح: «الآيَةُ» .

(٤) لِأَبِي الْوَقْتِ: «مُنْفِقًا مَالًا» هَذِهِ مِنَ الْفِرْعِ لَا مِنَ الْيُونَانِيَّةِ .

(٥) الْخَلْفُ: الْعَوَضُ . (انظر: النهاية، مادة: خلف) .

○ [١٤٥٤] [التحفة: خ م س ١٣٣٨١] .

(٦) الْمَسْكُ: الْبَخِيلُ . (انظر: اللسان، مادة: مسك) .

(٧) نَسْخَةُ الْقِسْطَلَانِيِّ: «مِثْلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ» .

○ [١٤٥٥] [التحفة: خ م س ١٣٥٢٠] .

قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ؛ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ^(١) مِنْ حَدِيدٍ».

○ [١٤٥٦] وحدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، حدثنا أبو الزناد، أن عبد الرحمن حدثه، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ؛ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ تُدْبِيهِمَا^(١) إِلَى تَرَاقِيهِمَا^(٢)، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَعَتْ أَوْ وَفَرَتْ^(١) عَلَى جِلْدِهِ، حَتَّى تُخْفِيَ بَنَانَهُ وَتَغْفُو أَثْرَهُ^(٣)، وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَرَقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوسِّعُهَا وَلَا^(٤) تَتَّسِعُ».

تَابَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ فِي الْجُبَّتَيْنِ. وَقَالَ حَنْظَلَةُ، عَنْ طَاوُسٍ: جُبَّتَانِ.

وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرٌ، عَنْ ابْنِ هُرْمُزٍ^(٥)، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «جُبَّتَانِ...».

٢٨- بَابُ صَدَقَةِ الْكَسْبِ وَالتَّجَارَةِ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَنَّ اللَّهَ عَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾^(٦).

(١) عليه صح.

○ [١٤٥٦] [التحفة: خ م س ١٣٥١٧- خ ١٣٧٥١].

(٢) التراقي: جمع ترقوة، وهي: العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق (هو من المنكب إلى أصل العنق)، وهما ترقوتان من الجانبين. (انظر: النهاية: مادة: ترق).

(٣) عفا الأثر: المحى وذهب وغطاه التراب. (انظر: غريب الحميدي) (ص ١٥٣).

(٤) لأبي الوقت: «فلا».

(٥) كذا بالضبطين وعليه: «معا»، ورقم عليه لأبي ذر.

(٦) [البقرة: ٢٦٧]. قوله: «إلى قوله: ﴿أَنَّ اللَّهَ عَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ لأبي ذر وعليه صح: «وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾».

٢٩- بَابٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَعْمَلْ بِالْمَعْرُوفِ

○ [١٤٥٧] حدثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ » ، فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ : « يَعْمَلُ بِيَدِهِ ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ » ، قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ : « يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ ^(١) » ، قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ : « فَلْيَعْمَلْ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلْيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ ، فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ » .

٣٠- بَابٌ قَدَرُكُمْ يُعْطَى ^(٢) مِنَ الزَّكَاةِ وَالصَّدَقَةِ ، وَمَنْ أُعْطِيَ ^(٣) سَاءَةَ

○ [١٤٥٨] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ^(٤) قَالَتْ : بُعِثَ إِلَيَّ نُسَيْبَةُ ^(٥) الْأَنْصَارِيَّةُ بِسَاءَةِ ، فَأَرْسَلْتُ ^(٥) إِلَى عَائِشَةَ ^(٥) مِنْهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ » فَقُلْتُ ^(٦) : لَا ، إِلَّا مَا أَرْسَلْتُ بِهِ نُسَيْبَةُ مِنْ تِلْكَ ^(٧) السَّاءَةِ ، فَقَالَ : « هَاتِ ، فَقَدْ بَلَغَتْ مَجْلَهَا ^(٨) » .

○ [١٤٥٧] [التحفة: خ م س ٩٠٨٧] .

(١) المللهوف: المكروب المظلوم . (انظر: النهاية، مادة: لهف) .

(٢) «يُعْطَى» هكذا في النسخ التي بأيدينا، وفي القسطلاني «يُعْطِي المزمكي»، فيكون بكسر الطاء مبني للفاعل . اهـ .

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «أُعْطِيَ» .

○ [١٤٥٨] [التحفة: خ م ١٨١٢٥] .

(٤) قوله: «بُعِثَ إِلَيَّ نُسَيْبَةُ» . قال الشراح: بعث بالبناء للمفعول، والأصل: «بعث إلي» بياء المتكلم، لكن عبرت عن نفسها بالظاهر، إما التفاتاً أو تجريداً، بأن جردت من نفسها شخصا يسمى نسيبة، وهي أم عطية لا غيرها . اهـ . وفي رواية: «بعث» بالبناء للفاعل، ونسبها القسطلاني إلى أبي ذر، وفي النسخ التي بيدنا علامة أبي ذر على التي بالبناء للمفعول، وفي رواية: «بعثت» بياء التانيث «إلي» بياء الضمير «نسيبة» بالرفع فاعل، و«نسيبة» بضم ففتح عند الحموي والكشميهني، وبفتح فكسر عن المستملي . اهـ . مصححه .

(٥) عليه صح، ولأبي ذر: «فأرسلت» وعليه صح .

(٦) لأبي ذر: «فقلت» وعليه صح . هذا من الجمع للحميدي . اهـ . من هامش الأصل .

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «ذَلِكَ» .

(٨) بعده في نسخة: «قال أبو عبد الله: نُسَيْبَةُ هي أم عطية» . نسب القسطلاني هذه الرواية لابن السكن عن الفريري . اهـ . من هامش الأصل .

٣١- بَابُ زَكَاةِ الْوَرِقِ (١)

○ [١٤٥٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ صَدَقَةٌ مِنَ الْإِبِلِ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ» .

○ [١٤٦٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي (٢) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، سَمِعَ أَبَاهُ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِهَذَا .

٣٢- بَابُ الْغَرَضِ فِي الزَّكَاةِ

وَقَالَ طَاوُسٌ : قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلَةَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ : ائْتُونِي بِعَرَضٍ ثِيَابٍ خَمِيسٍ - أَوْ لَيْسٍ - فِي الصَّدَقَةِ مَكَانَ الشَّعِيرِ وَالذُّرَّةِ ، أَهْوَنَ عَلَيْكُمْ ، وَخَيْرٌ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ .

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «وَأَمَّا خَالِدٌ (٣) أَحْتَبَسَ (٤) أَذْرَاعَهُ وَأَعْتَدَهُ (٥) فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُمْ» . فَلَمْ يَسْتَشْنِ صَدَقَةَ الْغَرَضِ (٦) مِنْ غَيْرِهَا ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا وَسَخَابَهَا (٧) ، وَلَمْ يَخْصَّ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ مِنَ الْغُرُوضِ .

(١) الورق: الفضة. (انظر: النهاية، مادة: ورق).

○ [١٤٥٩] [التحفة: ع ٤٤٠٢].

○ [١٤٦٠] [التحفة: ع ٤٤٠٢]. (٢) لابن عساکر: «حدثنا».

(٣) بعده لأبي ذر- وعليه صح- ولأبي الوقت: «فقد».

(٤) الحبس: جعل الشيء وقفًا فلا يباع ولا يورث وإنما يملك إنتاجه ومنفعته. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حبس).

(٥) لأبي ذر: «وأعدته»، بكسر التاء عند أبي ذر، محقق محرر كذلك. كذا بخط اليونيني اهـ من هامش الأصل.

(٦) لأبي ذر: «الغرضي» وعليه صح.

(٧) السخاب: خيط ينظم فيه الخرز، ويلبسه الصبيان والجواري، وقيل: قلادة تتخذ من قرنفل ونحوه، وليس فيها من اللؤلؤ والجوهر شيء. (انظر: النهاية، مادة: سخب).

○ [١٤٦١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ، أَنَّ أَنَسًا رضي الله عنه حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَتَبَ لَهُ: الَّتِي ^(١) أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ: «وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتُ مَخَاضٍ ^(٢) وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ، وَعِنْدَهُ بِنْتُ لَبُونٍ ^(٣) فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدَّقُ» ^(٤) عَشْرِينَ ذِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ عَلَى وَجْهِهَا وَعِنْدَهُ ابْنُ لَبُونٍ، فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ.

○ [١٤٦٢] حدثنا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ فَأَتَاهُنَّ وَمَعَهُ بِلَالٌ نَاشِرُ ثَوْبِهِ ^(٥) فَوَعظَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَّصِدَّقْنَ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي؛ وَأَشَارَ أَيُّوبُ إِلَى أُذُنِهِ وَإِلَى حَلْقِهِ.

٢٣- بَابٌ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَّفَرِّقٍ ^(٦)، وَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ

وَيُذَكَّرُ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

○ [١٤٦٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ، أَنَّ أَنَسًا رضي الله عنه حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَتَبَ لَهُ: الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَّفَرِّقٍ، وَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشِيَةَ الصَّدَقَةِ».

○ [١٤٦١] [التحفة: خ د س ق ٦٥٨٢]. (١) عليه صح.

(٢) بنت المخاض وابن المخاض: من الإبل ما دخل في السنة الثانية، لأن أمه قد لحقت بالمخاض، أي الحوامل، وإن لم تكن حاملا. (انظر: النهاية، مادة: مخض).

(٣) ابن اللبون وبنت اللبون: من الإبل: ما أتى عليه سنتان ودخل في الثالثة، فصارت أمه لبونا، أي ذات لبن؛ لأنها قد حملت حملا آخر ووضعته. (انظر: النهاية، مادة: لبن).

(٤) كذا ضبطه القسطلاني وشيخ الإسلام بتخفيف الصاد المهملة، أي: الساعي الذي يأخذ الصدقة، وضبط هنا وفيها سيأتي في نسخة عبد الله بن سالم تبعا لليونينية بتشديدها، والصواب التخفيف. كتبه مصححه.

○ [١٤٦٢] [التحفة: خ م د س ق ٥٨٨٣].

(٥) قوله: «ناشر ثوبه» بينها صح، ولأبي ذر وعليه صح: «ناشر ثوبه».

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «مُتَّفَرِّقٍ».

○ [١٤٦٣] [التحفة: خ د س ق ٦٥٨٢].

٣٤- بَابُ مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ^(١)، فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوِيَّةِ

وَقَالَ طَاوُسٌ وَعَطَاءٌ: إِذَا عَلِمَ الْخَلِيطَانِ أَمْوَالَهُمَا؛ فَلَا يُجْمَعُ مَالُهُمَا .

وَقَالَ سُفْيَانٌ: لَا يَجِبُ، حَتَّى يَتِمَّ لِهَذَا أَرْبَعُونَ شَاةً، وَلِهَذَا أَرْبَعُونَ شَاةً .

○ [١٤٦٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ، أَنَّ أَنَسًا

حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ: الْبَيْتِ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ،

فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ^(٢) بَيْنَهُمَا بِالسُّوِيَّةِ» .

٣٥- بَابُ زَكَاةِ الْإِبِلِ

ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو ذَرٍّ وَأَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

○ [١٤٦٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ:

حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا

سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: «وَيَحْكُ! إِنَّ شَأْنَهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ

تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ^(٣)، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرُكَ^(٤) مِنْ

عَمَلِكَ شَيْئًا» .

(١) الخليطين: مثني خليط، وهو: الشريك الذي يخلط ماله بهال شريكه . (انظر: النهاية، مادة: خلط) .

○ [١٤٦٤] [التحفة: خ د س ق ٦٥٨٢] .

(٢) التراجع: أن يكون لأحد الخليطين مثلاً أربعون بقرة، وللآخر ثلاثون ومالهما مشترك، فيأخذ العامل عن

الأربعين مسنة، وعن الثلاثين تبيعا، فيرجع باذل المسنة بثلاثة أسباعها على خليطه، وباذل التبيع بأربعة

أسباعه على خليطه؛ لأن كل واحد من السنين واجب على الشبوع، كأن المال ملك واحد . (انظر: النهاية،

مادة: رجع) .

○ [١٤٦٥] [التحفة: خ م د س ٤١٥٣] .

(٣) البحار: جمع البحرة، وهي: البلدة، والعرب تسمى المدن والقرى: البحار . (انظر: النهاية، مادة: بحر) .

(٤) لأبي ذر عن الحموي، والمستمل: «لَمْ يَتْرُكْ» .

يترك: يُنْقَصُ . (انظر: النهاية، مادة: وتر) .

٣٦- بَابُ مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ بِنْتٍ (١) مَخَاضٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ

○ [١٤٦٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ، أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ قَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ: «مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةُ الْجَذَعِ (٢) وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ (٣)، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَتَا (٤) لَهُ، أَوْ عَشْرِينَ ذِرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ الْحِقَّةُ وَعِنْدَهُ الْجَذَعَةُ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْجَذَعَةُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدَّقُ عَشْرِينَ ذِرْهَمًا، أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا بِنْتُ لَبُونٍ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ لَبُونٍ، وَيُعْطِي (٥) شَاتَيْنِ، أَوْ عَشْرِينَ ذِرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتُ لَبُونٍ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدَّقُ عَشْرِينَ ذِرْهَمًا، أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتُ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ وَعِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ مَخَاضٍ، وَيُعْطِي مَعَهَا عَشْرِينَ ذِرْهَمًا، أَوْ شَاتَيْنِ».

٣٧- بَابُ زَكَاةِ الْفَنَمِ

○ [١٤٦٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ هَذَا

(١) لأبي ذر وعليه صح: «صَدَقَةٌ بِبِنْتٍ».

○ [١٤٦٦] [التحفة: خ د س ق ٦٥٨٢].

(٢) الجذعة: أصل الجذع من أسنان الدواب، وهو ما كان منها شابًا فتيًا، فهو من الإبل ما دخل في السنة الخامسة، ومن البقر والمغز ما دخل في السنة الثانية، وقيل: البقر في الثالثة، ومن الضأن ما تمت له سنة، وقيل: أقل منها. والذكر جَذَعٌ والأنثى جَذَعَةٌ. (انظر: النهاية، مادة: جذع).

(٣) الحقة: ما دخل من الإبل في السنة الرابعة إلى آخرها، وسُمِّيَتْ بذلك؛ لأنها اسْتَحَقَّتْ الرُكُوبَ والتحميل. (انظر: النهاية، مادة: حقق).

(٤) استيسر: استفعل، من اليسر: أي ما تيسر وسهّل. (انظر: النهاية، مادة: يسر).

(٥) قوله: «ويعطي» أي: المصدّق بتشديد الصاد والذال، وهو المالك، أفاده القسطلاني.

○ [١٤٦٧] [التحفة: خ د س ق ٦٥٨٢].

الْكِتَابَ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي
 فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا ^(١) رَسُولُهُ «فَمَنْ سُئِلَ مِنْ
 الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطَهَا ، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ ، فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ
 فَمَا دُونَهَا مِنَ الْعَنَمِ مِنْ كُلِّ خَمْسِ شَاةٍ ، إِذَا ^(٢) بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ إِلَى خَمْسِ وَثَلَاثِينَ
 فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ أُنْثَى ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسِ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ
 أُنْثَى ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةٌ الْجَمَلِ ^(٣) ، فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدَةً
 وَسِتِّينَ إِلَى خَمْسِ وَسَبْعِينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ يَغْنِي سِتًّا وَسَبْعِينَ إِلَى تِسْعِينَ فَفِيهَا
 بِنْتُ لَبُونٍ ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْجَمَلِ ، فَإِذَا
 زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ ، وَمَنْ لَمْ
 يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الْإِبِلِ فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا مِنَ
 الْإِبِلِ فَفِيهَا شَاةٌ ، وَفِي صَدَقَةِ الْعَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا ^(٤) إِذَا كَانَتْ ^(٥) أَرْبَعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ
 شَاةٌ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ إِلَى مِائَتَيْنِ شَاتَانِ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِائَتَيْنِ إِلَى ثَلَاثِ
 مِائَةٍ فَفِيهَا ثَلَاثٌ ^(٦) ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ ، فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةً
 الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً ^(٧) فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ، وَفِي الرَّقَّةِ ^(٨)
 رُبْعُ الْعُسْرِ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا .

(١) رقم عليه لأبي ذر، وعليه صح، و«به» هذه رواية غير أبي ذر.

(٢) في نسخة: «فإذا» كما في القسطلاني.

(٣) طروقة فحل: التي يعلو الفحل مثلها في سنها. وهي فعولة بمعنى مفعولة. أي مركوبة للفحل. (انظر: النهاية، مادة: طروق).

(٤) السائمة: الراعية من الماشية. (انظر: النهاية، مادة: سوم).

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «بَلَغَتْ».

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني: «ثَلَاثُ شَيَاتٍ».

(٧) عليه صح.

(٨) الرقة: الفضة والدراهم المضروبة منها، وأصل اللفظة: الورق، وهي: الدراهم المضروبة خاصة، فحذفت

الوار وعوض منها الماء. (انظر: النهاية، مادة: رقه).

٣٨- بَابُ لَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرْمَةٌ^(١)، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ^(٢)،

وَلَا تَيْسٌ^(٣) إِلَّا مَا شَاءَ الْمُصَدِّقُ^(٤)

○ [١٤٦٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ، أَنَّ أَنَسًا رضي الله عنه حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَتَبَ لَهُ^(٥): «الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ: «وَلَا يُخْرَجُ فِي الصَّدَقَةِ هَرْمَةٌ، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ، وَلَا تَيْسٌ إِلَّا مَا شَاءَ الْمُصَدِّقُ».

٣٩- بَابُ أَخْذِ الْعَنَاقِ فِي الصَّدَقَةِ

○ [١٤٦٩] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: وَاللَّهِ، لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا. قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتَ أَنَّ اللَّهَ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ^(٦) رضي الله عنه بِالْقِتَالِ، فَعَرَفْتَ أَنَّهُ الْحَقُّ.

٤٠- بَابُ لَا تُؤْخَذُ كَرَائِمُ أَمْوَالِ النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ

○ [١٤٧٠] حدثنا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ^(٧)، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ

(١) الهرمة: كبيرة السن؛ لقلّة لبنها، وقساوة لحمها، وربما انقطاع نسلها. (انظر: ذيل النهاية، مادة: هرم).

(٢) العوار: العيب. (انظر: النهاية، مادة: عور).

(٣) التيس: الذكر من الماعز. (انظر: القاموس، مادة: تيس).

(٤) عليه صح صح.

○ [١٤٦٨] [التحفة: خ د س ق ٦٥٨٢].

(٥) بعده لأبي ذر عن الكشميهني: «الصدقة».

○ [١٤٦٩] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٦٦ - خ م د ت س ٦٦٢٣ - س ١٤١١٨].

(٦) الشرح: اتساع القلب لقبول الحق. (انظر: اللسان، مادة: شرح).

○ [١٤٧٠] [التحفة: ع ٦٥١١].

(٧) صرف «بسطام» من الفرع، وقال النووي في شرح مسلم: «ويجوز فيه الصرف وتركه». اهـ. من

هامش الأصل.

إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى ^(١) الْيَمَنِ قَالَ : «إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةَ اللَّهِ ؛ فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ ؛ فَإِذَا فَعَلُوا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ ^(٢) وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ ؛ فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا فَخُذْ ^(٣) مِنْهُمْ ، وَتَوَقَّ كَرَاهِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ» .

٤١- بَابُ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ صَدَقَةٌ

○ [١٤٧١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْمَازِنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ الثَّمَرِ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرَقِ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ» .

٤٢- بَابُ زَكَاةِ الْبَقَرِ

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَأَعْرِفَنَّ ^(٤) مَا جَاءَ اللَّهَ رَجُلٌ بِبَقْرَةٍ لَهَا حُورًا ^(٥)» ، وَيُقَالُ : جُورًا ، ﴿تَجْرُونَ﴾ ^(٦) : تَرْفَعُونَ أَصْوَاتَكُمْ ^(٧) كَمَا تَجَارُ الْبَقْرَةُ .

(١) للكشميهني : «إلى» .

(٢) قوله : «زكاة من أموالهم» هكذا في النسخ المعتمدة بيدنا ، وفي نسخة القسطلاني : «زكاة تؤخذ من أموالهم» . اهـ . مصححه .

(٣) لابن عساكر ، وأبي ذر وعليه صح : «خذ» .

○ [١٤٧١] [التحفة : خ س ٤١٠٦] .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «لأعرفن» وعليه صح .

(٥) الحورار : صوت البقر . (انظر : النهاية ، مادة : حور) .

(٦) [النحل : ٥٣] .

(٧) قوله : «﴿تَجْرُونَ﴾ : تَرْفَعُونَ أَصْوَاتَكُمْ» في أصول كثيرة : «يَجَارُونَ : يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ» . اهـ . من

○ [١٤٧٢] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنِ الْمَعْرُورِ
ابْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ^(١) قَالَ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
- أَوْ وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، أَوْ كَمَا حَلَفَ - مَا مِنْ رَجُلٍ تَكُونُ لَهُ إِبِلٌ أَوْ بَقَرٌ أَوْ غَنَمٌ لَا يُؤَدِّي
حَقَّهَا ، إِلَّا أَتَى بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا تَكُونُ وَأَسْمَنَهُ ، تَطَوُّهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَنْطَحُهُ ^(٢)
بِقُرُونِهَا ، كُلَّمَا جَارَتْ أَخْرَاهَا زِدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ» .
رَوَاهُ بُكَيْرٌ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٤٢- بَابُ الرِّكَاءِ عَلَى الْأَقَارِبِ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَهُ أَجْرَانِ : أَجْرُ ^(٣) الْقَرَابَةِ وَالصَّدَقَةِ» .

○ [١٤٧٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ
بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلِ ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ ،
وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ ، قَالَ أَنَسُ : فَلَمَّا أُنزِلَتْ هَذِهِ
الآيَةُ ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ ^(٤) قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ ^(٤) ،
وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَزْجُوبِرْهَا وَذُخْرُهَا عِنْدَ اللَّهِ ، فَضَعُفَهَا
يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بِخْ ^(٥) ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ ! ذَلِكَ

○ [١٤٧٢] [التحفة : خ م ت س ق ١١٩٨١ - (خت) م ١٢٣١٠] .

(١) قوله : «إلى النبي ﷺ لأبي ذر : «إليه ﷺ» .

(٢) ليس عند أبي ذر ، وأبي الوقت .

(٣) قال القسطلاني : «بكسر الطاء وتفتح» . اهـ .

○ [١٤٧٣] [التحفة : خ م س ٢٠٤] .

(٤) [آل عمران : ٩٢] .

(٥) لم تضبط في اليونانية ، وضبطت في الفرع بالسكون ، وفي بعض النسخ بالسكون وبالکسر متونة .

بخ : كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء وتكرر للمبالغة ، ومعناها تعظيم الأمر وتفخيمه .

(انظر : النهاية ، مادة : بخ) .

مَالُ زَابِجٍ! وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ»، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفَعَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ. تَابَعَهُ رُوْحٌ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْمَاعِيلُ، عَنْ مَالِكٍ: «رَائِحٌ».

○ [١٤٧٤] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزَيْمٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ^(١)، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى^(٢) أَوْ فِطْرِ إِلَى الْمُصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ فَوَعِظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، تَصَدَّقُوا» فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ^(٣) أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ!»، فَقُلْنَ: وَبِمَ ذَلِكَ^(٤) يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «تُكْفِرْنَ اللَّعْنَ^(٥)، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ^(٦)»، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبِّ^(٧) الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِخْدَاكُنَّ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ» ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ، جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ زَيْنَبُ، فَقَالَ: «أَيُّ الرِّيَاسِ؟»، فَقِيلَ: امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «نَعَمْ، افْتَدُوا لَهَا» فَأَذِنَ لَهَا، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيِّ لِي فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَرَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدَهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، زَوَّجَكَ وَوَلَدَكَ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ».

○ [١٤٧٤] [التحفة: خ م س ق ٤٢٧١].

(١) بعده لأبي ذر وعليه صح: «هو ابنُ أسلم».

(٢) عليه صح.

(٣) لأبي ذر عن الحموي، والمستمل: «أرَيْتُكُنَّ».

(٤) لأبي ذر، والكشميهني: «ذَلِكَ».

(٥) اللعن: الطرد والإبعاد من الله، ومن الخلق السب والدعاء. (انظر: النهاية، مادة: لعن).

(٦) العشير: المعاشر، والمراد به: الزوج. وكفهرن إياه: جردهن إحسانه إليهن. (انظر: جامع الأصول)

(٧) (١٧/١١).

(٧) للكشميهني: «بِئْب».

اللب: العقل. (انظر: اللسان، مادة: لب).

٤٤- بَابُ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ

○ [١٤٧٥] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ^(١): قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ وَعُغْلَامِهِ صَدَقَةٌ».

٤٥- بَابُ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ صَدَقَةٌ

○ [١٤٧٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُثَيْمِ بْنِ عِرَاكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

○ [١٤٧٧] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حُثَيْمُ بْنُ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ فِي عَبْدِهِ وَلَا ^(٣) فَرَسِهِ».

٤٦- بَابُ الصَّدَقَةِ عَلَى الْيَتَامَى

○ [١٤٧٨] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْأَخْدَرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ؛ فَقَالَ: «إِنِّي ^(٤) مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْيَأْتِي الْخَيْرُ

○ [١٤٧٥] [التحفة: ع ١٤١٥٣].

(١) رقم عليه لابن عساكر، والقاسبي.

○ [١٤٧٦] [التحفة: ع ١٤١٥٣].

(٢) عليه صح.

○ [١٤٧٧] [التحفة: ع ١٤١٥٣].

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح: «في».

○ [١٤٧٨] [التحفة: ع م س ٤١٦٦].

(٤) للمستملي والكشميهني من رواية أبي ذر: «إن».

بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ، تُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يُكَلِّمُكَ؟ فَزَأَيْنَا^(١) أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَمَسَحَ عَنْهُ الرُّحْمَاءَ^(٢)، فَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟»، وَكَأَنَّهُ حَمَدَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ، وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِثُ الرَّبِيعَ^(٣) يَقْتُلُ أَوْ يَلِمْ^(٤)، إِلَّا أَجَلَةً الْخَضِرَاءِ^(٥) أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا^(٦) اسْتَقْبَلْتُ عَيْنَ الشَّمْسِ فَنَأَلْتُ^(٧) وَبَالَتْ وَرَتَعَتْ^(٨)، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ^(٩)، فَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ مَا أَعْطَى مِنْهُ الْمُسْكِينِ وَالْيَتِيمِ وَابْنَ السَّبِيلِ - أَوْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ شَهِيدًا عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٤٧- بَابُ الرُّكَاةِ عَلَى الرَّوْجِ وَالْأَيْتَامِ فِي الْعَجْرِ

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

○ [١٤٧٩] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبَ - امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ، فَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ سَوَاءً، قَالَتْ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فَزَأَيْنَا»، ولأبي ذر عن الكشميهني: «فَأَرَيْنَا».

(٢) الرُّحْمَاءُ: عَرَقٌ يَغْسَلُ الْجِلْدَ لِكَثْرَتِهِ، وَكَثِيرًا مَا يَسْتَعْمَلُ فِي عَرَقِ الْحَمَى وَالْمَرَضِ. (انظر: النهاية، مادة: رخص).

(٣) الربيع: النهر الصغير، والجمع: أربعاء. (انظر: النهاية، مادة: ربيع).

(٤) يلم: يَقْرُبُ مِنَ الْقَتْلِ. (انظر: النهاية، مادة: لم).

(٥) لأبي ذر والمستملي والكشميهني: «الْخَضِرِ».

(٦) الخاصرتان: مثنى الخاصرة، وهي: الجنب، ما بين عظم الحوض وأسفل الأضلاع. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: خصر).

(٧) الثلث: الرجيع الرقيق، وأكثر ما يقال للإبل والبقر والفيلة. (انظر: النهاية، مادة: ثلث).

(٨) الرتع: الطواف في العشب والأكل منه. (انظر: اللسان، مادة: رتع).

(٩) الخضرة الحلوة: الغضة الطرية الناعمة. (انظر: النهاية، مادة: خضر).

حَلِيكُنَّ» ، وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفِقُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ وَأَيْتَامٍ فِي حَجْرِهَا ^(١) ، قَالَ ^(٢) : فَقَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ : سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أَنْفِقَ عَلَيْكَ وَعَلَى أَيْتَامِي ^(٣) فِي حَجْرِي مِنَ الصَّدَقَةِ؟ فَقَالَ : سَلِي أَنْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَاذْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ^(٤) فَوَجَدْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى الْبَابِ حَاجَتْهَا مِثْلُ حَاجَتِي ، فَمَرَّ عَلَيْنَا بِإِلَالٍ فَقُلْنَا : سَلِ النَّبِيَّ ﷺ : أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أَنْفِقَ عَلَى زَوْجِي وَأَيْتَامٍ لِي فِي حَجْرِي؟ وَقُلْنَا ^(٥) : لَا تُخْبِرِنَا ، فَدَخَلَ فَمَسَّأَلُهُ ؛ فَقَالَ : «مَنْ هُمَا؟» ، قَالَ : زَيْنَبُ ، قَالَ : «أَيُّ الزَّيَانِبِ؟» ، قَالَ : امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : «^(٦) نَعَمْ ، لَهَا أَجْرَانِ : أَجْرُ الْقَرَابَةِ ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ» .

○ [١٤٨٠] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ ^(٧) أُمِّ سَلَمَةَ ^(٨) قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَيْ أَجْرٌ أَنْ أَنْفِقَ عَلَى بَنِي أَبِي سَلَمَةَ ، إِنَّمَا هُمْ بَنِي ، فَقَالَ : «أَنْفِقِي عَلَيْهِمْ ، فَلَكَ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ» .

٤٨- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَفِي الرِّقَابِ ﴾ ^(٩) ، ﴿ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ^(١٠)

وَيُذَكَّرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه : يُعْتَقُ مِنْ زَكَاةِ مَالِهِ وَيُعْطَى فِي الْحَجِّ .

(١) الحجر : الرعاية والتربية . (انظر : اللسان ، مادة : حجر) .

(٢) رقم عليه لابن عساکر ، وليس عند أبي ذر .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «أيتام» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله» .

(٥) للحموي ، والمستملي : «فقلنا» .

(٦) لأبي ذر ، وأبي الوقت : «فقال» .

○ [١٤٨٠] [التحفة : خ م ١٨٢٦٥] .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «بنيت» .

(٨) بعده لأبي ذر وعليه صح : «عن أم سلمة» ، ولفظ : «أم» عليه صح .

(٩) سقط ﴿ وَالْقَرِيمِينَ ﴾ من النسخ المعتمدة ، وعبارة العيني : «أي : هذا باب في بيان المراد من قوله تعالى :

﴿ وَفِي الرِّقَابِ ﴾ وكذا قوله : ﴿ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ وهما من آية الصدقات ، وهي قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ

لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ ﴾ اقتطعها منها للاحتياج إليها في جملة مصارف الزكاة» . اهـ .

(١٠) [التوبة : ٦٠] .

وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنْ اشْتَرَى أَبَاهُ مِنَ الرُّكَاةِ جَارَ، وَيُعْطِي فِي الْمُجَاهِدِينَ وَالَّذِي لَمْ يَحُجَّ، ثُمَّ تَلَا: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾^(١) الْآيَةَ فِي أَيُّهَا أُعْطِيَتْ أَجْزَأْتُ^(٢).

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ خَالِدًا احْتَبَسَ أَذْرَاعَهُ^(٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي لَاسٍ: حَمَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ لِلْحَجِّ.

[١٤٨١] ○ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ^(٤)، فَقِيلَ: مَنْعَ ابْنِ جَمِيلٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَنْقِمُ^(٥) ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَأَمَّا خَالِدٌ؛ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا؛ قَدْ احْتَبَسَ أَذْرَاعَهُ وَأَعْبَدَهُ^(٦) فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ فَعَمُّ^(٧) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهِيَ عَلَيْهِ^(٨) صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا».

تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ أَبِيهِ.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ: «هِيَ عَلَيْهِ وَمِثْلُهَا مَعَهَا».

وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثْتُ عَنِ الْأَعْرَجِ بِمِثْلِهِ^(٩).

(١) [التوبة: ٦٠].

(٢) عليه صح، ولأبي ذر وعليه صح: «أجزأت» كذا في النسخ، وعبارة القسطلاني: «أجزأت بسكون الهمزة وفتح التاء، ولأبي ذر «أجزأت» بفتح الهمزة وسكون التاء، وفي بعض النسخ «جزت» بغير همزة مع تسكين التاء، أي: قضت عنه، وفي بعضها «أجزت» بضم الهمزة وسكون الراء، من الأجر». اهـ.

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «أذرعته».

[١٤٨١] ○ [التحفة: خ ١٣٧٥٢ - خت ١٣٨٦٤].

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «بِصَّدَقَةٍ».

(٥) ينقم: ينكرو ويكفر النعمة. (انظر: اللسان، مادة: نقم).

(٦) رسمت بالباء والتاء المضمومتان، ولأبي ذر وعليه صح: «وَأَعْبَدَهُ».

(٧) لأبي ذر عن الحموي، والكشميهني: «عَمُّ».

(٨) عليه صح.

(٩) لأبي ذر وعليه صح، ولابن عساكر: «مِثْلُهُ».

٤٩- بَابُ الْإِسْتِعْفَافِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ

○ [١٤٨٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ ^(١) حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ ؛ فَقَالَ : « مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ ^(٢) يُعِفَّهُ ^(٣) اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ » .

○ [١٤٨٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَخْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا فَيَسْأَلَهُ أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ » .

○ [١٤٨٤] حَدَّثَنَا مُوسَى ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ بِحِزْمَةِ الْخَطْبِ ^(٤) عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَكْفَأَ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ » .

○ [١٤٨٥] و ^(٥) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ قَالَ : « يَا حَكِيمُ ، إِنَّ هَذَا الْمَالُ

○ [١٤٨٢] [التحفة : خ م د ت س ٤١٥٢] .

(١) بعده لأبي ذر وعليه صح : « ثم سألوهُ فأعطاهم » .

(٢) للحموي ، والمستمل : « يَسْتَعْفِفُ » .

(٣) لأبي ذر : « يُعِفُّهُ » .

○ [١٤٨٣] [التحفة : خ م س ١٣٨٣٠] .

○ [١٤٨٤] [التحفة : خ ق ٣٦٣٣] .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : « خَطْبٍ » .

○ [١٤٨٥] [التحفة : خ م ت س ٣٤٣١] .

(٥) الواو ليست موجودة في أصول كثيرة . اهـ . من هامش الأصل .

خَصْرَةٌ حُلُوءٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ^(١) بِسَخَاوَةِ نَفْسِ^(٢)، بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسِ^(٣)، لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ^(٤)، كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى». قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا أُرْزَأُ^(٥) أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا. فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدْعُو حَكِيمًا إِلَى الْعَطَاءِ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَشْهَدُكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ، أَنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ مِنْ هَذَا النَّفْيِ^(٦) فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ، فَلَمْ يَزْرَأْ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تُوَفِّيَ.

٥٠- بَابُ مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ نَفْسٍ^(٧)

○ [١٤٨٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ؛ فَأَقُولُ: أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ: «خُذْهُ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ».

٥١- بَابُ مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكَثُّرًا

○ [١٤٨٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ:

(١) لأبي ذر عن الحموي: «أخذ».

(٢) السخاوة: طيب النفس وتنزهها عن التشوف والحرص على الشيء. (انظر: المشارق، مادة: سخي).

(٣) الإشراف والتشرف للشيء: التطلع إليه، والطمع فيه، والتعرض له. (انظر: النهاية، مادة: شرف).

(٤) سقط من اليونانية - كما تبه عليه بحاشية فرعها - لفظة: «وكان»، فلما أن يكون سهوا، أو الرواية كذلك، أفاده القسطلاني.

(٥) أرزأ: رزأه يرزؤه: نقصه وأخذ مما عنده. (انظر: النهاية، مادة: رزأ).

(٦) النفي: ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد. (انظر: النهاية، مادة: نفي).

(٧) لأبي ذر عن المستملي: «باب ﴿رَوْقُ أَمْوَالِهِمْ حَتَّى لَيْسَ أَيْدِيهِمْ وَالْمَحْرُومُ﴾».

○ [١٤٨٦] [التحفة: خ م س ١٠٥٢٠].

○ [١٤٨٧] [التحفة: خ م س ٦٧٠٢].

سَمِعْتُ حَمْرَةَ بِنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ»^(١) لَحْمٍ. وَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَذُورُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَبْلُغَ الْعَرَقُ نِصْفَ الْأُذُنِ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَعَاثُوا بِآدَمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ».

وَرَدَّ عَبْدُ اللَّهِ ^(٢): حَدَّثَنِي اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ: فَيَسْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الْخَلْقِ، فَيَمْسِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ، فَيُؤْمِنُ بِبِعْثِ اللَّهِ مَقَامًا مَحْمُودًا يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ كُلُّهُمْ.

وَقَالَ مُعَلَّى ^(٣): حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْرَةَ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْأَلَةِ.

٥٢- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْقَاقًا﴾^(٤) ﴿٥﴾

وَكَمِ الْغَنَى، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَلَا يَجِدُ غِنَى يُغْنِيهِ»^(٦)، ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا﴾^(٧) فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴿٨﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾^(٩).

○ [١٤٨٨] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) المزرعة: قطعة يسيرة. (انظر: النهاية، مادة: مزع).

(٢) بعده لأبي ذر وعليه صح: «ابن صالح».

(٣) «مُعَلَّى» قال القسطلاني: «متونا عند أبي ذر». اهـ. وكذا نبه عليه في هامش النسخ التي بيدنا، ومقتضاه أن غير أبي ذر لا يتونه، وانظر وجهه. اهـ. كتبه مصححه.

(٤) الإلحاف: الإلحاح فيها ولزومها والمبالغة فيها. (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص ٩٨).

(٥) [البقرة: ٢٧٣].

(٦) بعده لأبي ذر: «لقول الله تعالى».

(٧) الحصر: الضيق. (انظر: المفردات للأصفهاني) (ص ٢٣٩).

(٨) [البقرة: ٢٧٣]، وبعده لأبي ذر وعليه صح: «﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾».

(٩) [البقرة: ٢٧٣].

○ [١٤٨٨] [التحفة: خ ١٤٣٩١].

أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الْأَكْمَلَةُ وَالْأَكْلَتَانِ ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينُ ^(١) الَّذِي لَيْسَ لَهُ غِنَى وَيَسْتَحْيِي ، أَوْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِحْخَافًا .

○ [١٤٨٩] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ ، عَنِ ابْنِ أَسْوَعٍ ^(٢) ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، حَدَّثَنِي كَاتِبُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : كَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ : أَنْ أَكْتُبَ إِلَيْ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ^(٣) ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ فَلَائِي : قِيلَ وَقَالَ ^(٤) ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ ^(٥) ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ» .

○ [١٤٩٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُرَيْرٍ ^(٦) الزُّهْرِيُّ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ : أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا ^(٧) وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ ، قَالَ : فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ ^(٨) رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ ، وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ ، فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَرْتُهُ فَقُلْتُ : مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا ، قَالَ : أَوْ مُسْلِمًا . قَالَ : فَسَكَتُ قَلِيلًا ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ ^(٩) ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا أَوْ قَالَ ^(٩) : مُسْلِمًا ، قَالَ :

(١) لأبي ذر: «ولكن المسكين» .

○ [١٤٨٩] [التحفة: خ م س ١١٥٣٦] .

(٢) لأبي ذر، والكشميهني: «الأشوع» .

(٣) رقم عليه لأبي ذر وابن عساكر وعليه صح ، وبغير رقم: «رسول الله» وعليه صح .

(٤) القيل والقال: فضول ما يتحدث به المتجالسون، من قولهم: قيل كذا، وقال كذا. (انظر: النهاية،

مادة: قول) .

(٥) عليه صح . ولأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «الأموال» .

○ [١٤٩٠] [التحفة: خ م د س ٣٨٩١] .

(٦) عليه صح .

(٧) الرهط: عدد من الرجال دون العشرة . وقيل: إلى الأربعين . (انظر: النهاية، مادة: رهط) .

(٨) لأبي ذر وعليه صح ، وفي نسخة: «فيهم» .

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «قال: أو» وعليه صح .

فَسَكَتُ قَلِيلًا ، ثُمَّ عَلَّنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ ^(١) فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ وَاللَّهِ
إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا ، أَوْ قَالَ ^(٢) : مُسْلِمًا يَغْنِي ، فَقَالَ ^(٣) : «إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ ، وَغَيْرَهُ أَحَبُّ
إِلَيَّ مِنْهُ ، خَشِيَةَ أَنْ يُكَبَّ ^(٤) فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ» .

○ [١٤٩١] وعن أبيه ، عن صالح ، عن إسماعيل بن محمد ، أنه قال : سمعتُ
أبي يُحدِّثُ هَذَا ^(٥) فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : فَضْرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ ، فَجَمَعَ بَيْنَ عُنُقِي
وَكَتِفِي ، ثُمَّ قَالَ : «أَقْبِلْ ^(٦) ، أَي سَعُدْ ، إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ» .

قال أبو عبد الله : ﴿ فَكَبُّوا ﴾ ^(٧) : قَلْبُوا ^(٨) ، ﴿ مُكَبًّا ﴾ ^(٩) : أَكَبَّ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فِعْلُهُ غَيْرَ
وَاقِعٍ عَلَى أَحَدٍ ، فَإِذَا وَقَعَ الْفِعْلُ قُلْتُ : كَبَّهُ اللَّهُ لَوَجْهِهِ ، وَكَبَيْتُهُ أَنَا ^(١٠) .

○ [١٤٩٢] حدثنا ^(١١) إسماعيل بن عبد الله ، قال : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ
الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ ^(١٢)

(١) لأبي ذر وعليه صح : «ومنه» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «قال : أو» وعليه صح .

(٣) قوله : «يعني فقال» ليس عند أبي ذر .

(٤) في حاشية البقاعي : «يَكْبَهُ اللَّهُ» ونسبه لنسخة .

الكب : الإلقاء . (انظر : المشارق) (١/٣٣٣) .

○ [١٤٩١] [التحفة : خ م ٣٩٢١] .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «بهذا» .

(٦) عليه صح . وعند أبي ذر ، والأصيلي : «أقبل» .

(٧) [الشعراء : ٩٤] . (٨) لأبي ذر وعليه صح : «فكَّبُوا» .

(٩) [الملك : ٢٢] . وقال القسطلاني : «بكسر الكاف لأبي ذر» ، وكذا في هامش النسخ التي بأيدينا ، وانظر .

كتبه مصححه .

(١٠) رقم عليه «إلى» ، هكذا في النسخ التي بأيدينا ، وضعت «إلى» على «أنا» وليست مسبوقة بعلامة السقوط

وهي «لا» .

○ [١٤٩٢] [التحفة : خ م ١٣٨٢٩] .

(١١) هذا الحديث مؤخر عن الذي بعده عند أبي ذر .

(١٢) يطوف : يدور . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : طوف) .

عَلَى النَّاسِ تَزُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ وَالثَّمْرَةُ وَالثَّمْرَتَانِ ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الَّذِي ^(١) لَا يَجِدُ غِنَى يُغْنِيهِ وَلَا يَفْطَنُ بِهِ ^(٢) فَيَتَصَدَّقُ ^(٣) عَلَيْهِ ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ ^(٣) النَّاسَ .

○ [١٤٩٣] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ ، ثُمَّ يَغْدُو ^(٤) - أَحْسِبُهُ قَالَ : إِلَى الْجَبَلِ - فَيَحْتَطِبُ فَيَبِيعُ فَيَأْكُلُ وَيَتَصَدَّقُ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ» .

قال أبو عبد الله : صالح بن كيسان أكبر من الزهري ، وهو قد أدرك ابن عمر ^(٥) .

٥٣- بَابُ خَرْصِ الثَّمَرِ ^(٦)

○ [١٤٩٤] حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَبَّاسِ السَّاعِدِيِّ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ ^(٧) ، فَلَمَّا جَاءَ وَادِي الْقَرْيِ ، إِذَا امْرَأَةٌ فِي حَدِيقَةٍ لَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : «اخْرُصُوا» ^(٨) . وَخَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ ، فَقَالَ لَهَا : «أَحْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا» . فَلَمَّا أَتَيْنَا

(١) قوله : «ولكن المسكين الذي» عليه صح ، صح .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «له» .

(٣) كذا بالضبطين وعليه صح .

○ [١٤٩٣] [التحفة : خ ١٢٣٧٠] .

(٤) الغدو : الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان . (انظر : التاج ، مادة : غدو) .

(٥) هذا النص مقدم عند أبي ذر على حديث إسماعيل بن عبد الله .

(٦) لأبي ذر : «الثمر» .

○ [١٤٩٤] [التحفة : خ م ١١٨٩١] .

(٧) تبوك : مدينة من مدن الحجاز الرئيسية اليوم ، وقد كانت مهلاً من أطراف الشام ، وكانت من ديار قضاة تحت سلطة الروم ، وهي تبعد اليوم عن المدينة شمالاً (٧٧٨) كيلو متراً . (انظر : المعالم الجغرافية (ص ٥٩) .

(٨) الخرص : حزر (تقدير) ما على النخلة والكرمة من الرطب تمرا ومن العنب زيبيا . (انظر : النهاية ، مادة : خرص) .

تَبَوَّكَ قَالَ : «أَمَا إِنَّهَا»^(١) سَتَهُبُّ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ ، فَلَا يَقُومَنَّ أَحَدٌ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ بَعِيرٌ فَلْيَتَعَقَلْهُ ، فَعَقَلْنَاهَا»^(٢) وَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَأَلْقَتْهُ بِجَبَلِ طِيءٍ ، وَأَهْدَى مَلِكٌ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ وَكَسَاهُ بُزْدًا^(٣) ، وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ ، فَلَمَّا أَتَى وَادِي الْقُرَى قَالَ لِلْمَرْأَةِ : «كَمْ جَاءَ»^(٤) حَدِيثُكَ؟» قَالَتْ : عَشْرَةٌ أَوْ سِتِّي^(٥) خَرَضَ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنِّي مُتَعَجَّلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِيَ فَلْيَتَعَجَّلْ» . فَلَمَّا قَالَ ابْنُ بَكَّارٍ كَلِمَةً مَعْنَاهَا^(٧) : أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ ، قَالَ : «هَذِهِ طَابَةٌ» . فَلَمَّا رَأَى أَحَدًا قَالَ : «هَذَا جُبَيْلٌ»^(٨) يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟» قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : «دُورُ بَنِي النَّجَّارِ ، ثُمَّ دُورُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ دُورُ بَنِي سَاعِدَةَ ، أَوْ دُورُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ - يَغْنِي - خَيْرًا»^(٩) .

○ [١٤٩٥] وقال سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ : حَدَّثَنِي عَمْرُو : «ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ» .

(١) «إنها» بالفتح والكسر في اليونينية .

(٢) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح ، ولنسخة وعليه صح . وبغير رقم : «فَعَقَلْنَا» وعليه صح .

(٣) البردة : قطعة من الصوف تتخذ عباءة بالنهار وغطاء بالليل ، والجمع : بُزْدٌ وَبُزْدٌ . (انظر : معجم الملابس) (ص ٥٢) .

(٤) عليه صح ، «جاء» في نسخة القسطلاني : «جاءت» بقاء التانيث .

(٥) قوله : «عشرة أوسق» بينهما صح .

(٦) عليه صح ، وعند أبي ذر وعليه صح : «خَرَضُ» .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا» .

(٨) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «جُبَيْلٌ» .

(٩) رقم عليه لأبي الوقت ، وأبي ذر ، وعليه صح ، ولها أيضا وعليه صح : «خَيْرًا» .

○ [١٤٩٦] وقال سُلَيْمَانُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَزِيَّةَ^(١) ، عَنْ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَحَدُ جَبَلٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» .

قال أبو عبد الله : كُلُّ بُسْتَانٍ عَلَيْهِ حَائِطٌ فَهُوَ حَدِيقَةٌ ، وَمَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ حَائِطٌ لَمْ يَقُلْ : حَدِيقَةٌ .

٥٤- بَابُ الْعُشْرِ فِيمَا يُسْقَى مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ وَبِالْمَاءِ^(٢) الْجَارِي

وَلَمْ يَرِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي الْعَسَلِ شَيْئًا .

○ [١٤٩٧] حدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ^(٣) الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «فِيمَا سَقَّتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ^(٤) أَوْ كَانَ عَثْرِيًّا^(٥) الْعُشْرُ ، وَمَا سَقِيَ بِالنَّضْحِ^(٦) نِصْفُ الْعُشْرِ» .

قال أبو عبد الله : هَذَا تَفْسِيرُ^(٧) الْأَوَّلِ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَوْقَتْ^(٨) فِي الْأَوَّلِ ، يَغْنِي حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ : «وَفِيمَا^(٩) سَقَّتِ السَّمَاءُ الْعُشْرُ» . وَبَيَّنَّ فِي هَذَا وَوَقَّتَ ، وَالزِّيَادَةُ مَقْبُولَةٌ ،

○ [١٤٩٦] [التحفة : خت ٤٧٩٥] .

(١) عليه صح . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «والماء» .

○ [١٤٩٧] [التحفة : خ د ت س ق ٦٩٧٧] .

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح : «ابن شهاب» .

(٤) العيون : جمع : العين ، وهو : ينبوع الماء ينبع من الأرض ويجري . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : عين) .

(٥) العثري : من النخيل الذي يشرب بعروقه من ماء المطر يجتمع في حفيرة ، سمي بذلك لأنه لا يحتاج في سقيه إلى تعب ، كأنه عثر على الماء عثرًا بلا عمل من صاحبه . (انظر : النهاية ، مادة : عثر) .

(٦) النضح : الاستقاء بالسواقي ، وفي معناه من استقى بالدلو ويرفعه الأدميون وغيرهم كآلة . (انظر : المشارق) (١٦/٢) .

(٧) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح . وفي بعض النسخ التي بأيدينا - تبعا لليونينية : «هذا الأول» ، وضرب على لفظ «الأول» ، وكتب بإزائه : «صوابه : أولي» ، أو : المُفَسَّرُ لِلأَوَّلِ . كتبه مصححه .

(٨) لأبي ذر : «يَوْقَتْ» .

(٩) «وفيا» كذا هو بالواو في جميع النسخ المعتمدة ، ونسخة القسطلاني : «فيا» من غير واو . اهـ . مصححه .

وَالْمُقَسَّرُ^(١) يَفْضِي عَلَى الْمُبْهَمِ إِذَا رَوَاهُ أَهْلُ الثَّبَتِ^(٢)، كَمَا رَوَى الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ فِي الْكَعْبَةِ، وَقَالَ بِلَالٌ: قَدْ صَلَّيْتُ فَأَخَذَ بِقَوْلِ بِلَالٍ وَتَرَكَ قَوْلَ الْفَضْلِ.

٥٥- بَابُ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ

○ [١٤٩٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا أَقَلُّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِي أَقَلِّ مِنْ خَمْسَةِ مِنَ الْإِبِلِ الدُّوْدِ صَدَقَةٌ، وَلَا فِي أَقَلِّ مِنْ خَمْسِ^(٣) أَوْاقٍ^(٤) مِنَ الْوَرَقِ صَدَقَةٌ».

قال أبو عبد الله^(٥): هَذَا تَفْسِيرُ الْأَوَّلِ إِذَا^(٦) قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، وَيُؤْخَذُ أَبَدًا فِي الْعِلْمِ بِمَا زَادَ أَهْلُ الثَّبَتِ أَوْ بَيَّنُّوا^(٧).

(١) عليه صح.

(٢) لم يضبط الباء في اليونانية كالثانية الآتية، وضبطها في الفرع بفتحها وسكونها، وضبطها الحافظ، والكرمانى وغيرهما بالفتح. كذا بهامش الأصل.

○ [١٤٩٨] [التحفة: خ ص ٤١٠٦].

(٣) عليه صح، ولأبي ذر، ونسخة: «خَمْسَةِ».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «أَوْاقِي».

(٥) قوله: «قال أبو عبد الله» ليس عند أبي ذر، وابن عساكر، وعليه صح.

(٦) قال القسطلاني: «إذا بالألف بعد المعجمة في الفرع وأصله، والنسخة المقروءة على (الميدومي)، وجميع

ما وقفت عليه من النسخ المعتمدة، ولعله سبق قلم، وإلا فالمراد «إذا» التعليلية، نعم يحتمل أن تكون «إذا»

بمعنى حين اه باختصار.

(٧) هذا النص ليس عند أبي ذر، ورقم على آخره صح.

٥٦- بَابُ أَخْذِ صَدَقَةِ النَّخْلِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ

وَهَلْ يُتْرَكُ الصَّبِيُّ فَيَمَسُّ نَمْرَ الصَّدَقَةِ؟

○ [١٤٩٩] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتِي بِالنَّمْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ، فَيَجِيءُ هَذَا بِتَمْرِهِ وَهَذَا مِنْ تَمْرِهِ، حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ كَوْمًا^(٢) مِنْ تَمْرٍ، فَجَعَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رضي الله عنهما يَلْعَبَانِ بِذَلِكَ التَّمْرِ، فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا تَمْرَةً فَجَعَلَهُ^(٣) فِي فِيهِ، فَتَنَظَرُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَهَا مِنْ فِيهِ، فَقَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ!»^(٤).

٥٧- بَابُ مَنْ بَاعَ ثِمَارَهُ أَوْ نَخْلَهُ أَوْ أَرْضَهُ أَوْ زَرْعَهُ، وَهَذَا وَجَبَ فِيهِ الْعُسْرُ أَوْ الصَّدَقَةُ،

فَأَدَى الزَّكَاةَ مِنْ غَيْرِهِ أَوْ بَاعَ ثِمَارَهُ وَلَمْ تَجِبْ فِيهِ الصَّدَقَةُ

وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَبِيعُوا الثَّمْرَةَ حَتَّى يَبْدُوَ صَالِحُهَا». فَلَمْ يَحْظُرِ الْبَيْعَ بَعْدَ الصَّلَاحِ عَلَى أَحَدٍ، وَلَمْ يَخْصَّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ مِمَّنْ لَمْ تَجِبْ.

○ [١٥٠٠] حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ بَيْعِ الثَّمْرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَالِحُهَا، وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَالِحِهَا قَالَ: حَتَّى تَذْهَبَ عَاهَتُهُ^(٥).

○ [١٤٩٩] [التحفة: خ ١٤٣٥٨].

(١) لم يضبط السين في اليونانية، وضبطها في التقريب بالفتح.

(٢) لأبي ذر عن الحموي: «كؤمًا»، ولأبي ذر وعليه صح: «كؤم».

(٣) للكشميهني: «فَجَعَلَهَا».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «صَدَقَةٌ».

○ [١٥٠٠] [التحفة: خ م ٧١٩٠].

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «عَاهَتُهَا».

○ [١٥٠١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ ^(١) ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا .

○ [١٥٠٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى تُزْهِيَ ، قَالَ : حَتَّى تَحْمَرَ .

٥٨- بَابُ هَلْ يَشْتَرِي صَدَقَتَهُ

وَلَا بَأْسَ أَنْ يَشْتَرِيَ صَدَقَتَهُ غَيْرَهُ ^(٢) ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا نَهَى الْمُتَصَدِّقَ خَاصَّةً عَنِ الشِّرَاءِ ، وَلَمْ يَنْهَ غَيْرَهُ .

○ [١٥٠٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عَقِيلٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُحَدِّثُ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ ^(٣) ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْمَرَهُ ^(٤) ، فَقَالَ : « لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ » .

فَبَدَّلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَتْرُكُ أَنْ يَبْتَاعَ ^(٥) شَيْئًا تَصَدَّقَ بِهِ إِلَّا جَعَلَهُ صَدَقَةً .

○ [١٥٠٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ^(٦) ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ،

○ [١٥٠١] [التحفة : خ ٢٤١١] .

(١) عليه صح .

○ [١٥٠٢] [التحفة : خ م س ٧٣٣] .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «صَدَقَةُ غَيْرِهِ» .

○ [١٥٠٣] [التحفة : خ س ٦٨٨٢] .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «يَشْتَرِي» .

(٤) الاستئثار : المشاورة . (انظر : النهاية ، مادة : أمر) .

(٥) الابتياح : الشراء . (انظر : النهاية ، مادة : بيع) .

○ [١٥٠٤] [التحفة : خ م س ق ١٠٣٨٥] .

(٦) قوله : «بن أنس» ليس عند أبي ذر .

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: حَمَلْتُ^(١) عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيْعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِي»^(٢) وَلَا تُعْذِرْ فِي صَدَقَتِكَ وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدَرَاهِمٍ؛ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ».

٥٩- بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الصَّدَقَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ^(٣)

○ [١٥٠٥] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَيْفَ كَيْفٌ»^(٤). لِيَطْرَحَهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا شَعَرْتَ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ!».

٦٠- بَابُ الصَّدَقَةِ عَلَى مَوَالِي أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ

○ [١٥٠٦] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: وَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ شَاةَ مَيْتَةٍ أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ، قَالَ^(٥) النَّبِيُّ ﷺ: «هَلَّا انْتَفَعْتُمْ بِجِلْدِهَا». قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ. قَالَ: «إِنَّمَا حَزَمَ أَكْلُهَا».

(١) حمل على فرس: تصدق بفرس على أحد وأركبه. (انظر: مجمع البحار، مادة: حمل).

(٢) «لَا تَشْتَرِي» هكذا في بعض النسخ المعول عليها بيدنا مضببا على الياء، وفي بعضها - وهو ما في نسخة القسطلاني: «تَشْتَرِي» بحذف الياء، وعند القاسبي وابن عساكر: «تَشْتَرِيه». ولأبي ذر، وابن عساكر وعليه صح: «تَشْتَرُو».

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح: «وَأَلِيه».

○ [١٥٠٥] [التحفة: خ م س ١٤٣٨٣].

(٤) كذا بالضبطين وعليه «جميعا»، وعند أبي ذر: «كَيْفَ كَيْفٌ» وعليه صح. كذا بهامش الأصل، وقال القسطلاني: «ورواية أبي ذر «كَيْفَ كَيْفٌ» بكسر الكاف وسكون الخاء المخففة». اهـ. فانظر، كتبه مصححه.

○ [١٥٠٦] [التحفة: خ م د س ٥٨٣٩].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «فَقَالَ».

○ [١٥٠٧] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَتَقِ، وَأَرَادَ مَوَالِيهَا أَنْ يَشْتَرِطُوا وِلَاءَهَا، فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «اشْتَرِيهَا؛ فَإِنَّمَا الْوِلَاءُ^(١) لِمَنْ أَعْتَقَ». قَالَتْ: وَآتَى النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ، فَقُلْتُ: هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَيَّ بَرِيرَةَ؛ فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

٦١- بَابُ إِذَا تَحَوَّلَتِ^(٢) الصَّدَقَةُ

○ [١٥٠٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟»، فَقَالَتْ: لَا، إِلَّا شَيْءٌ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْنَا نُسَيِّبُهُ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُ بِهَا مِنَ الصَّدَقَةِ. فَقَالَ: «إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا».

○ [١٥٠٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِلَحْمٍ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَيَّ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ».

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

○ [١٥٠٧] [التحفة: خ م ١٥٩٣٠].

(١) الولاء: نسب العبد المعتق، وميراثه، وولاء العتق: هو إذا مات المعتق ورثه مُعتقه، أو ورثة مُعتقه، كانت العرب تبيعه وتبهه، فنهى عنه؛ لأن الولاء كالنسب، فلا يزول بالإزالة. (انظر: النهاية، مادة: ولا).

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حُوِّلَتْ».

○ [١٥٠٨] [التحفة: خ م ١٨١٢٥].

○ [١٥٠٩] [التحفة: خ م دس ١٢٤٢].

٦٢- بَابُ أَخْذِ الصَّدَقَةِ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ وَتَرَدِّهَا^(١) فِي الْفُقَرَاءِ حَيْثُ كَانُوا

[١٥١٠] حدثنا مُحَمَّدٌ^(٢)، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ^(٣)، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ^(٤)، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَآتَى دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ^(٥) لَيْسَ بَيْنَهُ^(٦) وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ».

٦٣- بَابُ صَلَاةِ الْإِمَامِ وَدُعَائِهِ لِصَاحِبِ الصَّدَقَةِ

وَقَوْلِهِ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ^(٧) وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوَاتِكَ^(٨) سَكَنٌ لَهُمْ^(٩)﴾

[١٥١١] حدثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى

(١) عليه صح . وكذا في البيهقينية الدال مفتوحة مصحح عليها .

[١٥١٠] [التحفة: ٦٥١١ ع].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ».

(٣) لأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «الكتاب».

(٤) رقم عليه لأبي ذر.

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «فَرَأَتْهَا».

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني، وللأصيلي: «بَيْنَهَا».

(٧) قوله: ﴿وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوَاتِكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ لأبي ذر وعليه صح: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿سَكَنٌ لَهُمْ﴾».

(٨) ضبط في نسخة عبد الله بن سالم - تبعاً للبيهقينية - بالإنفراد والجمع، وهما قراءتان . اهـ . مصححه .

(٩) [التوبة: ١٠٣] .

[١٥١١] [التحفة: ٥١٧٦ ق م د س] .

قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ : «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ (١) فُلَانٍ» . فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى» .

٦٤- بَابُ مَا يُسْتَخْرَجُ مِنَ الْبَحْرِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه : لَيْسَ الْعَنْبَرُ (٢) بِرِكَازٍ ؛ هُوَ شَيْءٌ دَسْرَهُ (٣) الْبَحْرُ . وَقَالَ الْحَسَنُ : فِي الْعَنْبَرِ وَاللُّلُؤُؤُ الْخُمْسُ ، فَإِنَّمَا (٤) جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الرِّكَازِ الْخُمْسَ ، لَيْسَ فِي الَّذِي يُصَابُ فِي الْمَاءِ .

○ [١٥١٢] وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : «أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِأَنَّ (٦) يُسَلِّفُهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ ، فَمَخَّرَجَ فِي الْبَحْرِ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا ، فَأَخَذَ خَشْبَةً فَتَقَرَّهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ ، فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ ، فَمَخَّرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ ، فَإِذَا بِالْخَشْبَةِ ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - فَلَمَّا نَسَرَّهَا وَجَدَ الْمَالَ» .

٦٥- بَابُ فِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ

وَقَالَ مَالِكٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ : الرِّكَازُ دِفْنٌ (٧) الْجَاهِلِيَّةِ فِي قَلْبِهِ وَكَثِيرِهِ الْخُمْسُ ، وَلَيْسَ الْمَعْدِنُ (٨) بِرِكَازٍ .

وَقَدْ (٩) قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فِي الْمَعْدِنِ جُبَارٌ (١٠) ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ .

(١) ليس عند أبي ذر، وعليه صح .

(٢) العنبر : نوع من الطيب . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : عنبر) .

(٣) قال عياض : «أي : دفعه ورمى به» . اهـ . من اليونينية .

(٤) في أصول كثيرة : «وانما» بالواو . اهـ . من هامش الأصل .

○ [١٥١٢] [التحفة : خ س ١٣٦٣٠] . (٥) لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «أن» . (٧) عليه صح .

(٨) المعدن : منبت الجواهر من ذهب ونحوه ، ومكان كل شيء فيه أصله . (انظر : القاموس ، مادة : عدن) .

(٩) في أصول كثيرة إسقاط «قد» .

(١٠) الجبار : الهدر . (انظر : النهاية ، مادة : جبر) .

وَأَخَذَ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنَ الْمَعَادِنِ مِنْ كُلِّ مِائَتَيْنِ خَمْسَةً .

وَقَالَ الْحَسَنُ : مَا كَانَ مِنْ رِكَازٍ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ فَفِيهِ الْخُمْسُ ، وَمَا كَانَ مِنْ أَرْضٍ ^(١) السَّلْمِ ، فَفِيهِ الرِّكَاةُ ، وَإِنْ وَجَدْتَ اللَّقْطَةَ ^(٢) فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ فَعَرَفَهَا ، وَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْعَدُوِّ ، فَفِيهَا الْخُمْسُ .

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : الْمَعْدِنُ رِكَازٌ مِثْلُ دَفْنٍ ^(٣) الْجَاهِلِيَّةِ ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ : أَرَكَّرَ الْمَعْدِنُ ، إِذَا خَرَجَ ^(٤) مِنْهُ شَيْءٌ ، قِيلَ لَهُ : قَدْ يُقَالُ لِمَنْ وَهَبَ لَهُ شَيْءٌ أَوْ رِيحٌ رِيحًا كَثِيرًا أَوْ كَثُرَ ثَمَرُهُ : أَرَكَّرَتْ ، ثُمَّ نَاقَضَ وَ ^(٥) قَالَ : لَا بَأْسَ أَنْ يَكْتُمَهُ ، فَلَا ^(٦) يُؤَدِّي الْخُمْسَ .

○ [١٥١٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْعَجْمَاءُ ^(٧) جَبَاؤُ ، وَالْبَيْزُ جَبَاؤُ ، وَالْمَعْدِنُ جَبَاؤُ ، وَفِي الرِّكَاةِ الْخُمْسُ » .

٦٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا ﴾ ^(٨) ، وَمُعَاسَبَةِ الْمُصَدِّقِينَ مَعَ الْإِمَامِ

○ [١٥١٤] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ : اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ يُدْعَى ابْنَ اللَّثْبِيَّةِ ^(٩) ، فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبَهُ .

(١) في القسطلاني : « في أرض » ، وأن « من أرض » رواية أبي الوقت .

(٢) اللقطة : اسم المال الملقوط من غير قصد وطلب . (انظر : النهاية ، مادة : لقط) .

(٣) عليه صح . (٤) لأبي ذر وعليه صح : « أخرج » .

(٥) رقم عليه لابن عساكر . (٦) الذي في أصول كثيرة : « ولا » بالواو .

○ [١٥١٣] [التحفة : خ م س ١٣٢٣٦] .

(٧) العجماء : البهيمة ، سُمِّيتَ به لأنها لا تتكلم . (انظر : النهاية ، مادة : عجم) .

(٨) [التوبة : ٦٠] .

○ [١٥١٤] [التحفة : خ م د ١١٨٩٥] .

(٩) « اللَّثْبِيَّةُ » لم يضبط اللام والتاء في اليونينية ، وضبط في الفرع الأول بالضم ، والثاني بالسكون ، قاله القسطلاني ، وفي بعض الأصول بفتح الفوقية ، وقيل بفتحها ، حكاه في الفتح . اهـ .

٦٧- بَابُ اسْتِفْمَالِ إِبِلِ الصَّدَقَةِ وَأَلْبَانِهَا لِإِبْنَاءِ السَّبِيلِ

○ [١٥١٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ اجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَرَخَّصَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَأْفُوا الدَّوْدَ^(١)، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَى بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ^(٢) أَعْيُنَهُمْ^(٣) وَتَرَكَهُمْ بِالْحَرَّةِ^(٤) يَعْضُونَ الْحِجَارَةَ. تَابَعَهُ أَبُو قِلَابَةَ وَحَمِيدٌ وَثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ.

٦٨- بَابُ وَسْمِ الْإِمَامِ إِبِلِ الصَّدَقَةِ بِيَدِهِ

○ [١٥١٦] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ لِيُحَنِّكَهُ^(٥)، فَوَافَيْتُهُ فِي يَدِهِ الْمَيْسَمِ^(٦) يَسِمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ.

* * *

○ [١٥١٥] [التحفة: خ ١٢٧٧].

(١) عليه صح، وفي نسخة: «الإِبِلِ».

(٢) لأبي ذر: «وَسَمَرَ».

(٣) سمر أعينهم: أحمى لهم مسامير الحديد ثم كحلهم بها. (انظر: النهاية، مادة: سمر).

(٤) الحررة: أرض ذات حجارة سود كأنها أحرقت بالنار، وجمعها: حررات وحرار، والمراد هنا: حررة بني بياضة، وهي من الحررة الغربية بالمدينة الشريفة. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٩٨).

○ [١٥١٦] [التحفة: خ م ١٧٦].

(٥) التحنيك: مضع التمر وذلك الحنك به. (انظر: النهاية، مادة: حنك).

(٦) الميسم: الحديدية التي يكوى بها. (انظر: النهاية، مادة: وسم).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٦- بَابُ فَرَضِ صَدَقَةِ الْفِطْرِ^(١)

وَرَأَى أَبُو الْعَالِيَةِ وَعَطَاءٌ وَابْنُ سِيرِينَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ فَرِيضَةً .

○ [١٥١٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ: صَاعًا^(٢) مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ، وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمْرُ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ .

١- بَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ عَلَى الْعَبْدِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(٣)

○ [١٥١٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

(١) رقم عليه للقباسي، وقبله لأبي ذر عن المستملي: «أبوابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ». هكذا خرج لهذه الرواية على لفظ «باب» في النسخ التي بيدنا، وفي القسطلاني. ولأبي ذر: «أبواب صدقة الفطر، باب صدقة الفطر»، ومثله في شيخ الإسلام. كتبه مصححه. وفي حاشية البقاعي: «كتاب»، بدل: «أبواب»، ونسبه لنسخة.

○ [١٥١٧] [التحفة: ج ٥ ص ٨٢٤٤].

(٢) الصاع: مكيال يزن حاليا ٢٠٣٦ جراما. والجمع: أصع. (انظر: المقادير الشرعية) (ص ١٩٧).

(٣) قوله: «من المسلمين»، ليس عند ابن عساکر.

○ [١٥١٨] [التحفة: ج ٥ ص ٨٣٢١].

٢- بَابُ صَاعٍ (١) مِنْ شَعِيرٍ (٢)

○ [١٥١٩] حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ (٣) ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا نَطْعِمُ الصَّدَقَةَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ .

٣- بَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ صَاعًا (٤) مِنْ طَعَامٍ

● [١٥٢٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحِ الْعَامِرِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَوْطٍ (٥) ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ .

٤- بَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ

○ [١٥٢١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ (٦) قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَجَعَلَ النَّاسُ عَدْلَهُ (٧) مُدَّيْنِ (٨) مِنْ حِنْطَةٍ (٩) .

(١) لم يضبط «صاع» في اليونينية، وضبط في الفرع بكسرتين.

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «بابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ». و«صاعٌ» في رواية أبي ذر مرفوع خبر مبتدأ محذوف، أي هي صاع، أفاده القسطلاني.

○ [١٥١٩] [التحفة: ع ٤٢٦٩].

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح: «ابنُ عُقْبَةَ». (٤) لأبي ذر وعليه صح: «صاعٌ».

● [١٥٢٠] [التحفة: ع ٤٢٦٩].

(٥) الأقط: اللبن المجفف اليابس المستحجر، يطبخ به. (انظر: النهاية، مادة: أقط).

○ [١٥٢١] [التحفة: خ م س ق ٨٢٧٠].

(٦) بعده لأبي ذر وعليه صح: «ابنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

(٧) العدل: المثل. (انظر: النهاية، مادة: عدل).

(٨) المدان: مثني مد، وهو: كَيْلٌ مِقْدَارِ رِبْعِ الصَّاعِ، ما يعادل: (٥٠٩) جرامات. (انظر: المقادير الشرعية) (ص ٢٠٠).

(٩) الحنطة: القمح. (انظر: النهاية، مادة: حنط).

٥- بَابُ صَاعٍ مِنْ زَبِيبٍ

١٥٢٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ يَزِيدَ^(١) الْعَدَنِيَّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُعْطِيهَا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، فَلَمَّا جَاءَ مُعَاوِيَةُ وَجَاءَتِ السَّمْرَاءُ^(٢) قَالَ: أَرَى^(٣) مُدًّا مِنْ هَذَا يَغْدِلُ مُدَّيْنِ.

٦- بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الْعِيدِ

١٥٢٣] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا^(٤) مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ.

١٥٢٤] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ^(٥)، عَنْ زَيْدِ^(٦)، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ. وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَكَانَ طَعَامَنَا الشَّعِيرَ وَالزَّبِيبَ وَالْأَقِطَ وَالْتَّمْرَ^(٧).

١٥٢٢] [التحفة: ع ٤٢٦٩].

(١) بعده لأبي ذر وعليه صح: «بن أبي حكيم».

(٢) السمراء: القمح. (انظر: النهاية، مادة: سمر).

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «أرأى».

١٥٢٣] [التحفة: خ م د ت س ٨٤٥٢].

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

١٥٢٤] [التحفة: ع ٤٢٦٩].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حفص بن ميسرة».

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «زيد بن أسلم».

(٧) لأبي ذر: «طعامنا الشعير والزبيب والأقط والتمر».

٧- بَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ عَلَى الْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي الْمَمْلُوكِينَ لِلتَّجَارَةِ : يُزَكَّى فِي التَّجَارَةِ ، وَيُزَكَّى فِي الْفِطْرِ .
 [١٥٢٥] حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ،
 عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ - أَوْ قَالَ : رَمَضَانَ - عَلَى
 الذَّكَرِ وَالْأُنثَى وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، فَعَدَلَ النَّاسُ
 بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ ^(١) ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْطِي التَّمْرَ ، فَأَعْوَزَ ^(٢) أَهْلَ الْمَدِينَةِ
 مِنَ التَّمْرِ ، فَأَعْطَى شَعِيرًا ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، حَتَّى إِنْ ^(٣)
 كَانَ يُعْطِي ^(٤) عَنْ بَنِي ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا ^(٥) ، وَكَانُوا
 يُعْطُونَ قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ .

٨- بَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ^(٦)

[١٥٢٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ^(٧) قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ،
 عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ .

* * *

[١٥٢٥] [التحفة : خ م د ت س ٧٥١٠] .

(١) البر : حب القمح . (انظر : مجمع البحار ، مادة : بر) .

(٢) عليه صح صح . وعند أبي ذر وعليه صح : «فأعوز» .

العوز : افتقاد الشيء والحاجة إليه . (انظر : المشارق) (١٠٥/٢) .

(٣) عليه صح .

(٤) لأبي ذر ، وابن عساكر : «لِيُعْطِي» .

(٥) لأبي ذر عن الحموي ، والمستمل : «يَقْبَلُونَ» .

(٦) رقم عليه لابن عساكر ، والقاسبي .

[١٥٢٦] [التحفة : خ ٨١٧١] .

(٧) «عنه» كذا في اليونانية بإفراد الضمير اهـ من هامش الأصل .

٢٧- كِتَابُ الْحَجِّ^(١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(٢)

١- بَابُ^(٣) وَجُوبِ الْحَجِّ وَفَضْلِهِ^(٤)

﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا
وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾^(٥)

٥ [١٥٢٧] حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: كان الفضل رديف^(٦) رسول الله ﷺ، فجاءت امرأة من خثعم، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، وجعل النبي ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، فقالت: يا رسول الله، إن فریضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة^(٧)، أفأحج عنه؟ قال: «نعم» وذلك في حجة الوداع.

(١) رقم عليه لأبي ذر عن المستملي، وفي حاشية البقاعي: «كتاب المناسك» ونسبه لنسخة.

(٢) عند أبي ذر بتقديم البسملة على كتاب الحج.

(٣) رقم عليه لابن عساكر.

(٤) بعده لأبي ذر وعليه صح: «وقول الله».

(٥) [آل عمران: ٩٧].

٥ [١٥٢٧] [التحفة: خ م د س ٥٦٧٠].

(٦) الرديف والرديف: الراكب خلف الراكب، وأردف فلاناً: أركبه خلفه. (انظر: ذيل النهاية، مادة: ردف).

(٧) الراحلة: البعير القوي على الأسفار والأحمال، ويقع على الذكر والأنثى. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

٢- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾^(١) وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ
مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ^(٢) ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾^(٣)

﴿فَجَاغًا﴾^(٤): الطَّرْقُ الوَاسِعَةُ .

○ [١٥٢٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُوْنُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ
سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ^(٥) أَخْبَرَهُ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْكُبُ رَاحِلَتَهُ
بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، ثُمَّ يَهْلُ^(٦) حَتَّى^(٧) تَسْتَوِيَ بِهِ قَائِمَةً .

○ [١٥٢٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ^(٨) ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، سَمِعَ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ إِهْلَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ^(٩) حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ
رَاحِلَتُهُ .

رَوَاهُ^(١٠) أَنَسُ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

(١) الرِّجَالَةُ : جمع الرَّاوِجِلِ (الماشي) . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص ٢٩٢) .

(٢) الفج العميق : البلد البعيد الغامض . (انظر : غريب السجستاني) (ص ٣٦٢) .

(٣) [الحج : ٢٧ ، ٢٨] .

(٤) [نوح : ٢٠] .

○ [١٥٢٨] [التحفة : خ م س ٦٩٨٠] .

(٥) بعده لأبي ذر وعليه صحح : «ابن عمر» .

(٦) الإهلال : رفع الصوت بالتلبية بالحج أو العمرة . (انظر : النهاية ، مادة : هلل) .

(٧) لأبي ذر وعليه صحح : «حين» .

○ [١٥٢٩] [التحفة : خ ٢٤٢٧] .

(٨) بعده لأبي ذر وعليه صحح : «ابن موسى» .

(٩) ذو الحليفة : قرية تبعد عن المدينة على طريق مكة ، تسعة كيلومترات جنوبا ، وهي اليوم بلدة عامرة ، فيها

مسجده ﷺ ، وهي ميقات أهل المدينة ، وتعرف عند العامة ببئر علي . (انظر : المعالم الجغرافية) (ص ١٠٣) .

(١٠) عليه صحح .

٣- بَابُ الْحَجِّ عَلَى الرَّحْلِ (١)

○ [١٥٣٠] وقال أبانُ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مَعَهَا أَخَاهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَعْمَرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ (٢) وَحَمَلَهَا عَلَى قَتَبٍ (٣)، وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : شُدُّوا الرَّحَالَ فِي الْحَجِّ ؛ فَإِنَّهُ أَحَدُ الْجِهَادَيْنِ .

○ [١٥٣١] وقال (٤) مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ نَابِئٍ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ : حَجَّ أَنَسٌ عَلَى رَحْلٍ وَلَمْ (٥) يَكُنْ شَجِيحًا، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ، وَكَانَتْ زَائِلَتَهُ .

○ [١٥٣٢] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا أَيُّمَنُ بْنُ نَابِئٍ (٦)، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْتَمَرْتُمْ وَلَمْ أَعْتَمِرْ، فَقَالَ : « يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، اذْهَبْ بِأَخْتِكَ فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ »، فَأَحْقَبَهَا (٧) عَلَى نَاقَةٍ (٨) فَأَعْتَمَرَتْ .

(١) الرحل : سرج يوضع على ظهر الدواب للحمل أو الركوب . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : رحل) .

○ [١٥٣٠] [التحفة : خت ١٧٥٥٠] .

(٢) التنعيم : موضع بمكة المكرمة في الحِلِّ، وهو ما بين مكة وسرف، على بعد ٥، ٧ كم من مكة المكرمة، وفيه مسجد عائشة، منه يُحرم من مكة المكرمة بالعمرة . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص ٩٤) .

(٣) القتب : الرحل الصغير على قدر السنام . (انظر : اللسان، مادة : قتب) .

○ [١٥٣١] [التحفة : خت ٥٠٩] .

(٤) لأبي ذر، وأبي الوقت : «حَدَّثَنَا» .

(٥) لابن عساكر : «فلم» .

○ [١٥٣٢] [التحفة : خ س ١٧٤٤٣] .

(٦) عليه صح .

(٧) «فَأَحْقَبَهَا» هذه رواية غير أبي ذر عن الكشميهني كما في القسطلاني .

أحقبها : أردفها خلفه على حقيبة الرحل . (انظر : النهاية، مادة : حقب) .

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني : «نَاقَتِهِ» .

٤- بَابُ فَضْلِ الْحَجِّ الْمَبْرُورِ^(١)

○ [١٥٣٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟، قَالَ: «إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟، قَالَ: «جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟، قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ».

○ [١٥٣٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ، أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: «لَا^(٢)»، لَكِنَّ أَفْضَلَ^(٣) الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ.

○ [١٥٣٥] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ أَبُو الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ، فَلَمْ يَزِفْ^(٤) وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

(١) المبرور: الذي لا يخالطه شيء من الذنوب، وقيل: المقبول مقابل بالبر والثواب. (انظر: النهاية، مادة: بر).

○ [١٥٣٣] [التحفة: خ م س ١٣١٠١].

○ [١٥٣٤] [التحفة: خ م س ق ١٧٨٧١].

(٢) ليس عند أبي ذر.

(٣) قوله: «لَكِنَّ أَفْضَلَ» عليه صح، ولأبي ذر عن الكشميهني: «لَكِنَّ أَفْضَلَ». في الجمع بين الصحيحين قال: «لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ» كذا بهامش اليونينية. اهـ. من هامش الأصل.

○ [١٥٣٥] [التحفة: خ م ١٣٤٠٨].

(٤) «يَزِفْتُ» كذا هو بضم الفاء في نسخ معتمدة، وفتحت في نسخة عبد الله بن سالم، وفي القسطلاني: أن المضارع مثلث الفاء كالماضي وأن الألفصح فتحها في الماضي وضمها في المضارع. كتبه مصححه.

الرفث: فحش الكلام، والرفث أيضاً: الجماع، أو ذكره والتحدث به، وقيل: هو مذاكرة ذلك مع النساء. (انظر: مشارق الأنوار) (١/٢٩٦).

٥- بَابُ فَرَضِ مَوَاقِيَتِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

• [١٥٣٦] حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، أَنَّهُ أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه فِي مَنْزِلِهِ ، وَلَهُ فُسْطَاطٌ ^(١) وَسَرَادِقٌ ، فَسَأَلْتُهُ : مِنْ أَيِّنَ يَجُوزُ أَنْ أَعْتَمِرَ؟ قَالَ : فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ نَجْدٍ ^(٢) قَرْنَا ^(٣) ، وَلِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ^(٤) .

٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ ^(٥) التَّقْوَى ﴾ ^(٦)

• [١٥٣٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، عَنْ وَزْقَاءَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ ، وَيَقُولُونَ : نَحْنُ الْمُتَوَكِّلُونَ ، فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ ^(٧) سَأَلُوا النَّاسَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾ ^(٦) .

رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ عِكْرِمَةَ مُرْسَلًا .

• [١٥٣٦] [التحفة: خ ٦٧٤١] .

(١) الفسطاط: الخباء أو الخيمة . (انظر: ذيل النهاية، مادة: فسط).

(٢) نجد: كل ما علا من الأرض فهو نجد . وأصقاع نجد المعروفة في أيامنا: الرياض وما حولها، والقصيم، وسدير، والأفلاج والبيامة، والشوم، وحائل، والقدماء قد يعدون ما كان على مسافة مائة كيلو متر من شرقي المدينة نجدًا . (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٢٨٦) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «مِنْ قَرْنٍ» .

قرن: قرن المنازل، وهو ما يعرف اليوم باسم «السييل الكبير»، وما زال الوادي يسمى قرنا، والبلدة تسمى «السييل»، وهو على طريق الطائف من مكة، يبعد عن مكة (٨٠) كيلو مترًا، وعن الطائف (٥٣) كيلو مترًا . (انظر: المعالم الجغرافية) (ص ٢٥٤) .

(٤) الجحفة: قرية كانت تقع شرق رابغ إلى الجنوب بمسافة (٢٦) كيلو مترًا وهي ميقات من جاء عن طريق البحر من مصر والشام . (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٨٨) .

(٥) الزاد: المدخر الزائد على ما يحتاج إليه في الوقت، والتزود: أخذ الزاد (انظر: المفردات للأصفهاني) (ص ٣٨٦) .

(٦) [البقرة: ١٩٧] .

• [١٥٣٧] [التحفة: خ دس ٦١٦٦] .

(٧) عليه (ص) - وهي علامة التضبيب - وصح . وبدله «المدينة» وعليه صح، هذه لغير الكشميهني، ومكة أصوب؛ لكنه ضبب عليه في اليونينية . أفاده القسطلاني .

٧- بَابُ مَهْلٍ^(١) أَهْلِ مَكَّةَ لِحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

○ [١٥٣٨] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ^(٢) ، هُنَّ لَهُنَّ^(٣) ، وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ^(٤) حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ .

٨- بَابُ مِيقَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَلَا يُهَلُّوا^(٥) قَبْلَ ذِي الْحُلَيْفَةِ

○ [١٥٣٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنْ الْجُحْفَةِ ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ» .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «وَيُهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ» .

٩- بَابُ مَهْلٍ أَهْلِ الشَّامِ

○ [١٥٤٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : وَقَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ،

(١) مهل : موضع الإهلال ، وهو الميقات الذي يجرمون منه ، ويقع على الزمان والمصدر . (انظر : النهاية ، مادة : هلال) .

○ [١٥٣٨] [التحفة : خ م س ٥٧١١] .

(٢) يلملم : وإد جنوب مكة على مسافة مائة كيلو متر ، وقد هجر هذا الميقات من بعد سنة ١٣٩٩ هـ ، لبعده عن الطريق الحديثة . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٣٠١) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «لَهُنَّ» .

(٤) الإنشاء : الابتداء . (انظر : النهاية ، مادة : نشأ) .

(٥) «يُهَلُّوا» كذا في جميع النسخ المعتمدة بيدنا ، ونسخة القسطلاني : «يُهَلُّونَ» بثبوت النون . كتبه مصححه .

○ [١٥٣٩] [التحفة : خ م د س ق ٨٣٢٦] . (٦) لأبي ذر وعليه صح : «وَيُهَلُّ أَهْلُ» .

○ [١٥٤٠] [التحفة : خ م د س ٥٧٣٨] .

وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنِ الْمَنَازِلِ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمٌ ، فَهِنَّ لَهُنَّ ^(١) وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ لِمَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمَهَلُهُ مِنْ أَهْلِهِ ، وَكَذَلِكَ ^(٢) حَتَّى أَهْلِ مَكَّةَ يُهَلُّونَ مِنْهَا .

١٠- بَابُ مَهَلِّ أَهْلِ نَجْدٍ

○ [١٥٤١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَفِظْتَاهُ مِنَ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ : وَقَتَ النَّبِيِّ ﷺ .

○ [١٥٤٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ^(٣) ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ذُو الْحُلَيْفَةِ ، وَمَهَلُّ أَهْلِ الشَّامِ مَهْيَعَةٌ ، وَهِيَ : الْجُحْفَةُ ، وَأَهْلُ نَجْدٍ قَرْنٌ» .

قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه : زَعَمُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ - وَلَمْ أَسْمَعْهُ - : «وَمَهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمٌ» .

١١- بَابُ مَهَلِّ مَنْ كَانَ دُونَ الْمَوَاقِيتِ

○ [١٥٤٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمٌ ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا ، فَهِنَّ لَهُنَّ ^(١) وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مِمَّنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمِنْ أَهْلِهِ حَتَّى إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ يُهَلُّونَ مِنْهَا .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «لَهُنَّ» .

(٢) بعده لأبي ذر وعليه صح : «وكذاك» . أي بتكرير «وكذاك» مرتين كما في هامش البيهقي ، ونبه عليه القسطلاني .

○ [١٥٤١] [التحفة : خ م س ٦٨٢٤] .

○ [١٥٤٢] [التحفة : خ م ٦٩٩١] .

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح : «بن عيسى» .

○ [١٥٤٣] [التحفة : خ م د س ٥٧٣٨] .

١٢- بَابُ مَهْلِ أَهْلِ الْيَمَنِ

○ [١٥٤٤] حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ ، هُنَّ لِأَهْلِيهِنَّ ، وَلِكُلِّ آتٍ آتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ ^(١) مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ حَتَّى أَهْلِ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ .

١٣- بَابُ ذَاتِ عِزْقٍ ^(٢) لِأَهْلِ الْعِرَاقِ

○ [١٥٤٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا فُتِحَ هَذَانِ الْمَضْرَانِ ^(٣) أَتَوْا عُمَرَ ، فَقَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَا ، وَهُوَ جَوْرٌ ^(٤) عَنْ طَرِيقِنَا ، وَإِنَّا إِنْ أَرَدْنَا قَرْنَا شَقَّ عَلَيْنَا ، قَالَ : فَانظُرُوا حُدُودَهَا ^(٥) مِنْ طَرِيقِكُمْ ، فَحَدَّ لَهُمْ ذَاتَ عِزْقٍ .

١٤- بَابُ

○ [١٥٤٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ ^(٦) بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَصَلَّى بِهَا ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَفْعَلُ ذَلِكَ .

○ [١٥٤٤] [التحفة: خ م ص ٥٧١١].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «غيرهم».

(٢) ذات عرق: الحد الفاصل بين نجد وتهامة. بينها وبين مكة المكرمة ٩٠ كيلو مترا. (انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص ١٨١).

○ [١٥٤٥] [التحفة: خ ١٠٥٦٠].

(٣) قوله: «فتيح هذان المضران» لأبي ذر عن الكشميهني، وعليه صح: «فتيح هذين المضرين».

(٤) الجور: المائل عنه ليس على جادته. (انظر: النهاية، مادة: جور).

(٥) الحدو والحداء: الإزاء والمقابل. (انظر: النهاية، مادة: حداء).

○ [١٥٤٦] [التحفة: خ م ص ٨٣٣٨].

(٦) البطحاء: اسم يطلق على كل واد شقه السيل فجعل أرضه كالرمل. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص ٤٦).

١٥- بَابُ خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى طَرِيقِ الشَّجَرَةِ (١)

[١٥٤٧] ○ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعْرَسِ (٢)، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّي (٣) فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ، وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ بَيْتُنِ الْوَادِي، وَبَاتَ حَتَّى يُضْبِحَ.

١٦- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْعَقِيقُ» (٤) وَادٍ مُبَارَكٌ

[١٥٤٨] ○ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ وَيَشْرُ بْنُ بَكْرِ النَّيْسَبِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِوَادِي الْعَقِيقِ يَقُولُ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي، فَقَالَ: صَلَّى فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ، وَقُلَّ عُمْرَةٌ (٥) فِي حَجَّةٍ».

[١٥٤٩] ○ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رُئِيَ (٦) وَهُوَ فِي مُعْرَسِ (٧) بِذِي الْحُلَيْفَةِ بَيْتُنِ الْوَادِي، قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءِ مُبَارَكَةٍ. وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا

(١) الشجرة: شجرة السمرة التي كان يحرم منها رسول الله ﷺ، وهي في ذي الحليفة (آبار علي) بني مكانها مسجد ذي الحليفة، ميقات أهل المدينة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ١٤٨).

[١٥٤٧] [التحفة: خ ٧٨٠٣].

(٢) المعرس: مكان يقرب من مسجد ذي الحليفة، وقيل: هو مكان مسجد ذي الحليفة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ٢٧٦).

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «صَلَّى».

(٤) العقيق: أشهر أودية المدينة، وأطيب مناطقها ماء وهواء، يأخذ أعلى مساقط مياهه من قرب وادي الفرع، ثم ينحدر شمالاً بين الحارر شرقاً، وسلسلة جبال قدس غرباً. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ١٩٤).

[١٥٤٨] [التحفة: خ دق ١٠٥١٣]. (٥) على آخره صح.

[١٥٤٩] [التحفة: خ م ص ٧٠٢٥]. (٦) لأبي ذر وعليه صح: «أُرِي».

(٧) قوله: «وهو في مُعْرَسٍ» رقم عليه للكشيمهني وعليه صح. وللحموي والمستملي: «وَهُوَ مُعْرَسٌ». هذه من الفرع كذا بهامش الأصل.

سَالِمٌ ، يَتَوَخَّى بِالْمُنَاحِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُبِيحُ يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ
أَسْفَلَ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي يَبْطِنُ الْوَادِي ، بَيْنَهُمْ^(١) وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ^(٢) مِنْ ذَلِكَ .

١٧- بَابُ غَسْلِ الْخُلُوقِ^(٣) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنَ الثِّيَابِ

○ [١٥٥٠] قال أبو عاصمٍ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى
أَخْبَرَهُ ، أَنَّ يَعْلَى قَالَ لِعُمَرَ رضي الله عنه : أَرِنِي النَّبِيَّ ﷺ حِينَ يُوحَى إِلَيْهِ ، قَالَ : فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ
ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ^(٤) وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ تَرَى
فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَهُوَ مُتَضَمِّحٌ^(٥) بِطَيْبٍ ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً ، فَجَاءَهُ
الْوَحْيُ ، فَأَشَارَ عُمَرُ رضي الله عنه إِلَى يَعْلَى ، فَجَاءَ يَعْلَى وَعَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَمَ
بِهِ ، فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَمَّرُ الْوَجْهِ ، وَهُوَ يَغْطُ^(٦) ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ ،
فَقَالَ : « أَيْنَ الَّذِي سَأَلَ عَنِ الْعُمْرَةِ ؟ » فَأْتِيَ بِرَجُلٍ فَقَالَ : « اغْسِلِ الطَّيْبَ الَّذِي بِكَ ثَلَاثَ
مَرَّاتٍ ، وَانزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ ، وَاصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ »^(٧) . قُلْتُ^(٨)
لِعَطَاءٍ : أَرَادَ الْإِنْقَاءَ حِينَ أَمَرَهُ أَنْ يَغْسَلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

(١) كذا للحموي والكشميهني ، وعليه صح . وللمستملي والكشميهني ، وعليه صح : « بَيْنَهُ » .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « وَسَطًا » .

(٣) الخلووق : طيب مركب يتخذ من الزعفران وغيره ، تغلب عليه الحمرة والصفرة . (انظر : النهاية ،
مادة : خلق) .

○ [١٥٥٠] [التحفة : خ م د ت س ١١٨٣٦] .

(٤) « بِالْجِعْرَانَةِ » بإسكان العين وتخفيف الراء كما ضبطه جماعة من اللغويين ومحققى المحدثين ، ومنهم من
ضبطه بكسر العين وتشديد الراء ، وكلاهما صواب . أفاده القسطلاني . كتبه مصححه .

الجعرانة : مكان بين مكة والطائف ، يقع شمال شرقي مكة في صدر وادي سرف . (انظر : المعالم
الأثرية) (ص ٩٠) .

(٥) المتضمخ : المتلطح بالطيب وغيره ، ومكث منه . (انظر : النهاية ، مادة : ضمخ) .

(٦) الغطيظ : الصوت الذي يخرج مع نفَسِ النَّائِمِ ، وهو ترديده حيث لا يجد مساعًا . (انظر : النهاية ،
مادة : غطط) .

(٧) للكشميهني : « مَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ » .

(٨) في كثير من الأصول : « فقلت » بزيادة الفاء . اهـ . من هامش الأصل .

١٨- بَابُ الطَّيِّبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ ، وَمَا يَلْبَسُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ وَيَتَرَجَّلَ ^(١) وَيَذْهَبَ ^(٢) ؟

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي عنه : يَشْمُ الْمُحْرِمُ الرَّيْحَانَ ، وَيَنْظُرُ فِي الْمِرْآةِ ، وَيَتَدَاوَى بِمَا يَأْكُلُ ^(٣) الزَّيْتِ ^(٤) وَالسَّمْنِ ^(٥) .

وَقَالَ عَطَاءٌ : يَتَخْتَمُ ، وَيَلْبَسُ الْهَمِيانَ ^(٦) .

وَطَافَ ابْنُ عُمَرَ رضي عنه وَهُوَ مُحْرِمٌ ، وَقَدْ حَزَمَ عَلَى بَطْنِهِ بِنُوبٍ .

وَلَمْ تَرَ عَائِشَةَ رضي عنها بِالتُّبَّانِ ^(٧) بِأَسَا لِلَّذِينَ يَزْحَلُونَ ^(٨) هُودَجَهَا ^(٩) .

○ [١٥٥١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي عنه يَذْهَبُ بِالزَّيْتِ .

فَدَكَرْتُه لِإِبْرَاهِيمَ ، قَالَ ^(١٠) : مَا تَصْنَعُ بِقَوْلِهِ ؟!

(١) الترجل : تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه . (انظر : النهاية ، مادة : رجل) .

(٢) على آخره صح . (٣) قوله : «بما يأكل» لابن عساكر : «ويأكل» .

(٤) كذا ضبطه بفتح التاء المثناة الفوقية ، وكسرها ، وعليه صح ، ورقم عليه معاً ، ورقم أسفل الكسرة التي تحت التاء لأبي ذر .

(٥) كذا ضبطه بفتح النون ، وكسرها ، وعليه صح ، ورقم عليه معاً ، ورقم أسفل الكسرة التي تحت النون لأبي ذر . كذا ضبط بالنصب والجر في «الزيت والسمن» ، وجعل على الجر علامة أبي ذر . كتبه مصححه .

(٦) الهميان : المنطقة والثكة ؛ أي : تكة السراويل . (انظر : النهاية ، مادة : هيمان) .

(٧) التبان : سراويل صغير ، يستر العورة المغلظة فقط . (انظر : النهاية ، مادة : تبن) .

(٨) «يزحلون» كذا ضبط في بعض النسخ المعتمدة ، وفي بعضها : «يزحلون» ، وبالأول ضبطه ابن حجر ، وقال : قال الجوهري : رحلت البعير ، أرحله ، رحلاً ، إذا شددت على ظهره الرحل ، وسيأتي في التفسير استشهاد البخاري بقول الشاعر :

إذا ما قمت أرحلها بليل

وعلى هذا فوهم من ضبطه هنا بتشديد الحاء المهملة وكسرها . اهـ .

(٩) قوله : «للذين يرحلون هودجها» ليس عند ابن عساكر .

○ [١٥٥١] [التحفة : خ (ت) ق ٧٠٦٠] .

(١٠) في أصول كثيرة صحيحة : «فقال» . اهـ . من هامش الأصل .

○ [١٥٥٢] حدثني الأسودُ، عن عائشةَ رضي عنها قالت: كَانَتِي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصٍ ^(١) الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

○ [١٥٥٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرِمُ، وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ .

١٩- مَنْ أَهْلٌ مُلَبَّدًا ^(٣) (٤)

○ [١٥٥٤] حدثنا أَصْبَغُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ مُلَبَّدًا .

٢٠- بَابُ الْإِهْلَالِ عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ

○ [١٥٥٥] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ رضي عنهما .

○ [١٥٥٦] وحدثنا ^(٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: مَا أَهْلٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ، يَغْنِي: مَسْجِدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ .

○ [١٥٥٢] [التحفة: خ م س ١٥٩٨٨] .

(١) الوبيص: البريق . (انظر: النهاية، مادة: وبيص) .

(٢) المفرق: المكان الذي يفترق فيه الشعر، وهو وسط الرأس . (انظر: اللسان، مادة: فرق) .

○ [١٥٥٣] [التحفة: خ م د س ١٧٥١٨] . (٣) قبله عند أبي ذر: «باب» .

(٤) ضبطه أيضا بكسر الموحدة وقال: «مُلَبَّدًا» بفتح الموحدة وكسرها في الفرع وأصله .

تلبيد الشعر: أن يجعل فيه شيء من صمغ عند الإحرام؛ لئلا يشعث ويقمل إبقاءً على الشعر، وإنما

يلبد من يطول مكثه في الإحرام . (انظر: النهاية، مادة: لبد) .

○ [١٥٥٤] [التحفة: خ م د س ق ٦٩٧٦] .

○ [١٥٥٥] [التحفة: خ م د ت س ٧٠٢٠] .

○ [١٥٥٦] [التحفة: خ م د ت س ٧٠٢٠] .

(٥) في أصول كثيرة زيادة: «ح» قبل قوله: «وحدثنا» .

٢١- بَابُ مَا لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ

○ [١٥٥٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَلْبَسُ الْقُمُصَ^(١) ، وَلَا الْعَمَائِمَ ، وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ^(٢) ، وَلَا الْبِرَانِسَ^(٣) ، وَلَا الْخِيفَ^(٤) ، إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ تَعْلِينَ^(٥) فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الرَّغْفَرَانُ^(٦) ، أَوْ وَزْصُ^(٧) .»

٢٢- بَابُ الرُّكُوبِ وَالْإِزْتِادِ فِي الْحَجِّ

○ [١٥٥٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ يُوسُفَ الْأَيْلِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ، أَنَّ أَسَامَةَ رضي الله عنه كَانَ رَذَفَ النَّبِيِّ ﷺ ^(٨) مِنْ عَرَفَةَ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ ، ثُمَّ أُرْدِفَ الْفُضْلَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مِنَى ، قَالَ : فَكِلَاهُمَا ، قَالَ : لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ .

○ [١٥٥٧] [التحفة: خ م د س ق ٨٣٢٥].

(١) عليه صح ، ورقم عليه لابن عساكر ، والقاسبي . وعند أبي ذر ، والمستملي : «القميص» .

(٢) السراويل والسراويلات : جمع سراويل ، وهو : ثوب يُغَطِّي الشُرَّةَ والركبتين وما بينهما ويحيط بالرجلين . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : سرول) .

(٣) البرنس : البرنس في العربية يعني : قلنسوة طويلة كان الناس يلبسونها في صدر الإسلام ، أو : هوكل ثوب رأسه منه ملتزق به . والبرنس هو ملبوس المغاربة الآن ، ويسمونه : البرنوس . (انظر : معجم الملابس) (ص ٦١) .

(٤) الخفاف : جمع خف ، وهو : نوع من الأحذية الجلدية ، يلبس فوقها حذاء آخر . (انظر : معجم الملابس) (ص ١٥٢) .

(٥) التعلان : مثنى نعل ، وهو : الحذاء . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : نعل) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «رَغْفَرَانٌ» .

الزعرقان : صبغ أصفر اللون له رائحة طيبة . (انظر : اللسان ، مادة : زعفر) .

(٧) الورس : النبات الأصفر الذي يصبغ به . (انظر : النهاية ، مادة : ورس) .

○ [١٥٥٨] [التحفة: خ ١١٠٤٩ - خ م س ٩٥] .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله» .

٢٣- بَابُ مَا يَلْبَسُ الْمُخْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ وَالْأَزْدِيَّةِ وَالْأَزْرِ^(١)

وَلَيْسَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الثِّيَابَ الْمُعْصَفَرَةَ^(٢) وَهِيَ مُحْرِمَةٌ، وَقَالَتْ: لَا تَلْتَمُّ، وَلَا تَتَّبَرِّقُ^(٣)، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا بِوَرْسٍ^(٤)، وَلَا زَعْفَرَانٍ^(٥).

وَقَالَ جَابِرٌ: لَا أَرَى الْمُعْصَفَرَ طَيِّبًا.

وَلَمْ تَرَ عَائِشَةُ بَأْسًا بِالْحُلِيِّ، وَالثَّوْبِ الْأَسْوَدِ، وَالْمُؤَرِّدِ، وَالْحُفِّ لِلْمَرْأَةِ.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا بَأْسَ أَنْ يُبَدِّلَ^(٦) ثِيَابَهُ^(٧).

○ [١٥٥٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ بَعْدَمَا تَرَجَّلَ وَادَّهَنَ، وَلَيْسَ إِزَارُهُ وَرِدَاءُهُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، فَلَمْ يَنْهَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَزْدِيَّةِ وَالْأَزْرِ^(٨) تَلْبَسُ إِلَّا الْمَرْعَفَةَ^(٩) الَّتِي تَرَدَعُ^(١٠) عَلَى الْجِلْدِ^(١١)،

(١) «وَالْأَزْرُ» بضم الهمزة والزاي، وفي اليونانية بسكونها لا غير، أفاده القسطلاني.

(٢) المعصفرة: المصبوغة بالعصفر، وهو: نبات يُستخرج منه صبغ أحمر، يُصنع به الحرير ونحوه. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: عصفر).

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «لَا تَلْتَمُّ وَلَا تَبَرِّقُ» وعلى آخر كل منهما «معا». في أصول كثيرة «ولا تبرقع» بناء واحدة. اهـ. من هامش الأصل.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «بِوَرْسٍ» بكسر الراء، ونبه عليه القسطلاني، والذي في كتب اللغة أن الورس ساكن الراء لا غير. كتبه مصححه.

(٥) من قوله: «وقالت لا تلتئم» إلى هنا ليس عند القاسبي.

(٦) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح. وبدله: «يُبَدِّلُ» كذا لأبي الوقت.

(٧) من قوله: «وقال إبراهيم» إلى هنا ليس عند القاسبي.

○ [١٥٥٩] [التحفة: خ ٦٣٦٦].

(٨) «وَالْأَزْرُ»: كذا بالضبطين في اليونانية.

(٩) كذا ضبطه بالفتح والكسر ورقم عليه معا.

(١٠) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح. «تَرَدَعُ» رواية أخرى، قال عياض: والفتح أوجه. كذا في القسطلاني.

(١١) تردع على الجلد: تنفض صبغها عليه، وثوب رديع: مصبوغ بالزعفران. (انظر: النهاية، مادة: ردع).

فَأَصْبَحَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، رَكِبَ راحِلَتَهُ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الْبَيْدَاءِ^(١) أَهْلٌ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، وَقَلَّدَ^(٢) بَدَنَتَهُ^(٣)، وَذَلِكَ لِخَمْسِ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، فَقَدِمَ مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ^(٤) مِنْ ذِي الْحَجَّةِ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا^(٥) وَالْمَرْوَةِ^(٦)، وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ أَجْلِ بُدْنِهِ؛ لِأَنَّهُ قَلَّدَهَا، ثُمَّ نَزَلَ بِأَعْلَى مَكَّةَ عِنْدَ الْحُجُونِ، وَهُوَ مُهَلٌّ بِالْحَجِّ، وَلَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا^(٧) بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ يُقَصِّرُوا مِنْ رُءُوسِهِمْ، ثُمَّ يَحِلُّوا، وَذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ بَدَنَةٌ قَلَّدَهَا، وَمَنْ كَانَتْ مَعَهُ امْرَأَتُهُ فَهِيَ لَهُ حَلَالٌ، وَالطَّيِّبُ، وَالثِّيَابُ.

٢٤- بَابُ مَنْ بَاتَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ حَتَّى أَصْبَحَ^(٨)

قَالَ ابْنُ عَمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

٥ [١٥٦٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا

(١) البیداء: بیداء المدینة، وهي: الأرض الجرداء التي تخرج من ذی الحلیفة جنوبا. وفيها الیوم مبنى التلفاز والکلیة المتوسطة. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٦٧).

(٢) التقليد: تعليق القلادة في الرقبة. (انظر: مجمع البحار، مادة: قلد).

(٣) للكشميين: «بُدْنَةٌ».

البدنة: تقع على الجمال والناقة والبقرة وهي بالابل أشبه، وسميت بدنة لعظمتها وسمتها، والجمع: بدنات وبدن. (انظر: النهاية، مادة: بدن).

(٤) خلون: مضين وذهبن. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: خلا).

(٥) الصفا: بداية المسعى من الجنوب ومنها يبدأ السعي، وكانت الصفا متصلة بجبل أبي قبيس، فشق بينهما مجرى للسيل في عهد الدولة السعودية عند توسعة الحرم الجديدة. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ١٥٩).

(٦) المروة: بالمسجد الحرام إحدى مشاعر الحج والعمرة، يكون السعي بينها وبين الصفا سبعة أشواط يبدأ بالصفا وينتهي بالمروة، فالصفا رأس المسعى الجنوبي، والمروة رأس المسعى الشمالي. (انظر: معالم مكة) (ص ٢٦٥).

(٧) كذا في الفرع وأصله، وفي غيرها: «يطوفوا» بضم الطاء مخففة. كذا في القسطلاني.

(٨) لأبي ذر وعليه صح، ولابن عساكر، والقاسبي: «يُصْبِحُ».

٥ [١٥٦٠] [التحفة: خ م د ت س ١٥٧٣].

مُحَمَّدٌ^(١) بِنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَبِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَلَمَّا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَاسْتَوَتْ بِهِ أَهْلًا.

○ [١٥٦١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَصَلَّى الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ.

٢٥- بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْإِهْلَالِ

○ [١٥٦٢] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ بِهِمَا جَمِيعًا.

٢٦- بَابُ التَّلْبِيَةِ

○ [١٥٦٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ^(٢) الْحَمْدَ، وَالنُّعْمَةَ، لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ».

○ [١٥٦٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: إِنِّي لَأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَلْبِي: «لَبَّيْكَ^(٣) اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ، وَالنُّعْمَةَ لَكَ».

(١) ليس عند أبي ذر، وأبي الوقت .

○ [١٥٦١] [التحفة: خ م س ٩٤٧].

○ [١٥٦٢] [التحفة: خ م س ٩٤٧].

(٢) ضبطها القسطلاني بكسر الهمزة وفتحها .

○ [١٥٦٣] [التحفة: خ م د س ٨٣٤٤].

○ [١٥٦٤] [التحفة: خ ١٧٨٠٠].

(٣) التلبية: إجابة المنادي، وألب على كذا، إذا لم يفارقه، ولم يستعمل إلا على لفظ التلبية أي: إجابة بعد

إجابة . (انظر: النهاية، مادة: لب).

تَابَعَهُ : أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . وَقَالَ شُعْبَةُ : أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ ، سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ ، عَنِ أَبِي عَطِيَّةَ ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

٢٧- بَابُ التَّخْمِيدِ ، وَالتَّسْبِيحِ ، وَالتَّكْبِيرِ قَبْلَ الْإِهْلَالِ عِنْدَ الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ

○ [١٥٦٥] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنِ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَنَحْنُ مَعَهُ - بِالْمَدِينَةِ ^(١) الظُّهْرَ أَرْبَعًا ، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ ، ثُمَّ رَكِبَ ، حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ حَمْدَ اللَّهِ ، وَسَبَّحَ ، وَكَبَّرَ ، ثُمَّ أَهَلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ ، وَأَهَلَ النَّاسَ بِهِمَا ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَ النَّاسَ فَحَلُّوا ، حَتَّى كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ^(٢) أَهَلُّوا بِالْحَجِّ ، قَالَ : وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا ، وَذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ ^(٣) .

قال أبو عبد الله: قَالَ بَعْضُهُمْ : هَذَا عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ أَنَسِ .

٢٨- بَابُ مَنْ أَهَلَ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ

○ [١٥٦٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : أَهَلَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً .

٢٩- بَابُ الْإِهْلَالِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ^(٤)

○ [١٥٦٧] وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنِ نَافِعٍ ، قَالَ : كَانَ

○ [١٥٦٥] [التحفة: خ م س ٩٤٧].

(١) قوله: «ونحن معه» مؤخر عند أبي ذر عن قوله: «بالمدينة».

(٢) يوم التروية: اليوم الثامن من ذي الحجة، سمي به؛ لأنهم كانوا يرتوون فيه من الماء لما بعده، أي: يسقون ويستقون. (انظر: النهاية، مادة: روي).

(٣) الأملحان: مشني أملح، وهو: الذي بياضه أكثر من سواده، وقيل: هو النقي البياض. (انظر: النهاية، مادة: ملح).

○ [١٥٦٦] [التحفة: خ م س ٧٦٨].

(٤) بعده لأبي ذر عن المستملي: «الغداة بذى الحليفة».

○ [١٥٦٧] [التحفة: خ م د س ٧٥١٣].

ابْنُ عَمَرَ رضي الله عنه إِذَا صَلَّى بِالْعَدَاةِ ^(١) بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَرَجَلَتْ ^(٢) ثُمَّ رَكِبَ ، فَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ قَائِمًا ، ثُمَّ يُلْبِي حَتَّى يَبْلُغَ الْمَحْرَمَ ^(٣) ، ثُمَّ يُمْسِكُ ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذَا طُوًى ^(٤) بَاتَ بِهِ حَتَّى يُصْبِحَ ، فَإِذَا صَلَّى الْعَدَاةَ اغْتَسَلَ ، وَرَعِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ .

تَابِعَهُ : إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أُيُوبَ فِي الْغَسْلِ ^(٥) .

○ [١٥٦٨] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عَمَرَ رضي الله عنه إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى مَكَّةَ أَذْهَنَ بِدُهْنٍ لَيْسَ لَهُ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ ، ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ الْحُلَيْفَةِ فَيُصَلِّي ، ثُمَّ يَرْكَبُ ، وَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً أَحْرَمَ ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُ .

٣٠- بَابُ التَّلْبِيَةِ إِذَا انْحَدَرَ ^(٧) فِي الْوَادِي

○ [١٥٦٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فَذَكَرُوا الدَّجَالَ ، أَنَّهُ قَالَ : «مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ» ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَمْ أَسْمَعْهُ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ : «أَمَا مُوسَى كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذْ ^(٨) انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُلْبِي» .

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «العداة» .

العداة : ما بين الفجر وطلوع الشمس . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : غدو) .

(٢) عليه صح . ورقم عليه «خف» إشارة إلى أنه مخفف الحاء .

الترحيل : التجهيز للسفر . (انظر : اللسان ، مادة : رحل) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر ، والقاسبي : «الحرم» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «ذا طوى» بكسر الطاء غير مصروف ، وصحح على عدم الصرف في اليونانية ، وفي

القاموس أن الطاء مثلثة . اهـ . قسطلاني .

(٥) لأبي ذر : «الغسل» .

(٦) بعده لأبي ذر وعليه صح : «ذي» . [١٥٦٨] [التحفة : خ ٨٢٥٦] .

(٧) انحدر : نزل . (انظر : اللسان ، مادة : حدر) .

[١٥٦٩] [التحفة : خ م ٦٤٠٠] .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «إذا انحدر» .

٣١- بَابُ كَيْفَ تَهَلُّ^(١) الْحَائِضُ وَالنَّفْسَاءُ؟

أَهْلٌ : تَكَلَّمَ بِهِ ، وَاسْتَهْلَلْنَا ، وَأَهْلَلْنَا الْهَيْلَالَ^(٢) كُلُّهُ مِنَ الظُّهُورِ ، وَاسْتَهَلَّ الْمَطْرُ : خَرَجَ مِنَ السَّحَابِ ﴿ وَمَا أَهْلٌ لِعَبْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾^(٣) وَهُوَ : مِنَ اسْتَهْلَالَ الصَّبِيِّ .

○ [١٥٧٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ^(٤) فَلْيَهْلُ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا » ، فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ ، وَلَا يَبِينَ الصَّفَا وَالْمَزْوَةَ ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : « انْقُضِي رَأْسَكَ^(٥) ، وَامْتَشِطِي ، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ ، وَدَعِي الْعُمْرَةَ » فَفَعَلْتُ ، فَلَمَّا قَضَيْتَا الْحَجَّ ، أَرْسَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرْتُ ، فَقَالَ : « هَذِهِ مَكَانٌ عُمَرْتِكِ » ، قَالَتْ : فَطَافَ الَّذِينَ كَانُوا أَهْلُوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَزْوَةَ ، ثُمَّ حَلُّوا ، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا^(٦) بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِثْنِ ، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا .

٣٢- بَابُ مَنْ أَهَلَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَاهِلَالَ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ : ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

○ [١٥٧١] حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ عَطَاءٌ : قَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُقِيمَ عَلَيَّ إِحْرَامِهِ . وَذَكَرَ قَوْلَ سُرَاقَةَ .

(١) تهل : تُحْرِم . (انظر : النهاية ، مادة : هـل) .

(٢) لأبي ذر : «الهَيْلَالُ» . (٣) [المائدة : ٣] .

○ [١٥٧٠] [التحفة : خ م د س ١٦٥٩١] .

(٤) الهدى : ما يُهْدَى إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ مِنَ النِّعَمِ لِتُحْرَمَ . (انظر : النهاية ، مادة : هـدا) .

(٥) انقضي رأسك : حُلِّيَ شَعْرَ رَأْسِكَ . (انظر : مجمع البحار ، مادة : نقض) .

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «آخَرَ» .

○ [١٥٧١] [التحفة : خ م س ٢٤٥٧] .

○ [١٥٧٢] حدثنا الحسن بن علي الخلال الهذلي، حدثنا عبد الصمد، حدثنا سليم^(١) ابن حيان^(١)، قال: سمعت مزوان الأضمر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قدم علي رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال: «بما أهلت؟»، قال: بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «لولا أن معي الهدي لأخلت».

وزاد محمد بن بكر، عن ابن جريج، قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «بما أهلت يا علي؟»، قال: بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فأهد، وامكث حراما كما أنت»^(٣).

○ [١٥٧٣] حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى رضي الله عنه قال: بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى قوم^(٤) باليمن، فجئت وهو بالبطحاء فقال: «بما أهلت؟»، قلت: أهلت كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «هل معك من هدي؟»، قلت: لا، فأمرني فطفت بالبيت، وبالصفاء والمزوة، ثم أمرني فأخلت، فأتيته امرأة من قومي فمسطتني، أو غسلت رأسي. فقدم عمر رضي الله عنه فقال: إن نأخذ بكتاب الله، فإنه يأمرنا بالتمام، قال الله: ﴿وَأْتُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ﴾^(٥) وإن نأخذ بسنة النبي صلى الله عليه وسلم، فإنه لم يحل حتى نحز الهدي.

○ [١٥٧٢] [التحفة: خ م ت ١٥٨٥].

(١) عليه صح.

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «بم».

(٣) قوله: «وزاد محمد بن بكر... إلخ، هو مخرج في هامش اليونانية في هذا المحل مصححا عليه، وفي بعض النسخ المذكور قبل قوله: «حدثنا الحسن بن علي الخلال»، وعليه يدل «فتح الباري» لأن هذه الزيادة في حديث جابر لا في حديث أنس. اهـ. من هامش الأصل.

○ [١٥٧٣] [التحفة: خ م س ١٥٦٩ - خ م س ٩٠٠٨].

(٤) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «قومي».

(٥) [البقرة: ١٩٦]. وفي أصول كثيرة زيادة لفظ ﴿بِئله﴾ بعد قوله: ﴿وَالْعُمْرَةَ﴾.

٣٣- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾^(١)، «يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ»^(٢)
 وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَشْهُرُ الْحَجِّ: شَوَّالٌ، وَذُو الْقَعْدَةِ، وَعَشْرٌ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ.
 وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: مِنْ السَّنَةِ أَنْ لَا يُحْرِمَ بِالْحَجِّ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ.
 وَكَرِهَ عُثْمَانُ رضي الله عنه أَنْ يُحْرِمَ مِنْ خُرَّاسَانَ^(٣)، أَوْ كَرْمَانَ^(٤).

[١٥٧٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَلِيَالِي الْحَجِّ، وَحُزْمٍ^(٥) الْحَجِّ، فَتَزَلْنَا بِسَرِفٍ قَالَتْ: فَخَرَجَ^(٦) إِلَيَّ أَصْحَابِي فَقَالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلَا»، قَالَتْ: فَالْأَجْدُ بِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا مِنْ أَصْحَابِي، قَالَتْ: فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَكَانُوا أَهْلَ قُوَّةٍ، وَكَانَ مَعَهُمُ الْهَدْيُ، فَلَمْ يَفْعَلُوا عَلَى الْعُمْرَةِ، قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكِ يَا هَنْتَاهُ^(٧)؟ قُلْتُ: سَمِعْتُ قَوْلَكَ لِأَصْحَابِكَ، فَمُنِعْتُ الْعُمْرَةَ، قَالَ: «وَمَا شَأْنُكَ؟»، قُلْتُ:

(١) [البقرة: ١٩٧].

(٢) [البقرة: ١٨٩]، وقبله لأبي ذر وعليه صح: «وقوله»، جرو قوله من الفرع اهـ من هامش الأصل.

(٣) خراسان: كلمة مركبة من «خور» أي: شمس، و«أسان» أي: مشرق، كانت مقاطعة كبيرة من الدولة الإسلامية، تتقاسمها اليوم إيران الشرقية «نيسابور»، وأفغانستان الشمالية «هراة وبلخ»، ومقاطعة تركمانستان السوفيتية «مرو». (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ١٠٨).

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «كِرْمَانَ».

[١٥٧٤] [التحفة: خ م س ١٧٤٣٤].

(٥) عليه صح. وللأصيلي: «وحزم» من غير اليونينية.

(٦) زاد في حاشية البقاعي: «النبي ﷺ» ونسبه لنسخة.

(٧) رقم عليه لأبي ذر، وعليه صح.

هنتاه: هذه، وتختص بالنداء، وقيل: بلهاء، كأنها نسبت إلى قلة المعرفة بمكاييد الناس وشرورهم، والمثنى: هنتان، والجمع: هنوات، هنات. وفي المذكر: هنٌّ، وهنان، وهنون، وقد تلحقها الهاء، فتقول: يا هنه. (انظر: النهاية، مادة: هنو).

لَا أَصَلِّي، قَالَ: «فَلَا يَضِيرُكَ؛ إِنَّمَا أَنْتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ، كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ، فَكُونِي فِي حَجَّتِكَ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَزُوقَكِيهَا»، قَالَتْ: فَخَرَجْنَا فِي حَجَّتِهِ حَتَّى قَدِمْنَا مِنِّي فَطَهَرْتُ، ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ مِنِّي فَأَقْضَيْتُ بِالْبَيْتِ، قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجْتُ^(١) مَعَهُ فِي النَّفْرِ الْآخِرِ حَتَّى نَزَلَ الْمُحَصَّبُ^(٢) وَنَزَلْنَا مَعَهُ، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: «اخْرُجْ بِأَخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ، فَلْتَهْلُ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ افْرَعَا، ثُمَّ اثْبِتَا هَاهُنَا، فَإِنِّي أَنْظَرُكُمْ^(٣) حَتَّى تَأْتِيَانِي»^(٤)، قَالَتْ: فَخَرَجْنَا، حَتَّى إِذَا فَرَعْتُ وَفَرَعْتُ مِنَ الطَّوَافِ، ثُمَّ جِئْتُهُ بِسَحَرٍ^(٥)، فَقَالَ: «هَلْ فَرَعْتُمْ؟» فَقُلْتُ^(٦): نَعَمْ، فَأَذَّنَ بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ، فَازْتَحَلَ النَّاسُ، فَمَرَّ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ. ضَيْرٌ: مِنْ ضَارَ يَضِيرُ ضَيْرًا، وَيُقَالُ: ضَارَ يَضُورُ ضَوْرًا، وَضَرَ يَضُرُّ ضَرًّا^(٧).

٢٤- بَابُ التَّمَتُّعِ^(٨) وَالْإِفْرَانِ^(٩) وَالْإِفْرَادِ بِالْحَجِّ وَفَسَخِ^(١٠) الْحَجِّ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ

○ [١٥٧٥] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ

- (١) في غير اليونانية: «خَرَجْتُ» بسكون الجيم وضم التاء. اهـ. من القسطلاني.
 (٢) المحصب: موضع بين مكة ومنى، وهو إلك منى أقرب، ويعرف اليوم بمجر الكباش، وهو مما يلي العقبة الكبرى من جهة مكة إلى منفرج الجبلين. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٢٤٠).
 (٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «أَنْظَرُكُمْ».
 (٤) على آخره صح. وفي بعض الأصول: «تَأْتِيَانِ» بحذف الياء تخفيفًا. اهـ قسطلاني.
 (٥) على آخره صح.
 السحر: آخر الليل قبيل الصبح. (انظر: لسان العرب، مادة: سحر).
 (٦) لابن عساكر، وأبي ذر وعليه صح: «قُلْتُ».
 (٧) من قوله: «ضير من ضار» إك هنا ليس عند أبي ذر، وعليه صح.
 (٨) التمتع: الاعتمار في أشهر الحج ثم التحلل من تلك العمرة والإهلال بالحج في تلك السنة. (انظر: النهاية، مادة: تمتع).
 (٩) القرآن: الجمع بين الحج والعمرة بنية واحدة، وتلبية واحدة، وإحرام واحد، وطواف واحد، وسعي واحد. (انظر: النهاية، مادة: قرن).
 (١٠) عليه صح.

عَائِشَةَ رضي الله عنها : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَلَا نُرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا نَطَوُّفَنَا بِالْبَيْتِ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ أَنْ يَحِلَّ فَحَلَّ ، مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ ، وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسْقَنْ فَأَخْلَلْنَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : فَحِضْتُ ، فَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ يَزِجُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ ^(١) ، وَأَزِجُ أَنَا بِحَجَّةٍ؟! قَالَ : «وَمَا طُفْتُ لِيَالِي قَدِمْنَا مَكَّةَ؟» قُلْتُ : لَا ، قَالَ : «فَاذْهَبِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ مَوْعِدِكَ كَذَا وَكَذَا» ، قَالَتْ صَفِيَّةُ : مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسَتَهُمْ ، قَالَ : «عَفْرَى ^(٢) حَلَقْنِي ^(٣) ، أَوْ مَا طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ؟» ، قَالَتْ : قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : «لَا بَأْسَ ، انْفِرِي ^(٤)» ، قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : فَلَقِينِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُضِعِدٌ مِنْ مَكَّةَ ، وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهَا ، أَوْ أَنَا مُضِعِدَةٌ ، وَهُوَ مُنْهَبِطٌ مِنْهَا .

○ [١٥٧٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ عَزْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ ^(٥) ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ ^(٦) وَعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ ، وَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْحَجِّ ، فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ ، أَوْ جَمَعَ ^(٧) الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لَمْ ^(٨) يَحِلُّوا حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ .

(١) في نسخ كثيرة : «بحجة وعمرة» .

(٢) العفري : عقرها الله وأصابها بعقر في جسدها ، وظاهره الدعاء عليها ، وليس بدعاء في الحقيقة . (انظر : النهاية ، مادة : عقر) .

(٣) الحلقي : التي أصابها وجع في حلقتها ، وظاهره الدعاء عليها ، وليس بدعاء في الحقيقة . (انظر : اللسان ، مادة : حلق) .

(٤) النفري : الدفع والانطلاق . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : نفر) .

○ [١٥٧٦] [التحفة : خ م د س ق ١٦٣٨٩] .

(٥) حجة الوداع : سميت بذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم ودَّع الناس لما خطبهم . (انظر : كشف المشكل) (٨٦/٢) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «بِحج» .

(٧) رواية أبي الوقت : «وجع» فالساقط هو الهمزة من «أو» .

(٨) لأبي الوقت : «قلم» من غير اليونينية .

○ [١٥٧٧] حدَّثَنَا ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: شَهِدْتُ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَعُثْمَانَ يَنْهَى عَنِ الْمُتَعَةِ، وَأَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا، فَلَمَّا رَأَى عَلِيٌّ أَهْلَ بَيْتِكَ بِعُمْرَةِ وَحَجَّةٍ، قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَدْعَ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ لِقَوْلِ أَحَدٍ.

○ [١٥٧٨] حدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانُوا يَزُورُونَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ ^(٢) أَفْجَرِ ^(٣) الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ، وَيَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفْرًا، وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَأَ ^(٤) الدَّبْرُ ^(٥)، وَعَفَا الْأَثْرُ ^(٦)، وَأَنْسَلَخَ صَفْرُ ^(٧)، حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ ^(٧)، قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةِ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: «حِلُّ كُلِّهِ».

○ [١٥٧٩] حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهُ ^(٨) بِالْحِلِّ.

○ [١٥٧٧] [التحفة: خ م ١٠٢٧٤].

(١) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح. ولابن عساكر: «حدثني».

○ [١٥٧٨] [التحفة: خ م ٥٧١٤]. (٢) ليس عند أبي الوقت.

(٣) على رواية أبي الوقت من إسقاط «من» يكون «أفجر» مرفوعًا خبر «أن»، وأعربه القسطلاني وشيخ الإسلام منصوبًا على المفعولية. كتبه مصححه.

(٤) «برا» كذا هو في نسخة عبد الله بن سالم تبعًا لليونينية من غير همز، والأصل فيه الهمز. اهـ. كتبه مصححه.

(٥) على آخره صح.

الدبر: الجرح الذي يكون في ظهر البعير. (انظر: النهاية، مادة: دبر).

(٦) على آخره صح.

الأثر: أثر الإبل وغيرها في سيرها، ويحتمل أثر الدبر، أي: ما كان يحصل بظهور الإبل من الحمل عليها ومشقة السفر. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٣/٤٩٨).

(٧) على آخره صح.

○ [١٥٧٩] [التحفة: خ ٩٠١٠].

(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فأمرني».

٥ [١٥٨٠] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ حَفْصَةَ ٱبْنَتِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا شَأْنُ النَّاسِ ، حَلُّوا بِعُمْرَةَ ، وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ ؟ قَالَ : «إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَدْتُ هَدْيِي ، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ» .

٥ [١٥٨١] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَمْرَةَ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ الضَّبْعِيُّ ، قَالَ : تَمَتَّعْتُ فَتَهَانِي نَاسٌ ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ٱبْنَ عَبَّاسٍ فَأَمَرَنِي ، فَأَرَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَجُلًا يَقُولُ لِي : حَجٌّ مَبْرُورٌ ^(١) ، وَعُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ ، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : سُنَّةُ ^(٢) النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لِي : أَوِمُّ عِنْدِي فَأَجْعَلَ ^(٣) لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي .
قَالَ شُعْبَةُ : فَقُلْتُ : لِمَ ؟ فَقَالَ : لِلرُّؤْيَا الَّتِي رَأَيْتُ ^(٤) .

٥ [١٥٨٢] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ ، قَالَ : قَدِمْتُ مُتَمَتِّعًا مَكَّةَ بِعُمْرَةَ ، فَدَخَلْنَا قَبْلَ التَّزْوِيَةِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، فَقَالَ لِي أَنَسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ : تَصِيرُ الْآنَ حَجَّكَ مَكِّيَّةً ^(٥) ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَطَاءٍ أَسْتَفْتِيهِ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ٱبْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ^(٦) يَوْمَ سَاقِ الْبُدْنِ مَعَهُ ، وَقَدْ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ مُفْرَدًا ، فَقَالَ لَهُمْ : «أَحْلُوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ بِطَوَافِ الْبَيْتِ ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَقَصِّرُوا ، ثُمَّ أَقِيمُوا حَلَالًا ^(٧) ، حَتَّى إِذَا

٥ [١٥٨٠] [التحفة : خ م د س ق ١٥٨٠٠] .

٥ [١٥٨١] [التحفة : خ م ٦٥٢٧] .

(١) قوله : «حج مبرور» عليه صح ، ولابن عساكر : «حجة مبرورة» .

(٢) علي آخره صح . ولأبي ذر وعليه صح : «سنة» .

(٣) كذا بالضبطين وعلي آخره معا . ولأبي ذر وعليه صح : «وأجعل» .

(٤) علي آخره صح .

٥ [١٥٨٢] [التحفة : خ م ٢٤٩٠] .

(٥) قوله : «تصير الآن حجك مكية» لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «يصير الآن حجك مكية» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله» .

(٧) الحلال : غير المحرم ولا متلبس بأسباب الحج . (انظر : النهاية ، مادة : حلل) .

كَانَ يَوْمُ التَّزْوِيَةِ فَأَهْلُوا بِالْحَجِّ ، وَاجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُتْعَةً ، فَقَالُوا : كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُتْعَةً وَقَدْ سَمَّيْنَا الْحَجَّ ؟ فَقَالَ : « اِفْعَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ ، فَلَوْلَا أَنِّي سَفْتُ الْهَدْيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ ، وَلَكِنْ لَا يَحِلُّ مِنِّي حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ » . فَفَعَلُوا ^(١) .

○ [١٥٨٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْمُورِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : اخْتَلَفَ عَلِيُّ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُمَا بِعُسْفَانَ فِي الْمُتْعَةِ ، فَقَالَ عَلِيُّ : مَا تُرِيدُ إِلَّا ^(٢) أَنْ تَنْتَهِيَ عَنْ أَمْرِ فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ ! فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلِيُّ أَهْلًا بِهِمَا جَمِيعًا .

٣٥- بَابُ مَنْ لَبَّى بِالْحَجِّ وَسَمَّاهُ

○ [١٥٨٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَدِمْنَا ^(٣) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقُولُ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ^(٤) بِالْحَجِّ ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً .

٣٦- بَابُ التَّمَتُّعِ ^(٥)

○ [١٥٨٥] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ ، عَنْ عَمْرَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنَزَّلَ ^(٦) الْقُرْآنُ ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ .

(١) بعده لأبي ذر وعليه صح، والمستملي والكشميهني : «قال أبو عبد الله : أبو شهاب ليس له مُسْتَدُّ إِلَّا هَذَا» .

○ [١٥٨٣] [التحفة : خ م س ١٠١٤] .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي وعليه صح : «إلى» .

○ [١٥٨٤] [التحفة : خ م ٢٥٧٥] .

(٣) في بعض الأصول الصحيحة : «قال قدمنا» . اهـ . من هامش الأصل .

(٤) قوله : «اللهم لبيك» ليس عند أبي ذر ، وأبي الوقت .

(٥) كذا لابن عساكر . وبعده لأبي ذر وعليه صح : «على عهد النبي ﷺ» .

○ [١٥٨٥] [التحفة : خ م ١٠٨٥٠] .

(٦) «فَتَنَزَّلَ» كذا في اليونينية وفرعها بالفاء . وفي غيرهما بالواو .

٣٧- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾^(١)

○ [١٥٨٦] وقال أبو كامل فضيل بن حسين البصري، حدثنا أبو معشر^(٢)، حدثنا عثمان بن غياث، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن متعة الحج؟ فقال: أهل المهاجرون والأنصار وأزواج النبي ﷺ في حجة الوداع وأهلنا، فلما قدمنا مكة، قال رسول الله ﷺ: «اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة، إلا من قلد الهدي». طفنا^(٣) بالبيت، وبالصفاء والمزوة، وأتينا النساء، ولبسنا الثياب، وقال: «من قلد الهدي فإنه لا يحل له حتى يبلغ الهدي محله»، ثم أمرنا عشيبة التزوية، أن نهل بالحج، فإذا فرغنا من المناسك^(٤) جئنا فطفنا بالبيت، وبالصفاء والمزوة، فقد^(٥) تم حجنا، وعلينا الهدي كما قال الله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ إلى أمصاركم، الشاة تجزي، فجمعوا نسكين في عام بين الحج والعمرة، فإن الله تعالى أنزله في كتابه، وسنه نبيه ﷺ وأباحه للناس، غير أهل مكة؛ قال الله: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾^(١)، وأشهر الحج النبي ذكر الله تعالى^(٦): سؤال، وذو القعدة، وذو الحجة، فمن تمتع في هذه الأشهر فعليه دم أو صوم، والرفق: الجماع، والفسوق: المعاصي، والجدال: المراء.

(١) [البقرة: ١٩٦].

○ [١٥٨٦] [التحفة: ح٢ ٦١٥٤].

(٢) بعده لأبي ذر وعليه صح: «البراء».

(٣) للأصلي: «طفنا» من «الفتح».

(٤) المناسك: جمع منسك، وهو: المتعد، ويقع على المصدر والزمان والمكان، ثم سميت أمور الحج كلها مناسك. (انظر: النهاية، مادة: نسك).

(٥) للكشميهني: «وقد» من «الفتح».

(٦) بعده لأبي ذر وعليه صح: «في كتابه».

٣٨- بَابُ الْإِغْتِسَالِ عِنْدَ دُخُولِ مَكَّةَ

○ [١٥٨٧] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التُّلْبِيَةِ ، ثُمَّ يَبِيتُ بِبَيْتِ طَوْىَ ^(١) ، ثُمَّ يُصَلِّي بِهِ الصُّبْحَ وَيَغْتَسِلُ ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

٣٩- بَابُ دُخُولِ مَكَّةَ نَهَارًا أَوْ لَيْلًا ^(٢)

بَاتَ النَّبِيُّ ﷺ بِبَيْتِ طَوْىَ ^(١) حَتَّى أَصْبَحَ ، ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ ^(٣) .

○ [١٥٨٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَاتَ النَّبِيُّ ﷺ بِبَيْتِ طَوْىَ حَتَّى أَصْبَحَ ، ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ .

٤٠- بَابُ مِنْ أَيْنَ يَدْخُلُ مَكَّةَ؟

○ [١٥٨٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُثَنَّرِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا ^(٤) ، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى ^(٥) .

○ [١٥٨٧] [التحفة: خ م د س ٧٥١٣].

(١) لأبي ذر: «طَوْى».

(٢) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «وليلًا».

(٣) من قوله: «بات النبي» إلى هنا؛ ليس عند أبي ذر.

○ [١٥٨٨] [التحفة: خ م ٨١٦٥].

○ [١٥٨٩] [التحفة: خ د ٨٣٨٠].

(٤) الثنية العليا: ما يسمى اليوم المعلاة، وهو القسم العلوي من مكة، ويطلق اليوم على حيي وسوق بين الحجون والمسجد الحرام. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ٧٨).

(٥) الثنية السفلى: ما يسمى اليوم بالمسفلة، وهي: كل ما انحدر عن المسجد الحرام، ومنها كُدَيْ. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ٧٨).

٤١- بَابٌ مِنْ أَيْنَ يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ؟

○ [١٥٩٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ الْبَصْرِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ، وَيَخْرُجُ^(٢) مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى.

قال أبو عبد الله: كَانَ يُقَالُ: هُوَ مُسَدَّدٌ كَأَسْمِهِ.

قال أبو عبد الله: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ مُسَدَّدًا أَتَيْتُهُ فِي بَيْتِهِ فَحَدَّثْتُهُ لَأَسْتَحَقَّ ذَلِكَ، وَمَا أَبَالِي كُتُبِي كَانَتْ عِنْدِي أَوْ عِنْدَ مُسَدَّدٍ^(٣).

○ [١٥٩١] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ دَخَلَ^(٤) مِنْ أَعْلَاهَا، وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا.

○ [١٥٩٢] حَدَّثَنَا^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ الْمَرْزُوقِيُّ^(٦)، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ، وَخَرَجَ مِنْ كَدَا مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ.

○ [١٥٩٠] [التحفة: خ م د س ٨١٤٠].

(١) قوله: «بن مسرهد البصري» ليس عند أبي ذر.

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «وخرج».

(٣) قوله: «قال أبو عبد الله: كَانَ يُقَالُ... عِنْدَ مُسَدَّدٍ». سقط عند أبي ذر.

○ [١٥٩١] [التحفة: خ م د ت س ١٦٩٢٣].

(٤) لأبي ذر، وأبي الوقت: «دَخَلَهَا».

○ [١٥٩٢] [التحفة: خ م د ١٦٧٩٧].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٦) قوله: «بن غيلان المرزوقي» ليس عند أبي ذر.

- [١٥٩٣] حدثنا أحمد، حدثنا ابن وهب، أخبرنا عمرو، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عام الفتح من كداء أعلى مكة .
 قال هشام: وكان عروة يدخل على ^(١) كلتيهما من كداء وكذا ^(٢)، وأكثر ما يدخل من كداء ^(٣)، وكانت أقربهما إلى منزله .
- [١٥٩٤] حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، حدثنا حاتم، عن هشام، عن عروة: دخل النبي ﷺ عام الفتح من كداء من أعلى مكة ^(٤) .
 وكان عروة أكثر ما يدخل من كداء ^(٥)، وكان أقربهما إلى منزله .
- [١٥٩٥] حدثنا موسى، حدثنا وهيب، حدثنا هشام، عن أبيه: دخل النبي ﷺ عام الفتح من كداء .
 وكان عروة يدخل منهما كليهما ^(٦)، وأكثر ^(٧) ما يدخل من كداء ^(٨) أقربهما إلى منزله .
 قال أبو عبد الله: كداء وكذا موضعان ^(٩) .

- [١٥٩٣] [التحفة: خ ١٧١٣١] .
 (١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «من» .
 (٢) عند أبي ذر: «كذا وكداء» .
 (٣) لأبي ذر، وأبي الوقت: «كذبي» .
 ○ [١٥٩٤] [التحفة: خ ١٩٠٢٢] .
 (٤) قوله: «من أعلى مكة» عليه علامة سقط ولم يرمز له .
 (٥) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «كذا» .
 ○ [١٥٩٥] [التحفة: خ ١٩٠٢٢] .
 (٦) كذا لأبي ذر وعليه صح . وللأصيلي: «كلاهما» بالألف على لغة من أعربه بالحركات المقدره في الأحوال الثلاثة . أفاده القسطلاني .
 (٧) لأبي ذر وعليه صح: «وكان أكثر» .
 (٨) لأبي ذر وعليه صح: «كذا» .
 (٩) قوله: «قال أبو عبد الله: كداء وكذا موضعان» رقم عليه لأبي ذر عن المستملي .

٤٢- بَابُ فَضْلِ مَكَّةَ وَبُنْيَانِهَا

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَاً وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿١٥﴾ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٦﴾ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٧﴾ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٨﴾﴾ (١).

○ [١٥٩٦] حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا أبو عاصم قال: أخبرني ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال (٣): لما بنيت الكعبة ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وعباس ينقلان الحجارة، فقال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم: اجعل إزارك على رقبتيك. فخر إلى الأرض، وطمحت (٤) عيناه إلى السماء، فقال: «أرني إزاري»، فشدّه عليه.

○ [١٥٩٧] حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر أخبر عبد الله بن عمر، عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها: «ألم تزي أن قومك لما (٥) بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد

(١) [البقرة: ١٢٥ - ١٢٨]، ومن قوله ﴿وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ إلى آخر الآيات بدلاً منه لأبي ذر وعليه صح: «إلى قوله: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾».

○ [١٥٩٦] [التحفة: خ م ٢٥٥٥].

(٢) لأبي ذر، وأبي الوقت: «حدثني».

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «يقول».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «فطمحت».

طمحت: ارتفعت. (انظر: القاموس المحيط، مادة: طمح).

○ [١٥٩٧] [التحفة: خ م س ١٦٢٨٧].

(٥) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «حين».

إِبْرَاهِيمَ» ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا تَرُدُّهَا عَلَيَّ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : «لَوْلَا حِدَثَانُ قَوْمِكَ^(١) بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ» .

فَقَالَ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَيْسَ كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ اسْتِئْلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ^(٣) إِلَّا أَنْ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَيَّ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ .

○ [١٥٩٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَدْرِ^(٤) : «أَمِنَ الْبَيْتِ هُوَ؟ قَالَ : «نَعَمْ» ، قُلْتُ : فَمَا لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ^(٥) فِي الْبَيْتِ؟ قَالَ : «إِنَّ قَوْمَكَ قَصَّرَتْ^(٦) بِهِمْ^(٧) التَّفَقُّةُ» ، قُلْتُ : فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفَعًا^(٨)؟ قَالَ : «فَعَلَّ ذَلِكَ قَوْمَكَ ؛ لِيُدْخِلُوا^(٩) مَنْ شَاءُوا ، وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثٌ عَنْهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ^(١٠) ؛ فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أُدْخِلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ ، وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ» .

○ [١٥٩٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَتَقَضَّتْ^(١٠)

(١) حدثان قومك : قرب عهدهم . (انظر : النهاية ، مادة : حدث) .

(٢) في كثير من الأصول : «قال» بدون فاء ، وهي التي في نسخة الفتح . اهـ . من هامش الأصل .

(٣) الحجر : فناء من الكعبة في شقتها الشامي ، محوط بجدار ارتفاعه أقل من نصف قامة ، وبه قبر إسماعيل وأمه هاجر ولا زال يعرف بحجر إسماعيل . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٩٧) .

○ [١٥٩٨] [التحفة : خ م ق ١٦٠٠٥] .

(٤) لأبي ذر عن المستملي : «الجدار» .

الجدار : الحجرجر ؛ لما فيه من أصول البيت . (انظر : النهاية ، مادة : جدر) .

(٥) على آخره صح . (٦) لأبي ذر وعليه صح : «قَصَّرَتْ» .

(٧) قصرت بهم : نقصتهم . (انظر : المشارق) (٢/١٨٧) .

(٨) لأبي ذر عن المستملي : «يُدْخِلُوها» . (٩) لأبي ذر عن الكشميهني : «بِجَاهِلِيَّةٍ» .

○ [١٥٩٩] [التحفة : خ ١٦٨٣١ - خت م س ١٧١٩٧] .

(١٠) النقض : الهدم . (انظر : النهاية ، مادة : نقض) .

الْبَيْتِ ، ثُمَّ لَبَّيْتُهُ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام ؛ فَإِنَّ قُرَيْشًا اسْتَقْصَرَتْ بِنَاءَهُ ، وَجَعَلَتْ لَهُ خَلْفًا .

قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ : « خَلْفًا » ، يَعْنِي : بَابًا .

٥ [١٦٠٠] حَدَّثَنَا بِيَانُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُوْمَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهَا : « يَا عَائِشَةُ ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهَدَمَ ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أَخْرَجَ مِنْهُ ، وَالزَّفَنَةَ بِالْأَرْضِ ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ : بَابًا شَرْقِيًّا ، وَبَابًا غَرْبِيًّا ، فَبَلَّغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ » . فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ ابْنَ الرَّبِيعِ رضي الله عنه عَلَى هَدْمِهِ .

قَالَ يَزِيدُ : وَشَهِدْتُ ابْنَ الرَّبِيعِ حِينَ هَدَمَهُ وَبَنَاهُ ، وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ حِجَارَةً كَأَسْنِمَةٍ ^(١) الْإِبِلِ . قَالَ جَرِيرٌ : فَقُلْتُ لَهُ : أَيْنَ مَوْضِعُهُ ؟ قَالَ : أَرِيكُهُ الْآنَ ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ الْحِجْرَ ، فَأَشَارَ إِلَيَّ مَكَانٍ فَقَالَ : هَاهُنَا . قَالَ جَرِيرٌ : فَحَزَرْتُ ^(٢) مِنَ الْحِجْرِ سِتَّةَ ^(٣) أَذْوَعٍ أَوْ نَحْوَهَا .

٤٣- بَابُ فَضْلِ الْحَرَمِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأَمْرُهُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ^(٤) ، وَقَوْلِهِ ^(٥) جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ أَوْ لَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجِئِي إِلَيْهِ تَمَرَّتْ كُلُّ شَيْءٍ رِزْقًا مِّنْ لَّدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ^(٦) .

٥ [١٦٠٠] [التحفة : خ س ١٧٣٥٣] .

(١) الأسنمة : جمع سنام ، وسنام كل شيء أعلاه . ومنه سنام الجمل ، وهو ما ارتفع من ظهره . (انظر : النهاية ، مادة : سنام) .

(٢) الحزر : التقدير . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : حزر) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « سبت » . (٤) [النمل : ٩١] .

(٥) « وَقَوْلِهِ » ضبطه أيضا برفع اللام ، وقال : كذا بالضبطين في اليونينية .

(٦) [القصص : ٥٧] .

○ [١٦٠١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمَةُ اللَّهِ، لَا يُعْضَدُ^(١) شَوْكُهُ، وَلَا يُتْفَرُ^(٢) صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقَطُ لَقَطَتُهُ^(٣) إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا».

٤٤- بَابُ تَوْرِيثِ دُورِ مَكَّةَ، وَبَيْعِهَا، وَشِرَائِهَا

وَأَنَّ النَّاسَ فِي مَسْجِدِ^(٤) الْحَرَامِ سَوَاءٌ خَاصَّةٌ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَلَفِ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ يَظْلَمِ نَفْسَهُ مِن عَذَابِ أَلِيمٍ﴾^(٥).
الْبَادِ: الطَّارِي، ﴿مَعْكُوفًا﴾^(٦): مَحْبُوسًا.

○ [١٦٠٢] حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ^(٧)، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَ تَنْزِلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ؟ فَقَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ^(٨) أَوْ دُورًا». وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ، وَلَمْ يَرِثْهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا؛ لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ، وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ، فَكَانَ عَمْرُ بْنُ الْحَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ.

○ [١٦٠١] [التحفة: خ م د ت س ٥٧٤٨].

(١) يعضد: يقطع. (انظر: النهاية، مادة: عضد).

(٢) يتفر: يئزج ويُدفع عن الرعي. (انظر: النهاية، مادة: نفر).

(٣) اللقطة: اسم المال الملقوط من غير قصد وطلب. (انظر: النهاية، مادة: لقط).

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «المسجد».

(٦) [الفتح: ٢٥].

(٥) [الحج: ٢٥].

○ [١٦٠٢] [التحفة: خ م د س ق ١١٤].

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «الحسين».

(٨) الرباع: جمع ربيع، وهو المنزل. (انظر: النهاية، مادة: ربيع).

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَكَانُوا يَتَأَوَّلُونَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ ^(١) الْآيَةَ ^(٢) .

٤٥- بَابُ نَزُولِ النَّبِيِّ ﷺ مَكَّةَ

○ [١٦٠٣] حَدَّثَنَا أَبُو الِیْمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ قُدُومَ مَكَّةَ : «مَنْزِلُنَا غَدَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ» ^(٣) ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا ^(٤) عَلَى الْكُفْرِ .

○ [١٦٠٤] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْعَدِ يَوْمِ النَّحْرِ ^(٦) وَهُوَ بِمِثْنَى : «نَحْنُ نَأْزِلُونَ غَدَا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ» . يَعْْنِي : ذَلِكَ ^(٧) الْمَحْضَبُ ^(٨) ، وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَكِنَانَةَ تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَوْ بَنِي الْمُطَّلِبِ أَنْ لَا يُتَاكَّهُوهُمْ ، وَلَا يُتَابِعُوهُمْ ، حَتَّى يُسَلِّمُوا إِلَيْهِمُ النَّبِيَّ ﷺ .

(١) [الأنفال : ٧٢] . (٢) قوله : «الآية» ليس عند ابن عساکر .

○ [١٦٠٣] [التحفة : ١٥١٧٢] .

(٣) خيف بني كنانة : خيف مثنى ، ومسجده مسجد الخيف ، وهو أشهر الأخياف ، والخيف : ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ١١٠) .
(٤) التقاسم : التحالف ، يريد : لما تعاهدت قريش على مقاطعة بني هاشم وترك مخالطتهم . (انظر : النهاية ، مادة : قسم) .

○ [١٦٠٤] [التحفة : خ م د س ١٥١٩٩] .

(٥) لأبي ذر وعليه صحح : «رسول الله» .

(٦) يوم النحر : يوم عيد الأضحى ، وهو : اليوم العاشر من شهر ذي الحجة . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : نحر) .

(٧) للأصيلي ، وأبي ذر عن الكشميهني : «بذلك» .

(٨) عليه صحح .

وَقَالَ سَلَامَةٌ، عَنْ عُقَيْلٍ وَيَحْيَى بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ^(١)، أَخْبَرَنِي
ابْنُ شِهَابٍ، وَقَالَ: بَنِي هَاشِمٍ، وَبَنِي الْمُطَلِبِ.
قال أبو عبد الله: بنو المُطَلِبِ أشبهه.

٤٦- **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:** ﴿وَأَذَّ قَالَ لِإِبْرَاهِيمَ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ
الْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ ﴿٣٦﴾ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ
رَّحِيمٌ ﴿٣٧﴾ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُرَادًا غَيْرَ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيَتِيمُوا الصَّلَاةَ
فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ ﴿٣٨﴾ الْآيَةَ^(٢)

٤٧- **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:** ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْغَيْبَةَ الْحَرَامَ قِبَلَتِنَا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَاللَّهُدَى
وَالْقَلِيدَ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٤١﴾

○ [١٦٠٥] حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، حدثنا زياد بن سعد، عن الزهري، عن
سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «يُخْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو
السُّوَيْقَتَيْنِ^(٥) مِنَ الْحَبْشَةِ».

(١) قال في الفتح: قوله: «ويحيى بن الضحاك عن الأوزاعي» وقع في رواية أبي ذر وكريمة: «ويحيى عن
الضحاك»، وهو وهم، وهو يحيى بن عبد الله بن الضحاك نسب لجدّه البابلتي بموحدتين وبعد اللام
المضمومة مثناة مشددة. اهـ. ورواية «عن الضحاك» هي التي وقعت في نسخة عبد الله بن سالم تبعاً
لليونانية. كتبه مصححه.

(٢) تهوي: تقصدهم، وتحبهم وتهوهم. (انظر: غريب السجستاني) (ص ١٤٥).

(٣) [إبراهيم: ٣٥ - ٣٧]. وقوله: «﴿رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّنَّ﴾ إِلَى «تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾». ليس عند ابن عساکر. ولأبي ذر وعليه
صح: السَّمَاعُ إِلَى قَوْلِهِ: «﴿لَعَلَّهُمْ يَتَشَكَّرُونَ﴾ كَذَا فِي هَامِشِ النُّسخِ الَّتِي بَأَيْدِينَا. وَعِبَارَةُ الْقَسْطَلَانِي: وَلَفْظُ
رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: «﴿لَعَلَّهُمْ يَتَشَكَّرُونَ﴾». كتبه مصححه.

(٤) [المائدة: ٩٧]

○ [١٦٠٥] [التحفة: خ م س ١٣١١٦].

(٥) السويقتان: منى السويقة، وهي تصغير الساق، وإنما صغر الساق لأن الغالب على سوق الحبشة الدقة.
(انظر: النهاية، مادة: سوق).

١٦٠٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ هُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانُوا يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ، وَكَانَ يَوْمًا تُسْتَرَفِيهِ الْكُفْبَةُ، فَلَمَّا فَرَضَ اللَّهُ رَمَضَانَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُومْهُ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ».

١٦٠٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْرَاهِيمُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُنْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِيَحْجَنَّ الْبَيْتُ، وَلِيَعْتَمَرَ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ».

تَابِعَهُ أَبَانُ وَعِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يَحْجَّ الْبَيْتُ». وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ، سَمِعَ قَتَادَةَ عَبْدَ اللَّهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ أَبَا سَعِيدٍ ^(١).

٤٨- بَابُ كِسْوَةِ الْكُفْبَةِ

١٦٠٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْدَبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جِئْتُ إِلَى شَيْبَةَ. وَحَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ وَاصِلِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ عَلَى الْكُرْسِيِّ فِي الْكُفْبَةِ، فَقَالَ: لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ ^(٢) وَلَا بَيْضَاءَ ^(٣) إِلَّا فَسَمْتُهُ، قُلْتُ: إِنَّ صَاحِبِيكَ لَمْ يَفْعَلَا، قَالَ ^(٤): هُمَا الْمَرْءَانِ أَفْتَدِي بِهِمَا.

١٦٠٦] [التحفة: خ ١٦٥٥٦- خ ١٦٦١٣].

١٦٠٧] [التحفة: خ ٤١٠٨].

(١) قوله: «سمع قَتَادَةَ عَبْدَ اللَّهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ أَبَا سَعِيدٍ» عليه صح، وليس عند ابن عساکر، وأبي ذر.

١٦٠٨] [التحفة: خ دق ٤٨٤٩].

(٢) الصفراء: الذهب. (انظر: النهاية، مادة: صفر).

(٣) البيضاء: الفضة. (انظر: النهاية، مادة: بيض).

(٤) عليه صح.

٤٩- بَابُ هَدْمِ الْكَعْبَةِ

قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «يَغْزُو جَيْشٌ ^(١) الْكَعْبَةَ ، فَيُخَسَفُ بِهِمْ» .

○ [١٦٠٩] حَدَّثَنَا عَمْرُو ^(٢) بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدُ أَفْحَجٍ ^(٣) يَقْلَعُهَا حَجْرًا حَجْرًا» .

○ [١٦١٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يُخْرَبُ الْكَعْبَةَ دُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ» .

٥٠- بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ

○ [١٦١١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَائِيسِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَمْرِو رضي الله عنه أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي أَعْلَمُ ^(٤) أَنَّكَ حَجْرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ^(٥) يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ .

٥١- بَابُ إِغْلَاقِ الْبَيْتِ ، وَيُصَلِّي فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ

○ [١٦١٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَبِلَالٌ ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ،

(١) لأبي ذر وعليه صح صح : «جَيْشٌ» .

○ [١٦٠٩] [التحفة : خ ٥٧٩٦] .

(٢) علي أوله وآخره صح صح .

(٣) الفحج : هو تباعد ما بين الفخذين . (انظر : النهاية ، مادة : فحج) .

○ [١٦١٠] [التحفة : خ م ١٣٣٣٠] .

○ [١٦١١] [التحفة : خ م دت س ١٠٤٧٣] .

(٤) في حاشية البقاعي : «لأعلم» ونسبه لنسخة .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله» .

○ [١٦١٢] [التحفة : خ م دس ق ٢٠٣٧- خ م س ٦٩٠٨] .

فَأغلقوا عليهم ، فلما فتحو كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ^(١) ، فَلَقِيْتُ بِلَالًا ، فَسَأَلْتُهُ : هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : نَعَمْ ، بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْيَمَانَيْنِ .

٥٢- بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْكَعْبَةِ

○ [١٦١٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ مَشَى قِبَلَ^(٢) الْوُجُوهِ حِينَ يَدْخُلُ ، وَيَجْعَلُ الْبَابَ قِبَلَ الظَّهْرِ يَمْشِي حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ الَّذِي قِبَلَ وَجْهِهِ قَرِيبًا^(٣) مِنْ ثَلَاثِ^(٤) أَذْرُعٍ ، فَيُصَلِّي ؛ يَتَوَخَّى الْمَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِلَالٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِيهِ ، وَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ بِأَسْ أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ .

٥٣- بَابُ مَنْ لَمْ يَدْخُلِ الْكَعْبَةَ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَحُجُّ كَثِيرًا وَلَا يَدْخُلُ .

○ [١٦١٤] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَهُ مَنْ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَدْخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَعْبَةَ؟ قَالَ : لَا .

٥٤- بَابُ مَنْ كَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْكَعْبَةِ

○ [١٦١٥] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ، عَنْ ابْنِ

(١) الولوج: الدخول . (انظر: النهاية ، مادة: ولج) .

○ [١٦١٣] [التحفة: خ ٨٤٧٦] .

(٢) القبل: الجهة . (انظر: النهاية ، مادة: قبل) .

(٣) لأبي ذر ، وابن عساكر: «قَرِيبٌ» .

(٤) للأصيلي ، وابن عساكر: «ثَلَاثَةٌ» .

○ [١٦١٤] [التحفة: خ دس ق ٥١٥٥] .

○ [١٦١٥] [التحفة: خ د ٥٩٩٥] .

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ أَبِي أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْآلِهَةُ ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ ، فَأَخْرَجُوا صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَاتَلَهُمُ اللَّهُ ! أَمَا ^(١) وَاللَّهِ ، قَدْ ^(٢) عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطُّ » . فَدَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ ، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ .

٥٥- بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الرَّمْلِ ^(٣)

[١٦١٦] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، هُوَ : ابْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ ^(٤) وَهَنَهُمْ حُمَى يَثْرِبَ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَزْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ ، وَأَنْ يَمْسُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ ، وَلَمْ يَمْنَعَهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَزْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ .

٥٦- بَابُ اسْتِلامِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ ، وَيَزْمُلُ ثَلَاثًا

[١٦١٧] حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ - إِذَا اسْتَلَّمَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ - يَحُجُّ ^(٥) ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ ^(٦) .

(١) في هامش الفرع : «أم» ، وليس عليه علامة ، وهي التي في «الفتح» وقال : إنها للأكثر . اهـ . من هامش الأصل .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «لَقَدْ» .

(٣) الرمل : الإسراع في المشي وهزُّ المنكبين . (انظر : النهاية ، مادة : رمل) .

[١٦١٦] [التحفة : خ م د س ٥٤٣٨] .

(٤) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «وَقَدْ» .

[١٦١٧] [التحفة : خ م س ٦٩٨١] .

(٥) الحُجْب : نوع من العدو . (انظر : النهاية ، مادة : حُجْب) .

(٦) عليه صح .

٥٧- بَابُ الرَّمْلِ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

٥ [١٦١٨] **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ ^(١) **حَدَّثَنَا** سُرَيْجٌ ^(٢) ، **حَدَّثَنَا** سُرَيْجٌ ^(٣) **بْنُ** الثُّعْمَانِ ، **حَدَّثَنَا** فُلَيْحٌ ^(٤) ، **عَنْ** نَافِعٍ ، **عَنِ** ابْنِ عُمَرَ **عَنْ** عُمَرَ **عَنِ** النَّبِيِّ ﷺ **ثَلَاثَةَ** أَشْوَاطٍ ، **وَمَسَى** أَرْبَعَةً **فِي** الْحَجِّ **وَالْعُمْرَةِ** .
تَابَعَهُ اللَّيْثُ **قَالَ** : **حَدَّثَنِي** كَثِيرٌ **بْنُ** فَرْقَدٍ ، **عَنْ** نَافِعٍ ، **عَنِ** ابْنِ عُمَرَ **عَنِ** النَّبِيِّ ﷺ .

٥ [١٦١٩] **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ **بْنُ** أَبِي مَرْزِمٍ ، **أَخْبَرَنَا** مُحَمَّدُ **بْنُ** جَعْفَرٍ ^(٥) **قَالَ** : **أَخْبَرَنِي** زَيْدُ **بْنُ** أَسْلَمٍ ، **عَنْ** أَبِيهِ ، **أَنَّ** عُمَرَ **بْنَ** الْخَطَّابِ **عَنِ** النَّبِيِّ ﷺ **قَالَ** لِلرُّكْنِ : **أَمَّا** وَاللَّهِ ، **إِنِّي** لَأَعْلَمُ **أَنَّكَ** حَجْرٌ **لَا** تَصُرُّ **وَلَا** تَنْفَعُ ، **وَلَوْلَا** أَنِّي **رَأَيْتُ** النَّبِيَّ ﷺ ^(٦) **عِنْدَ** اسْتَلْمِكَ **مَا** اسْتَلَمْتُكَ ، **فَاسْتَلَمَهُ** ثُمَّ **قَالَ** : **فَمَا** لَنَا ^(٧) **وَلِلرَّمْلِ** ^(٨) ؛ **إِنَّمَا** كُنَّا **رَاءَ** نَبِيِّنَا ^(٩) **بِهِ** الْمُشْرِكِينَ ، **وَقَدْ** أَهْلَكَهُمُ **اللَّهُ** ، **ثُمَّ** **قَالَ** : **شَيْءٌ** صَنَعَهُ **النَّبِيُّ** ﷺ ^(١٠) **فَلَا** نُحِبُّ **أَنْ** نَتْرُكَهُ .

٥ [١٦١٨] [التحفة : خ ٨٢٥٨ - خت م ٨٢٦٢] .

(١) في أصول كثيرة : «حدثنا» بلفظ الجمع . اهـ . من هامش الأصل .

(٢) لأبي ذر : «محمد بن سلام» من غير اليونينية .

(٣) على أوله صح .

(٤) قوله : «حدثنا فليح» لأبي ذر ، وابن عساكر ، والقاسبي ، وعليه صح : «عن فليح» .

٥ [١٦١٩] [التحفة : خ م ١٠٣٨٦] .

(٥) بعده لأبي ذر وعليه صح : «جعفر ابن أبي كثير» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله» .

(٧) قوله : «فما لنا» لابن عساكر ، والقاسبي : «مائلنا» .

(٨) «وللرمل» هكذا في النسخ التي بأيدينا . وقال القسطلاني : «والرمل» بالنصب نحو : مالك وزيدا ،

وجواز الجر في مثله مذهب كوفي . ويروى : «وللرمل» بإعادة اللام . اهـ .

(٩) عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، والأصيلي . ورواية غير أبي ذر ، والأصيلي : «رائيتنا» وهي من الفرع .

(١٠) لأبي الوقت : «رسول الله» .

٥ [١٦٢٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: مَا تَرَكْتُ اسْتِلامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ مُنْذُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ (١) يَسْتَلِمُهُمَا.

قُلْتُ لِنَافِعٍ: أَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ؟ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ يَمْشِي لِيَكُونَ أَيْسَرَ لِاسْتِلامِهِ.

٥٨- بَابُ اسْتِلامِ الرُّكْنِ بِالْمِخْجَنِ (٢)

٥ [١٦٢١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَيَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ (٣)، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِخْجَنِ. تَابَعَهُ الدَّرَاوَزِيُّ، عَنْ ابْنِ أُخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمِّهِ.

٥٩- بَابُ مَنْ لَمْ يَسْتَلِمِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ

٥ [١٦٢٢] وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ أَنَّهُ قَالَ: وَمَنْ يَتَّقِي (٤) شَيْئًا مِنَ الْبَيْتِ؟! وَكَانَ مُعَاوِيَةَ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: إِنَّهُ لَا يُسْتَلَمُ هَذَانِ الرُّكْنَانِ (٥)، فَقَالَ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُورًا (٦).

وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما يَسْتَلِمُهُنَّ كُلَّهُنَّ.

٥ [١٦٢٠] [التحفة: خ م س ٨١٥٢]. (١) لأبي الوقت: «رسول الله».

(٢) المِخْجَنُ: عصا معوجة الطَّرْفِ. (انظر: ذيل النهاية، مادة: حجن).

٥ [١٦٢١] [التحفة: خ م د س ق ٥٨٣٧].

(٣) البعير: يقع على الذكر والأنثى من الإبل، والجمع: أبعرة وبعران. (انظر: النهاية، مادة: بعير).

٥ [١٦٢٢] [التحفة: خت ٥٣٨٤]. (٤) عليه صح.

(٥) قوله: «لَا يُسْتَلَمُ هَذَانِ الرُّكْنَانِ» كذا لأبي ذر عن الكشميهني. وله عن الحموي والمستملي، والأصيلي: «لَا

تَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ». وفي القسطلاني روايتان؛ الأولى: «لَا يَسْتَلِمُ - أي: النبي ﷺ - هذين الركنين»، والثانية: «لَا تَسْتَلِمُ» بالنون. اهـ.

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «بِمَهْجُورًا».

○ [١٦٢٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه ^(١) قَالَ : لَمْ أَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانَيْنِ .

٦٠- بَابُ تَقْبِيلِ الْحَجَرِ

○ [١٦٢٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ ، أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَبَلَ الْحَجَرَ ، وَقَالَ : لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَلَكَ مَا قَبَلْتُكَ .

○ [١٦٢٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ ^(٢) ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيِّ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ اسْتِيلَامِ الْحَجَرِ؟ فَقَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ ، قَالَ قُلْتُ : أَرَأَيْتَ ^(٣) إِنْ رُحِمْتُ؟ أَرَأَيْتَ إِنْ غُلِبْتُ؟ قَالَ : اجْعَلْ أَرَأَيْتَ بِالْيَمَنِ! رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ ^(٤) .

٦١- بَابُ مَنْ أَشَارَ إِلَى الرُّكْنِ إِذَا آتَى عَلَيْهِ

○ [١٦٢٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : طَافَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ ^(٥) عَلَى بَعِيرٍ ، كُلَّمَا آتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ .

○ [١٦٢٣] [التحفة : خ م د س ٦٩٠٦] .

(١) «عنهما» كذا بصيغة التثنية في اليونانية . اهـ . من هامش الأصل .

○ [١٦٢٤] [التحفة : خ م س ١٠٣٨٦] .

○ [١٦٢٥] [التحفة : خ ت س ٦٧١٩] .

(٢) لأبي الوقت : «حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ» .

(٣) قوله : «قال قلت أرأيت» لأبي الوقت : «وقال أرأيت» .

(٤) قال محمد بن يوسف الفريزي : وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي جَعْفَرٍ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : الزُّبَيْرُ بْنُ عَرَبِيِّ كُوفِيٌّ ،

وَالزُّبَيْرُ بْنُ عَرَبِيِّ بَصْرِيٌّ . كذا بهامش اليونانية . وقال في «الفتح» بعد أن ساق هذه الزيادة : هكذا وقع

عند أبي ذر عن شيوخه عن الفريزي . اهـ . كتبه مصححه .

(٥) عليه صح .

○ [١٦٢٦] [التحفة : خ ت س ٦٠٥٠] .

٦٢- بَابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الرُّكْنِ

○ [١٦٢٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : طَافَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ ، كُلَّمَا أَتَى الرُّكْنَ ^(١) أَشَارَ إِلَيْهِ بِشِيءٍ كَانَ ^(٢) عِنْدَهُ وَكَبَّرَ .

تَابِعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ .

٦٣- بَابُ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يَزِجَعَ إِلَى بَيْتِهِ

ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا

○ [١٦٢٨ ، ١٦٢٩] حَدَّثَنَا أَصْبَغٌ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ذَكَرْتُ لِعُرْوَةَ قَالَ : فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ رضي الله عنها ، أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ تَوَضَّأَ ، ثُمَّ طَافَ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةَ ^(٣) ، ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ وَعَمَرُ رضي الله عنهما مِثْلَهُ ، ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَ أَبِي ^(٤) الزُّبَيْرِ رضي الله عنه ، فَأَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ ، ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَهُ ، وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُمِّي أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ وَأُخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَقُلَانٌ وَقُلَانٌ بِعُمْرَةَ ، فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا .

○ [١٦٣٠] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، حَدَّثَنَا أَبُو زَمْرَةَ أَنَسٌ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا طَافَ فِي الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ أَوَّلَ مَا يَفْعَلُهُ سَعَى ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

○ [١٦٢٧] [التحفة: خ م س ٦٠٥٠] .

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «على الرُّكْن» . (٢) ليس عند أبي ذر ، وأبي الوقت .

○ [١٦٢٨ ، ١٦٢٩] [التحفة: خ م ١٦٣٩٠] .

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «عُمْرَةَ» .

(٤) قوله: «مع أبي» . عند أبي ذر عن الكشميهني «مع ابن» . قال القاضي عياض: وهو تصحيف . اهـ . قسطلاني .

○ [١٦٣٠] [التحفة: خ م د س ٨٤٥٣] .

○ [١٦٣١] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَّافَ الْأَوَّلَ يَحُثُّ ثَلَاثَةً أَطْوَافٍ، وَيَمْشِي أَرْبَعَةً، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْعَى بَطْنِ^(١) الْمَسِيلِ^(٢) إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

٦٤- بَابُ طَوَّافِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ

○ [١٦٣٢] وقال^(٣) عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنَا^(٤)، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ إِذْ مَعَ ابْنُ هِشَامِ النِّسَاءِ الطَّوَّافَ مَعَ الرِّجَالِ، قَالَ: كَيْفَ يَمْنَعُهُنَّ وَقَدْ طَافَ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الرِّجَالِ؟ قُلْتُ: أَبَعَدَ الْحِجَابِ أَوْ قَبْلُ؟ قَالَ: إِي لَعَمْرِي، لَقَدْ أَدْرَكْتُهُ بَعْدَ الْحِجَابِ، قُلْتُ: كَيْفَ يُخَالِطُنَ الرِّجَالَ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ يُخَالِطُنَ، كَانَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها تَطُوفُ حَجْرَةَ^(٥) مِنَ الرِّجَالِ، لَا تُخَالِطُهُمْ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: انْطَلِقِي نَسْتَلِمِ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ^(٦): عَنكَ، وَأَبَتْ يَخْرُجْنَ^(٧) مَتَنَكَّرَاتٍ بِاللَّيْلِ فَيَطْفُنَ مَعَ الرِّجَالِ، وَلِكِنَّهُنَّ كُنَّ إِذَا دَخَلْنَ الْبَيْتَ قُمْنَ حَتَّى^(٨) يَدْخُلْنَ، وَأُخْرِجَ الرِّجَالَ، وَكُنْتُ آتِي عَائِشَةَ أَنَا وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَهِيَ مُعَاوِرَةٌ فِي جَوْفِ ثَبِيرٍ^(٩)، قُلْتُ:

○ [١٦٣١] [التحفة: خ ٧٨٠٤]. (١) في حاشية البقاعي: «بطن» ونسبه لنسخة.

(٢) المسيل: المكان المنحدر الذي يجتمع فيه السيل. (انظر: المشارق) (٢/ ٢٣٢).

○ [١٦٣٢] [التحفة: خت ١٧٣٨٨]. (٣) بعده لأبي ذر وعليه صح: «لي».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «أخبرني».

(٥) عليه صح.

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني: «حجزة».

حجرة: في ناحية منفردة. (انظر: النهاية، مادة: حجر).

(٧) بعده لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «انطلقى» وبعده صح.

(٨) قوله: «وَأَبَتْ يَخْرُجْنَ» هكذا في جميع النسخ المعتمدة بيدنا. وعبارة «الفتح»: قوله: «يخرجن» زاد

الفاكهي: «وَكُنَّ يَخْرُجْنَ...»، ومثله في شيخ الإسلام والعيني. اهـ. مصححه.

(٩) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «حين».

(١٠) ثبير: جبل يشرف على مكة من الشرق، وعلى مئى من الشمال، ويناوح (يقابل) حراء من الجنوب،

ويسميه اليوم أهل مكة: «جبل الرخم». (انظر: المعالم الجغرافية) (ص ٧١).

وَمَا حِجَابُهَا؟ قَالَ : هِيَ فِي قُبَّةٍ ^(١) تُرَكِبَةٌ لَهَا غِشَاءٌ ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذَلِكَ ، وَرَأَيْتُ عَلَيْهَا دِرْعًا ^(٢) مُورَدًا .

○ [١٦٣٣] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا ^(٣) مَالِكٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي ، فَقَالَ : «طُوفِي مِنَ وِرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ» . فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ ^(٤) الْبَيْتِ ، وَهُوَ يَفْرَأُ : ﴿وَالطُّورِ﴾ وَكَتَبَ مَسْطُورًا .

٦٥- بَابُ الْكَلَامِ فِي الطَّوَافِ

○ [١٦٣٤] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ ، أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ بِسَيْرٍ ^(٥) ، أَوْ بِحَيْطٍ ، أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «قُدَّهُ» ^(٦) بِيَدِهِ .

(١) القبة: البيت الصغير المستدير، وهو من بيوت العرب. (انظر: النهاية، مادة: قبة).

(٢) الدرع: القميص. (انظر: النهاية، مادة: درع).

○ [١٦٣٣] [التحفة: خ م د س ق ١٨٢٦٢].

(٣) عليه صح. في رواية: «حدثني». اهـ. قسطلاني.

(٤) «يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ» هكذا في جميع النسخ المعتمدة بيدنا. وفي نسخة القسطلاني: «يُصَلِّي الصُّبْحَ إِلَى جَنْبِ»، ولعلها من الشرح اختلطت بالمتن، بدليل قول شيخ الإسلام: أي: الصبح. اهـ. مصححه.

○ [١٦٣٤] [التحفة: خ د س ٥٧٠٤].

(٥) السير: قطعة طويلة من الجلد. (انظر: مختار الصحاح، مادة: سير).

(٦) «قُدَّهُ». كذا هو بإثبات الضمير في جميع النسخ. وفي القسطلاني أنه بحذف الضمير، ومثله في «الفتح»، ثم قال: وفي رواية أحمد، والنسائي: «قده» بهاء الضمير. اهـ. كتبه مصححه.

قُدَّهُ: أمر من قَادَهُ يَقُودُهُ مِنَ الْقِيَادَةِ أَوْ الْقُودِ، وَهُوَ: الْجَزُّ وَالسَّحْبُ. (انظر: عمدة القاري) (٩/٢٦٤).

٦٦- بَابُ إِذَا رَأَى سَيْرًا أَوْ شَيْئًا يُكَرَّهُ فِي الطَّوَافِ فَطَفَعَهُ

○ [١٦٣٥] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِزِمَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَقَطَعَهُ .

٦٧- بَابُ لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُزَيَانٌ وَلَا يَحُجُّ مُشْرِكٌ

○ [١٦٣٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، قَالَ يُونُسُ : قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهِ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ النَّخْرِ فِي رَهْطٍ ^(٢) يُؤَدُّنَ فِي النَّاسِ : أَلَّا لَا يَحُجُّ ^(٣) بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلَا يَطُوفُ ^(٤) بِالْبَيْتِ عُزَيَانٌ .

٦٨- بَابُ إِذَا وَقَفَ فِي الطَّوَافِ

وَقَالَ عَطَاءٌ فِيمَنْ يَطُوفُ فَتَقَامُ الصَّلَاةُ أَوْ يُدْفَعُ عَنْ مَكَانِهِ إِذَا سَلَّمَ : يَرْجِعُ إِلَى حَيْثُ قُطِعَ عَلَيْهِ ^(٥) .

وَيُذَكِّرُ نَحْوَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما .

٦٩- بَابُ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ لِسُبُوعِهِ رَكَعَتَيْنِ

وَقَالَ نَافِعٌ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يُصَلِّي لِكُلِّ سُبُوعٍ رَكَعَتَيْنِ .

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ : قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ : إِنَّ عَطَاءً يَقُولُ : تُجْزِئُهُ الْمَكْتُوبَةُ مِنْ رَكَعَتِي الطَّوَافِ ، فَقَالَ : السُّنَّةُ أَفْضَلُ ، لَمْ يَطْفِئِ النَّبِيُّ ﷺ سُبُوعًا ^(٦) قَطُّ إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ .

○ [١٦٣٥] [التحفة : خ دس ٥٧٠٤] .

○ [١٦٣٦] [التحفة : خ م دس ٦٦٢٤] .

(٢) الرهط : عدد من الرجال دون العشرة . وقيل : إلى الأربعين . (انظر : النهاية ، مادة : رهط) .

(٣) قوله : «ألا لا يحج» لأبي ذر وعليه صح : «أن لا يحج» .

(٤) لأبي ذر : «ولا يطوف» .

(٥) بعده لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «فئيتي» .

(٦) السبوع : سبع مرات . (انظر : النهاية ، مادة : سبع) .

○ [١٦٣٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْقَعَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي الْعُمْرَةِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، ثُمَّ صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رُكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ (إِسْوَةٌ) حَسَنَةٌ﴾^(١) قَالَ: وَسَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: لَا يَقْرَبُ^(٢) امْرَأَتَهُ حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

٧٠- بَابٌ مَنْ لَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ وَلَمْ يَطُفْ حَتَّى يُخْرَجَ إِلَى عَرَفَةَ وَيَزِجَ بَعْدَ الطَّوَافِ الْأَوَّلِ

○ [١٦٣٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا فَضَيْلٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ فَطَافَ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ.

٧١- بَابٌ مَنْ صَلَّى رُكْعَتَيِ الطَّوَافِ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ

وَصَلَّى عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَارِجًا مِنَ الْحَرَمِ.

○ [١٦٣٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ الْعَسَانِيُّ^(٣)، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ - وَهُوَ بِمَكَّةَ، وَأَرَادَ الْخُرُوجَ، وَلَمْ تَكُنْ أُمُّ سَلَمَةَ طَافَتْ بِالْبَيْتِ، وَأَرَادَتْ الْخُرُوجَ - فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا

○ [١٦٣٧] [التحفة: خ م س ق ٧٣٥٢ - خ ٢٥٤٤].

(١) [الأحزاب: ٢١].

(٢) «لا يَقْرَبُ» كَذَا هُوَ بفتح الراء وبياء مضمومة ومكسورة في نسخة عبد الله بن سالم، وضبطه القسطلاني بضم الراء وكسر الباء.

○ [١٦٣٨] [التحفة: خ ٦٣٦٧].

○ [١٦٣٩] [التحفة: خ م د س ق ١٨٢٦٢].

(٣) لأبي ذر: «العسائني». قال في «الفتح»: قال ابن قرقول: رواه القاسبي بمهملة ثم معجمة خفيفة،

وهو وهم. اهـ.

أُقِيمَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ فَطُوفِي عَلَى بَعِيرِكَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ»، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، فَلَمْ تُصَلِّ حَتَّى خَرَجْتُ .

٧٢- بَابُ مَنْ صَلَّى رُكْعَتَيِ الطَّوَافِ خَلْفَ الْمَقَامِ (١)

○ [١٦٤٠] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ (أَسْوَةٌ) حَسَنَةٌ﴾ (٢) .

٧٣- بَابُ الطَّوَافِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالغُضْرِ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي رُكْعَتَيِ الطَّوَافِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ .

وَطَافَ عُمَرُ بَعْدَ (٣) الصُّبْحِ، فَزَكَبَ حَتَّى صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ (٤) بِبُذَى طُوًى (٥) .

● [١٦٤١] حَدَّثَنَا أَحْسَنُ بْنُ عُمَرَ الْبُضْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ غَزْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ نَاسًا طَافُوا بِالْبَيْتِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ قَعَدُوا إِلَى الْمُدْكِرِ (٦)، حَتَّى إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامُوا يُصَلُّونَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَعَدُوا حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّاعَةُ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ قَامُوا يُصَلُّونَ!

(١) المقام: المراد: مقام إبراهيم، وهو في الأصل ذلك الحجر الذي كان يقف عليه إبراهيم عليه السلام أثناء بناء الكعبة، ثم بني عليه مصلى صغير يصلّي الناس فيه ركعتين بعد الطواف، ثم هدم في التوسعة. ونقل المصلى إلى الشرق من مكانه ذلك، حذاء زمزم من الشمال وهدم الأول، ووضع على الحجر زجاج بلوري ترى من ورائه آثار قدم إبراهيم عليه السلام، الماثلة في الحجر. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٢٧٧).

○ [١٦٤٠] [التحفة: خ م س ق ٧٣٥٢] .

(٢) [الأحزاب: ٢١] . (أُسْوَةٌ) كذا بالضبطين، والضم قراءة عاصم، والكسر قراءة الباقرين. (انظر: النشر في

القراءات العشر لابن الجزري) (٢/٣٤٨) .

(٣) بعده لأبي الوقت عن المستملي: «صَلَاةٌ» .

(٤) في بعض الأصول: «رُكْعَتَيْنِ» . اهـ. من هامش الأصل .

(٥) كذا لأبي زر. بذى طوى: واد من أودية مكة، وهو اليوم في وسط عمرانها، ومن أحيائه: العتيبية. (المعالم

الأثرية) (ص ١٧٦) .

● [١٦٤١] [التحفة: خ ١٦٣٧٦] .

(٦) المذكر: اسم فاعل من التذكير، وهو: الوعظ. (انظر: عمدة القاري) (٩/٢٧٢) .

○ [١٦٤٢] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا.

○ [١٦٤٣] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، هُوَ: الرَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَمِيْدَةُ^(١) بِنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَطُوفُ بَعْدَ الْفَجْرِ، وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ.

○ [١٦٤٤] قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَرَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَيُخَبِّرُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهَا إِلَّا صَلَّاهُمَا.

٧٤- بَابُ الْمَرِيضِ يَطُوفُ رَاكِبًا

○ [١٦٤٥] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ^(٢) الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ، كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشِيءٍ فِي يَدِهِ وَكَبَّرَ.

○ [١٦٤٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ^(٣) أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَشْتَكِي، فَقَالَ: «طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ»، فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي إِلَيَّ جَنْبَ الْبَيْتِ، وَهُوَ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابَ مَسْطُورٍ.

○ [١٦٤٢] [التحفة: خ ٨٤٨٤].

○ [١٦٤٣] [التحفة: خ ١٦١٩١].

(١) علي أوله صح.

○ [١٦٤٤] [التحفة: خ ١٦١٩١].

○ [١٦٤٥] [التحفة: خ ت س ٦٠٥٠].

(٢) زاد في حاشية البقاعي: «ابن شاهين» ونسبه لنسخة.

○ [١٦٤٦] [التحفة: خ م د س ق ١٨٢٦٢].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «بِئْتِ».

٧٥- بَابُ سِقَايَةِ الْحَجَّاجِ^(١)

[١٦٤٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيَّتَ بِمَكَّةَ لِيَأْتِيَ مِنِّي؛ مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ، فَأْذِنَ لَهُ.

[١٦٤٨] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا فَضْلُ، أَذْهَبَ إِلَى أُمِّكَ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا، فَقَالَ: «اسْقِنِي»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ، قَالَ: «اسْقِنِي»، فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ وَهُمْ يَسْقُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا، فَقَالَ: «اعْمَلُوا؛ فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ»، ثُمَّ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا لَتَرَلْتُ حَتَّى أَضَعَ الْحَبْلَ عَلَى هَذِهِ»، يَغْنِي: عَاتِقُهُ^(٢)، وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ.

٧٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي زَمْزَمَ

[١٦٤٩] وَقَالَ عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَرِحَ سَقْفِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَتَزَلَّ جِبْرِيلُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَفَرَجَ^(٣) صَدْرِي، ثُمَّ عَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطُسْتٍ^(٤) مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ^(٥)، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ^(٦) إِلَى السَّمَاءِ

(١) سقاية الحاج: ما كانت قريش تسقيه للحجاج من الزبيب المنبوذ في الماء، وكان يقوم بذلك العباس بن عبد المطلب؛ لذلك رخص له في المبيت. (انظر: النهاية، مادة: سقي حجج).

[١٦٤٧] [التحفة: خ ٧٨٠٢].

[١٦٤٨] [التحفة: خ ٦٠٥٧].

(٢) العاتق: ما بين المنكبين إلى أصل العنق. (انظر: النهاية، مادة: عتق).

[١٦٤٩] [التحفة: خ م (س) ١١٩٠١].

(٣) الانفراج: الانشقاق. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: فرج).

(٤) الطست: الإناء الكبير المستدير من النحاس أو نحوه، ويقال له أيضا: الطشت. (انظر: المعجم العربي

الأساسي، مادة: طست).

(٦) العروج: الصعود. (انظر: النهاية، مادة: عرج).

(٥) على أوله صح.

الدُّنْيَا ، قَالَ ^(١) جَبْرِيلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا : افْتَحْ ، قَالَ : مَنْ هَذَا؟ قَالَ : جَبْرِيلُ .
 [١٦٥٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، هُوَ : ابْنُ سَلَامٍ ^(٢) ، أَخْبَرَنَا الْفَرَارِيُّ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ،
 أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه حَدَّثَهُ قَالَ : سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ .
 قَالَ عَاصِمٌ : فَحَلَفَ عِكْرِمَةُ : مَا كَانَ يَوْمَئِذٍ إِلَّا عَلَى بَعِيرٍ .

٧٧- بَابُ طَوَافِ الْقَارِنِ

[١٦٥١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ
 عَائِشَةَ رضي الله عنها : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ قَالَ : «مَنْ
 كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهْلُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ ^(٣) حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا» ، فَقَدِمْتُ مَكَّةَ
 وَأَنَا حَائِضٌ ، فَلَمَّا قَضَيْنَا حَجَّتَنَا أُرْسَلَنِي مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرْتُ ، فَقَالَ
 ﷺ : «هَذِهِ مَكَانَ عُمَرَتِكَ» ، فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ ، ثُمَّ حَلُّوا ، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ
 بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مَتَى ، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ^(٤) طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا .
 [١٦٥٢] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ
 ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه دَخَلَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَظَهْرُهُ فِي الدَّارِ ، فَقَالَ : إِنِّي لَا أَمْنُ ^(٥)
 أَنْ يَكُونَ الْعَامَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالًا ، فَيُضْدُوكَ عَنِ الْبَيْتِ ، فَلَوْ أَقَمْتُ؟ فَقَالَ : قَدْ خَرَجَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، فَإِنْ حِيلَ ^(٦) بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَفَعَلَ كَمَا

(١) لأبي الوقت : «فقال» .

[١٦٥٠] [التحفة : خ م ت س ق ٥٧٦٧] .

(٢) «سَلَامٌ» بالتشديد لأبي ذر حيث وقع . اهـ . قسطلاني .

[١٦٥١] [التحفة : خ م د س ١٦٥٩١] .

(٣) على آخره صح ، ولأبي ذر وعليه صح : «يَحِلُّ» .

(٤) بعده لأبي ذر عن الكشميهني : «قَائِمًا» .

[١٦٥٢] [التحفة : خ م س ٧٥٢٣] .

(٥) للمستملي : «لا إيمَنُ» ، هذه من «الفتح» .

(٦) للكشميهني : «يُحَلُّ» .

فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ (إِسْوَةٌ) حَسَنَةٌ﴾^(١)، ثُمَّ قَالَ :
 أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ مَعَ عُمْرَتِي حَجًّا ، قَالَ : ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا .
 [١٦٥٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَرَادَ الْحَجَّ عَامَ نَزَلَ
 الْحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ النَّاسَ كَانُوا بَيْنَهُمْ قِتَالًا ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ ،
 فَقَالَ : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ (إِسْوَةٌ) حَسَنَةٌ﴾^(١) إِذَا أَصْنَعْتَ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ ، إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ :
 مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي ، وَأَهْدَى
 هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقَدِيدٍ ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ ، فَلَمْ يَنْحَرْ^(٢) ، وَلَمْ يَجِلَّ مِنْ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ ،
 وَلَمْ يَخْلِقْ ، وَلَمْ يُقَصِّرْ ، حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ ، فَنَحَرَ وَحَلَقَ ، وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَ
 الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٧٨- بَابُ الطَّوَافِ عَلَى وَضُوءٍ

[١٦٥٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ الْحَارِثِ ،
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْفَلِ الْقُرَشِيِّ ، أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ : قَدْ حَجَّ
 النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ، ثُمَّ طَافَ
 بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً^(٣) ، ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافِ
 بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً ، ثُمَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ حَجَّ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَرَأَيْتُهُ
 أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً^(٤) ، ثُمَّ مُعَاوِيَةُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) [الأحزاب : ٢١] .

[١٦٥٣] [التحفة : خ م س ٨٢٧٩] .

(٢) النحر : الذبيح . (انظر : مجمع البحار ، مادة : نحر) .

[١٦٥٤] [التحفة : خ م س ١٦٣٩٠] .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «عُمْرَةٌ» .

(٤) على آخره صح .

(٥) على آخره صح . ولأبي ذر ، وعليه صح : «عُمْرَةٌ» .

عَمَرَ، ثُمَّ حَجَجْتُ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ^(١) بْنِ الْعَوَامِ^(٢)، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً^(٣)، ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ^(٤) عُمْرَةً^(٥)، ثُمَّ آخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عَمَرَ، ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا عُمْرَةً، وَهَذَا ابْنُ عَمَرَ عِنْدَهُمْ فَلَا يَسْأَلُونَهُ، وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَى مَا كَانُوا يَبْدَأُونَ بِشَيْءٍ حَتَّى يَضَعُوا^(٦) أَفْدَامَهُمْ مِنَ الطَّوْفِ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ لَا يَجْلُونَ، وَقَدْ رَأَيْتُ أُمِّي وَخَالَتِي حِينَ تَقْدَمَانِ^(٧) لَا تَبْتَدِئَانِ^(٧) بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنَ الْبَيْتِ تَطُوفَانِ بِهِ، ثُمَّ^(٨) لَا تَجْلَانِ^(٩). وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُمِّي: أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ، وَأَخْتُهَا، وَالزُّبَيْرُ، وَفُلَانٌ، وَفُلَانٌ، بِعُمْرَةٍ، فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا.

٧٩- بَابُ وُجُوبِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَجُعِلَ^(١٠) مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ

٥ [١٦٥٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ عَزْوَةٌ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ~~عَنْهَا~~ فَقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ^(١١) فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ^(١٢) عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾^(١٣) فَوَاللَّهِ، مَا عَلَيَّ أَحَدٍ جُنَاحَ أَنْ

(١) قوله: «مع أبي الزبير» كذا للحموي والمستملي. وللكشميهني: «مع ابن الزبير»، قال القسطلاني: قال عياض: وهذه الرواية تصحيف. اهـ.

(٢) قوله: «بن العوام» رقم عليه بعلامة السقوط (لا إلى) ولم يرمز له برمز.

(٣) لأبي ذر: «عُمْرَةً». (٤) قوله: «لم تكن» لأبي ذر وعليه صح: «لا تكون».

(٥) لأبي ذر، وعليه صح: «عُمْرَةً».

(٦) قوله: «حتى يضعوا» لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «حين يضعون».

(٧) على أوله صح. (٨) بعده لأبي ذر وعليه صح: «إنهما».

(٩) رسم أوله بالتاء الفوقية، والياء التحتية معاً.

(١٠) في بعض الأصول: «وجُعِلَا». اهـ. من هامش الأصل.

٥ [١٦٥٥] [التحفة: خ ص ١٦٤٧١].

(١١) الشعائر: جمع شعيرة، وهي: كل ما كان من أعمال الحج كالوقوف والطواف والسعي والرمي والذبح، وقيل: الشعائر: المعالم التي ندب الله إليها وأمر بالقيام عليها. (انظر: النهاية، مادة: شعر).

(١٢) الجُنَاح: الإثم. (انظر: التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص ٢٧٠).

(١٣) [البقرة: ١٥٨].

لَا يَطُوفُ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟ قَالَتْ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّ هَذِهِ لَوَكَانَتْ كَمَا
 أَوْلَتْهَا عَلَيْهِ، كَانَتْ: لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَتَطُوفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الْأَنْصَارِ،
 كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا يُهْلُونَ لِمَنَاةَ الطَّاعِيَةِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلِّ (١)، فَكَانَ
 مَنْ أَهْلٍ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا (٢) سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ
 ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا (٣) وَالْمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ
 تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الْآيَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: وَقَدْ سَنَّ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ أَخْبَرْتُ
 أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَعِلْمٌ (٤) مَا كُنْتُ سَمِعْتُهُ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالًا
 مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَذْكُرُونَ: أَنَّ النَّاسَ - إِلَّا مَنْ ذَكَرَتْ عَائِشَةُ مِمَّنْ كَانَ يَهْلُ بِمَنَاةَ - كَانُوا
 يَطُوفُونَ كُلُّهُمْ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا
 وَالْمَرْوَةَ فِي الْقُرْآنِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نَطُوفُ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَإِنَّ (٥) اللَّهَ أَنْزَلَ
 الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ، فَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ نَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الْآيَةَ (٦)، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَسْمَعُ
 هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا (٧): فِي الَّذِينَ كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ (٨) أَنْ يَطُوفُوا
 بِالْجَاهِلِيَّةِ (٩) بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَالَّذِينَ يَطُوفُونَ ثُمَّ تَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بِهِمَا فِي
 الْإِسْلَامِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِالطَّوْفِ بِالْبَيْتِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ
 بَعْدَمَا ذَكَرَ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ (١٠).

(١) المشلل: ثنية تأتي أسفل قديد من الشمال. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٢٧٥).

(٢) ليس عند أبي ذر. (٣) قوله: «بين الصفا» لأبي ذر وعليه صح: «بالصفا».

(٤) قوله: «إن هذا لعلم» لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «إن هذا لعلم».

(٥) لأبي الوقت: «فإن».

(٦) [البقرة: ١٥٨].

(٧) وقع في أصول: «كلاهما» بالألف. اهـ. من هامش الأصل.

(٨) الحرج: الضيق، ويقع على الإثم والحرام. (انظر: النهاية، مادة: حرج).

(٩) «بالجاهلية» كذا في اليونينية والفرع، وفي نسخ: «في الجاهلية». اهـ. من هامش الأصل.

(١٠) قوله: «حتى ذكر ذلك بعدما ذكر الطواف بالبيت»، للمستملي: «حتى ذكر بعد ذلك ما ذكر

٨٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : السَّعْيُ مِنْ دَارِ بَنِي عَبَادٍ إِلَى رُقَاقِ بَنِي أَبِي ^(١) حُسَيْنٍ .

○ [١٦٥٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مَيْمُونٍ ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَافَ الطَّوَافَ الْأَوَّلَ حَبَّ ثَلَاثًا ، وَمَشَى أَرْبَعًا ، وَكَانَ يَسْعَى بَطْنَ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَقُلْتُ لِنَافِعٍ : أَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَمْشِي إِذَا بَلَغَ الرُّكْنَ الْيَمَانِي؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنْ يُزَاحِمَ عَلَى الرُّكْنِ ؛ فَإِنَّهُ كَانَ لَا يَدْعُهُ حَتَّى يَسْتَلِمَهُ .

○ [١٦٥٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ^(٢) عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي عُمْرَةٍ ، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ ^(٣) : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ ، فَطَافَ ^(٤) بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا ، ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ (أَسْوَةٌ) حَسَنَةٌ﴾ ^(٦) وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ : لَا يَفْرَتْنَهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

○ [١٦٥٨] حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ تَلَا : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ (أَسْوَةٌ) حَسَنَةٌ﴾ ^(٦) .

(١) قوله : «بني أبي» لأبي ذر عن المستملي والكشميهني : «ابن أبي» .

○ [١٦٥٦] [التحفة : خ ٨٠٨٢] .

○ [١٦٥٧] [التحفة : خ م س ق ٧٣٥٢ - خ ٢٥٤٤] .

(٢) «عنه» كذا بالإفراد في اليونينية والفرع . اهـ . من هامش الأصل .

(٣) لأبي الوقت : «قال» . (٤) لأبي الوقت : «وطاف» .

(٥) لأبي الوقت : «وقد» . (٦) [الأحزاب : ٢١] .

○ [١٦٥٨] [التحفة : خ م س ق ٧٣٥٢] .

• [١٦٥٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟ قَالَ ^(١): نَعَمْ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ مِنْ شَعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ ^(٢).

• [١٦٦٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو ^(٣)، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: إِثْمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؛ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ.

زَادَ الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، سَمِعْتُ عَطَاءً، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ.

٨١- بَابُ تَقْضِيِ الْحَائِضِ الْمَنَاسِكَ كُلِّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ

وَإِذَا سَعَى عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

• [١٦٦١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: قَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أُطْفِئِ بِالْبَيْتِ، وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَتْ: فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ ^(٤): «افْعَلِي كَمَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهَرِي».

• [١٦٦٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: أَهَلَّ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ، وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ ^(٥) النَّبِيِّ ﷺ وَطَلْحَةَ،

• [١٦٥٩] [التحفة: خ م ت س ٩٢٩]. (١) لأبي الوقت: «فقال».

(٢) [البقرة: ١٥٨].

• [١٦٦٠] [التحفة: خ م س ٥٩٤٣]. (٣) لأبي ذر وعليه صح: «عمرو بن دينار».

• [١٦٦١] [التحفة: خ ١٧٥٢٠]. (٤) في أصول كثيرة: «فقال». اهـ. من هامش الأصل.

• [١٦٦٢] [التحفة: خ ٢٤٠٥٥].

(٥) لأبي ذر: «غَيْر».

وَقَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الِئْمَنِ وَمَعَهُ هَدْيٌ ، فَقَالَ : أَهَلَّتْ بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً وَيَطُوفُوا ، ثُمَّ يُقَصِّرُوا ، وَيَجْلُوا إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ ، فَقَالُوا^(١) : نَنْطَلِقُ إِلَى مَتْنِي وَذَكَرَ أَحَدُنَا يَقْطُرُ؟! فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «لَوْ اسْتَقْبَلْتُكَ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ ، وَلَوْلَا أَنْ^(٢) مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَخْلَلْتُ» ، وَحَاضَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَتَسَكَّتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا ، غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطُفِ بِالْبَيْتِ ، فَلَمَّا طَهَّرَتْ طَافَتْ بِالْبَيْتِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَنْطَلِقُونَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ ، وَأَنْطَلِقُ بِحَجٍّ؟ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ ، فَأَعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ .

○ [١٦٦٣] حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ : كُنَّا نَمْتَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ ، فَقَدِمَتِ امْرَأَةٌ فَتَزَلَّتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ ، فَحَدَّثَتْ أَنَّ أُخْتَهَا كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَدْ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً ، وَ^(٣) كَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ ، قَالَتْ : كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَى^(٤) ، وَتَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى ، فَسَأَلْتُ أُخْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : هَلْ عَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ قَالَ : «لِئَلَيْسَهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا ، وَلِتَشْهَدَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ» ، فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَأَلَتْهَا^(٥) ، أَوْ قَالَتْ^(٦) : سَأَلْنَاهَا ، فَقَالَتْ^(٧) : وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٨) إِلَّا قَالَتْ : بِأَيِّ^(٩) ، فَقُلْنَا^(١٠) :

(١) لأبي الوقت : «قالوا» . (٢) ليس عند أبي الوقت .

○ [١٦٦٣] [التحفة : خ س ١٨١١٨] .

(٣) رقم عليه لابن عساكر .

(٤) الكلم : الجرح . (انظر : النهاية ، مادة : كلم) .

(٥) كذا لأبي ذر وعليه صح . وعند أبي الوقت : «سألناها» هذه من غير اليونينية .

(٦) قوله : «أو قالت» لأبي ذر وعليه صح : «أو قال» .

(٧) لأبي الوقت : «قالت» .

(٨) بعده لأبي ذر ، وأبي الوقت : «أبتدا» .

(٩) للكشميهني : «بأبأ» ، وللمستملي : «بيبتا» .

(١٠) لأبي الوقت : «قلنا» ، وعزاها القسطلاني إلى أبي ذر .

أَسْمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ يَا بِي (١)، فَقَالَ (٢): «لِيَخْرُجِ الْعَوَاتِقُ (٣) ذَوَاتُ (٤) الْخُدُورِ (٥) - أَوْ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ - (٦) وَالْحَيْضُ (٧)، فَيَشْهَدْنَ (٨) الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ الْمُصَلِّيَّ». فَقُلْتُ: الْحَائِضُ (٩)؟ فَقَالَتْ: أَوْلَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ؟ وَتَشْهَدُ كَذَا وَتَشْهَدُ كَذَا؟

٨٢- بَابُ الْإِهْلَالِ مِنَ الْبَطْحَاءِ وَغَيْرِهَا لِلْمَكِّيِّ وَلِلْعَاجِ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَنَى

وَسُئِلَ عَطَاءٌ عَنِ الْمُجَاوِرِ يُلَبِّي (١٠) بِالْحَجِّ؟ قَالَ (١١): وَكَانَ (١٢) ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يُلَبِّي يَوْمَ التَّزْوِيَةِ إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ، وَاسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ .
وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنِ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ رضي الله عنه: قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْلَلْنَا حَتَّى يَوْمِ (١٣) التَّزْوِيَةِ، وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بِظَهْرِ لَبَيْنَا بِالْحَجِّ .
وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَهْلَلْنَا مِنَ الْبَطْحَاءِ .

(١) لأبي ذر وعليه صح: «بيتنا» .

(٢) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

(٣) العواتق: جمع العاتق، وهي: الشابة أول ما تدرك . وقيل: هي التي لم تبين من والديها ولم تزوج، وقد أدركت وشبت . (انظر: النهاية، مادة: عتق) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «وذوات» .

(٥) ذوات الخدور: الأبقار (والخدور: جمع خدر، وهو: ستر في ناحية البيت تجلس البكر وراءه) . (انظر: اللسان، مادة: خدر) .

(٦) قوله: «أو العواتق وذوات الخدور» ليس عند أبي ذر .

(٧) الحيض: جمع حائض، وهي: التي عليها دم الحيض . (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حيض) .

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «وليشهدن» .

(٩) قال القسطلاني: بمد الهمزة، وليس في اليونانية مد على الهمزة . اهـ .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «أيلبي» .

(١١) لأبي الوقت، وأبي ذر وعليه صح: «فقال» .

(١٢) لابن عساكر: «فكان»، ولأبي ذر وعليه صح: «كان» .

(١٣) على آخره صح .

وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ جُرَيْجٍ لِابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : رَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا
الْهَلَالَ ، وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى يَوْمٍ ^(١) التَّزْوِيَةِ؟ فَقَالَ : لَمْ أَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْلُ حَتَّى تَتْبِعَتْ
بِهِ رَاحِلَتَهُ .

٨٣- بَابُ أَيَّنَ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ التَّزْوِيَةِ؟

○ [١٦٦٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ زُفَيْعٍ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ : أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتَهُ عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢) : أَيَّنَ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ يَوْمَ التَّزْوِيَةِ؟ قَالَ : بِمَنْى ، قُلْتُ : فَأَيَّنَ صَلَّى
الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ؟ قَالَ : بِالْأَبْطَحِ ، ثُمَّ قَالَ : أَفْعَلْ كَمَا يَفْعَلُ أَمْرَاؤُكَ .

○ [١٦٦٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ ، سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عِيَّاشٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ : لَقِيتُ أَنَسًا ،
وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ : خَرَجْتُ إِلَى مَنْى
يَوْمَ التَّزْوِيَةِ ، فَلَقِيتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَاهِبًا ^(٣) عَلَى حِمَارٍ ، فَقُلْتُ : أَيَّنَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا
الْيَوْمَ الظُّهْرَ؟ فَقَالَ : انظُرْ حَيْثُ يُصَلِّي أَمْرَاؤُكَ فَصَلِّ .

٨٤- بَابُ الصَّلَاةِ بِمَنْى

○ [١٦٦٦] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ
قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْى
رَكَعَتَيْنِ ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ .

(١) على آخره صح ، ولأبي ذر : «يوم» . قال القسطلاني : «يوم» بالحركات الثلاث ، والجر رواية أبي ذر . اهـ .
كتبه مصححه .

○ [١٦٦٤] [التحفة : خ م د ت س ٩٨٨] .

(٢) وقع بدلًا منه : «رسول الله» وعليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، وابن عساكر .

○ [١٦٦٥] [التحفة : خ م د ت س ٩٨٨] .

(٣) للكشميهني : «راكبًا» .

○ [١٦٦٦] [التحفة : خ م س ٧٣٠٧] .

○ [١٦٦٧] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبِ
الْحَزْرَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ (١) ﷺ - وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ وَأَمْنُهُ - بِمَنْى
رَكَعَتَيْنِ .

○ [١٦٦٨] حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ
أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَفَرَّقَتْ بِكُمْ الطُّرُقُ، فَيَا لَيْتَ
حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ (٢)!

٨٥ - بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ

○ [١٦٦٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (٣)، حَدَّثَنَا سَالِمٌ قَالَ:
سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ: شَكَ النَّاسُ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ
ﷺ فَبَعَثْتُ (٤) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ .

٨٦ - بَابُ التَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ إِذَا عَدَا مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ

○ [١٦٧٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيِّ،
أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَهُمَا غَادِيَانِ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي

○ [١٦٦٧] [التحفة: خ م د ت س ٣٢٨٤].

(١) لأبي الوقت: «رسول الله» .

○ [١٦٦٨] [التحفة: خ م د س ٩٣٨٣].

(٢) قوله: «ركعتان متقبلتان» لأبي الوقت: «رَكَعَتَيْنِ مُتَقَبَّلَتَيْنِ» .

○ [١٦٦٩] [التحفة: خ م د ١٨٠٥٤].

(٣) قوله: «عن الزهري» سقط في أصول كثيرة صحيحة . اهـ . من هامش الأصل ، والصواب سقوطه كما في بعض الأصول . اهـ . قسطلاني .

(٤) لأبي الوقت ، وأبي ذر وعليه صح : «فَبَعَثْتُ» .

○ [١٦٧٠] [التحفة: خ م س ق ١٤٥٢].

هَذَا الْيَوْمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ يَهْلُ مِنَّا الْمُهْلُ فَلَا يُنْكِرُ^(١) عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ مِنَّا الْمُكَبِّرُ فَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ.

٨٧- بَابُ التَّهْجِيرِ^(٢) بِالرَّوَّاحِ يَوْمَ عَرَفَةَ

○ [١٦٧١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى الْحَجَّاجِ: أَنْ لَا يُخَالِفَ ابْنَ عُمَرَ فِي الْحَجِّ، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ ~~هَذَا~~^(٣) وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ^(٤)، فَصَاحَ عِنْدَ سُرَادِقِ الْحَجَّاجِ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ^(٥) مُعْصَفَرَةٌ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ: الرَّوَّاحُ^(٦) إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ الشُّنَّةَ، قَالَ: هَذِهِ السَّاعَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْظِرْنِي^(٧) حَتَّى أُفِيضَ عَلَى رَأْسِي ثُمَّ أَخْرُجْ، فَتَنَزَلَ حَتَّى خَرَجَ الْحَجَّاجُ، فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي، فَقُلْتُ: إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ الشُّنَّةَ فَاقْضِرِ الحُطْبَةَ وَعَجِّلِ الوُقُوفَ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: صَدَقَ.

٨٨- بَابُ الوُقُوفِ عَلَى الدَّابَّةِ بِعَرَفَةَ

○ [١٦٧٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ، أَنَّ نَاسًا اخْتَلَفُوا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ

(١) «يُنْكِرُ» كسر كاف «ينكر» في الموضوعين من اليونانية، قال ابن حجر: هو بالبناء للمجهول، وكذلك سبق ضبطه في العيدين. اهـ.

(٢) التهجير: التبكير إلى كل شيء، والمبادرة إليه. (انظر: النهاية، مادة: هجر).

○ [١٦٧١] [التحفة: خ ص ٦٩١٦].

(٣) «عنه» بإفراد الضمير في اليونانية. اهـ. من هامش الأصل.

(٤) زوال الشمس: ميلها عن وسط السماء إلى جانب المغرب. (انظر: النهاية، مادة: زول).

(٥) الملحفة: كل ما يُلتحف ويُتغطي به. (انظر: اللسان، مادة: لحف).

(٦) الرواح: السير من الزوال (زوال الشمس ظهرًا) إلى آخر النهار. (انظر: النهاية، مادة: روح).

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني: «فأنظرنِي».

○ [١٦٧٢] [التحفة: خ م ١٨٠٥٤].

النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ، فَأُرْسِلَتْ إِلَيْهِ بِقَدَحٍ^(١) لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ، فَشَرِبَهُ.

٨٩- بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِعَرَفَةَ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مَعَ الْإِمَامِ جَمَعَ بَيْنَهُمَا.

○ [١٦٧٣] وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّ الْحَجَّاجَ ابْنَ يُونُسَ عَامَ نَزَلِ بِابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ تَصْنَعُ فِي الْمُؤَقَفِ يَوْمَ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ فَهَجِرْ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: صَدَقَ؛ إِنَّهُمْ كَانُوا يَجْمَعُونَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي السُّنَّةِ، فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: أَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: وَهَلْ تَتَّبِعُونَ فِي ذَلِكَ^(٢) إِلَّا سُنَّتَهُ؟!

٩٠- بَابُ قَصْرِ الْخُطْبَةِ بِعَرَفَةَ

○ [١٦٧٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، أَخْبَرَنَا^(٣) مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَى الْحَجَّاجِ: أَنْ يَأْتِمَّ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي الْحَجِّ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ جَاءَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأَنَا مَعَهُ حِينَ زَاعَتِ^(٤) الشَّمْسُ أَوْ زَالَتْ، فَصَاحَ عِنْدَ فُسْطَاطِهِ: أَيْنَ هَذَا؟ فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: الرِّوَاخُ، فَقَالَ:

(١) القدح: مكيال يسع كيلوجراماً تقريباً. (انظر: المقادير الشرعية) (ص ١٩٩).

○ [١٦٧٣] [التحفة: خ ص ٦٩١٦].

(٢) قوله: «تتبعون في ذلك» لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «يَتَّبِعُونَ بِذَلِكَ». وفي القسطلاني: أن رواية الحموي والمستملي: «تبتغون» بفقويتين بينهما موحدة وبعدهما غير معجمة. ثم نقل الحافظ ابن حجر ما يخالف ذلك، فانظره. كتبه مصححه.

○ [١٦٧٤] [التحفة: خ ص ٦٩١٦].

(٣) رقم عليه بعلامة السقوط عند ابن عساكر، وأبي ذر. كذا علامة السقوط لأبي ذر، وابن عساكر في اليونينية وليس بهامشها شيء، ولعل روايتها: «حدثنا» بدل «أخبرنا» كما في بعض النسخ. اهـ. من هامش الأصل.

(٤) الزيغ: الميل والزوال. (انظر: مجمع البحار، مادة: زيغ).

الآن؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : أَنْظِرْنِي ^(١) أُفِيضُ ^(٢) عَلَيَّ مَاءً ، فَتَزَلَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَتَّى خَرَجَ فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي ، فَقُلْتُ : إِنَّ ^(٣) كُنْتُ تُرِيدُ أَنْ تُصِيبَ السُّنَّةَ الْيَوْمَ فَأَقْضِرِ الْخُطْبَةَ ، وَعَجَّلِ الْوُقُوفَ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : صَدَقَ .

٩١- بَابُ التَّغْيِيلِ إِلَى الْمَوْقِفِ ^(٤)

٩٢- بَابُ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ

○ [١٦٧٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ : كُنْتُ أَطْلُبُ بَعِيرًا لِي . وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرٍو ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ ^(٥) ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ : أَضَلَلْتُ بَعِيرًا لِي ^(٦) ، فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَقْفًا بِعَرَفَةَ ، فَقُلْتُ : هَذَا وَاللَّهِ مِنَ الْخُمْسِ ، فَمَا شَأْنُهُ هَاهُنَا؟! .

○ [١٦٧٦] حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، قَالَ عُرْوَةُ : كَانَ النَّاسُ يَطُوفُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عُرَاةً إِلَّا الْخُمْسَ - وَالْخُمْسُ قُرَيْشٌ وَمَا وَلَدَتْ - وَكَانَتِ الْخُمْسُ يَحْتَسِبُونَ عَلَى النَّاسِ ، يُعْطِي الرَّجُلُ الرَّجُلَ الثِّيَابَ يَطُوفُ فِيهَا ، وَتُعْطِي الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ الثِّيَابَ تَطُوفُ فِيهَا ، فَمَنْ لَمْ يُعْطِهِ الْخُمْسُ طَافَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا ، وَكَانَ يُفِيضُ ^(٧) جَمَاعَةَ النَّاسِ مِنْ عَرَفَاتٍ ، وَيُفِيضُ الْخُمْسُ مِنْ

(١) الإنظار: التأخير والإمهال . (انظر: النهاية، مادة: نظر).

(٢) للكشميهني: «أفوض». (٣) لأبي الوقت، والحموي: «لؤ» .

(٤) هذه الترجمة ليست عند أبي ذر، وابن عساكر، والقاسبي .

○ [١٦٧٥] [التحفة: خ م س ٣١٩٣].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «جبير بن مطعم» .

(٦) ليس عند أبي الوقت، وابن عساكر .

○ [١٦٧٦] [التحفة: خ ١٧١١].

(٧) الإفاضة: الدفع في السير، يريد: الإفاضة من منى إلى مكة للطواف ثم الرجوع . (انظر: النهاية،

مادة: فيض).

جَمَعَ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْخُمْسِ ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ ^(١) ، قَالَ ^(٢) : كَانُوا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ ، فَدَفَعُوا ^(٣) إِلَى عَرَافَاتِ .

٩٣- بَابُ السَّيْرِ إِذَا دَفَعَ ^(٤) مِنْ عَرَافَةَ

○ [١٦٧٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ قَالَ : سُئِلَ أُسَامَةُ - وَأَنَا جَالِسٌ - : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَعَ؟ قَالَ : كَانَ ^(٥) يَسِيرُ الْعَتَقَ ^(٦) ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةَ نَصَّ .
قَالَ هِشَامٌ : وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَتَقِ . فَجْوَةٌ ^(٧) : مُتَّسَعٌ ، وَالْجَمِيعُ فَجَوَاتٌ ، وَفَجَاءٌ ، وَكَذَلِكَ رَكْوَةٌ وَرِكَاءٌ . مَنَاصٌ : لَيْسَ حِينَ فِرَارٍ ^(٨) .

٩٤- بَابُ النَّزُولِ بَيْنَ عَرَافَةَ وَجَمَعَ ^(٩)

○ [١٦٧٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ ^(١٠)

(١) [البقرة: ١٩٩] .

(٢) عليه صح ، ولا بن عساكر : « قالت » .

(٣) عليه صح ، ولأبي ذر عن الكشميهني : « فَرَفَعُوا » .

(٤) الدفع : ابتداء السير ، أو دفع الناقة وحملها على السير . (انظر : النهاية ، مادة : دفع) .

○ [١٦٧٧] [التحفة : خ م د س ق ١٠٤] .

(٥) لأبي الوقت : « فكان » .

(٦) العتق : السير بين الإبطاء والإسراع . (انظر : مجمع البحار ، مادة : عتق) .

(٧) كذا لأبي ذر وعليه صح ، وقبله لأبي ذر عن المستملي : « قال أبو عبد الله » .

(٨) من قوله : « وكذلك ركوة » إلى هنا ليس عند أبي ذر ، وعليه صح .

(٩) جمع : علم للمزدلفة ، وهي أحد مشاعر الحج بين منى وعرفة ، وسميت المزدلفة جمعاً لاجتماع الناس بها ،

ومنها يسن للحاج أن يلتقط الجمار . (انظر : معالم مكة (ص ٢٦٦) .

○ [١٦٧٨] [التحفة : خ م د س ١١٥] .

(١٠) لأبي ذر عن الكشميهني : « حين » .

أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ مَالَ إِلَى الشُّعْبِ^(١) فَقَضَى حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
أَتُصَلِّي؟ فَقَالَ : «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» .

○ [١٦٧٩] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَمْرٍو رضي الله عنه يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ ، غَيْرَ أَنَّهُ يَمُرُّ بِالشُّعْبِ الَّذِي أَخَذَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَدْخُلُ فَيَتَنَفَّضُ وَيَتَوَضَّأُ ، وَلَا يُصَلِّي حَتَّى يُصَلِّي بِجَمْعٍ .

○ [١٦٨٠] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَزْمَلَةَ ، عَنْ
كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه ، أَنَّهُ قَالَ : رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ
عَرَافَاتٍ ، فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشُّعْبَ الْأَيْسَرَ - الَّذِي دُونَ الْمُزْدَلِفَةِ - أَنَاخَ فَبَالَ ، ثُمَّ
جَاءَ فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ الوُضُوءَ تَوَضَّأَ^(٢) وَوَضُوءًا خَفِيفًا ، فَقُلْتُ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ :
«الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» . فَكَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَصَلَّى ، ثُمَّ رَدِفَ الْمُضَلَّ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَدَاةَ جَمْعٍ .

○ [١٦٨١] قَالَ كُرَيْبٌ : فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنِ الْمُضَلِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
لَمْ يَزَلْ يَلْبِي حَتَّى بَلَغَ الْجَمْرَةَ .

٩٥- بَابُ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ بِالسَّكِينَةِ عِنْدَ الْإِفَاضَةِ وَإِشَارَتِهِ إِلَيْهِمْ بِالسُّوْطِ^(٣)

○ [١٦٨٢] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزُومٍ ، حَدَّثَنَا إِسْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ
أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ مَوْلَى وَالِيَةِ الْكُوفِيِّ ، حَدَّثَنِي

(١) الشعب : ما انفرج بين جبلين ، وقيل : الطريق فيه ، والجمع : شعاب . (انظر : مجمع البحار ، مادة : شعب) .

○ [١٦٧٩] [التحفة : خ ٧٦٢١] .

○ [١٦٨٠] [التحفة : خ م د س ١١٥] .

(٢) «تَوَضَّأَ» عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، وابن عساكر ، والقاسبي .

○ [١٦٨١] [التحفة : خ م ١١٠٥٥] .

(٣) السوط : ما يُضْرَبُ بِهِ مِنْ جِلْدٍ سِوَا أَكْأَنٍ مَضْفُورًا أَمْ لَمْ يَكُنْ ، وَالْجَمْعُ : أَسْوَاطٌ . (انظر : المعجم الوسيط ،

مادة : سوط) .

○ [١٦٨٢] [التحفة : خ ٥٥٩٣] .

ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ، أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَاهُ زَجْرًا شَدِيدًا وَصْرَتًا وَصَوْتًا ^(١) لِلإِبِلِ ، فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ ، وَقَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ؛ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالإِيضَاعِ . أَوْضَعُوا : أَسْرِعُوا ﴿ خَلَلْتُمْ ﴾ ^(٢) مِنْ التَّحَلُّلِ بَيْنَكُمْ ﴿ وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا ﴾ ^(٣) : بَيْنَهُمَا ^(٤) .

٩٦- بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِالْمُرْدَلِفَةِ ^(٥)

○ [١٦٨٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ ، فَتَرَلَ الشَّعْبَ فَبَالَ ^(٦) ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسَبِّحِ ^(٧) الْوُضُوءَ ، فَقُلْتُ لَهُ : الصَّلَاةُ ؟ فَقَالَ : « الصَّلَاةُ أَمَامَكَ » . فَجَاءَ الْمُرْدَلِفَةَ فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَحَ ، ثُمَّ أَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ أَنَاخَ ^(٨) كُلَّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ ، ثُمَّ أَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا .

٩٧- بَابُ مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَلَمْ يَتَطَوَّعْ

○ [١٦٨٤] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ

(١) ليس عند أبي الوقت .

(٢) [الكهف : ٣٣] .

(٣) [التوبة : ٤٧] .

(٤) من قوله : « ﴿ خَلَلْتُمْ ﴾ من . . . » إلى « بَيْنَهُمَا » عليه سقط بلا رمز .

(٥) المرذلفة : أحد المشاعر التي ينزلها الحجاج ، ينحدرون إليها من عرفة ليلة العاشر من ذي الحجة فيصلون بها المغرب والعشاء قصرًا وجمعًا ، وقيل : سميت بذلك من الازدلاف وهو الاجتماع ، أي : اجتماع الناس بها ، وقيل غير ذلك . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٢٥١) .

○ [١٦٨٣] [التحفة : خ م د س ١١٥] .

(٦) لأبي ذر وعليه صح . وابن عساكر : « بَالَ » .

(٧) إسباغ الوضوء : الإتيان بسائر فرائضه وسننه ، من الزيادة على القدر المطلوب غسله . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : سبغ) .

(٨) الإناخة : إبراك البعير وإنزاله على الأرض . (انظر : اللسان ، مادة : نوخ) .

○ [١٦٨٤] [التحفة : خ د س ٦٩٢٣] .

عَمَرُ رضي عنه قَالَ : جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ ^(١) الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ ، كُلُّ ^(٢) وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ ، وَلَمْ يُسَبَّحْ ^(٣) بَيْنَهُمَا ، وَلَا عَلَى إِثْرِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا .

○ [١٦٨٥] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، حَدَّثَنَا ^(٢) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْخَطْمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ .

٩٨- بَابُ مَنْ أَدَّنَ وَأَقَامَ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا

○ [١٦٨٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ : حَجَّ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ فَاتَيْنَا الْمُزْدَلِفَةَ حِينَ الْأَذَانِ بِالْعَتَمَةِ ^(٤) ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ رَجُلًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ ، وَصَلَّى بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ دَعَا بِعِشَائِهِ فَتَعَشَى ، ثُمَّ أَمَرَ - أَرَى - فَأَذَّنَ وَأَقَامَ - قَالَ عَمْرُو : لَا أَعْلَمُ الشُّكَّ إِلَّا مِنْ زُهَيْرٍ - ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ ، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ ^(٥) قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْمَكَانِ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هُمَا صَلَاتَانِ تَحْوَلَانِ ^(٦) عَنْ وَقْتَيْهِمَا ^(٧) : صَلَاةُ الْمَغْرِبِ بَعْدَمَا يَأْتِي النَّاسُ الْمُزْدَلِفَةَ ، وَالْفَجْرُ ^(٢) حِينَ يَبْتَرُغُ الْفَجْرُ . قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ .

(١) ليس عند أبي ذر .

(٢) عليه صح .

(٣) السبحة : صلاة التطوع والنافلة والذكر . (انظر : النهاية ، مادة : سبح) .

○ [١٦٨٥] [التحفة : خ م س ق ٣٤٦٥] .

○ [١٦٨٦] [التحفة : خ س ٩٣٩٠] .

(٤) العتمة : الظلمة ، والمراد هنا : العشاء . (انظر : النهاية ، مادة : عتم) .

(٥) قوله : «طلع الفجر» لابن عساكر ، والمستمل ، والكشميهني : «حين طلع الفجر» . قال القسطلاني : أي لما كان حين طلوعه . اهـ . كتبه مصححه .

(٦) رسم أوله بالتاء الفوقية ، والياء التحتية معا ، وعليه صح .

(٧) للحموي : «وقتها» ، هذه من الفتح .

٩٩- بَابُ مَنْ قَدَّمَ صَعْفَةَ (١) أَهْلِهِ بِلَيْلٍ فَيَقْفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ وَيَدْعُونَ وَيُقَدِّمُ إِذَا غَابَ الْقَمَرُ

[١٦٨٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُقَدِّمُ صَعْفَةَ أَهْلِهِ فَيَقْفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ بِلَيْلٍ، فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ مَا بَدَأَ لَهُمْ، ثُمَّ يَزْجَعُونَ (٢) قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الْإِمَامُ، وَقَبْلَ أَنْ يَذْفَعَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقَدِّمُ مَنَى لِصَلَاةِ النَّجْرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقَدِّمُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوْا الْجَمْرَةَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: أُرْخَصَ فِي أَوْلِيكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[١٦٨٨] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣) مِنْ جَمْعِ بِلَيْلٍ.

[١٦٨٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ فِي صَعْفَةِ أَهْلِهِ.

[١٦٩٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي (٤) عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ، عَنْ أَسْمَاءَ، أَنَّهَا نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ عِنْدَ الْمُزْدَلِفَةِ، فَقَامَتْ تُصَلِّي، فَصَلَّتْ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَتْ: يَا بُنْتِي، هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلْتُ: لَا، فَصَلَّتْ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَتْ (٥): هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَازْتَحَلُّوا. فَازْتَحَلُّوا وَمَضَيْنَا (٦) حَتَّى رَمَتِ

(١) الضعفة: جمع الضعيف، وهم النساء والصبيان والخدم. (انظر: مختار الصحاح، مادة: ضعف).

[١٦٨٧] [التحفة: خ م ٦٩٩٢].

(٢) بعده لأبي الوقت: «مَا بَدَأَ لَهُمْ».

[١٦٨٨] [التحفة: خ ت ٥٩٩٧].

(٣) «النبي» عليه صح، ورقم عليه لأبي ذر، وابن عساكر.

[١٦٨٩] [التحفة: خ م د س ٥٨٦٤].

[١٦٩٠] [التحفة: خ م ١٥٧٢٢].

(٤) لأبي ذر، وابن عساكر، والقاسبي: «حدثنا».

(٥) بعده لأبي ذر وعليه صح: «يَا بُنْتِي».

(٦) لابن عساكر، وأبي ذر، وأبي الوقت: «فَمَضَيْنَا».

الْحَجْمَرَةَ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَصَلَّتِ الصُّبْحَ فِي مَنْزِلِهَا، فَقُلْتُ لَهَا: يَا هَتْنَاهُ، مَا أَرَانَا إِلَّا قَدْ عَلَسْنَا! قَالَتْ: يَا بَيْتِي، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِلظُّعْنِ^(١).

○ [١٦٩١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، هُوَ: ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتِ سَوْدَةَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ جَمْعٍ - وَكَانَتْ ثَقِيلَةً ثَبُطَةً^(٢) - فَأَذِنَ لَهَا.

○ [١٦٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: نَزَلْنَا الْمُرْدَلِفَةَ، فَاسْتَأْذَنْتِ النَّبِيَّ ﷺ سَوْدَةَ أَنْ تَدْفَعَ قَبْلَ حَطْمَةِ^(٣) النَّاسِ - وَكَانَتْ امْرَأَةً بَطِيئَةً - فَأَذِنَ لَهَا، فَدَفَعَتْ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ، وَأَقَمْنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا نَحْنُ، ثُمَّ دَفَعْنَا بِدَفْعِهِ، فَلَأَنَّ أَكُونَ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنْتِ سَوْدَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ.

١٠٠- بَابُ مَنْ^(٤) يُصَلِّي الْفَجْرَ بِجَمْعٍ

○ [١٦٩٣] حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ بَعْغِيرٍ^(٥) مِيقَاتِهَا إِلَّا صَلَاتَيْنِ؛ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ مِيقَاتِهَا.

(١) الظعن: جمع: ظعينة، وهي المرأة. وأصل الظعينة: الراحلة التي يُرحل ويُظعن عليها: أي يُسار. وقيل للمرأة ظعينة؛ لأنها تظعن مع الزوج حيثما ظعن، أو لأنها تحمل على الراحلة إذا ظعنت. وقيل الظعينة: المرأة في اليهودج، ثم قيل لليهودج بلا امرأة، وللمرأة بلا هودج: ظعينة. (انظر: النهاية، مادة: ظعن).

○ [١٦٩١] [التحفة: خ م ق ١٧٤٧٩].

(٢) لأبي ذر: «ثَبُطَةً».

ثبطة: ثقيلة بطيئة. (انظر: النهاية، مادة: ثبط).

○ [١٦٩٢] [التحفة: خ م ١٧٤٣٦].

(٣) حطمة الناس: ازدحامهم حتى يكسر بعضهم بعضا. (انظر: النهاية، مادة: حطم).

(٤) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «بَابُ مَتَى».

○ [١٦٩٣] [التحفة: خ م د س ٩٣٨٤]. (٥) لأبي ذر وعليه صح: «لِبَعْغِيرٍ».

○ [١٦٩٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيدَ قَالَ: خَرَجْنَا^(١) مَعَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى مَكَّةَ، ثُمَّ قَدِمْنَا جَمْعًا فَصَلَّى الصَّلَاتَيْنِ كُلَّ صَلَاةٍ وَخَدَّهَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، وَالْعِشَاءُ^(٢) بَيْنَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، قَائِلٌ يَقُولُ: طَلَعَ الْفَجْرُ، وَقَائِلٌ يَقُولُ: لَمْ يَطْلُعِ الْفَجْرُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ حُوتَلَتَا عَنْ وَفْتِهِمَا فِي هَذَا الْمَكَانِ: الْمَغْرِبِ^(٣) وَالْعِشَاءِ^(٤)؛ فَلَا يَقْدِمُ النَّاسُ جَمْعًا حَتَّى يُعْتِمُوا، وَصَلَاةُ^(٥) الْفَجْرِ هَذِهِ السَّاعَةَ». ثُمَّ وَقَفَ حَتَّى أَسْفَرَ^(٦)، ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَاضَ الْآنَ أَصَابَ الشُّنَّةَ، فَمَا أَدْرِي أَقَوْلُهُ كَانَ أَسْرَعَ أَمْ دَفَعَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ! فَلَمْ يَزَلْ يَلْبِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ.

١٠١- بَابٌ مَتَى يُدْفَعُ^(٧) مِنْ جَمْعٍ

○ [١٦٩٥] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ^(٨) عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يَقُولُ: شَهِدْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى بِجَمْعِ الصُّبْحِ، ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ: إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَيَقُولُونَ: أَشْرِقَ^(٩) تَبِيرٌ، وَأَنَّ^(١٠) النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالَفَهُمْ، ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

○ [١٦٩٤] [التحفة: خ م ٩٣٩٠].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «خَرَجْتُ».

(٢) «والعشاء» كذا في اليونانية العين مفتوحة، وهو الصواب كما في القسطلاني.

(٣) عليه صح.

(٤) ليس عند ابن عساكر، والقابسي. ثبت لفظ: «والعشاء» في عدة من النسخ المعتمدة وعليه شرح الشراح، وسقط من بعض النسخ تبعاً لليونانية، وهو ساقط عند ابن عساكر كما في القسطلاني. كتبه مصححه.

(٥) لأبي ذر: «وَصَلَاةٌ».

(٦) أسفر: أضواء الصبح وانتشر. (انظر: عمدة القاري) (١٠/٢١).

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «يُدْفَعُ».

○ [١٦٩٥] [التحفة: خ د ت م ق ١٠٦١٦].

(٨) في بعض الأصول: «قال سمعت». اهد من هامش الأصل.

(٩) عليه صح.

(١٠) فتح الهمزة من الفرع، وقال القسطلاني: وفي بعض النسخ بكسرها. اهد. من هامش الأصل.

١٠٢- بَابُ التَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ غَدَاةَ النَّحْرِ^(١) حِينَ^(١) يَرْمِي الْجَمْرَةَ

وَالِإِزْتِدَافِ فِي السَّيْرِ

○ [١٦٩٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْدَفَ الْفُضْلَ، فَأَخْبَرَ الْفُضْلَ أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

○ [١٦٩٧، ١٦٩٨] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ الْأَيْلِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ، ثُمَّ أَرْدَفَ الْفُضْلَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مِثْنَى. قَالَ: فَكِلَاهُمَا قَالَا^(٤): لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

١٠٣- بَابُ ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ قَصِيَامًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ^(٥)

○ [١٦٩٩] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «حتى».

○ [١٦٩٦] [التحفة: خ م د ت س ١١٠٥].

(٢) لأبي الوقت: «رسول الله».

○ [١٦٩٧، ١٦٩٨] [التحفة: خ ١١٠٤٩-خ م س ٩٥].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «رسول الله».

(٤) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «قال»، وعليه صح.

(٥) [البقرة: ١٩٦]. ومن قوله: «فَمَنْ لَمْ يَجِدْ» إلى قوله: «الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» بدله لأبي ذر وعليه صح.

ولأبي الوقت: «إلى قوله: «حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ»».

○ [١٦٩٩] [التحفة: خ م ٦٥٢٧].

(٦) لابن عساكر: «حدثني».

قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الْمُتَنَعَةِ ؛ فَأَمَرَنِي بِهَا ، وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْهَدْيِ ؛ فَقَالَ : فِيهَا جَزُورٌ ^(١) ، أَوْ بَقَرَةٌ ، أَوْ شَاةٌ ، أَوْ شِزْكٌ فِي دَمٍ . قَالَ : وَكَأَنَّ نَاسًا كَرِهُواهَا ، فَنِمْتُ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ إِنْسَانًا ^(٢) يُنَادِي : حَجَّ مَبْرُورٌ ، وَمُتَنَعَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَحَدَّثْتُهُ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : وَقَالَ ^(٣) آدَمُ وَوَهَبُ بَنُو جَرِيرٍ وَعُغْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ : عُمَرَةُ مُتَقَبَّلَةٌ ، وَحَجَّ مَبْرُورٌ .

١٠٤- بَابُ رُكُوبِ الْبُذْنِ

لِقَوْلِهِ : ﴿ وَالْبُذْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا حَبِيرٌ فَادْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ۝ لَنْ يَبَالَ اللَّهُ لِحُومِهَا وَلَا دِمَائِهَا وَلَكِنْ يَبَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْكُمْ وَيَبْرِرَ الْمُحْسِنِينَ ﴿ ^(٤) .

قَالَ مُجَاهِدٌ : سُمِّيَتِ الْبُذْنُ لِيُبَذَّنَهَا ^(٥) ، وَ ^(٦) الْقَانِعُ : السَّائِلُ ، وَالْمُعْتَرُّ : الَّذِي يَعْتَرُّ بِالْبُذْنِ مِنْ غَنِيٍّ أَوْ فَقِيرٍ ، وَشَعَائِرُ ^(٧) : اسْتِعْظَامُ الْبُذْنِ وَاسْتِحْسَانُهَا ، وَالْعَتِيْقُ : عِتْقُهُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ .

وَ ^(٨) يُقَالُ : وَجَبَتْ : سَقَطَتْ إِلَى الْأَرْضِ ، وَمِنْهُ : وَجَبَتِ الشَّمْسُ .

(١) الجزور: البعير (الجملة) ذكرنا كان أو اثنين، والجمع: جزر. (انظر: النهاية، مادة: جزر).

(٢) لابن عباس: «المنادي».

(٣) ليس عند أبي ذر.

(٤) [الحج: ٣٦، ٣٧]. وقوله: «كُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا» إك قوله: «وَيَبْرِرَ الْمُحْسِنِينَ» بدله لأبي الوقت، وأبي ذر وعليه صح: «لَنْ يَبَالَ اللَّهُ لِحُومِهَا وَلَا دِمَائِهَا وَلَكِنْ يَبَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْكُمْ وَيَبْرِرَ الْمُحْسِنِينَ».

(٥) عليه صح. ولأبي ذر عن الحموي والمستملي، وعليه صح: «لِيُبَذَّنَهَا». ولأبي ذر عن الكشميهني: «لِيُبَذَّنَتْهَا».

(٦) الواو ليست عند أبي الوقت.

(٧) كذا في اليونينية، وفي بعض النسخ: «وشعائر الله». اهـ. من هامش الأصل.

(٨) الواو ليست عند أبي الوقت، وابن عساكر.

○ [١٧٠٠] حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة، فقال: «ازكبها»، فقال: «إنها بدنة! فقال: «ازكبها»، قال: «إنها بدنة! قال: «ازكبها، وبنك» في الثالثة، أو في الثانية^(١).

○ [١٧٠١] حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام وشعبة، قال: حدثنا قتادة، عن أنس رضي الله عنه، أن النبي ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة، فقال^(٢): «ازكبها»، قال: «إنها بدنة»، قال: «ازكبها»، قال: «إنها بدنة»، قال: «ازكبها^(٣)» - ثلاثاً.

١٠٥- بَابُ مَنْ سَاقَ الْبُدْنَ مَعَهُ

○ [١٧٠٢] حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سالم ابن عبد الله، أن ابن عمر رضي الله عنهما قال: تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج، وأهدى فساق معه الهدى من ذي الخليفة، وبدأ رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة، ثم أهل بالحج، فتمتع الناس مع النبي ﷺ بالعمرة إلى الحج، فكان من الناس من أهدى، فساق الهدى، ومنهم من لم يهد، فلما قدم النبي ﷺ مكة قال للناس: «من كان منكم أهدى فإنه لا يحل لشيء^(٤) حرم منه حتى يقضي حجه، ومن لم يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمزوة وليقصر^(٥) وليحليل، ثم ليهل بالحج، فمن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج، وسبعة إذا رجع إلى أهله». فطاف حين قدم

○ [١٧٠٠] [التحفة: خ م د س ١٣٨٠١].

(١) قوله: «الثالثة، أو في الثانية» لأبي ذر: «الثانية، أو في الثالثة».

○ [١٧٠١] [التحفة: خ ١٢٧٦ - خ ق ١٣٦٦].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «قال».

(٣) قوله: «قال إنها بدنة قال اذكبها قال إنها بدنة قال اذكبها» ليس عند أبي ذر.

○ [١٧٠٢] [التحفة: خ م د س ٦٨٧٨].

(٤) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر، والقاسبي: «من شيء».

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «ويقصر».

مَكَّةَ ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ ، ثُمَّ حَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ ، وَمَشَى أَرْبَعًا^(١) ، فَرَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَأَنْصَرَفَ فَأَتَى الصَّفَا ، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَزْوَةَ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ ، ثُمَّ لَمْ يَخْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ وَنَحَرَ هَدِيَّهُ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ ، وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْدَى وَسَاقِ الْهَدْيِ مِنَ النَّاسِ .

○ [١٧٠٣] وعن عُرْوَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَمَتُّعِهِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ : فَتَمَّتَعَ النَّاسُ مَعَهُ ، بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢) .

١٠٦- بَابُ مَنْ اشْتَرَى الْهَدْيَ مِنَ الطَّرِيقِ

○ [١٧٠٤] حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنِ أَيُّوبَ ، عَنِ نَافِعٍ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ^(٣) بِنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما لِأَبِيهِ : أِقِمْ ، فَإِنِّي لَا أَمْنُهَا^(٤) أَنْ سَتُّصَدُّ^(٥) عَنِ الْبَيْتِ ، قَالَ : إِذَا أَعْلَلَّ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ^(٦) قَالَ اللَّهُ : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ (أُسْوَةٌ) حَسَنَةٌ﴾^(٧) فَأَنَا أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عَلَى نَفْسِي الْعُمْرَةَ ، فَأَهْلَ بِالْعُمْرَةِ^(٨) ، قَالَ : ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَيْدَاءِ أَهْلَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةَ ، وَقَالَ : مَا شَأْنُ

(١) لأبي ذر وعليه صحح : «أربعة» .

○ [١٧٠٣] [التحفة : خ م ١٦٥٤٥] .

(٢) قوله : «رسول الله» عليه صحح . ولا بن عساکر : «النبی» .

○ [١٧٠٤] [التحفة : خ م س ٧٥٢٣] .

(٣) عليه صحح .

(٤) كذا للكشميهني . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ، وعليه صحح ، والقاسبي ، وابن عساکر : «إيمئتها» ، وورقم تحت الهمزة صحح .

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «تصد» .

(٦) ليس عند أبي ذر .

(٨) بعده لأبي ذر : «مِن الدَّارِ» .

(٧) [الأحزاب : ٢١] .

الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدًا، ثُمَّ اشْتَرَى الْهَدْيَ مِنْ قُدَيْدٍ^(١)، ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا، فَلَمْ يَجِلَّ حَتَّى حَلَّ^(٢) مِنْهُمَا جَمِيعًا.

١٠٧- بَابُ مَنْ أَشْعَرَ وَقَلَدَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ أَحْرَمَ

وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه إِذَا أَهْدَى مِنَ الْمَدِينَةِ قَلَدَهُ وَأَشْعَرَهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، يَطْعُنُ فِي شِقِّ سَنَامِهِ الْأَيْمَنِ بِالشُّفْرَةِ، وَوَجْهَهَا قِبَلَ الْقِبْلَةِ بَارِكَةً.

○ [١٧٠٦، ١٧٠٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَزْوَةَ بِنِ الرَّبِيعِ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَحْرَمَةَ وَمَرْوَانَ، قَالَا: خَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم^(٣) مِنَ الْمَدِينَةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِذِي الْحُلَيْفَةِ قَلَدَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْهَدْيَ وَأَشْعَرَ^(٤) وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ.

○ [١٧٠٧] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: فَتَلْتُ قَلَائِدَ^(٥) بَدَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِيَدَيْ، ثُمَّ قَلَدَهَا وَأَشْعَرَهَا وَأَهْدَاهَا، فَمَا^(٦) حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ أَحْلَلَ لَهُ.

(١) قديد: وادٍ من أودية الحجاز، يقطعه الطريق من مكة إلى المدينة، على نحو (١٢٠ كيلو مترًا). (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٢٢٢).

(٢) كذا للمستملي والكشميهني. وللحموي: «أحل».

○ [١٧٠٦، ١٧٠٥] [التحفة: خ د س ١١٢٥٠- خ د س ١١٢٧٠].

(٣) بعده لأبي الوقت، وأبي ذر عن الحموي والمستملي: «زَمَنَ الْحَدِيثِيَّةَ». كذا خرج لهذه الزيادة في النسخ التي بأيدينا، وصنيع القسطلاني يقتضي أن هذه الزيادة بعد قوله: «من المدينة». اهـ. مصححه.

(٤) الإشعار: أن يشق أحد جنبي سنام البدنة حتى يسيل دمها، ويجعل ذلك لها علامة تعرف بها أنها هدي. (انظر: النهاية، مادة: شعر).

○ [١٧٠٧] [التحفة: خ م د س ق ١٧٤٣٣].

(٥) القلائد: جمع قلادة، وهي ما يعلّق برقبة ذبائح الهدي. (انظر: ذيل النهاية، مادة: قلد).

(٦) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «وما».

١٠٨- بَابُ قَتْلِ الْقَلَائِدِ لِلْبُنْدِنِ وَالْبَقْرِ

○ [١٧٠٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلَّوْا وَلَمْ تَحْلِلْ^(١) أَنْتَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَدْتُ هَدْيِي؛ فَلَا أَجِلُ حَتَّى أَجِلَ مِنَ الْحَجِّ».

○ [١٧٠٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا^(٢) ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، وَعَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ فَأَقْتُلَ قَلَائِدَ هَدْيِهِ، ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ^(٤) الْمُحْرِمُ.

١٠٩- بَابُ إِشْعَارِ الْبُنْدِنِ

○ [١٧١٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: فَتَلْتُ قَلَائِدَ هَدْيِي النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَشْعَرَهَا وَقَلَدَهَا أَوْ قَلَدْتُهَا، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ، فَمَا حَزَمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حِلٌّ^(٥).

١١٠- بَابُ مَنْ قَلَدَ الْقَلَائِدَ بِيَدِهِ

○ [١٧١١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ

○ [١٧٠٨] [التحفة: خ م د س ق ١٥٨٠٠].

(١) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «تَحَلَّ».

(٢) لابن عساكر، وأبي ذر وعليه صح: «ولا».

○ [١٧٠٩] [التحفة: خ م د س ق ١٦٥٨٢].

(٣) لأبي الوقت: «حدثني».

(٤) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «يَجْتَنِبُ».

○ [١٧١٠] [التحفة: خ م د س ق ١٧٤٣٣].

(٥) عليه صح.

○ [١٧١١] [التحفة: خ م س ١٧٨٩٩].

عمرو^(١) بن حزم، عن عمرة بنت عبد الرحمن، أنها أخبرته، أن زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة رضي عنها : إن^(٢) عبد الله بن عباس رضي عنهما قال : من أهدى هدياً حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه . قالت عمرة : فقالت عائشة رضي عنها : ليس كما قال ابن عباس ، أنا فتلت فلأيد هدي رسول الله^(٣) ﷺ بيدي ، ثم قلدها رسول الله^(٤) ﷺ بيديه ، ثم بعث بها مع أبي ، فلم يحرم على رسول الله^(٤) ﷺ شيء أحله الله^(٤) حتى نحر الهدى .

١١١- بَابُ تَقْلِيدِ الْعَنَمِ

○ [١٧١٢] حدثنا أبو نعيم ، حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي عنها : قالت : أهدى النبي ﷺ مرة عنما .

○ [١٧١٣] حدثنا أبو الثعمان ، حدثنا عبد الواحد ، حدثنا الأعمش ، حدثنا إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي عنها : قالت : كنت أفيل القلائد للنبي ﷺ فيقلد العنم ويقيم في أهله خللاً .

○ [١٧١٤] حدثنا أبو الثعمان ، حدثنا حماد ، حدثنا منصور بن المعتز . وحدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي عنها : قالت : كنت أفيل القلائد العنم للنبي ﷺ فيبعث بها ، ثم يملك خللاً .

(١) قوله : «بن عمرو» ليس عند أبي ذر .

(٢) «إن» كذا في اليونانية بكسر الهمزة ، وفي بعض الأصول بفتحها . اهـ . من هامش الأصل .

(٣) قوله : «رسول الله» لابن عساكر : «النبي» .

(٤) بعده لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «له» .

○ [١٧١٢] [التحفة : خ م د س ق ١٥٩٤٤] .

○ [١٧١٣] [التحفة : خ م س ق ١٥٩٤٧] .

○ [١٧١٤] [التحفة : خ م س ق ١٥٩٨٥] .

○ [١٧١٥] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : فَتَلْتُ لِهَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ - تَعْنِي : الْقَلَائِدَ - قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ .

١١٢- بَابُ الْقَلَائِدِ مِنَ الْعِهْنِ ^(١)

○ [١٧١٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : فَتَلْتُ قَلَائِدَهَا مِنْ عِهْنٍ كَانَ عِنْدِي .

١١٣- بَابُ تَقْلِيدِ النَّعْلِ

○ [١٧١٧] حَدَّثَنَا ^(٢) مُحَمَّدٌ ^(٣) ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً ، قَالَ ^(٤) : « ازْكَبْهَا » ، قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ ، قَالَ : « ازْكَبْهَا » ، قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ رَاكِبَهَا يُسَايِرُ النَّبِيَّ ﷺ وَالنَّعْلَ فِي عُنُقِهَا .

تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ^(٥) عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

١١٤- بَابُ الْجَلَالِ ^(٦) لِلْبُنْدَنِ

وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَشُقُّ مِنَ الْجَلَالِ إِلَّا مَوْضِعَ السَّنَامِ ، وَإِذَا نَحَرَهَا نَزَعَ ^(٧) جَلَالَهَا مَخَافَةَ أَنْ يُفْسِدَهَا الدَّمُ ، ثُمَّ يَتَصَدَّقُ بِهَا .

○ [١٧١٥] [التحفة: خ م س ١٧١٦].

(١) العهن: الصوف الملون. (انظر: النهاية، مادة: عهن).

○ [١٧١٦] [التحفة: خ م د س ١٧٤٦٦].

○ [١٧١٧] [التحفة: خ ١٤٢٥٧].

(٢) لأبي الوقت وعليه صح، وأبي ذر، وابن عساكر، والقاسبي: «حدثني».

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح: «هو ابن سلام».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».

(٥) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «أخبرنا».

(٦) الجلال والأجلة: جمع جُلٌّ، وهو: ما يطرح على ظهر البعير من كساء ونحوه. (انظر: النهاية، مادة: جلال).

(٧) النزع: الجذب والقلع. (انظر: النهاية، مادة: نزع).

○ [١٧١٨] حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي بن فضال قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أتصدق بجلال البدن التي^(١) تحزت^(٢) ويجلودها^(٣).

١١٥- باب من اشترى هديه من الطريق وقلدها^(٤)

○ [١٧١٩] حدثنا إبراهيم بن المُنْذِر، حدثنا أبو ضمرة، حدثنا موسى بن عتبة، عن نافع قال: أراد ابن عمر رضي الله عنهما الحج عام حجة الحرورية^(٥) في عهد ابن الزبير رضي الله عنهما فقيل له: إن الناس كائناً بينهم قتال، ونخاف أن يصدوك، فقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ (سُورَةُ حَسَنَةً)﴾^(٦) إِذَا أَصْنَعْ كَمَا صَنَعَ، أَسْهَدُكُمْ أَنِّي أَوْجِبْتُ عُمْرَةَ، حَتَّى (٧) كَانَ بظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ، قَالَ: مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ^(٨)، أَسْهَدُكُمْ أَنِّي^(٩) جَمَعْتُ

○ [١٧١٨] [التحفة: خ م د س ق ١٠٢١٩].

(١) عليه صح. وللقاسي: «الذي».

(٢) بدله: «نُحِزَّتْ» وعليه صح، ورقم عليه لأبي الوقت.

(٣) على أوله صح. ولا بن عساكر، والقاسي: «وَجُلُودَهَا».

(٤) على آخره صح. وللأصيلي: «وَقَلَّدَهَا» وعليه صح.

○ [١٧١٩] [التحفة: خ ٨٤٨٣].

(٥) قوله: «حجة الحرورية» كذا لأبي ذر عن الحموي والمستملي. وله عن الكشميهني: «حج الحرورية».

وللأصيلي: «حجة الحرورية»، كذا في بعض النسخ المعتمدة: «حجه» بصيغة الفعل و«الحرورية» بالرفع فاعله، والذي في القسطلاني أن رواية الأصيلي: «حجة الحرورية» برفع حجة على أنه خبر مبتدأ محذوف فحرر. وقال شيخ الإسلام: «عام حجة الحرورية» بنصب «حجة» أي: عام أوقعوا فيها حجة الحرورية، ويرفعها أي: عام وقعت فيها حجة الحرورية. اهـ. وفي بعض الأصول: «حجت الحرورية» بصيغة الفعل وتاء التأنيث. كتبه مصححه.

الحرورية: طائفة من الخوارج نسبوا إلى حروراء بالمد والقصر، وهو موضع قريب من الكوفة، كان أول مجتمعهم وتحكيمهم فيها، وهي إحدى فرق الخوارج الذين قاتلهم علي رضي الله عنه. (انظر: النهاية، مادة: حرر).

(٧) بعده لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «إذا».

(٦) [الأحزاب: ٢١].

(٩) بعده لأبي ذر وعليه صح: «قد».

(٨) على آخره صح.

حَجَّةٌ^(١) مَعَ عُمْرَةٍ، وَأَهْدَى هَدْيًا مُقَلَّدًا - اشْتَرَاهُ - حَتَّى^(٢) قَدِمَ قَطَافَ بِالْبَيْتِ
وَبِالضَّفَا^(٣)، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، وَلَمْ يَخْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ حَتَّى يَوْمِ النَّخْرِ،
فَحَلَقَ وَنَحَرَ، وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَهُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةَ^(٤) بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ:
كَذَلِكَ^(٥) صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ.

١١٦- بَابُ ذَبْحِ الرَّجُلِ الْبَقَرَ عَنْ نِسَائِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِنَّ

○ [١٧٢٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِتِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَحْمِسَ
بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ لَا نُرَى إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ
يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ وَسَعَى بَيْنَ الضَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَنْ يَجِلَّ، قَالَتْ: فَدَخِلَ^(٦) عَلَيْنَا
يَوْمَ النَّخْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ^(٧): نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ، قَالَ
يَحْيَى: فَذَكَرْتُهُ لِلْقَاسِمِ، فَقَالَ: أَتُنْكَ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ.

١١٧- بَابُ النَّخْرِ فِي مَنْعَرِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنَى

○ [١٧٢١] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ خَالِدَ بْنَ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ،
عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رضي الله عنه كَانَ يَنْحَرُ فِي الْمَنْعَرِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْعَرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي، وأبي الوقت: «الحج».

(٢) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «حين».

(٣) زاد في حاشية البقاعي: «المروة» ونسبه لنسخة.

(٤) قوله: «الحج والعمرة» عليه صح. وبدله وعليه صح: «للحج والعمرة»، وروى عليه لأبي الوقت.

(٥) لأبي ذر عن المستملي: «هكذا».

○ [١٧٢٠] [التحفة: خ م س ق ١٧٩٣٣].

(٦) على الضمة فوق الدال المهملة صح.

(٧) كذا في اليونينية وأصول كثيرة. وفي بعضها: «قالوا». اهـ. من هامش الأصل. وفي حاشية البقاعي رقم على

«قالوا» بعلامة أبي الوقت.

○ [١٧٢١] [التحفة: خ ٧٨٨٢].

○ [١٧٢٢] حدثنا^(١) إبراهيمُ بنُ المُنْذِرِ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَبْعَثُ بِهَدْيِهِ مِنْ جَمْعٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ حَتَّى يُدْخَلَ^(٢) بِهِ مَنْحَرَ النَّبِيِّ^(٣) ﷺ مَعَ حُجَّاجٍ فِيهِمْ الْحُرُّ وَالْمَمْلُوكُ^(٤) .

١١٨- بَابُ نَحْرِ الْأَبْلِ مُقَيَّدَةً^(٥)

○ [١٧٢٣] حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مسَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَتَى عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَنَاخَ بَدَنَتَهُ يَنْحَرُهَا ، قَالَ : ابْعَثْهَا قِيَامًا مُقَيَّدَةً ، سُنَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ .

وَقَالَ شُعْبَةُ : عَنْ يُونُسَ ، أَخْبَرَنِي زِيَادٌ .

١١٩- بَابُ نَحْرِ الْبَدَنِ قَائِمَةً^(٦)

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : سُنَّةُ^(٧) مُحَمَّدٍ ﷺ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : ﴿ صَوَّافٌ ﴾^(٨) : قِيَامًا .

○ [١٧٢٤] حدثنا سهلُ بنُ بَكَّارٍ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ ،

○ [١٧٢٢] [التحفة : خ ٨٤٨٥] .

(١) لأبي الوقت : «حدثني» .

(٢) عليه صح .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله» .

(٤) بعده لأبي ذر عن المستملي : «باب من نحر بيده حدثنا سهل بن بكار ، حدثنا وهيب ، عن أيوب ، عن

أبي قلابة ، عن أنس ... وذكر الحديث . قال : ونحر النبي ﷺ بيده سبع بدن قياما وضحى بالمدينة

كثنتين أملكخين أقرتين . مختصرا» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «المقيدة» ، وعليه صح .

○ [١٧٢٣] [التحفة : خ م دس ٦٧٢٢] .

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «قيامًا» .

(٧) [الحج : ٣٦] .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «ومن سُنَّة» .

○ [١٧٢٤] [التحفة : خ م س ٩٤٧] .

فَبَاتَ بِهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ ، فَجَعَلَ يَهْلُلُ ^(١) وَيُسَبِّحُ ، فَلَمَّا عَلَا عَلَى الْبَيْدَاءِ لَبَّى بِهِمَا جَمِيعًا ، فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَحْلُوا ، وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ سَبْعَ ^(٢) بُدُنٍ قِيَامًا ، وَضَحَّى بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ ^(٣) .

○ [١٧٢٥] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ .

وَعَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه : ثُمَّ بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ فَصَلَّى الصُّبْحَ ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ الْبَيْدَاءُ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ .

١٢٠- بَابٌ لَا يُعْطَى ^(٤) الْجَزَارَ ^(٥) مِنَ الْهَدْيِ شَيْئًا ^(٦)

○ [١٧٢٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ^(٧) ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقُمْتُ عَلَى الْبُدُنِ ، فَأَمَرَنِي فَقَسَمْتُ لِحَوْمِهَا ، ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَسَمْتُ جِلَالَهَا وَجُلُودَهَا .

قَالَ ^(٨) سُفْيَانُ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ : أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى الْبُدُنِ وَلَا أُعْطِيَ عَلَيْهَا شَيْئًا فِي جِزَارَتِهَا ^(٩) .

(١) التهليل : قول لا إله إلا الله . (انظر : اللسان ، مادة : هـل) .

(٢) عليه صح . ولأبي ذر : «سبعة» .

(٣) الأقرنان : منى أقرن ، وهو : من له قرن . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : قرن) .

○ [١٧٢٥] [التحفة : خ م س ٩٤٧] . (٤) ضبطه أيضا بكسر الطاء .

(٥) ضبطه أيضا بفتح الراء ، وقال : قوله : «يعطى الجزار» كذا بالضبطين فيهما ، ورقم عليهما : «معًا» .

(٦) على آخره صح .

○ [١٧٢٦] [التحفة : خ م س ٢٤٥٣- خ م د س ق ١٠٢١٩] .

(٧) لأبي ذر وعليه صح ، والقاسبي : «حدثني» .

(٨) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «وقال» .

(٩) عليه صح .

١٢١- بَابُ يَتَصَدَّقُ^(١) بِجُلُودِ الْهَدْيِ

○ [١٧٢٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ وَعَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيُّ، أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُمَا، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ، وَأَنْ يُقَسِّمَ بُدْنَهُ كُلَّهَا لِحَوْمِهَا وَجُلُودِهَا وَجِلَالِهَا، وَلَا يُعْطِيَ فِي جِزَارَتِهَا^(٢) شَيْئًا.

١٢٢- بَابُ يَتَصَدَّقُ^(٣) بِجِلَالِ الْبُذْنِ

○ [١٧٢٨] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي لَيْلَى، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ: أَهْدَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةَ بَدَنَةٍ فَأَمَرَنِي بِلِحُومِهَا فَقَسَمْتُهَا، ثُمَّ أَمَرَنِي بِجِلَالِهَا فَقَسَمْتُهَا ثُمَّ بِجُلُودِهَا فَقَسَمْتُهَا.

١٢٣- بَابُ ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿١٦﴾ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَا تُوَكَّلُ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿١٧﴾ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَةٍ عَلَىٰ مَارَرَّتِهِمْ مِنْ بَيْمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴿١٨﴾ ثُمَّ لِيُقْضَىٰ أَفْئَتُهُمْ وَلِيُؤْفُوا نُدُورَهُمْ وَلِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿١٩﴾ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمِ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴿٢٠﴾﴾^(٤)

(١) لأبي ذر وعليه صح: «يَتَصَدَّقُ».

○ [١٧٢٧] [التحفة: خ م د س ق ١٠٢١٩].

(٢) عليه صح. الجزارة: ما يأخذ الجزار من الذبيحة عن أجرته. (انظر: النهاية، مادة: جزر).

(٣) لأبي ذر: «يَتَصَدَّقُ».

○ [١٧٢٨] [التحفة: خ م د س ق ١٠٢١٩].

(٤) [الحج: ٢٦ - ٣٠]. ومن قوله: «وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ ﴿١٧﴾» إلخ قوله: «فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴿٢٠﴾» بدله لأبي ذر وعليه

صح، وأبي الوقت: «إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴿٢٠﴾».

١٢٤- بَابُ (١) مَا يَأْكُلُ (٢) مِنَ الْبُذْنِ وَمَا يَتَصَدَّقُ (٣)

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: لَا يُؤْكَلُ مِنْ جَزَاءِ الصَّيْدِ وَالنَّذْرِ وَيُؤْكَلُ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ .

وَقَالَ عَطَاءٌ: يَأْكُلُ وَيُطْعَمُ مِنَ الْمُتَعَةِ .

○ [١٧٢٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدْنِنَا فَوْقَ ثَلَاثِ (٤) مَتَى (٤)، فَرَخَّصَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «كُلُوا وَتَزَوَّدُوا» فَأَكَلْنَا وَتَزَوَّدْنَا .

قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَقَالَ حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: لَا .

○ [١٧٣٠] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (٥)، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، قَالَ:

حَدَّثَنِي عَمْرُو، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِخَمْسِ بَقِيعٍ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَلَا نَرَى (٦) إِلَّا الْحَجَّ، حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا (٧) مِنْ مَكَّةَ، أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ (٨) يَجُلُ، قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: فَدَخَلَ عَلَيْنَا (٩) يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقِيلَ: ذَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ .

قَالَ يَحْيَى: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ، فَقَالَ: أَتَيْتُكَ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ .

(١) ليس عند أبي ذر، وعليه صح .

(٢) قوله: «ما يأكل» لأبي ذر وعليه صح: «وما يأكل» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «يَتَصَدَّقُ». وفي الفرع زيادة لفظ «به» . اهـ . من هامش الأصل .

○ [١٧٢٩] [التحفة: خ م س ٢٤٥٣] . (٤) عليه صح .

○ [١٧٣٠] [التحفة: خ م س ق ١٧٩٣٣] .

(٥) بعده لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «ابن بلال» .

(٦) «نَرَى»: كذا في اليونانية بالضبطين . اهـ . من هامش الأصل .

(٧) الدنو: القرب . (انظر: المصباح المنير، مادة: دنو) .

(٨) ضبب عليه، وعليه صح . ولأبي ذر وعليه صح، والأصلي: «أَنْ يَجُلُ» .

(٩) قوله: «فَدَخَلَ عَلَيْنَا» رقم عليه لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت . وبدله: «فَدَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» .

وهذه رواية غير أبي ذر .

١٢٥- بَابُ الذَّبْحِ قَبْلَ الْخَلْقِ

○ [١٧٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ^(١)، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ وَنَحْوِهِ، فَقَالَ: «لَا حَرْجَ، لَا حَرْجَ».

○ [١٧٣٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ، قَالَ: «لَا حَرْجَ»، قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ، قَالَ: «لَا حَرْجَ»، قَالَ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ، قَالَ: «لَا حَرْجَ». وَقَالَ عَبْدُ الرَّحِيمِ الرَّازِيُّ: عَنْ ابْنِ حُثَيْمٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنِي ابْنُ حُثَيْمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ عَفَّانُ: أَرَاهُ عَنْ وَهَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ حُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ حَمَّادٌ: عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ وَعَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

○ [١٧٣٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ، فَقَالَ: «لَا حَرْجَ»، قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ، قَالَ: «لَا حَرْجَ».

○ [١٧٣١] [التحفة: خ س ٥٩٦٣].

(١) بعده: «ابن زاذان» وعليه صح، ورقم عليه لأبي ذر عن المستملي، وأبي الوقت، وعليه صح.

○ [١٧٣٢] [التحفة: خت ٥٥٣٧-خت س ٥٨٩٩-خ ٥٩٠٦].

○ [١٧٣٣] [التحفة: خ د س ق ٦٠٤٧].

○ [١٧٣٤] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ ، فَقَالَ : «أَحَجَّجْتَ؟» قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : «بِمَا ^(١) أَهَلَّتْ؟» قُلْتُ : لَبَّيْكَ ، بِإِهْلَالِ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَحْسَنْتَ ، انْطَلِقْ فَطُفْ بِالْبَيْتِ وَالْبَصْفَا وَالْمَرْوَةَ . ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ فَقُلْتُ رَأَيْسِي ، ثُمَّ أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ ، فَكُنْتُ أُفْتِي بِهِ النَّاسَ حَتَّى خِلَافَةَ ^(٢) عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرْتُهُ لَهُ فَقَالَ : إِنْ تَأْخُذُ بِكِتَابِ اللَّهِ ؛ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ ، وَإِنْ تَأْخُذُ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى بَلَغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ .

١٢٦- بَابُ مَنْ لَبَّدَ رَأْسَهُ عِنْدَ الْإِحْرَامِ وَخَلَقَ

○ [١٧٣٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ : «إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي وَقَلَّدْتُ هَدْيِي ، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ» .

١٢٧- بَابُ الْخَلْقِ وَالْتَقْصِيرِ عِنْدَ الْإِحْلَالِ

○ [١٧٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ ، قَالَ نَافِعٌ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : خَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ .

○ [١٧٣٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اللَّهُمَّ ازْحِمِ الْمُحَلِّقِينَ» ، قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «اللَّهُمَّ ازْحِمِ الْمُحَلِّقِينَ» ، قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «وَالْمُقَصِّرِينَ» .

○ [١٧٣٤] [التحفة: خ م س ٩٠٠٨ - خ م س ١٠٤٦٩] .

(١) عليه صح . ولا بن عساكر : «بِم» . (٢) على آخره صح .

○ [١٧٣٥] [التحفة: خ م د س ق ١٥٨٠٠] .

○ [١٧٣٦] [التحفة: ٧٦٧٧] .

○ [١٧٣٧] [التحفة: تحت ٨٢٢٦ - تحت م ت س ٨٢٦٩ - خ م د ٨٣٥٤] .

وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ : «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلَّقِينَ» - مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ . قَالَ : وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ - وَ^(١) قَالَ فِي الرَّابِعَةِ : «وَالْمُقَصِّرِينَ» .

○ [١٧٣٨] حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلَّقِينَ» ، قَالُوا : وَلِلْمُقَصِّرِينَ ، قَالَ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلَّقِينَ» ، قَالُوا : وَلِلْمُقَصِّرِينَ - قَالَهَا ثَلَاثًا - قَالَ : «وَالْمُقَصِّرِينَ» .

○ [١٧٣٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ^(٢) قَالَ : خَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ .

○ [١٧٤٠] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَصَّرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصٍ^(٣) .

١٢٨- بَابُ تَقْصِيرِ الْمُتَمَتِّعِ بَعْدَ الْعُمْرَةِ

○ [١٧٤١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سَلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا^(٤) قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ ، وَبِالضَّفَا وَالْمَزْوَرَةِ ، ثُمَّ يَحْلُوا وَيَخْلُقُوا أَوْ يُقَصِّرُوا .

(١) الواو ليست عند أبي الوقت .

○ [١٧٣٨] [التحفة : خ م ق ١٤٩٠٤] .

○ [١٧٣٩] [التحفة : خ ٧٦٣٨] .

(٢) بعده لأبي الوقت : «بِنَ عُمَرَ» .

○ [١٧٤٠] [التحفة : خ م د س ١١٤٢٣] .

(٣) المشقص : نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض . (انظر : النهاية ، مادة : شقص) .

○ [١٧٤١] [التحفة : خ ٦٣٦٨] .

(٤) ليس عند أبي ذر ، وأبي الوقت .

١٢٩- بَابُ الزِّيَارَةِ يَوْمَ النَّحْرِ

وَقَالَ أَبُو^(١) الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَحْرَ النَّبِيُّ ﷺ الزِّيَارَةَ إِلَى اللَّيْلِ.

وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَزُورُ الْبَيْتَ أَيَّامَ مِنَى^(٢).

○ [١٧٤٢] وَقَالَ لَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ طَافَ طَوَافًا وَاحِدًا ثُمَّ يَقِيلُ^(٣) ثُمَّ يَأْتِي مِنَى - يَعْنِي: يَوْمَ النَّحْرِ. وَرَفَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ.

○ [١٧٤٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ^(١) رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَفْضْنَا يَوْمَ النَّحْرِ، فَحَاضَتْ صَفِيَّةُ، فَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا حَائِضٌ، قَالَ: «حَاسِبْتُنَا هِيَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَاضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: «اخْرُجُوا».

وَيُذَكَّرُ عَنِ الْقَاسِمِ وَعُزُورَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَفَاضَتْ صَفِيَّةُ يَوْمَ النَّحْرِ.

(١) عليه صح.

(٢) أيام منى: أيام التشريق أضيفت إلى منى لإقامة الحاج بها. (انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (١/٣٣٦).

○ [١٧٤٢] [التحفة: خ ٧٨٩٩].

(٣) على أوله صح.

○ [١٧٤٣] [التحفة: خ س ١٧٧٣٣].

١٣٠- بَابُ إِذَا رَمَى بَعْدَمَا أَمْسَى أَوْ خَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ نَاسِيًا أَوْ جَاهِلًا

○ [١٧٤٤] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ : فِي الذَّبْحِ وَالْخَلْقِ وَالرَّمْيِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ ، فَقَالَ : «لَا حَرَجَ» .

○ [١٧٤٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسْأَلُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمَنْى ، فَيَقُولُ : «لَا حَرَجَ» ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أذْبَحَ ، قَالَ : «أذْبَحْ وَلَا حَرَجَ» ، وَ^(١) قَالَ : رَمَيْتُ بَعْدَمَا أَمْسَيْتُ ، فَقَالَ : «لَا حَرَجَ» .

١٣١- بَابُ الْفُتْيَا عَلَى الذَّابَّةِ عِنْدَ الْجَمْرَةِ

○ [١٧٤٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ فَجَعَلُوا يَسْأَلُونَهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أذْبَحَ ، قَالَ : «أذْبَحْ وَلَا حَرَجَ» ، فَجَاءَ آخَرُ فَقَالَ : لَمْ أَشْعُرْ فَتَحَزْتُ قَبْلَ أَنْ أَزْمِيَ ، قَالَ : «أزِمْ وَلَا حَرَجَ» ، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قَدَّمَ وَلَا أُخَّرَ إِلَّا قَالَ : «افْعَلْ وَلَا حَرَجَ» .

○ [١٧٤٧] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، حَدَّثَنِي ^(٢)

○ [١٧٤٤] [التحفة : خ م س ٥٧١٣] .

○ [١٧٤٥] [التحفة : خ د س ق ٦٠٤٧] .

(١) ليس عند أبي الوقت .

○ [١٧٤٦] [التحفة : ع ٨٩٠٦] .

○ [١٧٤٧] [التحفة : ع ٨٩٠٦] .

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «أخبرني» .

الرُّهْرِيُّ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (١) عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢) حَدَّثَهُ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَا قَبْلَ كَذَا ، ثُمَّ قَامَ آخَرَ فَقَالَ : كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَا قَبْلَ كَذَا ؛ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ ؛ نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «افْعَلْ وَلَا حَرَجَ» لَهُنَّ كُلُّهُنَّ ، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ : «افْعَلْ وَلَا حَرَجَ» .

○ [١٧٤٨] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحِ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ (٤) اللَّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . تَابَعَهُ مَعْمَرٌ ، عَنْ الرُّهْرِيِّ .

١٣٢- بَابُ الْخُطْبَةِ أَيَّامَ مِنَى

○ [١٧٤٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عَزْوَانَ ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا : يَوْمٌ حَرَامٌ ، قَالَ : «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالُوا : بَلَدٌ حَرَامٌ ، قَالَ : «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قَالُوا : شَهْرٌ حَرَامٌ ، قَالَ : «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ (٥) عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا» ، فَأَعَادَهَا مِرَارًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ» .

(١) قوله : «عن عبد الله بن» لأبي ذر وعليه صح : «أن عبد الله بن» .

(٢) «عنه» : كذا بإفراد الضمير في اليونينية . اهـ . من هامش الأصل .

○ [١٧٤٨] [التحفة : ع ٨٩٠٦] .

(٣) لأبي ذر ، وابن عساكر : «حدثني» . (٤) عليه صح .

○ [١٧٤٩] [التحفة : خ ت ٦١٨٥] .

(٥) الأعراس : جمع العرض ، وهو : موضع المدح والذم من الإنسان سواء كان في نفسه ، أو في سلفه ، أو من يلزمه أمره . (انظر : النهاية ، مادة : عرض) .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَوَصِيَّتُهُ إِلَى أُمَّتِهِ: «فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْعَائِبَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

○ [١٧٥٠] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ^(١) عَمْرُو، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ.

تَابِعَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو.

○ [١٧٥١] حدثني ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَرَجُلٍ - أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّخْرِ، قَالَ: «أَتَذُرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّخْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ الْحَرَامِ ^(٤)؟»، قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ».

○ [١٧٥٠] [التحفة: خ م ت س ق ٥٣٧٥].

(١) في أصول كثيرة: «أخبرنا» بصيغة الجمع. اهـ. من هامش الأصل.

○ [١٧٥١] [التحفة: خ م س ١١٦٨٢].

(٢) عليه صح، ولأبي ذر، وابن عساكر، وعليه صح: «حدثنا».

(٣) قوله: «فقال: أليس ذو» لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «قال: ذو».

(٤) عليه صح، وورقم عليه لابن عساكر.

فَلْيَبْلُغْ^(١) الشَّاهِدُ الْعَائِبَ ، فَرَبٌّ مُبْلَغٌ أَوْ عَمَى^(٢) مِنْ سَامِعٍ ، فَلَا^(٣) تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ .

○ [١٧٥٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَنْطِقِي : « أَتَلْذُرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟ » ، قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَقَالَ^(٤) : « فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ أَتَلْذُرُونَ أَيَّ بَلَدٍ هَذَا؟ » ، قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : « بَلَدٌ حَرَامٌ ، أَتَلْذُرُونَ أَيَّ شَهْرٍ هَذَا؟ » ، قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : « شَهْرٌ حَرَامٌ » ، قَالَ : « فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا .

وَقَالَ هِشَامُ بْنُ الْعَازِ : أَخْبَرَنِي^(٥) نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّخْرِ بَيْنَ الْجَمْرَاتِ فِي الْحَجَّةِ^(٦) الَّتِي حَجَّ بِهَذَا وَقَالَ : « هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ . فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ اشْهَدْ . » وَوَدَّعَ^(٧) النَّاسَ ، فَقَالُوا : هَذِهِ حَجَّةُ الْوُدَاعِ .

١٣٣- بَابُ هَلْ يَبِيتُ أَصْحَابُ السَّقَايَةِ أَوْ غَيْرُهُمْ بِمَكَّةَ لَيْلِي وَمَنَى

○ [١٧٥٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدَةَ بْنِ مَيْمُونٍ ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ عَبِيدَةَ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ .

- (١) لأبي ذر وعليه صح: «وَلْيَبْلُغْ». وقوله: «فَلْيَبْلُغْ» ضبط في نسخة عبد الله بن سالم تبعاً لليونينية بسكون الباء وتشديد اللام، ولعله إشارة إلى روايتين في الكلمة من (أبلغ، وبلغ). كتبه مصححه.
- (٢) الوعي: الحفظ والفهم. (انظر: النهاية، مادة: وعا).
- (٣) لأبي الوقت: «ولا».
- [١٧٥٢] [التحفة: خ م دس ق ٧٤١٨-خت دق ٨٥١٤].
- (٤) لأبي الوقت: «قال».
- (٥) لأبي الوقت: «أخبرنا».
- (٦) لأبي ذر عن الكشميهني: «حَجَّتِهِ».
- (٧) «فَوَدَّعَ»: عليه صح، ورقم عليه لأبي ذر، والقاسبي، وابن عساكر.
- [١٧٥٣] [التحفة: خ م س ٨٠٨٠].

○ [١٧٥٤] حدَّثَنَا^(١) يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أذِنَ .

○ [١٧٥٥] حدَّثَنَا^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْعَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَبْسُتَ بِمَكَّةَ لِيَالِي مَنَى مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ ، فَأَذِنَ لَهُ .
تَابِعَهُ أَبُو أُسَامَةَ وَعُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ وَأَبُو ضَمْرَةَ .

١٢٤- بَابُ رَمَى الْجِمَارِ

وَقَالَ جَابِرٌ : رَمَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحَى ، وَرَمَى بَعْدَ ذَلِكَ بَعْدَ الرُّوَالِ .

● [١٧٥٦] حدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ ، عَنْ وَبَرَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَتَى أَرَمِي الْجِمَارَ؟ قَالَ : إِذَا رَمَى إِمَامُكَ فَارْمِهِ^(٣) . فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ ، قَالَ : كُنَّا نَتَّخِئُنْ ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ رَمَيْنَا .

١٢٥- بَابُ رَمَى الْجِمَارِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي

○ [١٧٥٧] حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : رَمَى عَبْدُ اللَّهِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنَّ نَاسًا يَزْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا ، فَقَالَ : وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا .

○ [١٧٥٤] [التحفة: خ م ٨٠٣٣] .

(١) في أصول كثيرة: «ح وحدثني». اهـ. من هامش الأصل .

○ [١٧٥٥] [التحفة: خ م د ق ٧٩٣٩] .

(٢) لأبي الوقت: «وحدثني»، وفي بعض الأصول: «ح وحدثنا» .

● [١٧٥٦] [التحفة: خ د ٨٥٥٤] . (٣) على آخره صح .

○ [١٧٥٧] [التحفة: ع ٩٣٨٢] .

١٣٦- بَابُ رَمَى الْجِمَارِ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ

ذَكَرَهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

○ [١٧٥٨] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى جَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنَى عَنْ يَمِينِهِ وَرَمَى بِسَبْعِ، وَقَالَ: هَكَذَا رَمَى الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

١٣٧- بَابُ مَنْ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ^(١) فَجَعَلَ ^(٢) الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ

○ [١٧٥٩] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَأَهُ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الْكُبْرَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، فَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنَى عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ.

١٣٨- بَابُ يَكْبُرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ

قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

○ [١٧٦٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ عَلَى الْمُنْبَرِ: السُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا الْبَقَرَةُ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا النَّسَاءُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ يَزِيدَ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَاسْتَبَطَنَ الْوَادِي ^(٣)

○ [١٧٥٨] [التحفة: ع ٩٣٨٢].

(١) العقبة: الجبل الطويل، يعرض للطريق فيأخذ فيه. وهي العقبة التي ببيع فيها النبي ﷺ. وهي عقبة منى، ومنها ترمى جمرة العقبة. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ١٩٤).

(٢) لأبي الوقت: «وَجَعَلَ».

○ [١٧٥٩] [التحفة: ع ٩٣٨٢].

○ [١٧٦٠] [التحفة: ع ٩٣٨٢].

(٣) استبطن الوادي: قصد بطن الوادي، أي: وسطه. (انظر: ذيل النهاية، مادة: بطن).

حَتَّى إِذَا حَادَى بِالشَّجَرَةِ اغْتَرَضَهَا فَرَمَى ^(١) بِسَبْعِ ^(٢) حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ ،
ثُمَّ قَالَ : مِنْ هَاهُنَا - وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ - قَامَ الَّذِي أَنْزَلْتَ عَلَيْهِ سُورَةَ الْبَقْرَةِ ﷻ .

١٣٩- بَابٌ مَنْ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَلَمْ يَقِفْ

قَالَ ابْنُ عَمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

١٤٠- بَابٌ إِذَا رَمَى الْجَمْرَتَيْنِ يَقُومُ وَيُسْهَلُ ^(٣) مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ^(٤)

○ [١٧٦١] حدثنا ^(٥) عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا طلحة بن يحيى ، حدثنا يونس ، عن
الزُّهري ، عن سالم ، عن ابن عمر رضي الله عنه ، أنه كان يزومي الجمرة الدنيا بسبع حصيات
يكبّر على إثر كل حصاة ، ثم يتقدّم حتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلاً
ويدعو ويرفع يديه ، ثم يزومي الوسطى ثم يأخذ ذات ^(٦) الشمال ، فيسهل ^(٧) ويقوم
مستقبل القبلة ، فيقوم طويلاً ويدعو ، ويرفع يديه ويقوم ^(٨) طويلاً ، ثم يزومي جمرة
ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف ^(٩) عندها ، ثم ينصرف فيقول ^(١٠) : هكذا رأيت
النبي ﷺ يفعلها .

(١) في (خ) نسخة : «فَرَمَاهَا» .

(٢) عليه صح ، وابن عساكر : «سَبْع» .

(٣) يسهل : يصير إلى السهل من الأرض ، والمراد : أنه صار إلى بطن الوادي . (انظر : النهاية ، مادة : سهل) .

(٤) قوله : «ويسهل مستقبل القبلة» عليه صح ، وعند أبي ذر تقديم وتأخير : «مستقبل القبلة ويسهل» . رواية

أبي ذر : «يقوم مستقبل القبلة ويسهل» .

○ [١٧٦١] [التحفة : خ س ق ٦٩٨٦] .

(٥) «حدثني» : عليه صح ، ورقم عليه لابن عساكر .

(٦) لأبي الوقت : «بِذَات» .

(٧) على آخره : «خف» إشارة إلى تخفيف اللام ، ولأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «فَيُسْهَلُ» .

(٨) قوله : «فيقوم طويلاً ويدعو ويرفع يديه ويقوم» لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «ثُمَّ يَدْعُو وَيَرْفَعُ

يَدَيْهِ وَيَقُومُ» .

(٩) «يَقِفُ» : مجزوم عند أبي ذر . كذا بهامش الأصل .

(١٠) لأبي ذر ، وأبي الوقت : «وَيَقُولُ» .

١٤١- بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ جَمْرَةِ الدُّنْيَا ^(١) وَالْوُسْطَى

○ [١٧٦٢] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ يَزِمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، ثُمَّ ^(٢) يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ، فَيُسَهِّلُ فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا، فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَزِمِي الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى كَذَلِكَ، فَيَأْخُذُ ذَاتَ الشَّمَالِ فَيُسَهِّلُ، وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَزِمِي الْجَمْرَةَ ذَاتَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا، وَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(٣) يَفْعَلُ.

١٤٢- بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ

○ [١٧٦٣] وَقَالَ مُحَمَّدٌ ^(٤): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ - الَّتِي تَلِي مَسْجِدَ مِنَى - يَزِمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ؛ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ تَقَدَّمَ أَمَامَهَا فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو - وَكَانَ يُطِيلُ الْوُقُوفَ - ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ فَيَزِمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ؛ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْحَدِرُ ذَاتَ الْيَسَارِ مِمَّا يَلِي الْوَادِي فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ فَيَزِمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ عِنْدَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا ^(٥).

(١) قوله: «عند جمرّة الدنيا». عبارة القسطلاني: «عند الجمرتين الدنيا». والذي في الفرع وأصله: «عند الجمرّة الدنيا» ليس إلا «والوُسْطَى». اهـ.

الدنيا: القريبة، والأدنى إلى منى. (انظر: مشارق الأنوار) (١/٢٥٨).

○ [١٧٦٢] [التحفة: خ س ق ٦٩٨٦].

(٢) رقم عليه لأبي الوقت.

(٣) قوله: «رسول الله» لأبي ذر وعليه صح: «النبى».

○ [١٧٦٣] [التحفة: خ س ق ٦٩٨٦].

(٤) عنده في حاشية البقاعي: «قال أبو ذر: هو محمد بن يحيى الذُّهلي» ورقم عليه برمز نسخة.

(٥) قوله: «عن الزهري أن رسول الله ﷺ... الخ». قال القسطلاني: هذا من تقديم المتن على بعض السند، =

قَالَ الزُّهْرِيُّ : سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ مِثْلَ (١) هَذَا ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٢) وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ .

١٤٣- بَابُ الطَّيِّبِ بَعْدَ رَمِيِ الْجِمَارِ وَالْحَلْقِ قَبْلَ الْإِفَاضَةِ

○ [١٧٦٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ (٣) ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ - وَكَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ زَمَانِهِ - يَقُولُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْ هَاتَيْنِ حِينَ أَحْرَمَ ، وَلِحِلِّهِ حِينَ أَحَلَّ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ - وَبَسَطْتُ يَدَيْهَا .

١٤٤- بَابُ طَوَافِ الْوُدَاعِ

○ [١٧٦٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَمَرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ (٤) عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْحَائِضِ .

○ [١٧٦٦] حَدَّثَنَا أَصْبَعُ بْنُ الْفَرَجِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ ثُمَّ رَفَدَ رَفْدَةً بِالْمُحَصَّبِ ، ثُمَّ رَكِبَ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ . تَابَعَهُ اللَّيْثُ ، حَدَّثَنِي خَالِدٌ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٥) حَدَّثَهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

= فإنه ساق السند من أوله إلى أن قال : «عن الزهري أن رسول الله ﷺ» ، ثم بعد أن ذكر المتن كله ساق تنمة السند فقال : «قال الزهري ... إلخ . وقد صرح بجواز ذلك جماعة منهم الإمام أحمد ، ولا يمنع التقديم في ذلك الوصل ؛ بل يحكم باتصاله ، قال الحافظ ابن حجر : ولا خلاف بين أهل الحديث أن الإسناد بمثل هذا السياق موصول . اهـ .

(١) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «بِمِثْلٍ» . (٢) بعده لأبي الوقت : «قال» .

○ [١٧٦٤] [التحفة : خ ق ١٧٤٨٥] .

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «وكان أفضل أهل زمانه» .

○ [١٧٦٥] [التحفة : خ م س ٥٧١٠] . (٤) لأبي ذر : «آخِر» .

○ [١٧٦٦] [التحفة : خ س ١٣١٨] .

(٥) كذا في بعض الأصول ، وفي غالبها : «أن أنسا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» . اهـ . من هامش الأصل .

١٤٥- بَابُ إِذَا حَاضَتْ الْمَرْأَةُ بَعْدَمَا أَفَاضَتْ

○ [١٧٦٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُجَيِّ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَاضَتْ، فَذَكَرَتْ ^(١) ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَحَابِسْتُنَا ^(٢) هِيَ؟»، قَالُوا: إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ، قَالَ: «فَلَا إِذْنٌ».

○ [١٧٦٨، ١٧٦٩] حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ سَأَلُوا ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ امْرَأَةٍ طَافَتْ ثُمَّ حَاضَتْ، قَالَ لَهُمْ: تَنْفِرُ، قَالُوا: لَا نَأْخُذُ بِقَوْلِكَ وَنَدَعُ ^(٣) قَوْلَ زَيْدٍ، قَالَ: إِذَا قَدِمْتُمُ الْمَدِينَةَ فَسَلُّوا، فَقَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَسَأَلُوا، فَكَانَ فِيمَنْ سَأَلُوا أُمَّ سُلَيْمٍ، فَذَكَرَتْ حَدِيثَ صَفِيَّةَ. رَوَاهُ خَالِدٌ وَقَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ.

○ [١٧٧٠] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رُخِّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا أَفَاضَتْ.

○ [١٧٧١] قَالَ: وَسَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّهَا لَا ^(٤) تَنْفِرُ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْدُ ^(٥): إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخِّصَ لَهُنَّ.

○ [١٧٦٧] [التحفة: خ ١٧٥٢١].

(١) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «فَذُكِرَ».

(٢) رقم على همزة الاستفهام للكشميهني.

الحبس: التأخير. (انظر: النهاية، مادة: حبس).

○ [١٧٦٨، ١٧٦٩] [التحفة: خ م س ١٨٣٢٣- خ ٦٠٠٣].

(٣) عليه صح. ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فَنَدَعُ».

○ [١٧٧٠] [التحفة: خ م س ٥٧١٠].

○ [١٧٧١] [التحفة: خ م س ٥٧١٠].

(٤) عليه صح.

(٥) لأبي ذر: «بَعْدُ يَقُولُ».

○ [١٧٧٢] حدثنا أبو الثَّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا تُرَى إِلَّا الْحَجَّ ، فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلَمْ يَحِلَّ ، وَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ ، فَطَافَ ^(١) مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ نِسَائِهِ وَأَصْحَابِهِ ، وَحَلَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ ، فَحَاضَتْ هِيَ ، فَتَسَكَّنَا مَنَاسِكُنَا مِنْ حَجَّتَا ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةَ ^(٢) الْحَضْبَةِ ^(٣) لَيْلَةَ ^(٤) التَّنْفِرِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كُلُّ أَصْحَابِكَ يَزِجُّ بِحَجِّ وَعُمْرَةٍ غَيْرِي ، قَالَ : «مَا كُنْتُ تَطُوفِي ^(٥) بِالْبَيْتِ لِيَأْتِي قَدِيمًا؟» ، قُلْتُ : لَا ^(٦) ، قَالَ : «فَاخْرُجِي مَعَ أَخِيكِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ ، وَمَوْعِدُكَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا» ، فَخَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ ، وَحَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُبَيْبٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «عَقَرْتِي حَلَقِي ، إِنَّكِ لِحَابِسَتُنَا ، أَمَا كُنْتَ طَقْتِ يَوْمَ التَّخْرِ؟» ، قَالَتْ : بَلَى ، قَالَ : «فَلَا بَأْسَ ، انْفِرِي» ، فَلَقِيْتُهُ مُضْعِدًا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَيْطَةٌ ، أَوْ أَنَا ^(٧) مُضْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَيْطٌ .

وَقَالَ مُسَدَّدٌ : قُلْتُ : لَا . تَابَعَهُ ^(٨) جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ فِي قَوْلِهِ : لَا ^(٩) .

○ [١٧٧٢] [التحفة: خ م دس ١٥٩٨٤] .

(١) لأبي الوقت : «وطاف» .

(٢) لأبي ذر : «ليلة» .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «الحضباء» .

ليلة الحضبة : المبيت بالحصب ؛ بين مكة ومنى ، وهو خيف بني كنانة ، وليس من سنن الحج .

(انظر : مشارق الأنوار) (١/٢٠٥) .

(٤) لأبي ذر : «ليلة» .

(٥) لابن عساكر ، وأبي ذر وعليه صح : «تطوفين» . وفي حاشية البقاعي : «تطوفي» ونسبه لنسخة .

(٦) لأبي ذر ، والمستملي : «بلى» من غير اليونينية . ورقم عليه في حاشية البقاعي برمز نسخة .

(٧) رواية ابن عساكر : «وأنا» بالواو . أفاده القسطلاني .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «وتابعت» .

(٩) من قوله : «وقال مسدد» إلى هنا عليه صح . وعلى أوله : «لا» ، وعلى آخره : «إلى» ، ولم يرمز له . هذا التعليق

كما في «الفتح» ثبت لغير أبي ذر وسقط له . أفاده القسطلاني .

١٤٦- بَابُ مَنْ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ بِالْأَبْطَحِ

○ [١٧٧٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الشُّورِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ : أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَيَنْ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّوْبَةِ؟ قَالَ : بِيَمْنِي ، قُلْتُ : فَأَيَّنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ؟ قَالَ : بِالْأَبْطَحِ . أَفْعَلْ كَمَا يَفْعَلُ أَمْرًاؤُكَ .

○ [١٧٧٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَالِ بْنِ طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ ^(١) مَالِكٍ ~~رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ~~ حَدَّثَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ ، وَرَقَدَ رَقْدَةً بِالْمُحْصَبِ ، ثُمَّ رَكِبَ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ .

١٤٧- بَابُ الْمُحْصَبِ

○ [١٧٧٥] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ~~رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا~~ قَالَتْ : إِنَّمَا كَانَ مَنْزِلُ ^(٢) نَزْلِهِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ لِيَكُونَ أَسْمَحَ لِحُرُوجِهِ - يَغْنِي ^(٣) بِالْأَبْطَحِ ^(٤) .

○ [١٧٧٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : عَمْرُو ^(٥) ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ~~رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا~~ قَالَ : لَيْسَ التَّحْصِيبُ بِشَيْءٍ ، إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلُ نَزْلِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

○ [١٧٧٣] [التحفة: خ م د ت س ٩٨٨].

○ [١٧٧٤] [التحفة: خ س ١٣١٨].

(١) قوله: «عن أنس بن» لأبي ذر وعليه صح: «أن أنس بن».

○ [١٧٧٥] [التحفة: خ ١٦٩١٢].

(٢) لأبي ذر: «منزلاً».

(٣) «يغني»، «تغني»: بالوجهين معاً، وعليه صح.

(٤) عليه صح، ولأبي ذر عن الكشميهني: «الأبطح».

○ [١٧٧٦] [التحفة: خ م ت س ٥٩٤١].

(٥) قوله: «قال عمرو» ليس عند ابن عساكر، وعليه صح.

١٤٨- بَابُ النَّزُولِ بِذِي طَوًى ^(١) قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ

وَالنَّزُولِ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحَلِيفَةِ إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ

○ [١٧٧٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ ^(٢) عُمَرَ ~~هَيْهَاتَهُ~~ كَانَ يَبِيتُ بِذِي طَوًى ^(٣) بَيْنَ الثَّيْتَيْنِ، ثُمَّ يَدْخُلُ مِنَ الثَّيْتَةِ الَّتِي بِأَعْلَى مَكَّةَ. وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ ^(٤) حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا لَمْ يُنِخْ نَاقَتَهُ إِلَّا عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيَأْتِي الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ فَيَبْدَأُ بِهِ، ثُمَّ يَطُوفُ سَبْعًا؛ ثَلَاثًا سَعْيًا وَأَرْبَعًا مَشْيًا، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ ^(٥)، ثُمَّ يَنْطَلِقُ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَيَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. وَكَانَ إِذَا صَدَرَ ^(٦) عَنِ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحَلِيفَةِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنِخُ بِهَا.

○ [١٧٧٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: سُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ الْمُحْصَبِ ^(٧) فَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: نَزَلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَمَرُ وَابْنُ عُمَرَ ^(٨). وَعَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ~~هَيْهَاتَهُ~~ كَانَ يُصَلِّي بِهَا - يَعْنِي: الْمُحْصَبَ - الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، أَحْسِبُهُ قَالَ: وَالْمَغْرِبَ.

قَالَ خَالِدٌ: لَا أَشْكُ فِي الْعِشَاءِ وَيَهْجَعُ هَجْعَةً ^(٩)، وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) رقم عليه لأبي ذر.

○ [١٧٧٧] [التحفة: خ م س ٨٤٦٠ - خ م ٨٤٦٣ - خ م د س ٨٤٥٣].

(٢) قوله: «أَنَّ ابْنَ» لابن عساكر: «عن ابن».

(٣) رقم عليه لأبي ذر. وله أيضًا عن الحموي والمستملي: «الطَّوًى».

(٤) ليس عند أبي ذر.

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «رُكْعَتَيْنِ».

(٦) الصدر والصدور: رجوع المسافر من مقصده، والشارية من الورد. (انظر: النهاية، مادة: صدر).

○ [١٧٧٨] [التحفة: خ ٧٨٨٣].

(٧) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر، والقاسبي: «التَّحْصِيبِ».

(٨) قوله: «وابن عمر» على كل لفظة منهما صح.

(٩) الهجعة: ساعة وقدر نومة. (انظر: المشارق) (٢/٢٦٥).

١٤٩- بَابُ مَنْ نَزَلَ بِبَيْدِي طُوًى ^(١) إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ

○ [١٧٧٩] وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَقْبَلَ بَاتَ بِبَيْدِي طُوًى حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ دَخَلَ ، وَإِذَا نَفَرَ مَرَّ بِبَيْدِي ^(٢) طُوًى وَبَاتَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ ، وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

١٥٠- بَابُ التَّجَارَةِ أَيَّامَ الْمَوْسِمِ وَالْبَيْعِ فِي أَسْوَاقِ الْجَاهِلِيَّةِ

○ [١٧٨٠] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : عَمَرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : رضي الله عنه كَانَ ذُو الْمَجَازِ وَعُكَاظُ مَتَجَرَ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ كَانَتْهُمْ كَرَهُوا ذَلِكَ حَتَّى نَزَلَتْ : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ ^(٣) فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ .

١٥١- بَابُ الْإِدْلَاجِ ^(٤) مِنَ الْمُحْصَبِ

○ [١٧٨١] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : حَاضَتْ صَفِيَّةُ - لَيْلَةَ النَّفْرِ - فَقَالَتْ : مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسَتْكُمْ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «عَفَرَى حَلَقَى ، أَطَافَتْ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قِيلَ : نَعَمْ . قَالَ : «فَأَنْفِرِي» .

(١) رقم عليه لأبي ذر .

○ [١٧٧٩] [التحفة : خ م د س ٧٥١٣] .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «من ذي» .

○ [١٧٨٠] [التحفة : خ ٦٣٠٤] .

(٣) [البقرة : ١٩٨] .

(٤) لأبي ذر : «الإدلاج» من الفرع .

الإدلاج : السير من آخر الليل . (انظر : النهاية ، مادة : دلج) .

○ [١٧٨١] [التحفة : خ م س ق ١٥٩٤٦] .

○ [١٧٨٢] قال أبو عبد الله: وزادني مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا مُحَاضِرٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرْنَا أَنْ نَحْلَلَ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ النَّفْرِ حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَلَقْنِي عَقْرَى، مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسَتِكُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «كُنْتُ طُنْتُ يَوْمَ النَّخْرِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «فَانْفِرِي». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَكُنْ حَلَلْتُ. قَالَ: «فَاعْتَمِرِي مِنَ التَّنْعِيمِ». فَخَرَجَ مَعَهَا أَخُوهَا فَلَقِينَاهُ مُدَلِّجًا، فَقَالَ: «مَوْعِدُكَ مَكَانٌ^(١) كَذَا وَكَذَا».

* * *

○ [١٧٨٢] [التحفة: خ م س ق ١٥٩٤٦].

(١) فتحة نون: «مكان» من الفرع. اهـ. من هامش الأصل.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

٢٨- بَابُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ (٢)

١- (٣) وَجُوبُ الْعُمْرَةِ وَفَضْلُهَا

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : لَيْسَ أَحَدٌ إِلَّا وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ وَعُمْرَةٌ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
إِنَّهَا لَقَرِيبَتُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴿ وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ (٤) .

○ [١٧٨٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ» (٥) لِمَا بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ (٦) لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ .

٢- بَابُ مَنْ اعْتَمَرَ قَبْلَ الْحَجِّ

○ [١٧٨٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ
خَالِدٍ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ فَقَالَ : لَا بَأْسَ . قَالَ عِكْرِمَةُ : قَالَ

(١) البسملة ليست عند أبي ذر .

(٢) قوله : «بَابُ الْعُمْرَةِ» ليس عند ابن عساکر ، وأبي ذر . ووقع لأبي ذر عن المستملي : «أبواب العمرة» .

(٣) زاد هنا : «باب» وعليه صح ، ورقم له بعلامة أبي ذر ، وأبي الوقت .

(٤) [البقرة : ١٩٦] .

○ [١٧٨٣] [التحفة : خ م س ق ١٢٥٧٣] .

(٥) الكفارة : الفعل والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة ، أي : تسترّها وتمحوها ، وهي فعالة للمبالغة .

(انظر : النهاية ، مادة : كفر) .

(٦) المبرور : الذي لا يخالطه شيء من الذنوب ، وقيل : المقبول مقابلاً بالبرّ والثواب . (انظر : النهاية ،

مادة : بر) .

○ [١٧٨٤] [التحفة : خ د ٧٣٤٥] .

ابْنُ عُمَرَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: عَنِ ابْنِ (١) إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ ، سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ، مِثْلَهُ .

○ [١٧٨٥] حَدَّثَنَا (٢) عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، مِثْلَهُ .

٣- بَابُ كَيْفِ اعْتِمَارِ النَّبِيِّ ﷺ؟

○ [١٧٨٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، وَإِذَا نَاسٌ (٣) يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ صَلَاةَ الضُّحَى ، قَالَ : فَسَأَلْتَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ ، فَقَالَ : بِدَعَةٍ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : كَيْفَ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : أَرْبَعٌ (٤) إِخْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ ، فَكَرِهْنَا أَنْ نُزِدَّ عَلَيْهِ .

○ [١٧٨٧] قَالَ : وَسَمِعْنَا اسْتِئْثَانَ (٥) عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحُجْرَةِ فَقَالَ عُرْوَةُ : يَا أُمَّةُ (٦) يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَتْ : مَا يَقُولُ؟ قَالَ : يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرَاتٍ (٧) إِخْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ! قَالَتْ : يَزْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَا اعْتَمَرَ عُمْرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ .

(١) عليه صح .

○ [١٧٨٥] [التحفة: خ م د ٧٣٤٥] . (٢) لأبي الوقت : «حدثني» .

○ [١٧٨٦] [التحفة: خ م د م د م ٧٣٨٤] . (٣) لأبي الوقت : «أناس» .

(٤) رقم علي آخره بعلامة أبي ذر وعليه صح . رواية غير أبي ذر الرفع ، وعلي رواية أبي ذر رسم بعين واحدة علي لغة ربيعة من الوقف على المنصوب بصورة المرفوع والمجرور .

○ [١٧٨٧] [التحفة: خ م د م د م ٧٣٨٤] .

(٥) الاستئذان : استعمال السواك ، وهو افتعال من الأستان ، أي : يمره عليها . (انظر : النهاية ، مادة : سنن) .

(٦) كذا بالوجهين . ولأبي ذر ، والأصلي ، وأبي الوقت : «يأ أممة» .

(٧) كذا بالوجهين ، وعليه صح . «عمرات» بالتحريك عند أبي ذر ، ولغيره بالسكون ، وضبطت في الأصل

بالأوجه الثلاثة .

○ [١٧٨٨] حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، عن عروة بن الزبير قال: سألت عائشة رضي الله عنها قالت: ما اعتَمَرَ رسول الله ﷺ في رجب.

○ [١٧٨٩] حدثنا حسّان بن حسان^(١)، حدّثنا همّام، عن قتادة، سألت أنسًا رضي الله عنه كم اعتَمَرَ النبي ﷺ؟ قال: أَرْبَعٌ^(٢): عُمْرَةُ الْحُدَيْبِيَّةِ^(٣) فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ صَدَّه الْمُسْرِكُونَ، وَعُمْرَةٌ مِّنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ صَالَحَهُمْ، وَعُمْرَةُ الْجِعْرَانَةِ^(٤) إِذْ قَسَمَ غَنِيْمَةً^(٥) - أَرَاهُ - حُنَيْنٍ. قُلْتُ: كَمْ حَجَّ؟ قَالَ: وَاحِدَةً.

○ [١٧٩٠] حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك، حدّثنا همّام، عن قتادة، قال: سألت أنسًا رضي الله عنه فقال: اعتَمَرَ النبي ﷺ حَيْثُ رَدُّوهُ، وَمِنَ الْقَابِلِ عُمْرَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَعُمْرَةٌ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتَيْهِ.

○ [١٧٩١] حدثنا هُدْبَةُ، حدّثنا همّام وقال: اعتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ إِلَّا الَّتِي^(٦) اعتَمَرَ مَعَ حَجَّتَيْهِ: عُمْرَتُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَمِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، وَمِنَ الْجِعْرَانَةِ^(٧) حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ، وَعُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتَيْهِ.

○ [١٧٨٨] [التحفة: خ م س ١٦٣٧٤].

○ [١٧٨٩] [التحفة: خ م د ت ١٣٩٣].

(١) كذا بالضبطين في اليونانية.

(٢) لم يضبط «أربع» في اليونانية. ولأبي ذر: «أربعًا» وعليه صح، وقوله: «عمرة الحديبية»، «وعمرة»، «وعمرة الجعرانة» بالنصب له.

(٣) الحديبية: تُشدد يائها وتخفّف، وتقع الآن على مسافة اثنين وعشرين كيلومترًا غرب مكة على طريق جدة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ٩٧).

(٤) كذا بالوجهين، وكتب فوقه: «معا». (٥) كذا بفتحة واحدة آخره، وعليه صح.

○ [١٧٩٠] [التحفة: خ م د ت ١٣٩٣].

○ [١٧٩١] [التحفة: خ ١٤١٦].

(٦) عليه صح. «الذي» عليه صح، ورقم عليه لأبي ذر عن الحموي والمستملي.

(٧) الجعرانة: مكان بين مكة والطائف يقع شمال شرقي مكة في صدر وادي سرف، ولا زال الاسم معروفًا. . وقد اتخذها الناس مكانًا للإحرام بالعمرة (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ٩٠).

○ [١٧٩٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ ، حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَأَلْتُ مَسْرُوقًا وَعَطَاءَ وَمُجَاهِدًا فَقَالُوا : اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ^(١) ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ^(٢) قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ ، وَقَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ ^{رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ} يَقُولُ : اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ مَرَّتَيْنِ .

٤- بَابُ عُمْرَةِ فِي رَمَضَانَ

○ [١٧٩٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ^{رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا} يُخْبِرُنَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ^(٣) ﷺ لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ سَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَتَسِيَتْ اسْمَهَا : «مَا مَعَكَ أَنْ تَحْجِينَ ^(٤) مَعَنَا؟» قَالَتْ : كَانَ لَنَا نَاصِحٌ ^(٥) فَزَكِيَّةُ أَبُو فَلَانٍ وَابْنُهُ لِرُزُوجِهَا وَابْنُهَا ^(٦) وَتَرَكَ نَاصِحًا نَنْضَحُ ^(٧) عَلَيْهِ ، قَالَ : «فَإِذَا كَانَ رَمَضَانَ ^(٨) اعْتَمِرِي فِيهِ ؛ فَإِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ حَجَّةٌ» ، أَوْ نَحُوا مِمَّا قَالَ ^(٩) .

○ [١٧٩٢] [التحفة : خ ١٨٩٥] .

(١) لأبي الوقت : «النبى» .

(٢) قوله : «في ذِي الْقَعْدَةِ» ليس عند أبوي ذر والوقت .

○ [١٧٩٣] [التحفة : خ م س ٥٩١٣] .

(٣) لأبي الوقت : «النبى» .

(٤) كذا بثبوت النون ، وعليه صح ، ولأبي ذر ، وابن عساكر : «تَحْجِي» .

(٥) الناصح : واحد الإبل التي يُسْتَقْنى عليها ، والجمع : نواضح . (انظر : النهاية ، مادة : نضح) .

(٦) عليه صح .

(٧) عليه صح . بفتح الصاد في الفرع وغيره ، وضبطه ابن حجر بالكسر .

(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «في رَمَضَانَ» .

(٩) قوله : «مِمَّا قَالَ» على أوله صح ، وليس عند ابن عساكر . ولابن عساكر : «من ذلك» . كذا في الأصل ،

وفي القسطلاني أن : «من ذلك» رواية المستملي .

٥- بَابُ الْعُمْرَةِ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ (١) وَغَيْرِهَا (٢)

○ [١٧٩٤] حدثنا (٣) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ (٤)، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَافِينَ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ فَقَالَ لَنَا: «مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَهْلَ (٥) بِالْحَجِّ فَلْيَهْلَ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيَهْلَ بِعُمْرَةٍ، فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ»، قَالَتْ: «فَمِمَّا مِنْ أَهْلِ بَعْمُرَةَ وَمِمَّا مِنْ أَهْلِ، بِحَجٍّ وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهْلُ بِعُمْرَةٍ، فَأَظْلَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَشَكَوْتُ (٦) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «ارْقُضِي (٧) عُمْرَتِكَ وَاَنْقِضِي رَأْسَكَ (٨) وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ»، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ (٩) فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي.

٦- بَابُ عُمْرَةِ التَّنْعِيمِ

○ [١٧٩٥] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُزِدَ (١٠) عَائِشَةَ وَيُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: «سَمِعْتُ عَمْرًا كَمْ (١١) سَمِعْتُهُ مِنْ عَمْرٍو!

(١) ليلة الحصبية: ليلة المبيت بالمحصب بعد النفر من منى. (انظر: المعالم الأثرية، مادة: حصب).

(٢) ضبطه أيضا بفتح الراء، وقال: كذا بالوجهين، وعليه صح. ورواية أبي ذر: الجر.

○ [١٧٩٤] [التحفة: خ ١٧٢٠٧]. (٣) لأبي الوقت: «حدثني».

(٤) قوله: «ابن سلام» ليس عند أبي ذر والوقت.

(٥) الإهلال: رفع الصوت بالتلبية بالحج أو العمرة. (انظر: النهاية، مادة: هلال).

(٦) في بعض الأصول: «فشكوت ذلك».

(٧) كذا بالوجهين. ضم فاء «ارقضي» من الفرع.

(٨) انقضيتي: حلي شعر رأسك. (انظر: مجمع البحار، مادة: نقض).

(٩) التنعيم: موضع بمكة المكرمة في الحُلِّ، وهو ما بين مكة وسرف، على بعد ٥، ٧ كم من مكة المكرمة، وفيه مسجد عائشة، منه يُحرم من بمكة المكرمة بالعمرة. (انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص ٩٤).

○ [١٧٩٥] [التحفة: خ م س ق ٩٦٨٧].

(١٠) الردف: الراكب خلف الراكب، وأردف فلاناً: أركبه خلفه. (انظر: ذيل النهاية، مادة: ردف).

(١١) «كم سمعته» كذا في اليونينية وفرعها، وفي بعض النسخ: «وكم» بالواو.

○ [١٧٩٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ ، عَنْ حَبِيبِ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَ وَأَصْحَابَهُ ^(١) بِالْحَجِّ وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ ^(٢) غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَطَلْحَةَ ، وَكَانَ عَلِيٌّ قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ الْهَدْيُ ^(٣) فَقَالَ : أَهَلَّتْ بِمَا أَهَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنْ ^(٤) النَّبِيُّ ﷺ أَدِنَ لِأَصْحَابِهِ ^(٥) أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ ^(٦) ثُمَّ يَقْضُوا وَيَحْلُوا ^(٧) إِلَّا مَنْ مَعَهُ الْهَدْيُ ، فَقَالُوا : نَنْطَلِقُ إِلَى مَنَى وَذَكَرْنَا أَحَدِنَا يَقْطُرُ! فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «لَوْ اسْتَفْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ ، وَلَوْلَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَخَلَّتْ» ، وَأَنَّ عَائِشَةَ حَاضَتْ فَتَسَكَّتِ ^(٨) الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطُفَ بِالْبَيْتِ ^(٩) قَالَ : فَلَمَّا طَهَّرَتْ وَطَافَتْ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَنْطَلِقُونَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَنْطَلِقُ بِالْحَجِّ ، فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ فَاغْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ فِي ذِي الْحِجَّةِ ، وَأَنَّ سُرَاقَةَ بِنْتُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ ^(١٠) بِالْعَقَبَةِ وَهُوَ يَزِيمِيهَا فَقَالَ : أَلَكُمُ هَذِهِ خَاصَّةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «لَا ، بَلْ لِلْأَبَدِ ^(١١)» .

○ [١٧٩٦] [التحفة : ج ٥ ، ص ٢٤٠] .

- (١) كذا بالرفع ، وعليه صح . في اليونينية : «وأصحابه» بالنصب مفعولاً معه ، وعليها علامة الصحة .
- (٢) الهدى : ما يهدى إلى البيت الحرام من النعم لتنحر . (انظر : النهاية ، مادة : هدا) .
- (٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «هدْيٌ» .
- (٤) كذا بالوجهين ، وكتب فوقه : «معا» .
- (٥) قوله : «أَدِنَ لِأَصْحَابِهِ» لأبي الوقت : «أَدَنَ أَصْحَابَهُ» .
- (٦) ليس عند أبي الوقت .
- (٧) الإحلال : إباحة ما يحرم عليه من محظورات الحج . (انظر : النهاية ، مادة : حلل) .
- (٨) النسك : الطاعة والعبادة ، وكل ما يتقرب به إلى الله تعالى ، وسميت أمور الحج كلها مناسك . (انظر : النهاية ، مادة : نسك) .
- (٩) ليس عند ابن عساكر ، وأبي ذر .
- (١٠) ليس عند أبي ذر .
- (١١) الأبد : آخر الدهر . (انظر : النهاية ، مادة : أبد) .

٧- بَابُ الْإِعْتِمَارِ بَعْدَ الْحَجِّ بِغَيْرِ هَدْيٍ

○ [١٧٩٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَافِينَ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيَهْلُ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِحَجَّةٍ فَلْيَهْلُ، وَلَوْلَا أَنِّي ^(١) أَهْدَيْتُ لِأَهْلِكَ ^(٢) بِعُمْرَةٍ» فَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ وَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ، وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ فَحَضُّتُ قَبْلَ أَنْ أَدْخُلَ مَكَّةَ فَأَذْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَشَكَوْتُ ^(٣) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «دَعِي عُمْرَتَكَ وَانْقُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ»، فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَزْدَقَهَا فَأَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِهَا، فَقَضَى اللَّهُ حَجَّهَا وَعُمْرَتَهَا، وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٍ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ.

٨- بَابُ ^(٤) أَجْرِ ^(٥) الْعُمْرَةِ عَلَى قَدْرِ النَّصَبِ ^(٦)

○ [١٧٩٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ. وَعَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَا: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَصُدِّرُ ^(٧) النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ وَأَصْدُرُ بِنُسُكٍ فَقِيلَ لَهَا: انْتِظِرِي فَإِذَا طَهَّرْتَ ^(٨) فَأَخْرِجِي إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلِي ثُمَّ اثْنَيْنَا بِمَكَانِ كَذَا، وَلَكِنَّهَا عَلَيَّ قَدْرَ نَفَقَتِكَ أَوْ نَصَبِكَ.

○ [١٧٩٧] [التحفة: خ ١٧٣٢٤].

(١) في عزو القاضي عياض للأصيلي: «أُنِّي».

(٢) ذكر في «الفتح» أن رواية السرخسي: «لأحللت».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «فَشَكَوْتُ ذَلِكَ».

(٤) ضبطه بالتثوين وبغير تثوين، وقال: كذا بالوجهين، ورقم على التثوين لأبي ذر.

(٥) ضبطه أيضا بكسر الراء، وقال: كذا بالوجهين، ورقم على الضمة لأبي ذر.

(٦) النصب: التعب. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: نصب).

○ [١٧٩٨] [التحفة: خ م س ١٥٩٧١ - خ م س ١٧٤٦٧].

(٧) الصدر والصدور: رجوع المسافر من مقصده، والشارية من الورد. (انظر: النهاية، مادة: صدر).

(٨) كذا بالوجهين. فتحة الهاء وضممتها من الفرع.

٩- بَابُ الْمُعْتَمِرِ إِذَا طَافَ طَوَافَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ خَرَجَ هَلْ يُجْزِيهِ مِنْ طَوَافِ الْوُدَاعِ

○ [١٧٩٩] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا ^(١) مُهْلِينَ بِالْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَحُرْمِ الْحَجِّ ^(٢) فَتَزَلْنَا سِرْفَ ^(٣) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلَا» . وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ذَوِي قُوَّةٍ الْهَدْيِ فَلَمْ تَكُنْ ^(٤) لَهُمْ عُمْرَةً ^(٥) ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ : «مَا يُبْكِيكَ؟» قُلْتُ : سَمِعْتُكَ تَقُولُ لِأَصْحَابِكَ مَا قُلْتَ فَمَنْعَتِ الْعُمْرَةَ ، قَالَ : «وَمَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ : لَا أَصْلِي ، قَالَ : «فَلَا يَضْرُكَ ^(٦) ؛ أَنْتَ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ كُتِبَ ^(٧) عَلَيْكَ مَا كُتِبَ عَلَيْهِنَّ فَكُونِي فِي حَجَّتِكَ ^(٨) عَسَى اللَّهُ أَنْ يَزُوقَكِيهَا ^(٩)» قَالَتْ : فَكُنْتُ حَتَّى نَفَرْنَا مِنْ مِثْنَى فَتَزَلْنَا الْمُحْصَبَ ^(١٠) ، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَقَالَ : «اخْرُجْ بِأَخْتِكَ الْحَرَمَ ^(١١) فَلْتَهْلُ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ افْرَعَا مِنْ طَوَافِكُمَا أَنْتَظِرْكُمَا ^(١٢) هَاهُنَا» فَأَتَيْنَا ^(٤) فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَقَالَ : «فَرَعْتُمَا؟» قُلْتُ : نَعَمْ ، فَتَنَادَى

○ [١٧٩٩] [التحفة: خ م ص ١٧٤٣٤].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» .

(٢) حرم الحج: فروضه وما يجب التزامه فيه واجتنابه . (انظر: كشف المشكل) (٤/٢٥٠) .

(٣) ليس عند ابن عساكر، وعليه صح. وقوله: «فَتَزَلْنَا سِرْفَ» لأبوي ذر والوقت: «فَتَزَلْنَا سِرْفَ» وعليه صح. ولا بن عساكر: «فَتَزَلْنَا مَثْرِلًا» .

(٤) عليه صح. (٥) كذا بالنصب، وعليه صح.

(٦) كذا بالوجهين. ضبطها القسطلاني بالضبطين، وليست مضبوطة في اليونينية ولا فرعها.

(٧) لأبي ذر: «كَتَبَ اللَّهُ» وعليه صح.

(٨) لأبي الوقت: «حَجَّتِكَ» .

(٩) في بعض الأصول: «يَزُوقَكِيهَا» .

(١٠) المحصب: موضع بين مكة ومثني، وهو إلى منى أقرب، ويعرف اليوم بمجر الكبش، وهو مما يلي العقبة الكبرى من جهة مكة إلى منفرج الجبلين . (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٢٤٠) .

(١١) عليه صح. وللكشميهني: «مِنْ الْحَرَمِ» . كذا في «الفتح» .

(١٢) كذا بالجزم وعليه صح. بالرفع في بعض الأصول المعتمدة، وفي بعضها بالجزم مصححًا عليه. اهـ

بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ . فَازْتَحَلَ النَّاسُ وَمَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ خَرَجَ مُوجَّهًا^(١) إِلَى الْمَدِينَةِ .

١٠- بَابُ يَفْعَلُ فِي الْعُمْرَةِ^(٢) مَا يَفْعَلُ فِي الْحَجِّ^(٣)

○ [١٨٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، يَعْني^(٤) عَن أَبِيهِ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ وَعَلَيْهِ أَثَرُ الْخَلْقِ^(٥) - أَوْ قَالَ : صُفْرَةٌ - فَقَالَ : كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي عُمْرَتِي ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَتَرَ بِثَوْبٍ وَوَدِدْتُ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ فَقَالَ عُمَرُ : تَعَالَى أَيَسْرُكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْوَحْيَ^(٦) ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، فَرَفَعَ طَرَفَ الثَّوْبِ فَتَنْظَرْتُ إِلَيْهِ لَهُ عَطِيطٌ^(٧) ، وَأَخْسِبُهُ قَالَ : كَعَطِيطِ الْبَكْرِ^(٨) فَلَمَّا سُرِّي^(٩) عَنْهُ قَالَ : «أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْعُمْرَةِ؟ أَخْلَعُ عَنْكَ الْجُبَّةَ ، وَاغْسِلْ أَثَرَ الْخَلْقِ عَنْكَ ، وَأَنْتَ^(١٠) الصُّفْرَةَ ، وَاصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ» .

(١) كسر الجيم من الفرع . ولابن عساكر : «مُتَّوَّجَّهًا» .

(٢) قوله : «فِي الْعُمْرَةِ» لأبي ذر عن الحموي والكشميهني : «بِالْعُمْرَةِ» .

(٣) قوله : «فِي الْحَجِّ» لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «بِالْحَجِّ» .

○ [١٨٠٠] [التحفة : خ م د ت س ١١٨٣٦] .

(٤) ليس عند أبي ذر .

(٥) الخلق : طيب مركب يتخذ من الزعفران وغيره ، تغلب عليه الحمرة والصفرة . (انظر : النهاية ، مادة : خلق) .

(٦) لأبي الوقت : «عَلَيْهِ الْوَحْيِ» .

(٧) الغطيط : الصوت الذي يخرج مع نَفْسِ النَّائِمِ ، وهو ترديده حيث لا يجد مساعًا . (انظر : النهاية ، مادة : غطط) .

(٨) البكر : الفتى من الإبل . (انظر : النهاية ، مادة : بكر) .

(٩) سري : كُشِفَ وَزَالَ عَنْهُ . (انظر : النهاية ، مادة : سري) .

(١٠) رقم عليه لأبي ذر . وله عن المستملي : «وَأَنْتَ» . وفي حاشية البقاعي : «وَأَلْتِي» ونسبه لنسخة .

٥ [١٨٠١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها - زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السَّنِّ: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنَ شَعَائِرِ^(١) اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ^(٢) عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾^(٣) فَلَا أُرَى^(٤) عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا إِلَّا يَطَّوَّفَ بِهِمَا^(٥)؟ فَقَالَتْ^(٦) عَائِشَةُ: كَلَّا، لَوْ كَانَتْ^(٧) كَمَا تَقُولُ كَانَتْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ إِلَّا يَطَّوَّفَ بِهِمَا، إِنَّمَا أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْأَنْصَارِ كَانُوا يَهْلُونَ لِمَنَاةَ وَكَانَتْ مَنَاةُ حَذُو^(٨) قَدِيدٍ^(٩) وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنَ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾^(٣) زَادَ سُفْيَانُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ: مَا أْتَمَّ اللَّهُ حَجَّ امْرِئٍ وَلَا عُمْرَتَهُ لَمْ يَطُفْ^(١٠) بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ.

٥ [١٨٠١] [التحفة: خ دس ١٧١٥١].

(١) الشعائر: جمع شعيرة، وهي: كل شيء جعل علما من أعلام طاعته. (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص ٣٢).

(٢) الجناح: الإثم. (انظر: التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص ٢٧٠).

(٣) [البقرة: ١٥٨].

(٤) كذا بضم الهمزة، ولأبي ذر: «أرئى» بفتحها، وعليه صح.

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «بَيْتُهُمَا».

(٦) علي أوله صح. ولابن عساكر: «قَالَتْ».

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني: «كَانَ».

(٨) الحذو والحذاء: الإزاء والمقابل. (انظر: النهاية، مادة: حذا).

(٩) قديد: وادٍ من أودية الحجاز، يقطعه الطريق من مكة إلى المدينة، على نحو (١٢٠ كيلو مترا). (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٢٢٢).

(١٠) قوله: «لَمْ يَطُفْ» في نسخة ابن رافع: «مَا لَمْ يَطُفْ».

١١- بَابُ مَتَى يَجِلُّ الْمُقَمَّرُ

وَقَالَ عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً وَيَطُوفُوا ثُمَّ يُقَصِّرُوا وَيَجْلُوا .

○ [١٨٠٢] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَعْتَمَرْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ وَطَفْنَا ^(١) مَعَهُ، وَأَتَى الصَّفَا ^(٢) وَالْمَرْوَةَ ^(٣) وَأَتَيْنَاهَا ^(٤) مَعَهُ، وَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَرْمِيَهُ أَحَدٌ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبٌ لِي : أَكَانَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ؟ قَالَ : لَا .

○ [١٨٠٣] قَالَ : فَحَدَّثْنَا ^(٥) مَا قَالَ لِخَدِيجَةَ قَالَ : «بَشُرُوا خَدِيجَةَ بِنَيْتٍ مِنْ ^(٦) الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ ^(٧) لَا صَخَبٍ ^(٨) فِيهِ وَلَا نَصَبٍ» .

○ [١٨٠٤] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ : سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ

○ [١٨٠٢] [التحفة : خ م ق ٥١٥٥] .

(١) لأبي الوقت : «طَفْنَا» .

(٢) الصفا : بداية المسعى من الجنوب ومنها يبدأ السعي ، وكانت الصفا متصلة بجبل أبي قبيس ، فشق بينهما مجرى للسيل في عهد الدولة السعودية عند توسعة الحرم الجديدة . (انظر : المعالم الأثرية ص ١٥٩) .

(٣) المروة : بالمسجد الحرام إحدى مشاعر الحج والعمرة ، يكون السعي بينها وبين الصفا سبعة أشواط يبدأ بالصفا وينتهي بالمروة ، فالصفا رأس المسعى الجنوبي ، والمروة رأس المسعى الشمالي . (انظر : معالم مكة) (ص ٢٦٥) .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «وَأَتَيْنَاهُمَا» .

○ [١٨٠٣] [التحفة : خ م س ٥١٥٧] .

(٥) عليه صح .

(٦) عليه صح . وقوله : «مِنَ الْجَنَّةِ» لأبي ذر وعليه صح ، والقاسي : «فِي الْجَنَّةِ» .

(٧) القصب : اللؤلؤ المجوف الواسع كالقصر المنيف . (انظر : النهاية ، مادة : قصب) .

(٨) الصخب : والسخب : الضجة ، واضطراب الأصوات للخصام . (انظر : النهاية ، مادة : صخب) .

○ [١٨٠٤] [التحفة : خ م ق ٧٣٥٢] .

عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ^(١) فِي عُمْرَةٍ^(٢) وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، قَالَ: وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا يَفْرَبْتَهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

○ [١٨٠٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ وَهُوَ مُنِيخٌ، فَقَالَ: «أَحْجَجْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِمَا أَهَلَّكَ؟» قُلْتُ: لَبَيْكَ^(٤) بِإِهْلَالِ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَحْسَنْتِ، طُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَجِلٌ»، فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ فَقُلْتُ رَأْسِي، ثُمَّ أَهَلَّكَ بِالْحَجِّ فَكُنْتُ أُفْتِي بِهِ حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ فَقَالَ: إِنْ أَخَذْنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا^(٥) بِالتَّمَامِ، وَإِنْ أَخَذْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ لَمْ يَجِلْ حَتَّى يَبْلُغَ^(٦) الْهَدْيِ مَجْلَهُ.

○ [١٨٠٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى^(٧)، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ تَقُولُ كُلَّمَا مَرَّتْ

(١) عليه صح، وليس عند أبي ذر والوقت.

(٢) لأبي ذر: «عُمُرَتِهِ» وعليه صح.

○ [١٨٠٥] [التحفة: خ م س ٩٠٠٨ - خ م س ١٠٤٦٩].

(٣) لأبي الوقت: «حَدَّثَنِي».

(٤) التلبية: إجابة المنادي، وألب على كذا، إذا لم يفارقه، ولم يستعمل إلا على لفظ التلبية أي: إجابة بعد إجابة. (انظر: النهاية، مادة: لب).

(٥) للكشميهني: «يَأْمُرُ». كذا في الفتح.

(٦) للكشميهني: «بَلَّغَ». من غير اليونينية.

○ [١٨٠٦] [التحفة: خ م ١٥٧٢٣].

(٧) قوله: «ابن عيسى» رقم عليه لكريمة. ولأبي ذر: «ابن صالح». من غير اليونينية.

بِالْحَجُّونَ : صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ^(١) لَقَدْ نَزَلْنَا مَعَهُ هَاهُنَا وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خِفَافٌ قَلِيلٌ
ظَهَرْنَا قَلِيلَةً أَوْ أَدْنَا ^(٢) ، فَاعْتَمَرْتُ أَنَا وَأُخْتِي عَائِشَةُ وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ ، فَلَمَّا
مَسَخْنَا الْبَيْتَ أَحَلَلْنَا ثُمَّ أَهَلَلْنَا مِنَ الْعِشِيِّ بِالْحَجِّ .

١٢- بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ أَوْ الْغَزْوِ

○ [١٨٠٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ ^(٣) مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ
شَرْفٍ ^(٤) مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ
الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، آيِبُونَ ^(٥) تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا
حَامِدُونَ ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ » .

١٣- بَابُ اسْتِقْبَالِ الْحَاجِّ ^(٦) الْقَادِمِينَ ^(٧) وَالثَّلَاثَةَ ^(٨) عَلَى الدَّابَّةِ

○ [١٨٠٨] حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ اسْتَقْبَلَتْهُ أُغَيْلِمَةُ ^(٩) بِنْتِي
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَحَمَلَتْ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَآخَرَ خَلْفَهُ .

(١) لأبي ذر وعليه صحح : «رسوله محمد» .

(٢) الأزواد : جمع زاد ، وهو : الطعام . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : زود) .

○ [١٨٠٧] [التحفة : خ م د س ٨٣٣٢] .

(٣) الققول : الرجوع . (انظر : النهاية ، مادة : قفل) .

(٤) الشرف : المكان البارز المرتفع عن مستوى الأرض . (انظر : اللسان ، مادة : شرف) .

(٥) آييون : راجعون . (انظر : النهاية ، مادة : أوب) .

(٦) الحاج : جماعة الحجاج ، يطلق عليها مجازًا واتساعًا . (انظر : النهاية ، مادة : حجج) .

(٧) لأبي ذر وعليه صحح : «القادمين» بالثنية .

(٨) ضبطه أيضا بفتح التاء المعقودة ، وقال : كذا بالوجهين ، وعليه صحح .

○ [١٨٠٨] [التحفة : خ س ٦٠٥٣] .

(٩) عليه صحح ، ولأبي ذر : «رسول الله» وعليه صحح .

(١٠) أغيلمة : تصغير أغلمة ، وهي جمع غلام . (انظر : النهاية ، مادة : غلم) .

١٤- بَابُ الْقُدُومِ بِالْعَدَاةِ^(١)

○ [١٨٠٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ ، وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ^(٢) بِبَطْنِ الْوَادِي ، وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ .

١٥- بَابُ الدُّخُولِ بِالْعَشِيِّ^(٣)

○ [١٨١٠] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَطْرُقُ^(٤) أَهْلَهُ^(٥) ، كَانَ لَا يَدْخُلُ إِلَّا عُذُوةً^(٦) أَوْ عَشِيَّةً .

١٦- بَابُ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ إِذَا بَلَغَ^(٧) الْمَدِينَةَ

○ [١٨١١] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَارِبِ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ أَهْلَهُ لَيْلًا .

(١) الغداة: ما بين الفجر وطلوع الشمس . (انظر: المعجم العربي الأساسي ، مادة: غدو) .

○ [١٨٠٩] [التحفة: خ ٧٨٠١] .

(٢) ذو الحليفة: قرية بظاهر المدينة النبوية على طريق مكة ، بينها وبين المدينة تسعة كيلو مترات ، وتعرف

اليوم «بيار علي» ، وهي ميقات أهل المدينة . (انظر: المعالم الأثرية) (ص ١٠٣) .

(٣) العشية: ما بعد الزوال إلى المغرب . وقيل: من زوال الشمس إلى الصباح . (انظر: النهاية ، مادة: عشا) .

○ [١٨١٠] [التحفة: خ م س ٢١١] .

(٤) الطروق: الدق ، وسمي الآتي بالليل طارقا لحاجته إلى دق الباب . (انظر: النهاية ، مادة: طروق) .

(٥) زاد في حاشية البقاعي: «ليلا» ونسبه لنسخة .

(٦) الغدو: الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان . (انظر:

التاج ، مادة: غدو) .

(٧) للحموي ، وأبي ذر: «دَخَلَ» وعليه صح .

○ [١٨١١] [التحفة: خ م د س ٢٥٧٧] .

١٧- بَابُ مَنْ أَسْرَعَ نَاقَتَهُ إِذَا بَلَغَ الْمَدِينَةَ

○ [١٨١٢] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١) إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَأَبْصَرَ دَرَجَاتِ الْمَدِينَةِ (٢) أَوْضَعَ (٣) نَاقَتَهُ، وَإِنْ كَانَتْ دَابَّةً حَرَّكَهَا.

قال أبو عبد الله: زاد الحارث بن عُمَيْرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ: حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا.

○ [١٨١٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جُدْرَاتِ (٤).

تَابَعَهُ الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ.

١٨- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ (٥)

○ [١٨١٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رضي الله عنه يَقُولُ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا؛ كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَجَاءُوا وَالْمُيَدَنِيُّونَ إِذَا حَجُّوا فَيَدْخُلُونَ مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ وَلَكِنْ مِنْ ظَهْرِهَا، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ قِبَلِ بَابِهِ فَكَأَنَّهُ عَيَّرَ بِذَلِكَ، فَتَرَلَّتْ: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظَهْرِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ (٥).

○ [١٨١٢] [التحفة: خت ٦٠٩- خ ٧٤٤].

(١) لأبي ذر، وابن عساكر: «البيئي» وعليه صح.

(٢) لأبي ذر عن المستملي: «دؤخات».

درجات المدينة: جمع درجة، والمراد: طرقها المرتفعة. (انظر: عمدة القاري) (١٠/١٣٥).

(٣) الإيضاع: الإسراع في السير. (انظر: النهاية، مادة: وضع).

○ [١٨١٣] [التحفة: خت س ٥٧٤].

(٤) ضم الدال وعدم التنوين من الفرع وغيره.

(٥) [البقرة: ١٨٩].

○ [١٨١٤] [التحفة: خ م س ١٨٧٤].

١٩- بَابُ السَّفَرِ قِطْعَةً مِنَ الْعَذَابِ

○ [١٨١٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ سَمِيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ ؛ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ^(١) فَلْيَعْجَلْ إِلَى أَهْلِهِ» .

٢٠- بَابُ الْمُسَافِرِ إِذَا جَدَّ^(٢) بِهِ السَّيْرُ يُعَجَّلُ إِلَى أَهْلِهِ

○ [١٨١٦] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةٌ وَجِعَ ؛ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ^(٣) جَمَعَ بَيْنَهُمَا ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَخْرَجَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا .

○ [١٨١٥] [التحفة : خ م ص ق ١٢٥٧٢] .

(١) النهمة : بلوغ الهمة في الشيء . (انظر : النهاية ، مادة : نهم) .

(٢) جد به السير : اهتم وأسرع فيه . (انظر : النهاية ، مادة : جدد) .

○ [١٨١٦] [التحفة : خ ٦٦٤٥] .

(٣) العتمة : الظلمة ، والمراد هنا : العشاء . (انظر : النهاية ، مادة : عتم) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٩- بَابُ الْحَصْرِ (١) وَالْحَصْرِ (٢) وَالْحَصْرِ وَالْحَصْرِ

وَقَوْلِهِ (٣) تَعَالَى: ﴿فَإِنْ أَحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَخْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ (٤).

وَقَالَ عَطَاءٌ: الْإِحْصَارُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَحْبِسُهُ (٥).

١- بَابُ إِذَا أُحْصِرَ الْمُعْتَمِرُ

○ [١٨١٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ قَالَ: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْتُ (٦) كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْلُ (٧) بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ عَامِ الْخُدَيْبِيَّةِ.

○ [١٨١٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ، أَنَّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِيَأْتِيَ نَزَلَ الْجَيْشِ بِابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَا: لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَحُجَّ الْعَامَ (٨) إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكَ

(١) رقم عليه بعلامة السقوط بغير ترميز. ولأبي ذر: «أبواب» وعليه صح.

(٢) الإحصار: المنع والحبس. (انظر: النهاية، مادة: حصر).

(٣) ضبطه بالوجهين برفع اللام وكسرهما، وقال: كذا في اليونانية بالضبطين.

(٤) [البقرة: ١٩٦].

(٥) كذا في اليونانية، وفي بعض النسخ المعتمدة: «بِحَسْبِهِ»، وعليها شرح القسطلاني. اهـ مصححه. وزاد بعده لأبي ذر عن المستملي: «قال أبو عبد الله: ﴿حُضُورًا﴾ لا يأتي النساء».

○ [١٨١٧] [التحفة: خ م ٨٣٧٤]. (٦) لأبي الوقت: «صَنَعْنَا».

(٧) الإهلال: رفع الصوت بالتلبية بالحج أو العمرة. (انظر: النهاية، مادة: هلل).

○ [١٨١٨] [التحفة: خ م ٧٠٣٢].

(٨) الواو رقم عليه ابن عساكر، وليس عند أبي الوقت.

وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، فَقَالَ : حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَالَ كُفَّارُ فُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ فَتَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ هَدِيَهُ^(١) وَحَلَقَ رَأْسَهُ ، وَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْعُمْرَةَ^(٢) إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، أَنْطَلِقُ فَإِنْ حُلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ ، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ ، فَأَهْلُ بِالْعُمْرَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا شَأْنُهُمَا وَاحِدٌ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةَ مَعَ عُمْرَتِي فَلَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا حَتَّى حَلَّ يَوْمَ^(٣) النَّحْرِ^(٤) وَأَهْدَى ، وَكَانَ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ حَتَّى يَطُوفَ طَوَافًا وَاحِدًا يَوْمَ^(٥) يَدْخُلُ مَكَّةَ .

○ [١٨١٩] حَدَّثَنِي^(٦) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ : لَوْ أَقَمْتُ بِهَذَا .

○ [١٨٢٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَالَ^(٧) ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : قَدْ أَحْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَلَقَ رَأْسَهُ وَجَامَعَ نِسَاءَهُ وَنَحَرَ هَدِيَهُ حَتَّى اعْتَمَرَ^(٨) عَامًا قَابِلًا .

٢- بَابُ الْإِحْصَارِ فِي النَّحْرِ

○ [١٨٢١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ : أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ^(٩) سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

(١) الهدى : ما يهدى إلى البيت الحرام من النعم لئلا تنحر . (انظر : النهاية ، مادة : هدا) .

(٢) لأبوي ذر والوقت وعليها صح : «عُمْرَةٌ» .

(٣) قوله : «حَلَّ يَوْمَ» : لأبي ذر وعليه صح : «دَخَلَ يَوْمَ» .

(٤) يوم النحر : يوم عيد الأضحى ، وهو اليوم العاشر من شهر ذي الحجة . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : نحر) .

(٥) عليه صح صح .

○ [١٨١٩] [التحفة : خ س ٧٠٣٢] . (٦) لأبي الوقت : «حَدَّثَنَا» .

○ [١٨٢٠] [التحفة : خ ٦٢٤٣] . (٧) لأبي الوقت : «فقال» .

(٨) قوله : «حَتَّى اعْتَمَرَ» لأبي ذر عن المستملي : «ثُمَّ اعْتَمَرَ» .

○ [١٨٢١] [التحفة : خ س ٦٩٩٧ - خ ت س ٦٩٣٧] .

(٩) رسم «حَسْبُكُمْ» في الأصل الذي بيدنا بنقطة سوداء بين الحاء والسين من تحت ، ونقطة حمراء تحت الباء =

إِنْ حُيِّسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا^(١) وَالْمَرْوَةِ^(٢) ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحُجَّ عَامًا قَابِلًا^(٣) فَيَهْدِي أَوْ يَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَذَا .
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، نَحْوَهُ .

٣- بَابُ النَّخْرِ قَبْلَ الْخَلْقِ فِي الْحَضَرِ

○ [١٨٢٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ الْمُسَوِّدِ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ .
○ [١٨٢٣] حَدَّثَنَا^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شَجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيِّ ، قَالَ : وَحَدَّثَ نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ وَسَالِمًا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بَنَ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُعْتَمِرِينَ فَحَالَ كُفَّارٌ فَرَنَسَ دُونَ الْبَيْتِ فَنَحَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بُدْنَهُ^(٥) وَخَلَقَ رَأْسَهُ .

⁼ بعد السين ، فصارت محتملة لأن تكون : حسبكم وحسبكم ، وكتب بهامش الأصل ما نصه : «كذا صورته في اليونانية ، والذي في الفرع : حسبكم ، لا غير» . اهـ .

(١) الصفا : بداية المسعى من الجنوب ومنها يبدأ السعي ، وكانت الصفا متصلة بجبل أبي قبيس ، فشق بينهما مجرى للسيل في عهد الدولة السعودية عند توسعة الحرم الجديدة . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ١٥٩) .

(٢) المروة : بالمسجد الحرام إحدى مشاعر الحج والعمرة ، يكون السعي بينها وبين الصفا سبعة أشواط يبدأ بالصفا وينتهي بالمروة ، فالصفا رأس المسعى الجنوبي ، والمروة رأس المسعى الشمالي . (انظر : معالم مكة) (ص ٢٦٥) .

(٣) القابل : القادم . (انظر : اللسان ، مادة : قبل) .

○ [١٨٢٢] [التحفة : خ ١١٢٧٤] .

○ [١٨٢٣] [التحفة : خ ٨٢٣٧] .

(٤) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر ، والقاسبي : «حدثني» .

(٥) البدن والبدنات : جمع بدنة ، وتقع على الجمال والناقة والبقرة وهي بالإبل أشبه ، وسميت بدنة لعظمتها وسمتها . (انظر : النهاية ، مادة : بدن) .

٤- بَابُ مَنْ قَالَ: لَيْسَ عَلَيَّ الْمُخَصَّرِ بَدَلٌ

وَقَالَ رُوْحٌ، عَنْ شَيْبَلٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما:
 إِنَّمَا الْبَدَلُ عَلَى مَنْ نَقَصَ ^(١) حَجَّهَ بِالتَّلْدُذِ، فَأَمَّا مَنْ حَبَسَهُ عُدْرٌ ^(٢) أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ فَإِنَّهُ
 يَحِلُّ وَلَا يَرْجِعُ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ وَهُوَ مُخَصَّرٌ نَحَرَهُ إِنْ كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَبْعَثَ ^(٣)،
 وَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَجْلَهُ.

وَقَالَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ: يَنْحَرُ ^(٤) هَدْيُهُ وَيَحِلُّ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ ^(٥) كَانَ وَلَا قِضَاءَ عَلَيْهِ؛
 لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ^(٦) نَحَرُوا وَحَلَقُوا وَحَلُّوا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ قَبْلَ الطَّوَافِ
 وَقَبْلَ أَنْ يَصِلَ الْهَدْيُ إِلَى الْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ يُذَكَّرْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَحَدًا أَنْ يَقْضُوا شَيْئًا
 وَلَا يَعُودُوا لَهُ، وَالْحُدَيْبِيَّةُ خَارِجٌ مِنَ الْحَرَمِ.

○ [١٨٢٤] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما
 قَالَ حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفَيْتَنَةِ: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْلُ بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، ثُمَّ إِنْ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ نَظَرَ فِي أَمْرِهِ فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ فَالْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ:
 مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا
 وَاحِدًا، وَرَأَى أَنْ ذَلِكَ مُجْزِيًا ^(٧) عَنْهُ وَأَهْدَى.

(١) لأبي ذر: «نَقَصَ» بالصاد المهملة، وعليه صح. (٢) لأبي ذر: «عُدْرٌ» وعليه صح.

(٣) قوله: «أَنْ يَبْعَثَ»: لأبوي ذر والوقت وعليهما صح: «أَنْ يَبْعَثَ بِهِ».

(٤) النحر: الذبح. (انظر: مجمع البحار، مادة: نحر).

(٥) عليه صح. ولابن عساكر: «المواضع».

(٦) الحديبية: تُشَدُّ يَأْوَهَا وَتُخَفَّفُ، وَتَقَعُ الْآنَ عَلَى مَسَافَةِ اثْنَيْنِ وَعَشْرِينَ كِيلُومِتْرًا غَرْبَ مَكَّةَ عَلَى طَرِيقِ
 جَدَّة. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٩٧).

○ [١٨٢٤] [التحفة: خ م ٨٣٧٤].

(٧) لأبي ذر وعليه صح، والأصيلي وعليه صح، وابن عساكر: «مُجْزِيًا». وقوله: «مُجْزِيًا» قال القسطلاني:
 «بغير همز في اليونينية، وكشطها في الفرع، وأبقى الباء صورتها منصوبًا على لغة من ينصب الجزأين بأن،
 أو خبر يكون محذوفًا».

٥- **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامِهِ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ نُسْكَ﴾** ^(١) **﴿(٢) وَهُوَ مُخَيَّرٌ فَأَمَّا الصَّوْمُ﴾** ^(٣) **فَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ**

○ [١٨٢٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَعَلَّكَ أَذَاكَ هَوَامُكَ ^(٤)؟» قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْلُقْ وَأَسْكْ وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوْ انْشُكْ بِشَاةٍ ^(٥)».

٦- **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ صَدَقَةٌ﴾** ^(٦) **وَهِيَ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ**

○ [١٨٢٦] حدثنا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سَيْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى، أَنَّ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: وَقَفَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَرَأْسِي يَتَهَافَتُ ^(٧) فَمَلَأَ فَقَالَ: «يُؤْذِيكَ هَوَامُكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاخْلُقْ وَأَسْكْ - أَوْ قَالَ: اخْلُقْ» قَالَ: فِي تَرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ﴾ ^(٦) إِلَى آخِرِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ ^(٩) بَيْنَ سِتَّةِ أَوْ انْشُكْ ^(١٠) بِمَا ^(١١) تَيْسَّرَ».

(١) النسك: جمع نسبكة، وهي الذبيحة. (انظر: غريب السجستاني) (ص ٤٧٢).

(٢) [البقرة: ١٩٦]. (٣) للكشميهني: «الصَّيَامُ». من «الفتح».

○ [١٨٢٥] [التحفة: خ م د ت س ١١١٤].

(٤) الهوام: جمع هامة، وهي القمل. (انظر: النهاية، مادة: همم).

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «شَاةٌ». (٦) [البقرة: ١٩٦].

○ [١٨٢٦] [التحفة: خ م د ت س ١١١٤].

(٧) التهافت: التساقط. (انظر: النهاية، مادة: هفت).

(٨) عليه صح.

(٩) الفرق: مكيال يسع ثلاثة أصع، ويعادل ٦,١٠٨ كيلوجرام. (انظر: المقادير الشرعية) (ص ٢٠٠).

(١٠) قوله: «أَوْ انْشُكْ» لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «أَوْ نُشُكْ».

(١١) لأبوي ذر والوقت وعليهما صح: «مما». وقد كتبت «مما» بقلم الحمرة في فرع اليونينية الذي بيدنا. اهـ

٧- بَابُ (١) الْإِطْعَامِ (٢) فِي الْفِدْيَةِ نِصْفِ صَاعٍ (٣) (٤)

○ [١٨٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ (٥) قَالَ : جَلَسْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِدْيَةِ فَقَالَ : نَزَلَتْ فِي خَاصَّةٍ وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ ، حُمِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَمْلُ يَتَنَاطَرُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَقَالَ : « مَا كُنْتُ أَرَى الْوَجَعَ بَلَغَ (٦) بِكَ مَا أَرَى - أَوْ : مَا كُنْتُ أَرَى الْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى - تَجِدُ شَاةً ؟ » فَقُلْتُ : لَا ، فَقَالَ (٧) : « فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ » .

٨- بَابُ النَّسْكَ (٨) شَاةً

○ [١٨٢٨] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، حَدَّثَنَا رُوْحٌ ، حَدَّثَنَا سِبْثُلٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُ وَأَنَّهُ (٩) يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ : « أَيُّذِيكَ هَوَامُكَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَخْلِقَ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَلَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَجْلُونَ بِهَا وَهُمْ (١٠) عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفِدْيَةَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةٍ أَوْ يُهْدِيَ شَاةً أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ .

(١) ضبطه بالتنوين وبغير تنوين ، وقال : كذا بالوجهين ، ورقم على التنوين لأبي ذر .

(٢) ضبطه بالوجهين برفع الميم وكسرها . (٣) ضبطه بالوجهين برفع الفاء وفتحها .

(٤) الصاع : مكيال وزن حاليا ٢٠٣٦ جراما . والجمع : أصع . (انظر : المقادير الشرعية) (ص ١٩٧) .

○ [١٨٢٧] [التحفة : خ م ت س ق ١١١٢] .

(٥) علي أوله صح . (٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «يَبْلُغُ» .

(٧) لأبي ذر وعليه صح ، وعليه صح ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «قال» .

(٨) ضبطه أيضا بسكون السين .

○ [١٨٢٨] [التحفة : خ م د ت س ١١١٤] .

(٩) فتح الهمزة من الفرع ، وفي نسخة ابن رافع : «وَأَنَّهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ الْقَمْلُ» .

(١٠) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني : «وَهُوَ» . ولأبي ذر ، وعليه صح ، وابن عساكر : «وَهُوَ» .

○ [١٨٢٩] وعن مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا وَقَاءُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، أَخْبَرَنَا ^(١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُ وَقَمَلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ مِثْلَهُ .

٩- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا رَفَثٌ﴾ ^(٢)

○ [١٨٣٠] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ ^(٣) أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَزِفْهُ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَمَا ^(٤) وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» .

١٠- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَلَا فُسُوقٌ﴾ ^(٥) وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجِّ ^(٦)

○ [١٨٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ

○ [١٨٢٩] [التحفة: خ م د ت س ١١١٤].

(١) لأبوي ذر الوقت ، وعليهما صح : «حدثني» .

(٢) [البقرة: ١٩٧] . ضبطها في الأصل بضبطين ؛ بالضم مع التنوين وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وأبي جعفر

ويعقوب ، والفتح بلا تنوين وهي قراءة الباقيين . (انظر: النشر في القراءات العشر) (٢/٢١١) .

الرفث : الجماع ورفث القول ، هو : الإفصاح بما يجب أن يكنى عنه من ذكر النكاح . (انظر: غريب

القرآن لابن قتيبة) (ص ٧٤) .

○ [١٨٣٠] [التحفة: خ م ت س ق ١٣٤٣١] .

(٣) رقم عليه لأبي الوقت وعليه صح . لغير أبي الوقت : «سمعت أبا حازم» من غير اليونينية ، كذا في الفرع ،

وكذا كان في اليونينية فضَّلَحَ بـ : «عن أبي حازم» ، وقال في الفتح : «وصرح منصور بسماعه له من

أبي حازم في رواية شعبة» . اهـ من هامش الأصل .

(٤) كذا في اليونينية والفرع ، وفي بعض النسخ كالقسطلاني : «كيوم ولدت أمه» .

(٥) ضبطه بالوجهين ؛ بالضم مع التنوين وهي قراءة ابن كثير ، وأبي عمرو ، وأبي جعفر ، ويعقوب ، وبالفتح

بغير تنوين وهي قراءة الباقيين . (ينظر: النشر في القراءات العشر) (٢/٢١١) .

(٦) [البقرة: ١٩٧] .

○ [١٨٣١] [التحفة: خ م ت س ق ١٣٤٣١] .

أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَزِفْهُ ^(٢) وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ ^(٣) وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» .

١١- ^(٤) **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾** ^(٥) وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا (فَجَزَاءُ مِثْلِ) مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ ^(٦) يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ ^(٧) مِنْكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّرَهُ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا ^(٨) اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ^(٩) أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَارَةِ ^(١٠) وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا ^(١١) وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ^(١٢) ^(١٠)

١٢- **بَابُ ^(١١) إِذَا صَادَ الْحَلَالُ ^(١٢) فَأَهْدَى لِلْمُحْرِمِ الصَّيْدَ أَكَلَهُ**

وَلَمْ يَزِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنْسَ بِالذَّبْحِ بَأْسًا ، وَهُوَ غَيْرُ ^(١٣) الصَّيْدِ نَحْوُ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ وَالْبَقَرِ وَالذَّجَاجِ وَالْحَيْلِ .

(١) لأبي الوقت : «رسول الله» .

(٢) ضم الفاء من الفرع ، وهو مثلث الفاء .

(٣) كذا بالوجهين . قوله : «كَيَوْمِ» كسر الميم هو الذي في اليونانية . اهـ مصححه .

(٤) زاد لأبي ذر وعليه صح : «بسم الله الرحمن الرحيم باب جزاء الصيد ونحوه وقول الله تعالى الخ» ، ورقم على لفظ : «باب» بعلامة القابسي .

(٥) حرم : محرمون . (انظر : التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص ١٤٦) .

(٦) قوله : «﴿مِنَ النَّعَمِ﴾» وما بعده ، بدله للقابسي ، وأبي ذر وعليه صح : «﴿مِنَ النَّعَمِ﴾» إلى قوله : «﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾» .

النعيم : الإبل . وقد تكون البقر والغنم . والأغلب عليها الإبل . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص ١٤٥) .

(٧) العدل : الرجل الصالح ، والعدل الحق . (انظر : غريب القرآن للسجستاني) (ص ٣٢٩) .

(٨) العفو : التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه . (انظر : المفردات للأصفهاني) (ص ٥٧٤) .

(٩) السيارة : المسافرون . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص ١٤٧) .

(١٠) [المائدة : ٩٥ ، ٩٦] .

(١١) رقم عليه بعلامة القابسي . سقط لأبوي ذر والوقت لفظ : «باب» ، وثبتت عندهما واو العطف قبل «إذا» .

(١٢) الحلال : غير المحرم ولا متلبس بأسباب الحج . (انظر : النهاية ، مادة : حلل) .

(١٣) قوله : «﴿وَهُوَ غَيْرٌ﴾» لأبي ذر وعليه صح : «﴿وَهُوَ فِي غَيْرٍ﴾» .

يُقَالُ : عَدُلَ ذَلِكَ ^(١) مِثْلَ ، فَإِذَا كُسِرَتْ عَدْلٌ ^(٢) فَهُوَ زَنَةٌ ذَلِكَ ﴿ قِيَمًا ﴾ ^(٣) : قَوَامًا ﴿ يَعْدِلُونَ ﴾ ^(٤) : يَجْعَلُونَ عَدْلًا .

○ [١٨٣٢] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : انْطَلَقَ أَبِي عَامَ الْخُدَيْبِيَّةِ فَأَحْرَمَ أَصْحَابَهُ وَلَمْ يُحْرِمِ وَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ عَدُوًّا يَغْزُوهُ ، فَاَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ فَبَيْنَمَا ^(٥) أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ تَضَحِكُ ^(٦) بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِحِمَارٍ وَخَسِرٍ فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ فَطَعَنْتُهُ فَأَثْبَتُهُ ^(٧) ، وَاسْتَعْنْتُ ^(٨) بِهِمْ فَأَبْتُوا أَنْ يُعَيْثُونِي فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَخَسِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ ^(٩) فَطَلَبْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَرْفَعَ فَرَسِي شَأْوًا ^(١٠) وَأَسِيرُ شَأْوًا ، فَلَقِيْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، قُلْتُ : أَيَّنَ تَرَكْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ : تَرَكْتُهُ بِتَعْنِهِ ^(١١) وَهُوَ قَائِلٌ ^(١٢) السُّقْيَا فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَهْلَكَ

(١) عليه صح ، ورقم عليه لأبي الوقت .

(٢) رقم على أوله لأبي ذر . الرمز الذي فوق «عدل» في فرع اليونانية الذي بيدنا ، ولم نجده في غيره من النسخ ، وفي القسطلاني وشيخ الإسلام أن في نسخة : «فإذا كسرت» بناء الخطاب «عدلاً» بالنصب . اهـ مصححه .

(٣) [المائدة : ٩٧] . (٤) [الأنعام : ١] .

○ [١٨٣٢] [التحفة : خ م س ق ١٢١٠٩] .

(٥) للكشميهني : «فبيننا» . وفي القسطلاني أن الذي في الفرع وأصله : «فبيننا أبي مع أصحابه» فيكون من قول ابن أبي قتادة ، وفي بعض النسخ المعتمدة : «فبيننا أنا مع أصحابي» . اهـ مصححه .

(٦) كذا في الفرع ، ولأبي الوقت : «يضحك» . ولغيره : «فَضَحِكُ» ، كذا في القسطلاني . كتبه مصححه .

(٧) أثبتته : حبسته وجعلته ثابتاً في مكانه لا يفارقه . (انظر : النهاية ، مادة : ثبت) .

(٨) عليه صح .

(٩) نقتطع : نصير مقطوعين عن النبي ﷺ منفصلين عنه ؛ لكونه سبقهم . (انظر : فتح الباري لابن حجر) . (٢٥ / ٤) .

(١٠) الشأو : الشوط والمدى . (انظر : النهاية ، مادة : شأو) .

(١١) كذا بهاء مثناة ، وللكشميهني : «بتعنه» بكسر التاء والهاء . وفي القسطلاني أن رواية أبي ذر : «بتعنه» مفتوح التاء مكسور الهاء ، ورواية غيرهما : «بتعنه» بفتحها ، قال : «وفي فرع اليونانية وأصلها ضمة فوق الهاء بالحمزة تحت الفتحة» . اهـ . وهي كذلك في نسخة الفرع التي بيدنا . اهـ .

تعنه : قرية معروفة في الطريق القديم من المدينة إلى مكة ، بجوار قرية «أم البرك» المعروفة الآن من ناحية الشرق بما يقارب الميادين [الميل : ١٦٠٩ أمتار] . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٧٢) .

(١٢) عليه صح . قوله : «قَائِلٌ» بالثناة التحتية من غير همز - كما في الفرع - وصحح عليه ، وفي غيره بالهمزة ، كذا في القسطلاني . اهـ مصححه .

يَقْرءُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ^(١) قَدْ خَشُوا أَنْ يُقْتَطَعُوا دُونَكَ فَانْتَظَرُوهُمْ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ حِمَارًا وَخَشٍ وَعِنْدِي مِنْهُ فَاضِلَّةٌ، فَقَالَ لِلْقَوْمِ: «كُلُوا». وَهُمْ مُخْرِمُونَ^(٢).

١٣- بَابُ إِذَا رَأَى الْمُخْرِمُونَ صَيْدًا فَضَحِكُوا فَفَطِنَ^(٣) الْخَلَالَ

○ [١٨٣٣] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أُحْرَمْ، فَأَنْشَيْنَا بَعْدُ بَعِيْقَةً فَتَوَجَّهْنَا نَحْوَهُمْ فَبَضِرَ أَصْحَابِي بِحِمَارٍ^(٤) وَخَشٍ فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَضْحَكُ إِلَى بَعْضٍ، فَتَنَظَرْتُ فَرَأَيْتُهُ فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ الْفَرَسَ فَطَعَنْتُهُ فَأَنْبَثُهُ فَاسْتَعْنَتْهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي فَأَكَلْنَا مِنْهُ، ثُمَّ لَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ، أَرْفَعُ فَرَسِي شَأْوًا وَأَسِيرُ عَلَيْهِ شَأْوًا فَلَقَيْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَقُلْتُ^(٥): «أَيْنَ تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟» فَقَالَ: تَرَكْتُهُ بِتَعْهِنٍ^(٦) وَهُوَ قَائِلٌ^(١) السَّقِيَا، فَلَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَصْحَابَكَ أَرْسَلُوا يَقْرءُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ^(٧)، وَإِنَّهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يُقْتَطَعَهُمُ الْعَدُوُّ دُونَكَ فَانْتَظَرُوهُمْ فَفَعَلَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا أَصَدْنَا^(٨) حِمَارًا وَخَشٍ وَإِنَّ عِنْدَنَا فَاضِلَّةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا». وَهُمْ مُخْرِمُونَ.

(١) عليه صح.

(٢) زاد في حاشية البقاعي: «قال أبو عبد الله: شأوا: مرة» ونسبه لبعض النسخ.

(٣) ضبطه أيضا بفتح الطاء، وقال: كذا بالوجهين، ورقم عليه لأبي ذر، وكتب فوقه: «معا».

○ [١٨٣٣] [التحفة: خ م س ق ١٢١٠٩].

(٤) قوله: «فَبَضِرَ أَصْحَابِي بِحِمَارٍ» لأبي ذر عن الكشميهني: «فَتَنَظَرُ أَصْحَابِي لِحِمَارٍ».

(٥) لأبي الوقت: «فَقُلْتُ لَهُ».

(٦) كذا بهاء مثله. في فرع اليونينية الذي بأيدينا كتبت كسرة الهاء وضممتها بالحمرة.

(٧) ليس عند أبي ذر، وأبي الوقت.

(٨) عليه صح، وفي حاشية البقاعي: «صَدْنَا» ونسبه لنسخة.

١٤- بَابُ لَا يُعِينُ الْمُحْرَمُ الْحَلَالَ فِي قَتْلِ الصَّيْدِ

○ [١٨٣٤] حدثنا^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا^(٢) صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ^(٣)، سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَاحَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى ثَلَاثِ خِ^(٤). وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَاحَةِ وَمِنَّا الْمُحْرَمُ وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرَمِ، فَرَأَيْتُ أَصْحَابِي يَتَرَاءُونَ شَيْئًا فَتَنْظُرَتْ فَإِذَا حِمَارٌ وَخَشٍ يَغْنِي^(٥) وَقَعَ^(٦) سَوْطُهُ فَقَالُوا: لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ، إِنَّا مُحْرَمُونَ فَتَنَاوَلْتُهُ فَأَخَذْتُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْحِمَارَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةِ^(٧) فَعَقَرْتُهُ^(٨) فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي فَقَالَ^(٩) بَعْضُهُمْ: كُلُوا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَأْكُلُوا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ أَمَامَنَا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: «كُلُوهُ حَلَالٌ»^(١٠).

قَالَ لَنَا عَمْرُو: أَذْهَبُوا إِلَى صَالِحٍ فَسَلُّوهُ عَنْ هَذَا وَغَيْرِهِ وَقَدِّمِ عَلَيْنَا هَاهُنَا.

○ [١٨٣٤] [التحفة: خ م د ت س ١٢١٣١].

(١) لأبي الوقت: «حدثني».

(٢) لأبي الوقت: «عن».

(٣) قوله: «نافع مولى أبي قتادة» ليس عند أبي ذر والوقت.

(٤) هي منقوطة في نسخة الفرع التي بيدنا، وكتب عليها في «كتاب الغسل» في «باب إذا التقى الختانان إلخ»

ما نصه: «كذا في اليونانية في كل تحويل». اهـ. يعني بالخاء المعجمة إشارة إلى سند آخر. اهـ مصححه.

(٥) عليه صح.

(٦) للقباسي، وابن عساكر: «فَوَقَعَ».

(٧) الأكمة: كل ما ارتفع من الأرض، والجمع: آكام. (انظر: النهاية، مادة: أكم).

(٨) العقر: الجرح والقتل والافتراس. وأصل العقر: ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم. (انظر:

النهاية، مادة: عقر).

(٩) لأبي الوقت: «قال».

(١٠) على آخره صح. «حلال»: كذا هو في اليونانية بدون ضبط. وللأصيلي: «حلالاً».

١٥- بَابُ لَا يُشِيرُ الْمُخْرِمُ إِلَى الصَّيْدِ لَكِنِّي يَضْطَّادُهُ الْحَلَالُ

○ [١٨٣٥] حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا أبو عوانة ، حدثنا عثمان ، هو : ابنُ موهب ، قال : أخبرني عبدُ الله بنُ أبي قتادة ، أن أباه أخبره ، أن رسولَ الله ﷺ خرج حاجًا فخرجوا معه فصرف طائفةً منهم فيهم أبو قتادة فقال : «خذوا ساحلَ البحرِ حتى نلتقي» ، فأخذوا ساحلَ البحرِ فلما انصرفوا أحرزوا كلُّهم إلا أبو قتادة^(١) لم يُحرِمَ فبينما هم يسرون إذ رأوا حُمُرَ وخش^(٢) فحمل أبو قتادة على الحُمُرِ فعقرَ منها أتانًا^(٣) ، فنزلوا فأكلوا من لحمها ، وقالوا^(٤) : «أناكل لحمَ صيِّدٍ ونحنُ مُحرِمون؟ فحملنا ما بقي من لحم الأتان ، فلما أتوا رسولَ الله ﷺ قالوا^(٤) : يا رسولَ الله ، إننا كنا أحرزنا وقد كان أبو قتادة لم يُحرِمَ فرأينا حُمُرَ وخشٍ فحملَ عليها أبو قتادة فعقرَ منها أتانًا ، فنزلنا فأكلنا من لحمها ثم قلنا : «أناكل لحمَ صيِّدٍ ونحنُ مُحرِمون؟ فحملنا ما بقي من لحمها ، قال : «منكم^(٥) أحدٌ أمره أن يحملَ عليها أو أشار إليها؟» قالوا : لا ، قال : «فكلوا ما بقي من لحمها» .

١٦- بَابُ إِذَا أَهْدَى لِلْمُخْرِمِ جِمَارًا وَخَشِيًا حَيًّا لَمْ يَقْبَلْ

○ [١٨٣٦] حدثنا عبدُ الله بنُ يوسف ، أخبرنا مالك ، عن ابنِ شهاب ، عن عبيدِ الله بنِ عبدِ الله بنِ عتبة بنِ مسعود ، عن عبدِ الله بنِ عباس ، عن الصَّعْبِ بنِ جثامة اللِّثِيِّ ،

○ [١٨٣٥] [التحفة : خ م س ١٢١٠٢] .

(١) قوله : «أبو قتادة» عليه صح صح . ولأبي ذر عن الكشميين : «أبا قتادة» .

(٢) قوله : «حُمُرَ وخشٍ» لبعضهم : «جِمَارَ وخشٍ» . كذا في اليونينية من غير علامة أحد عليه .

(٣) الأتان : أنثى الحمار . (انظر : النهاية ، مادة : أتن) .

(٤) لأبي الوقت : «فقالوا» .

(٥) كذا لابن عساكر ، والقاسي . ولأبي ذر : «أمنكم» وعليه صح .

○ [١٨٣٦] [التحفة : خ م س ق ٤٩٤٠] .

أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَخَشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ^(١) أَوْ بِوَدَانَ^(٢) فَرَدَّهُ^(٣) عَلَيْهِ فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: «إِنَّا لَم نَرُدَّهُ^(٤) عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ».

١٧- بَابُ مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ

○ [١٨٣٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ^(٥)».

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

○ [١٨٣٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: حَدَّثَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ.

○ [١٨٣٩] حَدَّثَنَا أَصْبَغُ^(٦)، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: قَالَتْ حَفْصَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ

(١) الأبواء: واد من أودية الحجاز، به أبار كثيرة ومزارع عامرة، والمكان المزروع منه يسمى اليوم «خربة» ويبعد المكان المزروع عن بلدة «مستورة» شرقاً ثمانية وعشرين كيلو متراً، والمسافة بين الأبواء و«رابغ» (٤٣) كيلومتراً. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ١٧).

(٢) ودان: موضع بين المدينة ومكة، بالقرب من مدينة «مستورة»، على بعد اثني عشر كيلو متراً منها، بينها وبين «ثنية هرشي»، وتبعد عن المدينة (٢٥٠) كيلومتراً. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٢٩٦).

(٣) لأبي الوقت: «فَرَدَّهُ».

(٤) للحموي، والكشميهني: «نَرُدُّهُ». بفتح الدال في اليونانية، وهو رواية المحدثين، وعليها علامة أبي ذر.

○ [١٨٣٧] [التحفة: خ ٧٢٤٧-خ م ٨٣٦٥-خ م ١٨٣٧٣].

(٥) الجناح: الإثم. (انظر: النهاية، مادة: جناح).

○ [١٨٣٨] [التحفة: خ م ١٨٣٧٣].

○ [١٨٣٩] [التحفة: خ م ١٥٨٠٤].

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «أَصْبَغُ بْنُ الْمَرْجِ».

مِنَ الدَّوَابِّ لَا حَرْجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ: الغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ^(١)، وَالْفَأْرَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ^(٢) .

○ [١٨٤٠] حدثنا^(٣) يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَحْبَبَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ^(٤) يَقْتُلُهُنَّ^(٥) فِي الْحَرَمِ: الغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ^(٦)، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ» .

○ [١٨٤١] حدثنا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا ^(٧) نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ^(٨) يَجْمَعُنِي إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ﴾^(٩) وَإِنَّهُ لَيَتْلُوهَا وَإِنِّي لَأَتْلُقَاهَا مِنْ فِيهِ، وَإِنَّ فَاةَ

(١) لأبي ذر: «وَالْحِدَاةُ» وعليه صح .

الحداة: طائر يصيد الجرذان (الفران). (انظر: تهذيب اللغة، مادة: حدأ).

(٢) الكلب العقور: كل سبع يعقر: أي يجرح ويقتل ويفترس، كالأسد، والنمر، والذئب . سهاها كلبا لا شراكها في السبعية . (انظر: النهاية، مادة: عقر) .

○ [١٨٤٠] [التحفة: خ م س ١٦٦٩٩] .

(٣) لأبي الوقت: «وحدثني» .

(٤) الفاسق: أصل الفسوق: الخروج عن الاستقامة، وإنما سميت هذه الحيوانات فواسق، على الاستعارة لخبثهن . وقيل: لخروجهن من الحرم في الحل والحرم: أي لا حرمة لهن بحال . (انظر: النهاية، مادة: فسق) .

(٥) لأبوي ذر الوقت وعليهما صح: «يَقْتُلُهُنَّ» .

(٦) كذا في اليونانية، وذكرها في «الفتح» بغير هاء، ثم قال: «ووقع في رواية الكشميهني: الحداة، بزيادة هاء، بلفظ الواحدة» .

○ [١٨٤١] [التحفة: خ م س ٩١٦٣] .

(٧) لأبي الوقت: «بَيْنَمَا» .

(٨) الغار: الكهف . (انظر: النهاية، مادة: غور) .

(٩) [المرسلات: ١] .

لرَطَّبَ بِهَا ، إِذْ وَثَبَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « اقْتُلُوهَا » ، فَأَبْتَدَرْنَاهَا ^(١) فَذَهَبَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَقَيْتُمْ شَرَّكُمْ كَمَا وَقَيْتُمْ شَرَّهَا » .

○ [١٨٤٢] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لِلْوَزْغِ ^(٢) فَوَيْسِقٌ » وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمْرًا يَقْتُلُهُ ^(٣) .

١٨- بَابُ لَا يُغْضَدُ ^(٤) شَجَرُ الْحَرَمِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَا يُغْضَدُ شَوْكُهُ » .

○ [١٨٤٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْعَدَوِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ : ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَحَدْنَكَ ^(٥) قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَدِ ^(٦) مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ فَسَمِعْتُهُ أُذْنَايَ وَوَعَاةَ قَلْبِي وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ مَكَّةَ حَرَمٌ مَّا اللَّهُ وَلَمْ يُحْرَمْهَا النَّاسُ فَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا وَلَا يُغْضَدُ ^(٧) بِهَا شَجَرَةٌ ، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ ^(٨) لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَوْلُوا لَهُ : إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ ﷺ

(١) الابتدار: الإسراع إلى الشيء والتسابق إليه . (انظر: المعجم العربي الأساسي ، مادة : بدر) .

○ [١٨٤٢] [التحفة : خ م س ١٦٥٩٨] .

(٢) الوزغ : جمع : وزغة ، وهي التي يقال لها : سام أبرص (برص) . (انظر : النهاية ، مادة : وزغ) .

(٣) زاد لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : « قال أبو عبد الله : إنما أردنا بهذا أن يمتنع من الحرم ، وأتتهم لم يروا بقتل الحية بأسنا » .

(٤) يعضد : يقطع . (انظر : النهاية ، مادة : عضد) .

○ [١٨٤٣] [التحفة : خ م ت س ١٢٠٥٧] .

(٥) عليه صح .

(٦) لأبي الوقت : « العَدَّ » .

(٧) كذا بالوجهين ، وكتب فوّه : « معا » . كسر الضاد لأبي ذر .

(٨) الترخص : التساهل والتهاون . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : رخص) .

وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ ، وَإِنَّمَا أُذِنٌ ^(١) لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَقَدْ عَادَتْ حُزْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُزْمَتِهَا بِالْأَمْسِ
وَلِيُتَلَّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ .

فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ : مَا قَالَ لَكَ عَمْرُو؟ قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ ، إِنَّ
الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ ^(٢) عَاصِيًا وَلَا فَارًا بِإِدْمٍ ^(٣) وَلَا فَارًا بِخَبْرَةٍ ^(٤) . خَبْرَةٌ ^(٥) : بَلِيَّةٌ .

١٩- بَابُ لَا يُنْفَرُ صَيْدُ الْحَرَمِ

○ [١٨٤٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ،
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ
لِأَحَدٍ بَعْدِي ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ ^(٦) مِنْ نَهَارٍ لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا ^(٧) وَلَا يُغْضَدُ شَجَرُهَا
وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا تُلْقَطُ لِقَطَّتُهَا ^(٨) إِلَّا لِمُعْرَفٍ» وَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِلَّا
الْإِذْخِرَ ^(٩) لِصَاعَتِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ : «إِلَّا الْإِذْخِرَ» . وَعَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : هَلْ
تَدْرِي مَا لَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا؟ هُوَ أَنْ يُنْحَى ^(١٠) مِنَ الظِّلِّ يَنْزُلُ ^(١١) مَكَانَهُ .

(١) عليه صح .

(٢) يعيد : يعصم . (انظر : النهاية ، مادة : عوذ) .

(٣) الفار بدم : المنتجى إلى الحرم خوفا من إقامة الحد عليه . (انظر : عمدة القاري) (١٧/٢٨٧) .

(٤) كذا بالوجهين ، ورقم عليه بعلامة أبي ذر ، وكتب فوقه : «معا» .

(٥) كذا بالوجهين ، ورقم عليه لأبي ذر ، وكتب فوقه : «معا» . زاد في حاشية البقاعي : «قال أبو عبد الله»
ونسبه لنسخة .

○ [١٨٤٤] [التحفة : خ ٦٠٦١] .

(٦) الساعة : عبارة عن جزء قليل من النهار أو الليل . (انظر : النهاية ، مادة : سوع) .

(٧) يختل خلاها : الخلا : النبات الرطب الرقيق ، واختلاؤه : قطعه . (انظر : النهاية ، مادة : خلا) .

(٨) اللقطة : اسم المال الملقوط من غير قصد وطلب . (انظر : النهاية ، مادة : لقط) .

(٩) الإذخر : الحشيشة الطيبة الرائحة ، تسقف بها البيوت فوق الخشب . (انظر : النهاية ، مادة : إذخر) .

(١٠) لأبي الوقت : «تُنْحَى» .

(١١) لأبي الوقت : «تَنْزُلُ» .

٢٠- بَابُ (١) لَا يَحِلُّ الْقِتَالُ بِمَكَّةَ

وَ (٢) قَالَ أَبُو شُرَيْحٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَسْفِكُ بِهَا دَمًا» .

○ [١٨٤٥] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ : «لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا» (٣) فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَمٌ (٤) اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ (٥) الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ وَلَا يُتْفَرُّ صَيْدُهُ وَلَا يُلْتَقِطُ لُقَطَتُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا» . قَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِلَّا الْإِذْحَرَ؟ فَإِنَّهُ لِقَبِيئِهِمْ (٦) وَلِبَيْبُوتِهِمْ ، قَالَ : قَالَ (٧) : «إِلَّا الْإِذْحَرَ» .

٢١- بَابُ الْحِجَامَةِ (٨) لِلْمُحْرِمِ

وَكَوَى ابْنُ عَمْرٍ ابْنَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

وَيَتَدَاوَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ طَيْبٌ .

(١) كذا «باب» بضمه واحدة في اليونانية .

(٢) الواو ليس عند أبي الوقت .

○ [١٨٤٥] [التحفة : خ م د ت س ٥٧٤٨] .

(٣) استنفرتم فانفروا : إذا طلب منكم النصره ؛ فأجيبوا وانفروا خارجين إلى الإعانة . (انظر : النهاية ، مادة : نفر) .

(٤) عليه صح صح ، وللكشميهني : «حَرَمَةٌ» .

(٥) ذكر في الفتح أن «لم يحل» رواية الكشميهني ، وأن رواية غيره : «وأنه لا يحل» ، قال القسطلاني : «والأول أنسب لقوله : قبلي» .

(٦) القين : الحداد والصانع . (انظر : النهاية ، مادة : قين) .

(٧) ليس عند أبي الوقت .

(٨) الحجامة : مصّ الدم من الجرح أو القيح من القرحة بالفم أو بألة كالكأس . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : حجم) .

○ [١٨٤٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قَالَ^(١) عَمْرُو: أَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي طَاوُسٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: لَعَلَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُمَا.

○ [١٨٤٧] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ رضي الله عنه قَالَ: احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِلَحْيِ^(٢) جَمَلٍ^(٣) فِي وَسْطِ^(٤) رَأْسِهِ.

٢٢- بَابُ تَرْوِيجِ الْمُحْرِمِ

○ [١٨٤٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ ابْنِ أَبِي رِيَّاحٍ^(٤)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

٢٣- بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ الطَّيِّبِ لِلْمُحْرِمِ وَالْمُحْرِمَةِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: لَا تَلْبَسُ^(٥) الْمُحْرِمَةُ ثَوْبًا يَوْزُسُ^(٦) أَوْ زَعْفَرَانٍ^(٧).

[١٨٤٦] [التحفة: خ م د ت س ٥٧٣٧-خ م د س ٥٩٣٩].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «قَالَ لَنَا».

[١٨٤٧] [التحفة: خ م س ق ٩١٥٦].

(٢) قال في «الفتح»: «ووقع في رواية أبي ذر: بِلَحْيِي جَمَلٍ، بصيغة التثنية، ولغيره بالافراد».

(٣) لحى جمل: موضع بين مكة والمدينة اسمه: عقبه الجحفة، على سبعة أميال من السقيا [الميل: ١٦٠٩

متر]. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ٢٣٥).

(٤) عليه صح.

[١٨٤٨] [التحفة: خ م س ٥٩٠٣].

(٥) ضم السين من الفرع.

(٦) الورس: النبات الأصفر الذي يصبغ به. (انظر: النهاية، مادة: ورس).

(٧) الزعفران: صبغ أصفر اللون له رائحة طيبة. (انظر: اللسان، مادة: زعفران).

○ [١٨٤٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، مَاذَا تَأْمُرُونَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الْإِحْرَامِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ ^(١) وَلَا السَّرَاوِيلَ ^(٢) وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا الْبِرَانِسَ ^(٣) إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ^(٤) ، وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا الْوَرُزْ ، وَلَا تَتَّقِبَ ^(٥) الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةَ وَلَا تَلْبَسَ ^(٦) الْقَفَّازِينَ .

تَابِعَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ وَجُرَيْرَةُ وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي النَّقَابِ وَالْقَفَّازِينَ .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَلَا وَرُزْ ، وَكَانَ يَقُولُ : لَا تَتَّقِبَ ^(٦) الْمُحْرِمَةَ وَلَا تَلْبَسَ ^(٦) الْقَفَّازِينَ .

وَقَالَ مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ : لَا تَتَّقِبَ ^(٦) الْمُحْرِمَةَ .

وَتَابِعَهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ .

○ [١٨٥٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : وَقَصَّتْ ^(٧) بِرَجُلٍ مُحْرِمٍ نَاقَتَهُ فَقَتَلَتْهُ فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « اغْسِلُوهُ وَكَفِّئُوهُ ، وَلَا تَعْطُوا رَأْسَهُ ، وَلَا تَقْرَبُوهُ طَيِّبًا ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَهُلُّ » .

○ [١٨٤٩] [التحفة : خ د ت س ٨٢٧٥ - خ ت ٨٣١٧] .

(١) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «القميص» .

(٢) السراويل : جمع سروال ، وهو : ثوب يُعْطَى الشَّوْطَةَ والركبتين وما بينهما ويحيط بالرجلين . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : سروال) .

(٣) البرانس : جمع البرنس ، وهو : كل ثوب رأسه منه ملتزق به . (انظر : النهاية ، مادة : برنس) .

(٤) الكعبان : العظمان الناتان (البارزان) عند مفصل الساق والقدم عن الجنبين . (انظر : النهاية ، مادة : كعب) .

(٥) عليه صح . وللكشميهني : «تتقَّب» .

النقاب : القناع على مارن الأنف ، وهو الذي يبدو منه محجر العين . (انظر : التاج ، مادة : نقب) .

(٦) عليه صح .

○ [١٨٥٠] [التحفة : خ د س ٥٤٩٧] .

(٧) الوقص : كسر العنق . (انظر : النهاية ، مادة : وقص) .

٢٤- بَابُ الْإِغْتِسَالِ لِلْمُحْرِمِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: يَدْخُلُ الْمُحْرِمُ الْحَمَامَ .

وَلَمْ يَرَ ابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ بِالْحَكِّ بِأَسَا .

[١٨٥١] ○ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْعَبَّاسِ ^(١) وَالْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ : يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ ، وَقَالَ الْمِسْوَرُ : لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ ، فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ ^(٢) إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْيَتَيْنِ ^(٣) وَهُوَ يُسْتَرُّ بِثَوْبٍ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ أَسْأَلُكَ ^(٤) : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ فَطَاطَأَهُ حَتَّى بَدَأَ لِي رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَضُبُّ عَلَيْهِ : اضْبُتْ ، فَضَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُهُ ﷺ يَفْعَلُ .

٢٥- بَابُ ثَبْسِ الْخُفَيْنِ لِلْمُحْرِمِ إِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ

[١٨٥٢] ○ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ :

[١٨٥١] [التحفة: خ م د س ق ٣٤٦٣] .

(١) رقم على أوله بعلامة السقوط فقط دون ترميز . المراد من علامة السقوط في هذه والتي بعدها أن «ال» وحدها ساقطة ، وهو كذلك في الأصول : «عبد الله بن عباس» بالتكثير .

(٢) رقم على أوله بعلامة السقوط فقط دون ترميز .

(٣) القرنان : منارتان تبنيان على رأس البئر توضع عليهما الخشبة التي يدور عليها المحور ، وتعلق منها البكرة . انظر : اللسان ، مادة : قرن) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «يَسْأَلُكَ» .

[١٨٥٢] [التحفة: خ م ت س ق ٥٣٧٥] .

«مَنْ لَمْ يَجِدِ الثَّغْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ إِزَارًا فَلْيَلْبَسِ سَرَاوِيلَ»^(١)
لِلْمُحْرَمِ^(٢) .

○ [١٨٥٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ : «لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ»^(٣) وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُزُنُسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَرْسٌ^(٤) ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ ثَغْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ» .

٢٦- بَابُ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ^(٥) فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ

○ [١٨٥٤] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَفَاتٍ فَقَالَ : «مَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ الثَّغْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ» .

٢٧- بَابُ ثُبْسِ السَّلَاحِ لِلْمُحْرَمِ

وَقَالَ عِكْرِمَةُ : إِذَا حَشِيَ الْعَدُوَّ لَيْسَ السَّلَاحُ وَافْتَدَى .
وَلَمْ يَتَابَعِ عَلَيْهِ فِي الْفِدْيَةِ .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «السراويل» وعلى آخره صح .

(٢) لأبي الوقت ، والكشميهني : «المُحْرَمِ» .

○ [١٨٥٣] [التحفة : خ ٦٨٠٠] .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «القَمِيصُ» .

(٤) قوله : «وَرْسٌ» ضبط في الفرع الذي بيدنا : «وَرْسٌ» وكتب عليه بالهامش : «كذا في اليونانية الرء مفتوحة ، وصوابه السكون» . اهـ مصححه .

(٥) الإزار : ثوب يحيط بالنصف الأسفل من الجسد . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : أزر) .

○ [١٨٥٤] [التحفة : خ م ت س ق ٥٣٧٥] .

○ [١٨٥٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ حَتَّى قَاضَاهُمْ : لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحًا ^(٢) إِلَّا فِي الْقِرَابِ ^(٣) .

٢٨- بَابُ دُخُولِ الْحَرَمِ وَمَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ

وَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ ^(٤) ، وَإِنَّمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْإِهْلَالِ لِمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ ^(٥) لِلْحَطَّابِينَ ^(٦) وَغَيْرِهِمْ ^(٧) .

○ [١٨٥٦] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتْ ^(٨) لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ^(٩) وَلِأَهْلِ نَجْدٍ ^(١٠) قَرُونَ

○ [١٨٥٥] [التحفة: خ ت ١٨٠٣] .

(١) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «رسول الله» .

(٢) قوله: «لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحًا»: لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحًا» .

(٣) القراب: شبه الجراب، يَطْرَحُ فِيهِ الرَّابِكُ سَيْفَهُ بِغَمْدِهِ وَسَوْطَهُ، وَقَدْ يَطْرَحُ فِيهِ زَادَهُ مِنْ تَمْرٍ وَغَيْرِهِ، وَالْجَمْعُ: قَرَبٌ وَأَقْرَبَةٌ . (انظر: النهاية، مادة: قرب) .

(٤) زاد في حاشية البقاعي: «خلالاً» ونسبه لنسخة .

(٥) لأبي ذر، وأبي الوقت: «يَذْكُرُهُ» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «الْحَطَّابِينَ» .

(٧) ضبطه أيضا بضم الراء والهاء، وقال: كذا بالوجهين، ورقم على فتحة الراء لأبي ذر .

○ [١٨٥٦] [التحفة: خ م س ٥٧١١] .

(٨) التوقيت والتأقيت: أن يُجْعَلَ لِلشَّيْءِ وَقْتُ مَخْتَصٌ بِهِ، وَهُوَ بَيَانُ مِقْدَارِ الْمُدَّةِ . ثُمَّ اتَّسَعَ فِيهِ فَأُطْلِقَ عَلَى الْمَكَانِ، فَقِيلَ لِلْمَوْضِعِ: مِيقَاتٌ . (انظر: اللسان، مادة: وقت) .

(٩) ذو الحليفة: قرية بظاهر المدينة النبوية على طريق مكة، بينها وبين المدينة تسعة كيلو مترات، وتعرف اليوم «ببيار علي»، وهي ميقات أهل المدينة . (انظر: المعالم الأثرية) (ص ١٠٣) .

(١٠) نجد: كل ما علا من الأرض فهو نجد . وأصقاع نجد المعروفة في أيامنا: الرياض وما حولها، والقصيم، وسدير، والأفلاج والبيامة، والوشم، وحائل، والقدماء قد يعدون ما كان على مسافة مائة كيلو متر من شرقي المدينة نجدًا . (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٢٨٦) .

الْمَنَازِلِ^(١) وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ^(٢) هُنَّ لَهُنَّ وَلِكُلِّ آتٍ آتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ^(٣) مَنْ^(٤) أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ^(٥) حَتَّى أَهْلَ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ .

○ [١٨٥٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْيَغْفُرُ^(٦) فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ^(٧) رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ» .

٢٩- بَابُ إِذَا أَحْرَمَ جَاهِلًا وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ

وَقَالَ عَطَاءٌ: إِذَا تَطَيَّبَ أَوْ لَبَسَ جَاهِلًا أَوْ نَاسِيًا فَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ .

○ [١٨٥٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ

(١) قرن المنازل: هو ما يعرف اليوم باسم السيل الكبير، وما زال الوادي يسمى قرناً، والبلدة تسمى السيل، وهو على طريق الطائف من مكة، المار بنخلة البيانية، يبعد عن مكة ثمانين كيلومتراً، وعن الطائف ثلاثة وخمسين كيلومتراً. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٢٢٦).

(٢) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «أَلْمَلَمَ» .

يلملم: وقد يقال: «أَلْمَلَمَ» : وإذ فعل، يمر جنوب مكة على مسافة مائة كيلو متر، فيه ميقات أهل اليمن ممن يأتي على الطريق التهامي. وقد هجر هذا الميقات؛ لبعده عن الطريق الحديثة. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٣٠١).

(٣) في حاشية البقاعي: «غيرهن» ونسبه لنسخة.

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني: «ممن» .

(٥) الإنشاء: الابتداء. (انظر: النهاية، مادة: نشأ).

○ [١٨٥٧] [التحفة: ع ١٥٢٧].

(٦) المغفر: بكسر الميم، هو: ما يجعل من الزرد (الحلق) على الرأس مثل القلنسوة. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (١/١٦٣).

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني: «جاءه» .

○ [١٨٥٨] [التحفة: خ م د ت س ١١٨٣٦].

يَعْلَى^(١)، عَنْ أَبِيهِ^(٢)، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ^(٤) أَثْرُ^(٥) صُفْرَةٌ^(٦) أَوْ نَحْوُهُ كَانَ^(٧) عَمْرٌ يَقُولُ لِي: تُحِبُّ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوُخْيُ أَنْ تَرَاهُ؟ فَتَزَلُ عَلَيْهِ ثُمَّ سُرِّي عَنْهُ، فَقَالَ: «اصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ مَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ».

٥ [١٨٥٩] وَعَضَّ رَجُلٌ يَدَ رَجُلٍ يَغْنِي فَاَنْتَرَعَ نَيْبَهُ^(٨) فَأَبْطَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ.

٣٠- بَابُ الْمُغْرَمِ يَمُوتُ بِعَرَفَةَ

وَلَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُودَى عَنْهُ بِقِيَّةِ الْحَجِّ.

٥ [١٨٦٠] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ وَأَقِفْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ^(٩) فَوْقَصْتُهُ - أَوْ قَالَ: فَأَقْعَصْتُهُ^(١٠) - فَقَالَ^(١١) النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ^(١٢) وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ - أَوْ قَالَ: ثَوْبِيهِ - وَلَا تُحْتَطِّبُوهُ^(١٣)، وَلَا تُخَمِّرُوا^(١٤) رَأْسَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي».

(١) قوله: «ابنُ يَعْلَى»: لأبي ذر وعليه صح: «ابنُ يَعْلَى بنِ أُمَيَّة».

(٢) قوله: «عن أبيه» ليس عند أبي ذر.

(٣) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت، والقاسبي، وابن عساكر: «النبى».

(٤) الجبة: ثوبٌ للرجال مفتوح الأمام، يلبس عادة فوق القفطان، وفي الشتاء تبطن بالفرو، وما زالت ثياباً مفضلاً لعلماء الأزهر في مصر. (انظر: معجم الملابس) (ص ١٠٥).

(٥) على أوله صح، وورق عليه لأبي الوقت. ولأبي ذر وعليه صح: «فيه أثر». ولأبي الوقت في نسخة: «وأثر».

(٦) الصفرة: نوع من الطيب. (انظر: مجمع البحار، مادة: صفر).

(٧) في بعض النسخ: «وكان».

(٨) الثنية: إحدى الأسنان المتقدمة اثنتان فوق واثنتان تحت. (انظر: مجمع البحار، مادة: ثنا).

٥ [١٨٦٠] [التحفة: ع ٥٥٨٢].

(٩) الراحلة: البعير القوي على الأسفار والأحمال، ويقع على الذكر والأنثى. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

(١٠) القمص: أن يُضرب الإنسان فيموت مكانه. يقال: أقمصته إذا قتله قتلاً سريعاً. (انظر: النهاية، مادة: قمص).

(١١) لابن عساكر: «قال».

(١٢) السدر: شجر النبق. (انظر: النهاية، مادة: سدر).

(١٣) التحنط: وضع الحنوط في الكفن. والحنوط: ما يخلط من الطيب لأكفان الموتى وأجسامهم خاصة.

(انظر: النهاية، مادة: حنط).

(١٤) التخميم: التغطية. (انظر: النهاية، مادة: خم).

○ [١٨٦١] حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ^(١) ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَيْنَا رَجُلٌ وَقَفْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوَقَصْتُهُ - أَوْ قَالَ فَأَوْقَصْتُهُ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ وَلَا تَمْسُوهُ»^(٢) طَيِّبًا وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّنًا .

٣١- بَابُ سَنَةِ الْمُحْرَمِ إِذَا مَاتَ

○ [١٨٦٢] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَقَصْتُهُ نَاقَتَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِهِ ، وَلَا تَمْسُوهُ»^(٣) بِطَيِّبٍ ، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّنًا .

٣٢- بَابُ النِّحْجِ وَالنُّذُورِ عَنِ الْمَيِّتِ وَالرَّجُلِ يَخُجُّ عَنِ الْمَرْأَةِ

○ [١٨٦٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : إِنَّ أُمَّي نَذَرْتُ أَنْ تَخُجَّ فَلَمْ تَخُجَّ حَتَّى مَاتَتْ ، أَفَأُحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ : «نَعَمْ»^(٤) ، حُجِّي عَنْهَا ، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكِ دِينَ قَاضِيَةً^(٥) ؟ اِقْضُوا اللَّهَ فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ .

○ [١٨٦١] [التحفة : خ م د س ٥٤٣٧] .

(١) لأبي الوقت : (حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «تَمْسُوهُ» .

○ [١٨٦٢] [التحفة : خ م س ق ٥٤٥٣] .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «تَمْسُوهُ» ، وجعل ما بعده في حاشية البقاعي : «طَيِّبًا» .

○ [١٨٦٣] [التحفة : خ س ٥٤٥٧] .

(٤) رقم عليه بعلامة السقوط دون ترميز ، وليس عند أبي الوقت .

(٥) للحموي ، والمستمل : «قَاضِيَةً» .

٣٣- بَابُ الْحَجِّ عَمَّنْ لَا يَسْتَطِيعُ الثُّبُوتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ

○ [١٨٦٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً . خ .

○ [١٨٦٥] حَدَّثَنَا ^(١) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمٍ ^(٢) عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَيَّ عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ ^(٣) أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ؟ قَالَ : «نَعَمْ» .

٣٤- بَابُ حَجِّ الْمَرْأَةِ عَنِ الرَّجُلِ

○ [١٨٦٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ ^(٤) النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمٍ فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَجَعَلَ ^(٥) النَّبِيُّ ﷺ يَضْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْأَخْرِي ، فَقَالَتْ : إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ أَذْرَكَتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَنْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، أَفَأَحُجَّ عَنْهُ؟ قَالَ : «نَعَمْ» . وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ .

○ [١٨٦٤] [التحفة: خ م ت س ق ٤٨٠١١٠] .

○ [١٨٦٥] [التحفة: خ م د س ١١٥] .

(١) لأبي الوقت : «وحدَّثنا» .

(٢) كذا بالوجهين ، وعليه صح .

(٣) لأبي الوقت : «ما يستطيع» .

○ [١٨٦٦] [التحفة: خ م د س ٥٦٧٠] .

(٤) الردف : الراكب خلف الراكب ، وأردف فلانًا : أركبه خلفه . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : ردف) .

(٥) لأبي الوقت : «وجعل» .

٢٥- بَابُ حَجِّ (١) الصَّبِيَانِ

○ [١٨٦٧] حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ ، قَالَ (٢) : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ : بَعَثَنِي - أَوْ قَدَّمَنِي - النَّبِيُّ ﷺ فِي الثَّقَلِ (٣) مِنْ جَمْعِ (٣) بِلَيْلٍ .

○ [١٨٦٨] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، أَخْبَرَنَا (٤) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : أَقْبَلْتُ وَقَدْ نَاهَزْتُ (٥) الْحُلْمَ أَسِيرٌ عَلَى أَتَانٍ لِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي بِمَنْى حَتَّى سِرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ نَزَلْتُ عَنْهَا فَرْتَعَتْ فَصَفَّقَتْ مَعَ النَّاسِ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَقَالَ يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ : بِمَنْى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ .

○ [١٨٦٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : حَجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (٦) ﷺ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ .

○ [١٨٧٠] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ ، أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ ، عَنْ الْجُعَيْنِدِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،

(١) في حاشية البقاعي : «حَجَّةٌ» ونسبه لنسخة .

○ [١٨٦٧] [التحفة : خ م د س ٥٨٦٤] .

(٢) عليه صح .

(٣) جمع : علم للمزدلفة ، وهي أحد مشاعر الحج بين منى وعرفة ، وسميت المزدلفة جمعاً لاجتماع الناس بها ، ومنها يسرن للحجاج أن يلتقط الجمار . (انظر : معالم مكة (ص ٢٦٦) .

○ [١٨٦٨] [التحفة : ع ٥٨٣٤] .

(٤) قوله : «أخبرنا يعقوب» كذا هو في بعض النسخ ، والذي في أكثرها : «حدثنا يعقوب» ، وهو الذي اقتصر عليه في «الفتح» . كذا بهامش الفرع الذي بيدنا . اهـ مصححه .

(٥) ناهزت : قاربت ودانيت . (انظر : النهاية ، مادة : نهز) .

○ [١٨٦٩] [التحفة : خ ت ٣٨٠٣] .

(٦) لأبي الوقت : «النبي» .

○ [١٨٧٠] [التحفة : خ س ٣٧٩٥] .

قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ لِلسَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ وَكَانَ^(١) قَدْ حَجَّ بِهِ فِي ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ .

٣٦- بَابُ حَجِّ النِّسَاءِ

○ [١٨٧١] وقال لي أحمد بن محمد^(٢) : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ أُذَيْنَ عَمْرٍو رضي الله عنه لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا فَبَعَثَ مَعَهُنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ^(٣) .

○ [١٨٧٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا نَغْزُوا^(٤) وَنُجَاهِدُ مَعَكُمْ فَقَالَ : «لَكِنَّ^(٥) أَحْسَنَ^(٥) الْجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ^(٦) الْحَجُّ حَجَّ مَبْرُورًا» ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَا أَدْعُ الْحَجَّ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

○ [١٨٧٣] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ» ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشٍ كَذَا وَكَذَا وَامْرَأَتِي تُرِيدُ الْحَجَّ ، فَقَالَ^(٧) : «اخْرُجِ مَعَهَا» .

(١) لأبي ذر وعليه صح ، والقاسبي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «وكان الشائب» .

○ [١٨٧١] [التحفة : خت ١٠٣٨١] .

(٢) لبعضهم : «هو الأرقمي» ورقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز .

(٣) زاد لابن عساكر : «ابن عوف» .

○ [١٨٧٢] [التحفة : خ س ق ١٧٨٧] .

(٤) «نغزوا» كذا بإثبات الألف بعد واو «نغزوا» في اليونانية .

(٥) كذا بالوجهين ، وعليه صح .

(٦) كذا في الفرع بالوجهين على اللام .

○ [١٨٧٣] [التحفة : خ م ٦٥١٤] .

(٧) عليه صح .

○ [١٨٧٤] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، أَخْبَرَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ههنا قَالَ : لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَجَّتِهِ قَالَ لِأُمِّ سِنَانِ الْأَنْصَارِيَّةِ : « مَا مَنَعَكَ مِنَ الْحَجِّ ؟ » قَالَتْ : أَبُو فَلَانٍ تَغْنِي زَوْجَهَا كَانَ لَهُ نَاصِحَانِ ^(١) حَجَّ عَلَيَّ أَحَدِهِمَا وَالْآخَرَ يَسْقِي أَرْضًا لَنَا ، قَالَ : « فَإِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةَ مَعِي ^(٢) » .

رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

○ [١٨٧٥] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ قَرَعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ وَقَدْ عَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَالَ : أُرِيعُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَوْ قَالَ : يُحَدِّثُهُنَّ ^(٣) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فَأَعْجَبَنِي وَأَتَقَنِّي ^(٤) : « أَنْ لَا تُسَافِرَ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ لَيْسَ مَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ ، وَلَا صَوْمٌ يَوْمَيْنِ : الْفِطْرِ ، وَالْأَضْحَى ، وَلَا صَلَاةٌ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ : بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَلَا تُسَدُّ الرَّحَالَ ^(٥) إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِي ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى » .

○ [١٨٧٤] [التحفة : خت ق ٢٤٢٩ - خ م ٥٨٨٧] .

(١) الناصحان : مثني ناصح ، والمراد : الإبل التي يستقى عليها . (انظر : النهاية ، مادة : نضح) .

(٢) قوله : « حَجَّةَ مَعِي » : لأبي ذر وعليه صح : « حَجَّةٌ أَوْ حَجَّةٌ مَعِي » .

○ [١٨٧٥] [التحفة : خ م (ت س ق) ٤٢٧٩] .

(٣) للكشميهني : « أَحَدَتْهُنَّ » .

(٤) أتق : أعجب . (انظر : النهاية ، مادة : أتق) .

(٥) الرحال : جمع رحل ، وهو : البعير ، وقيل : ما يوضع على البعير ، ثم يعبر به عن البعير ، وشده كناية عن

السفر . (انظر : مجمع البحار ، مادة : رحل) .

٢٧- بَابُ مَنْ نَذَرَ^(١) الْمَشْيَ إِلَى الْكُفَّةِ

○ [١٨٧٦] حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ^(٢) ، أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى شَيْخًا يُهَادِي بَيْنَ ابْنَيْهِ قَالَ : « مَا بَالُ هَذَا؟ » قَالُوا : نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَعَنِي » . أَمْرُهُ^(٣) أَنْ يَزْكَبَ .

○ [١٨٧٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : نَذَرْتُ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ وَأَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَفْتَيْتُهُ^(٤) فَقَالَ ﷺ^(٥) : « لِيَتَمْشِيَ^(٦) وَلِتَزْكَبَ » .

قَالَ : وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ .

○ [١٨٧٨] حَدَّثَنَا^(٧) أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ ، عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

(١) النذر : أن توجب على نفسك شيئاً تبرعاً ؛ من عبادة ، أو صدقة ، أو غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : نذر) .

○ [١٨٧٦] [التحفة : خ م د ت س ٣٩٢] .

(٢) قوله : « ابنُ سَلَامٍ » : لأبوي ذر والوقت ، وعلى الأول صح : « مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ » .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : « وَأَمْرُهُ » بزيادة واو .

○ [١٨٧٧] [التحفة : خ م د س ٩٩٥٧] .

(٤) للقاسبي ، وعليه صح ، وأبي ذر ، وعليه صح ، وأبي الوقت : « فَاسْتَفْتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ » .

(٥) مكانه : « صلى الله » ، وبعده صح . كذا هو في اليونانية .

(٦) على آخره صح . ولأبي ذر وعليه صح صح : « لِيَتَمْشِيَ » .

○ [١٨٧٨] [التحفة : خ م د س ٩٩٥٧] .

(٧) لأبي ذر ، وعليه صح ، وأبي الوقت : « قال أبو عبد الله : حدَّثنا » .

٣٠- بَابُ حَرَمِ الْمَدِينَةِ^(١)

○ [١٨٧٩] حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَخْوَلُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا ، لَا يُقَطَّعُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُحَدَّثُ فِيهَا حَدَثٌ ، مَنْ أَحَدَثَ^(٢) حَدَّثَنَا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» .

○ [١٨٨٠] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ أَبِي الثِّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ ، وَأَمَرَ^(٣) بِنِجَاءِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : «يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي^(٤) ، فَقَالُوا^(٥) : لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ ، فَأَمَرَ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنَبِشَتْ^(٦) ، ثُمَّ بِالْخَرْبِ^(٧) فَسَوَّيْتُ ، وَبِالنَّخْلِ فَقَطَّعَ ، فَصَفَّوْا النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ .

○ [١٨٨١] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَخِي ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٨) ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «حَرَمٌ^(٩)

(١) [بَابُ حَرَمِ الْمَدِينَةِ] باب فضل المدينة: رقم على أوله لأبي ذر عن الحموي. ولفظ «باب» ليس عند أبي ذر.

ورقم على «فضل» للحموي. «فضائل المدينة. باب حرم المدينة»: رقم على أوله لأبي ذر عن الحموي أيضًا.

○ [١٨٧٩] [التحفة: خ م ٩٣٢].

(٢) الحدث: الأمر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة. (انظر: النهاية، مادة: حدث).

○ [١٨٨٠] [التحفة: خ م د س ق ١٦٩١].

(٣) لأبوي الوقت وذر، وعلى الأخير صحح: «فَأَمَرَ».

(٤) ثامنوني: قَرِّزُوا معي ثمنه وبيعوني به بالثمن. (انظر: النهاية، مادة: ثمن).

(٥) لأبي الوقت: «قَالُوا» بغير فاء.

(٦) النبش: استخراج الشيء بعد الدفن. (انظر: اللسان، مادة: نبش).

(٧) الخرب: جمع خربة، وهي: موضع الخراب، والخراب ضد العمران. (انظر: اللسان، مادة: خرب).

○ [١٨٨١] [التحفة: خ ١٢٩٩١].

(٨) زاد بعده لأبي ذر: «ابنِ عَمَرَ» وعليه صح.

(٩) لأبي ذر عن المستملي: «حَرَمٌ».

مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ عَلَى لِسَانِي»، قَالَ: وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِنِي حَارِثَةَ، فَقَالَ^(١): «أَرَأَيْكُمْ يَا بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ»، ثُمَّ التَفَّتْ، فَقَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ».

○ [١٨٨٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ، مَا بَيْنَ عَائِرٍ^(٣) إِلَى كَذَا، مَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدًّا، أَوْ أَوْطَى مُخَدًّا؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ^(٤) وَلَا عَدْلٌ^(٥)»، وَقَالَ: «ذِمَّةٌ^(٦) الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ^(٧) مُسْلِمًا؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهِ^(٨)؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ^(٩)».

١- بَابُ فَضْلِ الْمَدِينَةِ وَأَنَّهَا تَنْفِي النَّاسَ^(١٠)

○ [١٨٨٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَّارٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) لأبي الوقت: «وقال».

(٢) «أرأىكم» بفتح الهمزة في الفرع وغيره.

○ [١٨٨٢] [التحفة: خ م د ت س ١٧٣١٠].

(٣) عير: جبل أسود بحمرة، مستطيل من الشرق إلى الغرب، يشرف على المدينة المنورة من الجنوب، تراه

على بعد عشرة كيلو مترات. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٢٠٤).

(٤) الصرف: التوبة، وقيل النافلة. (انظر: النهاية، مادة: صرف).

(٥) العدل: الفدية، وقيل: الفريضة. (انظر: النهاية، مادة: عدل).

(٦) الذمة: العهد والأمان والضمان، والحرمة والحق. (انظر: النهاية، مادة: ذمم).

(٧) إخفار الذمة: نقض العهود. (انظر: النهاية، مادة: خفر).

(٨) الموالى: جمع مولى، وهو هنا: السيد. (انظر: النهاية، مادة: ولي).

(٩) زاد لأبي ذر عن المستملي: «قال أبو عبد الله: عدلٌ: فداء».

(١٠) النفي: الإبعاد عن البلد. (انظر: النهاية، مادة: نفا).

(١١) قوله: «وَأَنَّهَا تَنْفِي النَّاسَ» ليس عند ابن عساكر.

○ [١٨٨٣] [التحفة: خ م س ١٣٣٨٠].

«أُمِزْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ^(١) الْقُرَى، يَقُولُونَ: يَفْرُبُ، وَهِيَ: الْمَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسِ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ^(٢) خَبَثَ^(٣) الْحَدِيدِ».

٢- بَابُ الْمَدِينَةِ طَابَةٌ^(٤)

○ [١٨٨٤] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ^(٥) حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «هَذِهِ طَابَةٌ^(٦)».

٣- بَابُ لَابَتِي الْمَدِينَةِ^(٧)

○ [١٨٨٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَوْرَأَيْتُ الطَّبَاءَ بِالْمَدِينَةِ تَوَزَّعَ مَا دَعَرْتُهَا^(٨). قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ».

(١) تأكل القرى: يغلب أهلها وهم الأنصار بالإسلام على غيرها من القرى، وينصر الله دينه بأهلها، ويفتح القرى عليهم وَيُعْتَمُّهُمْ إِثَابًا فَيَأْكُلُونَهَا. (انظر: النهاية، مادة: أكل).
 (٢) الكير: الزرق (الآلة) الذي ينفخ به الحداد النار. (انظر: النهاية، مادة: كير).
 (٣) الخبث: ما تلقية النار من وسخ الفضة والنحاس وغيرهما إذا أذيبا. (انظر: النهاية، مادة: خبث).
 (٤) ضبطه بالتنوين وبغير تنوين، وقال: كذا بالوجهين، ورقم على التنوين لأبي ذر.
 ○ [١٨٨٤] [التحفة: خ م د ١١٨٩١].

(٥) تبوك: مدينة من مدن الحجاز الرئيسية اليوم، وقد كانت منهلًا من أطراف الشام، وكانت من ديار قضاة تحت سلطة الروم، وهي تبعد اليوم عن المدينة شمالاً (٧٧٨) كيلو مترًا. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص ٥٩).

(٦) كذا بالوجهين، ورقم على التنوين لأبي ذر.
 (٧) اللابتان: منى لابة، وهي: الحرة، أي الأرض ذات الحجارة السود التي قد ألبستها لكثرتها، والمدينة ما بين حرتين عظيمتين، والمراد طرفاها. (انظر: النهاية، مادة: لوب).
 ○ [١٨٨٥] [التحفة: خ م ت س ١٣٢٣٥].
 (٨) الذعر: الفزع. (انظر: النهاية، مادة: ذعر).

٤- بَابُ مَنْ رَغِبَ عَنِ الْمَدِينَةِ

○ [١٨٨٦] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ^(١) سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَتْرُكُونَ ^(٢) الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِ ^(٣) - يُرِيدُ عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ - وَأَخْرَجَ مَنْ يُخَشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مَرْيَنَةَ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ، يَنْعِقَانِ ^(٤) بِغَنَمِهِمَا فَيَجِدَانِهَا وَخَشَا ^(٥)، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ ^(٦) خَرَا ^(٧) عَلَى وُجُوهِمَا».

○ [١٨٨٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُفْتَحُ ^(٨) الْيَمَنُ؛ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسْئُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ ^(٩) وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ، لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الشَّامُ؛ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسْئُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ

○ [١٨٨٦] [التحفة: خ ١٣١٦٤]. (١) لأبي الوقت: «عن».

(٢) كذا في اليونانية بالياء المثناة التحتية، وقال الحافظ: «بناء الخطاب للكثرة».

(٣) رقم عليه لأبي زر، وعليه صح: «عَوَافِي». ورقم عليه لأبي زر، وعليه صح أيضاً، كذا في فرع اليونانية الذي بيدنا علامة أبي زر والتصحيح على «العواف» وعل «عوافي»، والذي في القسطلاني أن رواية أبي زر «عوافي» فقط؛ فحرر. اهـ مصححه.

(٤) كذا بالوجهين، ورقم عليه: «معا». الضبطان في الفرع معا.

التعق: دعاء الغنم بلحن تُزجربه. (انظر: غريب الحديث للخطابي) (١/٢٠٩).

(٥) لأبي زر والأصيلي وابن عساكر وأبي الوقت: «وُخُوشًا».

وحش: خلاء لا ساكن به. (انظر: النهاية، مادة: وحش).

(٦) ثنية الوداع: ثنية مشرفة على المدينة المنورة يطؤها من يريد مكة المكرمة، فهي موضع وداع المسافرين من المدينة المنورة إلى مكة. يقال لها اليوم: القرين التحتاني، ويقال أيضاً: كشك يوسف باشا. (انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص ١٠٨).

(٧) خرا: سَقَطَا مَيْتِينَ. (انظر: النهاية، مادة: خر).

○ [١٨٨٧] [التحفة: خ م س ٤٤٧٧].

(٨) ليس في اليونانية على الحرف الأول من «تفتح» نقط في المواضع الثلاثة؛ فاحتمل أن يكون بالفوقية أو التحتية، وقال القسطلاني في الأولى: «بضم الفوقية». اهـ. وفي بعض الأصول: «يفتح» بالتحية.

(٩) كذا في اليونانية هذه بدون ياء.

بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ ، لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ، وَتُفْتَحُ الْعِرَاقُ ؛ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ ، لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ .

٥- بَابُ الْإِيمَانِ يَا رِزُّ^(١) إِلَى الْمَدِينَةِ

[١٨٨٨] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ حُبَيْبِ^(٢) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا» .

٦- بَابُ إِثْمِ مَنْ كَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ

[١٨٨٩] حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ ، عَنْ جُعَيْدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ^(٣) قَالَتْ سَمِعْتُ سَعْدًا رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا انْمَاعَ^(٤) كَمَا يَنْمَاعُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ» .

٧- بَابُ أَطَامِ الْمَدِينَةِ

[١٨٩٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ^(٥) ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا^(٦) ابْنُ شَهَابٍ ، قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ، سَمِعْتُ أُسَامَةَ رضي الله عنه قَالَ : أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطِيمِ^(٦) مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ : فَقَالَ : «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بَيْوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ» .
تَابَعَهُ : مَعْمَرٌ ، وَسَلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ .

(١) يَأْرِزُ : يَنْضُمُ وَيَجْتَمِعُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ . (انظر : النهاية ، مادة : أَرَزَ) .

[١٨٨٨] [التحفة : خ م ق ١٢٢٦٦] .

(٢) عليه صح .

[١٨٨٩] [التحفة : خ ٣٩٥٥] .

(٣) زاد لبعضهم : «هي بنتُ سعدٍ» . وليس عند ابن عساكر وأبي ذر ، وعلى الأخير صح .

(٤) انْمَاعٌ : ذَابٌ وَجَرِيٌّ . (انظر : النهاية ، مادة : مِيعَ) .

[١٨٩٠] [التحفة : خ م ١٠٦] .

(٥) زاد بعده لأبي ذر : «ابن عبد الله» .

(٦) الْأَطِيمُ : الْبِنَاءُ الْمُرْتَفِعُ ، وَالْجَمْعُ : أَطَامٌ . (انظر : النهاية ، مادة : أَطِمَ) .

٨- بَابُ لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ

○ [١٨٩١] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ زُعْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ ^(١) بَابٍ مَلَكَانِ».

○ [١٨٩٢] حدثنا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ ^(٢) مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ ^(٣)، وَلَا الدَّجَالُ».

○ [١٨٩٣] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، لَيْسَ لَهُ ^(٤) مِنْ نِقَابِهَا نَقْبٌ ^(٤) إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَخْرُسُونَهَا، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةَ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ؛ فَيُخْرِجُ اللَّهُ ^(٥) كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ».

○ [١٨٩٤] حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا ^(٤) طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا بِهِ أَنْ قَالَ: «يَأْتِي الدَّجَالُ - وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ ^(٦) - بَغْضِ السَّبَاخِ ^(٧) الَّتِي بِالْمَدِينَةِ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ

○ [١٨٩١] [التحفة: خ ١١٦٥٤]. (١) قوله: «عَلَى كُلِّ» للكشميهني: «لِكُلِّ».

○ [١٨٩٢] [التحفة: خ م س ١٤٦٤٢].

(٢) نقب: جمع نقب، وهو: الطريق بين دارين. (انظر: النهاية، مادة: نقب).

(٣) الطاعون: المرض العام والوباء الذي يفسد له الهواء فتفسد به الأرزجة والأبدان. (انظر: النهاية، مادة: طعن).

○ [١٨٩٣] [التحفة: خ م س ١٧٥].

(٤) ليس عند أبي الوقت. (٥) زاد بعده للحموي والكشميهني: «إليه».

○ [١٨٩٤] [التحفة: خ م س ٤١٣٩].

(٦) زاد بعضهم: «يَنْزِلُ»، وليس عند الكشميهني، وأبي ذر، وعلي كل منهما صح.

(٧) السباخ: جمع سَبَخَةٍ، وهي الأرض التي تغلؤها الملوحة ولا تكاد تُنبت إلا بعض الشجر. (انظر: النهاية، مادة: سبخ).

رَجُلٌ ، هُوَ خَيْرُ النَّاسِ ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ ، فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا عَنْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ، ثُمَّ أَخْبَيْتَهُ ، هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ : لَا ، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ : وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ : أَقْتُلْهُ ، فَلَا أَسْلُطُ^(١) عَلَيْهِ^(٢) .

٩- بَابُ الْمَدِينَةِ تَنْفِي الْخَبَثِ

○ [١٨٩٥] حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَبَّاسٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٣) ، جَاءَ أَغْرَابِيُّ النَّبِيِّ ﷺ ، فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَجَاءَ مِنَ الْعَدُوِّ مَحْمُومًا ، فَقَالَ : أَقْلِبْنِي^(٤) ، فَأَبَى ثَلَاثَ مَرَارٍ ، فَقَالَ : «الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبَثِهَا ، وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا»^(٥) .

○ [١٨٩٦] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ ، قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْأُحُدِ ؛ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَتْ فِرْقَةٌ : نَقْتُلُهُمْ ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ : لَا نَقْتُلُهُمْ ، فَتَنَزَلْتُ : ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَنَفِقِينَ فِتْنَتِينَ﴾^(٦) ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّهَا تَنْفِي الرِّجَالَ^(٧) كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْحَدِيدِ» .

(١) كذا ضبط ، وعليه صح صح .

(٢) قوله : «أقتله فلا أسلط عليه» قال شيخ الإسلام : «هو بتقدير همزة الإنكار في : أقتله . وفي نسخة بإظهارها ، وكأنه ينكر إرادته القتل وعدم تسلطه عليه ؛ فمعناه على هذا : ما أريد قتله فلا أسلط عليه» . اهـ . وفي نسخة : «ولا أسلط عليه» . وفي بعض الأصول : «فلا يسلط عليه» . وفي نسخة : «ولا يسلط عليه» . اهـ .

[١٨٩٥] [التحفة : خ م س ٣٠٢٥] . (٣) عليه صح .

(٤) الإقالة : أن يعود المبيع إلى مالكة والتمن إلى المشتري ، إذا كان قد ندم أحدهما أو كلاهما ، وتكون الإقالة في البيعة والعهد . (انظر : النهاية ، مادة : قيل) .

(٥) كذا ضبط بهذا الوجه ، وكتب فوقه : «معا» . «وتنصع طيبها» : رقم على أوله لأبي ذر عن الحموي والمستملي . ينصع : يظهر . (انظر : النهاية ، مادة : نصع) .

[١٨٩٦] [التحفة : خ م ت س ٣٧٢٧] .

(٦) لأبي ذر : «رسول الله» وعليه صح . (٧) [النساء : ٨٨] .

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني : «الدجال» . قال في «الفتح» : «هي تصحيف» .

١٠- بَابٌ (١)

○ [١٨٩٧] حَدَّثَنَا (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَاتِ». تَابَعَهُ: عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ يُونُسَ.

○ [١٨٩٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَتَنَظَّرَ إِلَى جُدْرَاتِ الْمَدِينَةِ؛ أَوْضَعَ (٣) رَاحِلَتَهُ (٤)، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا.

١١- بَابُ كَرَاهِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ تُعْرَى (٥) الْمَدِينَةُ

○ [١٨٩٩] حَدَّثَنَا (٦) ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَرَادَ بَنُو سَلِيمَةَ (٧) أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُعْرَى (٨) الْمَدِينَةُ، وَقَالَ: «يَا بَنِي سَلِيمَةَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ أَتَأْرَكُمُ؟» (٩) فَأَقَامُوا.

١٢- بَابٌ

○ [١٩٠٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبٌ (١٠) بِنُ

(١) ليس عند أبي ذر.

○ [١٨٩٧] [التحفة: خ م ١٥٥٩]. (٢) لأبوي ذر والوقت: «حدثني».

○ [١٨٩٨] [التحفة: خ ت س ٥٧٤].

(٣) الإيضاح: الإسراع في السير. (انظر: النهاية، مادة: وضع).

(٤) الراحلة: البعير القوي على الأسفار والأحمال، ويقع على الذكر والأنثى. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

(٥) لأبي ذر: «أن تعرى» وعليه صح.

○ [١٨٩٩] [التحفة: خ م ٧٦٥]. (٦) لأبي ذر، وابن عساكر، والقاسبي: «حدثني».

(٧) قوله: «أراد بنو سَلِيمَةَ». لبعضهم: «أرادوا بنو سَلِيمَةَ» بغير رقم.

(٨) تعرى: تخلو وتصير عراء، وهو: الفضاء من الأرض، وتصير دورهم في العراء. (انظر: النهاية، مادة: عرا).

(٩) الأثر: الحُطَا عند المشي إلى المسجد. (انظر: مجمع البحار، مادة: أثر).

○ [١٩٠٠] [التحفة: خ م ١٢٢٦٧]. (١٠) عليه صح.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا بَيْنَ بَيْتِي ^(١) وَمِنْبَرِي ^(٢) رَوْضَةٌ ^(٣) مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي » .

○ [١٩٠١] حَدَّثَنَا عُيَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ ؛ وَعِكَ ^(٤) أَبُو بَكْرٍ ، وَبِلَالٌ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذْتُهُ الْحُمَى ، يَقُولُ :

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ ^(٥) نَعْلِهِ
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعُ ^(٦) عَنْهُ الْحُمَى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ ^(٧) يَقُولُ :
أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْبَتَنَ لَيْلَةً بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرُ ^(٨) وَجَلِيلُ ^(٩)
وَهَلْ أَرْدَنُ يَوْمًا مِيَاهَ مَجِئَةٍ وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً ^(١٠) وَطَفِيلُ ^(١١)
قَالَ ^(١٢) : اللَّهُمَّ الْعَنْ ^(١٣) شَيْبَةَ بَنَ رَبِيعَةَ ، وَعُتْبَةَ بَنَ رَبِيعَةَ ، وَأُمَيَّةَ بَنَ خَلْفٍ ، كَمَا

(١) عليه صح ، وليس عند ابن عساکر .

(٢) لابن عساکر : « وَقَبْرِي » هكذا زيادة الواو في : « وَقَبْرِي » ، والتخریج بعد : « وَمِنْبَرِي » في اليونينية ، وعبارة «الفتح» والقسطلاني : «وفي رواية ابن عساکر : قברי ، بدل : بيتي» .

(٣) الروضة : المكان المخضر من الأرض . (انظر : كشف المشكل) (٣٧/٢) .

○ [١٩٠١] [التحفة : م ١٦٨١٦] .

(٤) الوعك : الحمى وألمها . (انظر : النهاية ، مادة : وعك) .

(٥) الشراك : أحد سيور النعل التي تكون على وجهها . (انظر : النهاية ، مادة : شرك) .

(٦) كذا بضم أوله وكسر ثالته . ولأبي ذر وعليه صح : «أقْلَعُ» بفتحها .

(٧) العقيرة : الصوت . (انظر : النهاية ، مادة : عقر) .

(٨) الإذخر : الحشيشة الطيبة الرائحة ، تسقف بها البيوت فوق الخشب . (انظر : النهاية ، مادة : إذخر) .

(٩) الجليل : النبات الضعيف القصير الذي لا يطول . (انظر : اللسان ، مادة : جليل) .

(١٠) شامة : جبل جنوب شرقي جدة مشرف على الساحل ، وتجاوره حرة اسمها طفيل تقرن دائماً معه ، فيقال : شامة وطفيل ، ليس بينهما وبين البحر إلا السهل الساحلي . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ١٤٧) .

(١١) طفيل : حرة بتهامه جنوب غربي مكة . (انظر : معالم مكة) (ص ١٦٧) .

(١٢) ليس عند أبي ذر ، والقاسبي ، وابن عساکر . وفي نسخة : «وقال» بزيادة واو .

(١٣) اللعن : الطرد والإبعاد من الله ، ومن الخلق السب والدعاء . (انظر : النهاية ، مادة : لعن) .

أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ^(١)، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ لَنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا^(٢)، وَفِي مُدْنَا^(٣)، وَصَحْحِهَا لَنَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا^(٤) إِلَى الْجُحْفَةِ» قَالَتْ: وَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، وَهِيَ أَوْبَا^(٥) أَرْضِ اللَّهِ. قَالَتْ: فَكَانَ بَطْحَانُ^(٦) يَجْرِي نَجْلًا، تَغْنِي: مَاءَ آجِنًا^(٧).

○ [١٩٠٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةَ فِي سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ ﷺ.

وَقَالَ ابْنُ زُرَيْعٍ: عَنْ رُوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أُمِّهِ^(٨)، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَتْ: سَمِعْتُ عُمَرَ، نَحْوَهُ.

وَقَالَ هِشَامٌ: عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَفْصَةَ، سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



(١) يمد ويقصر، وليس في اليونانية على «الوباء» مدة.

(٢) الصاع: مكيال يزن حالياً: ٢٠٣٦ جراماً. والجمع: أصع. (انظر: المقادير الشرعية) (ص ١٩٧).

(٣) المد: كَيْلٌ بِمِقْدَارِ رِبْعِ الصَّاعِ، مَا يَعَادِلُ: (٥٠٩) جرامات. (انظر: المقادير الشرعية) (ص ٢٠٠).

(٤) الحمى: علة يستحربها الجسم، وهي أنواع منها: التيفود والتيفوس والدق والصفراء القرمزية. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: حم).

(٥) عليه صح.

(٦) بطحان: أحد أودية المدينة الكبرى الرئيسة، ويأتي من حرة المدينة الشرقية، فيمر من العوالي، ثم قرب المسجد النبوي، حتى يلتقي مع العقيق شمال الجحّات. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ٤٩).

(٧) الأجن: الماء المتغير الطعم واللون. (انظر: النهاية، مادة: أجن).

○ [١٩٠٢] [التحفة: خ ١٠٣٩٤ - خت ١٠٦٧٥].

(٨) رقم عليه لأبي ذر، وعلى أوله وآخره صح. وفي نسخة: «عن أبيه».

٣١- كِتَابُ الصَّوْمِ^(١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- بَابُ وُجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ

كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(٢)

٥ [١٩٠٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - نَائِرِ الرَّأْسِ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ : «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ»^(٣) ، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ شَيْئًا ، فَقَالَ : أَخْبِرْنِي مَا^(٤) فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ؟ فَقَالَ : «شَهْرَ رَمَضَانَ ، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ شَيْئًا» ، فَقَالَ : أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ . فَقَالَ^(٥) : فَأَخْبِرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرَائِعَ^(٦) الْإِسْلَامِ ، قَالَ : وَالَّذِي أَكْرَمَكَ^(٧) ، لَا أَنْتَطَوِّعُ شَيْئًا ، وَلَا أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ شَيْئًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ ، أَوْ دَخَلَ^(٨) الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ» .

(٢) [البقرة: ١٨٣] .

(١) في أصول كثيرة تقديم البسمة .

٥ [١٩٠٣] [التحفة: خ م د س ٥٠٠٩] .

(٣) قوله : «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ» ضبط في الفرع الذي بيدنا «الصلوات» بضم التاء وكسرهما ، والكسر رواية أبي ذر مصححاً عليها ، وكذلك سين «الخمسة» بالضم والفتح .

(٤) «بِمَا» : رقم عليه لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعلى الأول صح .

(٥) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعلى الأول صح : «قَالَ» .

(٦) «بِشَرَائِعَ» على أوله صح ، ورقم عليه لابن عساكر ، وأبي ذر ، وعلى الأخير صح .

(٨) «أَدْخَلَ» رقم عليه لأبي ذر ، وعليه صح .

(٧) زاد للكشميهني : «بِالْحَقِّ» .

○ [١٩٠٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَاشُورَاءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرِكَ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صَوْمَهُ.

○ [١٩٠٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ عِرَاكَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَزْوَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَاءَ فَلْيُصُمْهُ»^(١)، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ»^(٢).

٢- بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ

○ [١٩٠٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ»^(٣)، فَلَا يَزِفُّكَ^(٤)، وَلَا يَجْهَلُ، وَإِنْ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ، أَوْ شَاتَمَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، مَرَّتَيْنِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفُ^(٥) فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ، يَتْرُكُ طَعَامَهُ، وَشَرَابَهُ، وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، الصِّيَامُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا».

○ [١٩٠٤] [التحفة: خ ٧٥٥٩].

○ [١٩٠٥] [التحفة: خ م س ١٦٣٦٨].

(١) «فَلْيُصُمْ»: عليه صح، ورقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني.

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «أَفْطَرَهُ».

○ [١٩٠٦] [التحفة: خ د س ١٣٨١٧].

(٣) اللجنة: الوقاية، أي: يقي صاحبه ما يؤذيه من الشهوات. (انظر: النهاية، مادة: جنن).

(٤) هو مثلث الفاء، وضم الفاء من الفرع.

الرفث: الفحش من القول، والرفث: الجماع. (انظر: ذيل النهاية، مادة: رفث).

(٥) الخلوف: تَعَثُّرُ رِيحِ الْفَمِ. (انظر: النهاية، مادة: خلف).

٣- بَابُ الصَّوْمِ كَفَّارَةً^(١)

○ [١٩٠٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا جَامِعٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حَدِيثِهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ يَحْفَظُ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ حَدِيثُهُ: أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ، وَمَالِهِ، وَجَارِهِ، تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصِّيَامُ، وَالصَّدَقَةُ»، قَالَ: لَيْسَ أَسْأَلُ عَنْ ذِهِ، إِنَّمَا أَسْأَلُ عَنِ الَّتِي تَمْوِجُ كَمَا يَمْوِجُ الْبَحْرُ، قَالَ: وَ^(٣) «إِنَّ دُونَ ذَلِكَ بَابًا مُغْلَقًا، قَالَ: فَيُفْتَحُ أَوْ يُكْسَرُ؟ قَالَ: يُكْسَرُ، قَالَ: ذَلِكَ أَجْدَرُ^(٤)» أَنْ لَا يُغْلَقَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ؛ أَكَانَ عَمْرٌ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ؟ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ^(٥).

٤- بَابُ الرِّيَّانِ^(٦) لِلصَّائِمِينَ

○ [١٩٠٨] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ: الرِّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيُّنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ».

(١) الكفارة: الفعلة والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة، أي: تسترّها وتمحوها، وهي فعالة للمبالغة. (انظر: النهاية، مادة: كفر).

[١٩٠٧] [التحفة: خ م ت س ق ٣٣٣٧].

(٢) قوله: «حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ» لأبي الوقت: «حَدِيثَ النَّبِيِّ».

(٣) حرف الواو ليس عند ابن عساکر.

(٤) «أخزئ» ورقم عليه لنسخة.

(٥) قوله: «أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ» لأبي ذر عن المستملي: «أَنَّ غَدَا دُونَ اللَّيْلَةِ».

(٦) ضبطه بالتنوين وبغير تنوين، وقال: كذا بالوجهين، ورقم على التنوين لأبي ذر.

(٧) ضبطه أيضا بكسر النون، وقال: كذا بالوجهين، ورقم على الضم لأبي ذر.

الريان: اسم باب من أبواب الجنة، والمعنى أن الصيام بتعطيشهم أنفسهم في الدنيا يدخلون من باب الريان ليأمنوا من العطش قبل تمكنهم في الجنة. (انظر: النهاية، مادة: رين).

[١٩٠٨] [التحفة: خ م ٤٦٩٥].

○ [١٩٠٩] حدثنا إبراهيم بن المُنْذِرِ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ (١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَتَفَقَّ زَوْجَيْنِ (٢) فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، هَذَا خَيْرٌ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ (٣) الصَّدَقَةِ » ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه : يَا أَيُّهَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا عَلَيَّ مِنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ : «نَعَمْ ، وَأَزْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» .

٥- بَابُ هَلْ يُقَالُ : رَمَضَانُ ، أَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ؟ وَمَنْ رَأَى كَلَّهُ وَاسِعًا

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ» .

وَقَالَ : «لَا تَقْدُمُوا رَمَضَانَ» .

○ [١٩١٠] حدثنا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ» .

○ [١٩١١] حدثني (٤) يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ أَخْبَرَنِي (٥) ابْنُ أَبِي أَنَسٍ ، مَوْلَى التَّمِيمِيِّينَ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

○ [١٩٠٩] [التحفة : خ م ت س ١٢٢٧٩] .

(١) قوله : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ» لابن عساکر : «قال رسول الله» .

(٢) الزوجان : مثنى زوج ، وهو : الصنف والنوع من كل شيء . (انظر : النهاية ، مادة : زوج) .

(٣) «من أبواب» : كذا في اليونانية من غير رقم .

○ [١٩١٠] [التحفة : خ م س ١٤٣٤٢] .

○ [١٩١١] [التحفة : خ م س ١٤٣٤٢] .

(٤) «أخبرني» : رقم عليه برمز نسخة ، «وحدثني» : بزيادة واو - رقم عليه لأبي أبي ذر ، وابن عساکر ، وعلى

الأول صح .

(٥) لأبي ذر ، وابن عساکر : «حدثني» وعليه صح .

يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا دَخَلَ شَهْرُ^(١) رَمَضَانَ فَتُحْتِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ» .

○ [١٩١٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، عَنْ عَقِيلٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ^(٢) ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطِرُوا ، فَإِنْ غُمَّ^(٣) عَلَيْكُمْ فَاذْكُرُوا^(٤) لَهُ» . وَقَالَ غَيْرُهُ ، عَنْ اللَّيْثِ ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ ، وَيُونُسُ : لِهَلَالِ رَمَضَانَ .

٦- بَابُ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا ، وَاحْتِسَابًا^(٥) ، وَنِيَّةً

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «يُبْعَثُونَ عَلَيَّ نِيَاتِهِمْ» .

○ [١٩١٣] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .

٧- بَابُ أَجْوَدَ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكُونُ فِي رَمَضَانَ

○ [١٩١٤] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْحَيْرِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ^(٦) مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ ، وَكَانَ جِبْرِيلُ عليه السلام يَلْقَاهُ

(١) ليس عند ابن عساکر، وأبي ذر .

○ [١٩١٢] [التحفة : خ ٦٨٨٨ - خت م س ٦٩٨٣] .

(٢) زاد لأبوي ذر والوقت ، وعلى الأول صح : «ابن عبد الله بن عمر» .

(٣) غم : حال دون رؤيته (الهلل) غيم ونحوه . (انظر : النهاية ، مادة : غم) .

(٤) التقدير : أن تقدروا عدد الشهر حتى تكملوه ثلاثين يوما . (انظر : النهاية ، مادة : قدر) .

(٥) الاحتساب : طلب وجه الله تعالى وثوابه . (انظر : النهاية ، مادة : حسب) .

○ [١٩١٣] [التحفة : خ م س ١٥٤٢٤] .

○ [١٩١٤] [التحفة : خ م تم س ٥٨٤٠] .

(٦) كذا ضبط وعليه صح ، وكذلك لأبي ذر وعليه صح .

كُلُّ (١) لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ ، يَعْرِضُ (٢) عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ الْقُرْآنَ ، فَإِذَا لَقِيَهُ جَبْرِئِلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ .

٨- بَابُ مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ (٣) ، وَالْعَمَلَ بِهِ فِي الصَّوْمِ

○ [١٩١٥] حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (٤) ﷺ : « مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ » .

٩- بَابُ هَلْ يَقُولُ : إِنِّي صَائِمٌ إِذَا شَتِمَ؟

○ [١٩١٦] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الزِّيَّاتِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَالَ اللَّهُ : كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ ، إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي ، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَزِفْتُ (٥) ، وَلَا يَضْحَبُ (٦) ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ : إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَخُلُوفُ (٧) فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا : إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ » .

(١) لابن عساکر : « في كُـلِّ » .

(٢) كسر راء « يعرض » من الفرع .

(٣) الزور : الكذب والباطل . (انظر : النهاية ، مادة : زور) .

○ [١٩١٥] [التحفة : خ د ت س ق ١٤٣٢١] .

(٤) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساکر : « النبي » .

○ [١٩١٦] [التحفة : خ م س ١٢٨٥٣] .

(٥) ضم الفاء من الفرع .

(٦) الصخب : والسخب : الضجة ، واضطراب الأصوات للخصام . (انظر : النهاية ، مادة : صخب) .

(٧) « لَخُلُوفٌ فَمٍ » : رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني . ولأبي ذر في نسخة : « لَخُلُوفٌ فِي الصَّائِمِ » .

١٠- بَابُ الصَّوْمِ لِمَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْغُزْبَةَ^(١)

○ [١٩١٧] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ^(٢) : بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : «مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ^(٣) فَلْيَتَزَوَّجْ ؛ فَإِنَّهُ أَعْضُ لِلْبَصْرِ ، وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ^(٤)» .

١١- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا»

وَقَالَ صِلَّةٌ ، عَنْ عَمَّارٍ^(٥) : مَنْ صَامَ يَوْمَ الشَّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

○ [١٩١٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ^(٦) نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَمَضَانَ ، فَقَالَ : «لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهِلَالَ ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ» .

○ [١٩١٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ» .

(١) ليس عند أبي ذر . ومكانه : «الغزبة» ورقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

○ [١٩١٧] [التحفة : خ م د (ت) س ق ٩٤١٧] .

(٢) رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز .

(٣) الباءة : النكاح والتزويج . (انظر : النهاية ، مادة : بوا) .

(٤) الوجاء : أن ترض (تُدَقَّ) أنثيا الفحل رضا شديدا فيذهب شهوة الجماع ، ويتنزل في قطعه منزلة الخصي ، وأراد أن الصوم يقطع النكاح كما يقطعه الوجاء . (انظر : النهاية ، مادة : وجأ) .

(٥) علي أوله والفراغ قبله صح .

○ [١٩١٨] [التحفة : خ م س ٨٣٦٢] .

(٦) لابن عساكر : «حدثنا» .

○ [١٩١٩] [التحفة : خ ٧٢٤١] .

○ [١٩٢٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الشَّهْرُ هَكَذَا ، وَهَكَذَا» ، وَخَنَسٌ ^(١) الْإِثْبَاهَمَ فِي الثَّالِثَةِ .

○ [١٩٢١] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، أَوْ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «صُومُوا لِرُؤُوسِهِ ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوسِهِ ، فَإِنَّ عُيْبِي ^(٢) عَلَيْكُمْ ، فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ» .

○ [١٩٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آلَى مِنْ نِسَائِهِ ^(٣) شَهْرًا ، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا عَدَا أَوْ رَاحَ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ شَهْرًا ، فَقَالَ : «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ ^(٤) يَوْمًا» .

○ [١٩٢٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : آلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ ، وَكَانَتْ ^(٥) انْفَكَّت رِجْلُهُ ، فَأَقَامَ فِي مَشْرُبَةٍ ^(٦)

○ [١٩٢٠] [التحفة : خ م ص ٦٦٦٨] .

(١) عليه صح . ولأبي ذر عن الكشميهني : «وَحَيْسٌ» .

الخنس : الانقباض والتأخر . (انظر : النهاية ، مادة : خنس) .

○ [١٩٢١] [التحفة : خ م ص ١٤٣٨٢] .

(٢) «فَأَنَّ عُيْبِي» كذا ضبطه ، ورقم عليه للحموي ، «أُعْمِي» : رقم عليه للكشميهني ، «عُمٌ» : رقم عليه للمستملي . هذه الرموز من الفرع وكانت انحكت من هامش اليونينية ، وقوله : «عُيْبِي» بفتح الغين وتخفيف الباء كذا هنا لأبي ذر ، وعند القابسي : «عُيْبِي» بضم الغين وشد الباء المكسورة ، وكذا قيده الأصيلي بخطه ، والأول أبين ، ومعناه : خفي عليكم . قاله عياض . اهـ من اليونينية .

○ [١٩٢٢] [التحفة : خ م ص ق ١٨٢٠١] .

(٣) الإيلاء : حلف الزوج على عدم قربان الزوجة أربعة أشهر أو أي مدة من الزمان . (انظر : النهاية ، مادة : ألو) .

(٤) «وعشرون» : رقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

○ [١٩٢٣] [التحفة : خ ٦٧٩] . (٥) «فَكَانَتْ» هكذا في اليونينية من غير رقم .

(٦) قوله : «في مَشْرُبَةٍ» هي بفتح الراء وضمها ، وضُبطت في الفرع الذي بيدنا بفتح الراء لا غير . اهـ مصححه . المشربة : الغرفة . (انظر : النهاية ، مادة : شرب) .

تِسْعًا^(١) وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، ثُمَّ نَزَلَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ آلَيْتَ شَهْرًا ، فَقَالَ : «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا^(٢) وَعِشْرِينَ» .

١٢- بَابُ شَهْرًا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ^(٣)

قال أبو عبد الله : قال إسحاق : وَإِنْ كَانَ نَاقِصًا فَهُوَ تَمَامٌ .
وَقَالَ مُحَمَّدٌ : لَا يَجْتَمِعَانِ كِلَاهُمَا نَاقِصٌ^(٤) .

○ [١٩٢٤] حدثنا مسددٌ ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ إِسْحَاقَ^(٥) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي^(٦) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ~~هشيم~~ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ ؛ شَهْرًا عِيدٍ ، رَمَضَانَ وَذُو الْحِجَّةِ» .

١٣- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ»

○ [١٩٢٥] حدثنا آدمٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ ~~هشيم~~ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا» ؛ يَعْنِي : مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ ، وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ .

(١) عليه صح . «تِسْعَةً» : وعليه صح ، هذا في الأصل .

(٢) «تِسْعَةً» : رقم عليه للكشميهني ، وابن عساكر ، والحموي ، والمستملي ، علامة الكشميهني في اليونانية محتملة لأن تكون على «تسعا» الذي في الأصل .

(٣) شهرًا عيد لا ينقصان : لا ينقصان : أي : إن نقص عددهما في الحساب فحكمهما على التمام ؛ لثلاث مخرج أمته إذا صاموا تسعة وعشرين أو وقع حجهم خطأ عن التاسع أو العاشر ؛ لم يكن عليهم قضاء ، ولم يكن في نسكهم نقص وقيل فيه غير ذلك وهذا أشبه . (انظر : النهاية ، مادة : شهر) .

(٤) قوله : «قال أبو عبد الله . . . إلى آخره ، ليس عند ابن عساكر ، وأبي ذر .

○ [١٩٢٤] [التحفة : خ م د ت ق ١١٦٧٧] .

(٥) «إسحاق بن سويد» : رقم عليه لأبي الوقت . «يعني ابن سويد» الكلمة الأولى ليست عند أبي الوقت ، ورقم على الباقي لابن عساكر ، وأبي ذر ، وعلى الأخير صح ، وفي حاشية البقاعي رقم للأصلي بدلًا من ابن عساكر .

(٦) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعلى الأول صح : «حدثني» .

○ [١٩٢٥] [التحفة : خ م د س ٧٠٧٥] .

١٤- بَابُ (١) لَا يَتَقَدَّمَنَّ (٢) رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ (٣)

○ [١٩٢٦] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ (٤) فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ . »

١٥- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ جَلَّهُ: ﴿ أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةُ الصِّيَامِ الرَّفَثِ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِيَابَسُ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَابَسُ لَهُنَّ عِلْمٌ اللَّهُ أَنْكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْتَمَنَ بَدِشْرُوهُنَّ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ (٥)

○ [١٩٢٧] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا ، فَحَضَرَ الْإِفْطَارَ ، فَتَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ ؛ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَإِنْ قَبَسَ بِنَ صِرْمَةٍ (٦) الْأَنْصَارِيِّ كَانَ صَائِمًا ، فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارَ أَتَى امْرَأَتَهُ ، فَقَالَ لَهَا : أَعِنْدِكَ طَعَامٌ ؟ قَالَتْ : لَا ، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ فَعَلْبَتَهُ عَيْنَاهُ ، فَجَاءَتْهُ (٧) امْرَأَتُهُ ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ : حَيِّبَةٌ لَكَ ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ (٨) عَلَيْهِ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ؛ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةُ الصِّيَامِ الرَّفَثِ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ ، فَفَرِحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا ، وَتَزَلَّتْ (٩) : ﴿ وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ (٥) .

(١) ضبطه بالتنوين وبغير تنوين ، وقال : كذا بالوجهين ، وعلى الضم وحده صح .

(٢) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعلى الأول صح : « لَا يَتَقَدَّمَنَّ » .

(٣) قوله : « وَلَا يَوْمَيْنِ » لابن عساكر : « أَوْ يَوْمَيْنِ » .

○ [١٩٢٦] [التحفة : ج ١ ص ١٥٤٢٢٢] .

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « صَوْمًا » . (٥) [البقرة : ١٨٧] .

○ [١٩٢٧] [التحفة : ج ١ ص ١٨٠١] . (٦) كذا ضبط ، وعليه صح .

(٧) قوله : « عَيْنَاهُ فَجَاءَتْهُ » لأبي ذر عن الكشميهني ، وعلى آخره صح : « عَيْنُهُ فَجَاءَتْهُ » .

(٨) غشى عليه : أغشى عليه . (انظر : النهاية ، مادة : غشا) .

(٩) لابن عساكر : « فَتَزَلَّتْ » .

١٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ

مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾^(١)

فِيهِ: الْبَرَاءُ^(٢)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

○ [١٩٢٨] حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ^(٣) بَنْ مِنْهَا لٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُصَيْنُ بْنُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ

لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾^(٤) عَمَدْتُ إِلَى عِمْقَالِ^(٥) أَسْوَدَ وَإِلَى عِمْقَالِ

أَبْيَضَ، فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَادَتِي، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَبِينُ لِي، فَغَدَوْتُ^(٦)

عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ^(٧)، فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ».

○ [١٩٢٩] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزُومٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ

سَعْدٍ. ح حدثني^(٨) سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزُومٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَنْزَلَتْ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ

الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾، وَلَمْ يَنْزَلْ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾^(٤)، فَكَانَ^(٩) رِجَالٌ إِذَا

(١) [البقرة: ١٨٧]، وقوله ﴿وَاشْرَبُوا﴾: عند ابن عساکر: «لن قوله: ﴿ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾» بدلا من

تمة الآية.

(٢) قوله: «فِيهِ الْبَرَاءُ» لابن عساکر: «فِيهِ عَنِ الْبَرَاءِ».

○ [١٩٢٨] [التحفة: خ م دت ٩٨٥٦].

(٣) لابن عساکر: «الْحَجَّاجُ» بزيادة ألف ولام.

(٤) [البقرة: ١٨٧].

(٥) الْعِمْقَالُ: حبل يعقل (يربط) به البعير. (انظر: النهاية، مادة: عقل).

(٦) الْغَدُو: الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانتقال أي وقت كان. (انظر:

التاج، مادة: غدو).

(٧) قوله: «له ذلك» لأبي الوقت: «ذَلِكَ لَهُ».

○ [١٩٢٩] [التحفة: خ م س ٤٧٥٠ - خ ٤٧٢٤].

(٨) لأبي ذر، وابن عساکر: «وحدثني» بزيادة واو.

(٩) لأبي الوقت: «وكان».

أَرَادُوا الصَّوْمَ رَتَبَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ^(١) الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، وَلَمْ يَزَلْ^(٢) يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ^(٣) لَهُ رُؤْيَاهُمَا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَغْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ^(٤).

١٧- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّكُمْ^(٥) مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ»

○ [١٩٣٠، ١٩٣١] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ بِلَالَ كَانَ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يُؤَدِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ». قَالَ الْقَاسِمُ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَزُقَى ذَا وَيَنْزِلَ ذَا.

١٨- بَابُ تَأْخِيرِ^(٦) السَّحُورِ

○ [١٩٣٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ تَكُونُ سُزْعَتِي أَنْ أُدْرِكَ السَّجُودَ^(٧) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٩- بَابُ فَذْرِكُمْ بَيْنَ السَّحُورِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ

○ [١٩٣٣] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

(١) لأبوي ذر والوقت، وعلى الأول صح: «رِجْلَيْهِ».

(٢) قوله: «وَلَمْ يَزَلْ» لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعلى الأول صح: «وَلَا يَزَالُ».

(٣) «تَتَبَيَّنَ»: بالمشافة الفوقية ورقم عليه لأبي ذر. «يَتَبَيَّنَ»: رقم عليه للكشميهني.

(٤) قوله: «وَالنَّهَارَ» لابن عساكر: «مِنَ النَّهَارِ».

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «يَمْنَعَنَّكُمْ».

[١٩٣٠، ١٩٣١] [التحفة: خ م س ١٧٥٣٥].

(٦) لأبي ذر وعليه صح صح: «تَعْجِيلٍ».

[١٩٣٢] [التحفة: خ ٤٧٢٥].

(٧) «السَّحُورُ» عزا في «الفتح» هذه الرواية للكشميهني والنسفي، وصوب الرواية التي في الأصل.

[١٩٣٣] [التحفة: خ م ت س ق ٣٦٩٦].

ثَابِتٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ، قُلْتُ : كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسُّحُورِ؟ قَالَ : قَدْرُ خَمْسِينَ آيَةً .

٢٠- بَابُ بَرَكَةِ السُّحُورِ مِنْ غَيْرِ إِيْجَابِ

لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ وَاصَلُوا ، وَلَمْ يُذَكَّرِ السُّحُورُ ^(١) .

○ [١٩٣٤] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَاصَلَ ، فَوَاصَلَ النَّاسُ ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَتَهَاهُمْ ، قَالُوا : إِنَّكَ ^(٢) تُوَاصِلُ ^(٣) ! قَالَ : « لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أَظَلُّ أُطْعَمُ وَأُسْقَى » .

○ [١٩٣٥] حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٤) : « تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَتَةً » .

٢١- بَابُ إِذَا نَوَى بِالنَّهَارِ صَوْمًا

وَقَالَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ : كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُولُ : عِنْدَكُمْ طَعَامٌ؟ فَإِنْ قُلْنَا : لَا ، قَالَ : فَلِإِنِّي صَائِمٌ يَوْمِي هَذَا .

وَفَعَلَهُ أَبُو طَلْحَةَ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ، وَخَدِيفَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

○ [١٩٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا يُتَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ^(٥) : « أَنْ ^(٦) مَنْ أَكَلَ فَلَيْتَمَّ ، أَوْ فَلَيْصُمَ ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ » .

(١) «سُحُورٌ» بغير ألف ولام، وورق عليه للكشيميني، نسب هذه الرواية في «الفتح» للكشيميني والنسفي .

○ [١٩٣٤] [التحفة: خ ٧٦٢٠] . (٢) لابن عساکر: «فإنَّكَ» .

(٣) الوصال: صوم يومين فصاعدًا من غير أكل أو شرب بينهما . (انظر: النهاية، مادة: واصل) .

○ [١٩٣٥] [التحفة: خ ١٠٢٨] . (٤) لابن عساکر: «رسولُ الله» .

○ [١٩٣٦] [التحفة: خ م س ٤٥٣٨] .

(٥) عاشوراء: اليوم العاشر من شهر المحرم . (انظر: النهاية، مادة: عشر) .

(٦) لأبي ذر: «إنَّ» وعليه صح .

٢٢- بَابُ الصَّائِمِ يُصْبِحُ جُنُبًا

○ [١٩٣٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَبِي حِينَ^(١) دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ.

○ [١٩٣٨] ح حَدَّثَنَا^(٢) أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَ مَرْوَانَ أَنَّ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ.

وَقَالَ^(٣) مَرْوَانُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ: أَقْسِمُ بِاللَّهِ، لَتُقَرَّعَنَّ^(٤) بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَمَرْوَانُ يَوْمِيذٍ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَكِرَةٌ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ قُدِّرْنَا أَنْ نَجْتَمِعَ بِذِي الْحَلِيفَةِ^(٥)، وَكَانَتْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ هُنَالِكَ أَرْضٌ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنِّي ذَاكِرٌ^(٦) لَكَ أَمْرًا، وَلَوْلَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ^(٧)، فَذَكَرَ قَوْلَ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَ: كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَهُوَ^(٨) أَعْلَمُ.

○ [١٩٣٧] [التحفة: خ م د ت س ١٧٦٩٦].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حَتَّى»، وأضاف في حاشية البقاعي: «حيث» ونسبه لنسخة.

○ [١٩٣٨] [التحفة: خ م س ١٦٢٩٩ - خ م س ١١٠٦٠ - خ م د ت س ١٨٢٢٨ - خ م د ت س ١٧٦٩٦].

(٢) لأبي ذر، وابن عساکر، وعلى الأول صح: «وحدثنا» بزيادة واو.

(٣) لابن عساکر: «فَقَالَ».

(٤) «لَتُقَرَّعَنَّ» رقم عليه لأبي ذر عن الحموي والمستملي.

(٥) ذو الحليفة: قرية تبعد عن المدينة على طريق مكة، تسعة كيلو مترات جنوبا، وهي اليوم بلدة عامرة، فيها

مسجد له ﷺ، وهي ميقات أهل المدينة، وتعرف عند العامة ببئر علي. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص ١٠٣).

(٦) «أَذْكُرُ»: رقم عليه للكشميهني. هذه من «الفتح».

(٧) قوله: «لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ» للكشميهني: «لَمْ أَذْكُرْ ذَلِكَ». من «الفتح».

(٨) «وَهُنَّ» وهذه رواية النسفي، وهي من الفرع.

وَقَالَ هَمَّامٌ وَابْنُ^(١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُ^(٢) بِالْفِطْرِ . وَالْأَوَّلُ أَسْنَدٌ .

٢٢- بَابُ الْمُبَاشَرَةِ لِلصَّائِمِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: يَحْرُمُ عَلَيْهِ فَرْجُهَا .

○ [١٩٣٩] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ، قَالَ^(٣): عَنْ شُعْبَةَ^(٤)، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِسْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقَبِّلُ وَيُبَاشِرُ^(٥) وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِزِيهِ^(٦) .

وَقَالَ^(٧): قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ﴿مَقَارِبٌ﴾^(٨) حَاجَةٌ^(٩) .

قَالَ طَاوُسٌ^(١٠): ﴿أُولَى الْأَرْزِيَةِ﴾^(١١) الْأَحْمَقُ، لَا حَاجَةَ لَهُ فِي النِّسَاءِ^(١٢) .

(١) عليه صح . (٢) لابن عساکر: «يَأْمُرُنَا» .

○ [١٩٣٩] [التحفة: خ ١٥٩٣٢] .

(٣) ليس عند أبي ذر، وابن عساکر .

(٤) «عن سعید»: رقم عليه لأبي ذر، قال الحافظ ابن حجر: «وهو غلط فاحش؛ فليس في شيوخ سليمان بن حرب أحد اسمه سعید حدثه عن الحكم». وجعله في حاشية البقاعي لأبي ذر عن الكشميهني .

(٥) المباشرة: الملامسة، وأصله من لمس بشرة الرجل بشرة المرأة. وقد ترد بمعنى الوطء في الفرج وخارجها منه. (انظر: النهاية، مادة: بشر).

(٦) رقم عليه ب: «إلى». قوله: «لِإِزِيهِ» ثبتت لفظة: «إلى»، على قوله: «لِإِزِيهِ» في اليونانية. اهـ .
الإرب: الحاجة، تعني أنه كان غالباً لهواه، وقيل: أرادت به العضو، وعنت به من الأعضاء الذكر خاصة. (انظر: النهاية، مادة: أرب).

(٧) رقم عليه لابن عساکر. (٨) [طه: ١٨] .

(٩) قوله: «مَقَارِبٌ حَاجَةٌ» لأبي ذر عن الكشميهني: «﴿مَقَارِبٌ﴾ حَاجَاتٌ»، وله عن الحموي والمستملي: «مَأْرِبٌ حَاجَةٌ» .

(١٠) زاد لأبي ذر هنا: «﴿غَيْرٌ﴾» وعليه صح .

(١١) [النور: ٣١] .

(١٢) رقم عليه لابن عساکر، وكتب: «إلى» .

٢٤- بَابُ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ (١)

وَقَالَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ: إِنْ نَظَرَ فَأَمْنَى يَتِمُّ صَوْمُهُ.

[١٩٤٠] (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا (٣) يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَقْبَلَ بَعْضَ أَرْوَاحِهِ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ ضَحِكَتْ.

[١٩٤١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ (٤) أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَمِيلَةِ (٥)، إِذْ حَضَتْ فَأَنْسَلْتُ (٦)، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟ أَنْفِسْتِ (٧)؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ، وَكَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ.

٢٥- بَابُ اغْتِسَالِ الصَّائِمِ

وَبَلَّ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثَوْبًا، فَأَلْقَاهُ (٨) عَلَيْهِ وَهُوَ صَائِمٌ.
وَدَخَلَ الشَّعْبِيُّ الْحَمَّامَ وَهُوَ صَائِمٌ.

(١) الباب وترجمته ليس عند أبي ذر.

(٢) زاد هنا لأبي ذر: «بابُ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ» وعليه صح.

(٣) لابن عساكر: «حدثني».

[١٩٤١] [التحفة: خ م س ١٨٢٧٠- خ م ق ١٨٢٧١- خ م س ١٨٢٧٢].

(٤) عليه صح.

(٥) الخميطة: القطيفة ذات الحمل، وقيل هي: الأسود من الثياب. (انظر: معجم الملابس) (ص ١٦١).

(٦) الانسلال: المضي والخروج بتأن وتدرج. (انظر: النهاية، مادة: سلل).

(٧) كذا بالوجهين، ورقم على الضم لأبي ذر.

أنفست: أحضت. (انظر: النهاية، مادة: نفس).

(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي، ولابن عساكر: «فألقي» وعليه صح.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا بَأْسَ أَنْ يَتَطَعَّمَ الْقِدْرَ أَوْ الشَّيْءَ .
 وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ بِالْمُضْمَضَةِ وَالتَّبْرُودِ لِلصَّائِمِ .
 وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : إِذَا كَانَ صَوْمٌ ^(١) أَحَدِكُمْ فَلْيُضِخْ دِهْنًا مُتْرَجَّلًا ^(٢) .
 وَقَالَ أَنَسٌ : إِنَّ لِي أُبْرَنْ ^(٣) أَنْفَحَهُ فِيهِ وَأَنَا صَائِمٌ .
 وَيُذَكَّرُ ^(٤) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ اسْتَاكَ ^(٥) وَهُوَ صَائِمٌ .
 وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : يَسْتَاكَ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ ، وَلَا يَبْلُغُ رِيقَهُ ^(٦) .
 وَقَالَ عَطَاءٌ : إِنْ ازْدَرَدَ رِيقَهُ لَا أَقُولُ : يُفْطِرُ ^(٧) .
 وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : لَا بَأْسَ بِالسُّوَاكِ الرُّطْبِ ، قِيلَ : لَهُ طَعْمٌ ! قَالَ : وَالْمَاءُ لَهُ طَعْمٌ ،
 وَأَنْتَ تُمَضِّضُ ^(٨) بِهِ .
 وَلَمْ يَرَ أَنَسٌ وَالْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ بِالكُحْلِ لِلصَّائِمِ بِأَسَا .
 [١٩٤٢] ◦ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ،

(١) «يَوْمٌ صَوْمٌ» ورقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني .

(٢) الترجل : تسييح الشعر وتنظيفه وتحسينه . (انظر : النهاية ، مادة : رجل) .

(٣) كذا ضبط ، وعلل أوله وآخره صح ، ورقم عليه لأبي ذر . قوله : «أُبْرَنْ» هو بهذا الضبط في اليونانية ، وفي رواية : «أُبْرَنْ» وليس عليه رقم في اليونانية ، وفي القسطلاني أن رواية أبي ذر : «أُبْرَنْ» ، قال : «والروايتان في الفرع منونتان ، وفي غيره بغير تنوين ؛ لأنه فارسي فلذلك لم يصرف» . اهـ . وفي حاشية البقاعي جعل المنون بالضم بكسر الزاي : «أُبْرَنْ» ونسبه لنسخة .

(٤) ليس عند أبي ذر وابن عساكر ، وإلى قوله : «صائِمٌ» ليس عند ابن عساكر .

(٥) التسوك : تنظيف الأسنان بالسُّوَاكِ . (انظر : اللسان ، مادة : سوك) .

(٦) قوله : «وَلَا يَبْلُغُ رِيقَهُ» ليس عند أبي ذر ، وابن عساكر .

(٧) قوله : «وَقَالَ عَطَاءٌ» إلی هنا ليس عند ابن عساكر .

(٨) «تَمَضِّضٌ» بالفتح عند أبي ذر . اهـ .

عَنْ عُرْوَةَ وَأَبِي بَكْرٍ^(١)، قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَدْرِكُهُ الْفَجْرُ^(٢) فِي رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ^(٣)، فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ.

○ [١٩٤٣] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : كُنْتُ أَنَا وَأَبِي، فَذَهَبْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِنْ كَانَ لَيُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جِمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ، ثُمَّ يَصُومُهُ. ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ.

٢٦- بَابُ الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا

وَقَالَ عَطَاءٌ : إِنْ اسْتَنْثَرَ^(٤) فَدَخَلَ الْمَاءَ فِي حَلْقِهِ لَا بَأْسَ إِنْ^(٥) لَمْ يَمْلِكْ .
وَقَالَ الْحَسَنُ : إِنْ دَخَلَ حَلْقَهُ الذُّبَابُ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ .
وَقَالَ الْحَسَنُ وَمُجَاهِدٌ : إِنْ جَامَعَ نَاسِيًا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ .

○ [١٩٤٤] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : «إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ؛ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ» .

(١) زاد في حاشية البقاعي : «قالا» ونسبه لبعض النسخ، وعليه صح .

(٢) رسم على الفراغ بعده (X) وأعادته مقابله وكتب : «الجُنُبًا» بغير رقم .

(٣) الاحتلام : الجماع ونحوه في النوم، والاسم : الحُلْمُ . (انظر : اللسان، مادة : حلم) .

○ [١٩٤٣] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩٦] .

(٤) الانتثار والاسنتثار : إخراج الماء من الأنف بريح، بإعانة يده أو غيرها، بعد إخراج الأذنى؛ لما فيه من

تنقية مجرى النفس، وغيره . (انظر : مجمع البحار، مادة : نثر) .

(٥) ليس عند أبي ذر، وابن عساكر . وفي حاشية البقاعي أن ما ليس عندهما قوله : «إِنْ لَمْ يَمْلِكْ»، وزاد

بعده : «رَدَّة» ونسبه لنسخة .

○ [١٩٤٤] [التحفة : خ ١٤٥٥٣] .

٢٧- بَابُ سِوَالِكِ (١) الرَّطْبِ وَالْيَابِسِ لِلصَّائِمِ

وَيُذَكِّرُ عَنْ غَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ مَا لَا أَحْصِي
أَوْ أَعْدُ.

وَقَالَ (٢) أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ (٣) عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَالِكِ
عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ».

وَيُزَوِّى نَحْوُهُ عَنْ جَابِرِ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَخْصِ الصَّائِمَ مِنْ
غَيْرِهِ.

وَقَالَتْ (٤) عَائِشَةُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «(٥) مَطْهَرَةٌ لِلنِّمَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ».
وَقَالَ عَطَاءٌ وَقَتَادَةُ: يَبْتَلِغُ (٦) رَيْقَهُ.

○ [١٩٤٥] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّهْرِيُّ، عَنْ
عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُمْرَانَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ رضي الله عنه تَوَضَّأَ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ
تَمَضَّمَضَ (٧) وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمَرْفِقِ (٨)
ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْمَرْفِقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ (٩)، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ

(١) «السَّوَالِكِ»: بزيادة ألف ولام - رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني.

(٢) رقم عليه بعلامة مؤخر عند أبي ذر.

(٣) أشق: أثقل عليهم، من المشقة، وهي: الشدة. (انظر: النهاية، مادة: شقق).

(٤) رقم عليه بعلامة مقدم عند أبي ذر.

(٥) زاد هنا: «السَّوَالِكُ» ورقم على أوله لأبي ذر، وعليه صح، وعلل آخره لابن عساكر في نسخة، وأبي الوقت،
وفوقه علامة الكشميهني.

(٦) للمستملي: «يَبْتَلِغُ»، وللحموي: «يَبْتَلِغُ»، وكلاهما من «الفتح». والأخير منهما وقع في حاشية البقاعي
منسوتا لنسخة.

○ [١٩٤٥] [التحفة: خم م دس ٩٧٩٤].

(٧) رقم عليه برمز نسخة، لابن عساكر. «مَضَّمَضَ»: رقم عليه لأبي ذر، وابن عساكر، وعلى الأول صح.

(٨) المرفق: موصل الذراع في العضد. (انظر: القاموس، مادة: رفق).

(٩) «رَأْسُهُ» بغير باء: رقم عليه لأبي ذر، وعليه صح.

الْيُمْنَى فَلَانَا ، ثُمَّ الْيُسْرَى فَلَانَا ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي ^(١) هَذَا ، ثُمَّ قَالَ : «مَنْ تَوَضَّأَ ^(٢) وَضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِمَا بِشَيْءٍ ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ ^(٣) مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .

٢٨- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «إِذَا تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْجَرِهِ الْمَاءَ»

وَلَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَ الصَّائِمِ وَغَيْرِهِ

وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ بِالسَّعُوطِ ^(٤) لِلصَّائِمِ إِنْ لَمْ يَصِلْ إِلَى حَلْقِهِ وَيَكْتَحِلْ .

وَقَالَ عَطَاءٌ : إِنْ تَمَضَّمَصَ ^(٥) ثُمَّ أَفْرَغَ مَا فِي فِيهِ مِنَ الْمَاءِ لَا يَضِيرُهُ ^(٦) إِنْ لَمْ يَزِدْ رَدًّا ^(٨) رِيْقَةً ، وَمَاذَا ^(٩) بَقِيَ فِي فِيهِ ، وَلَا يَمْضَغُ ^(١٠) الْعَلِكُ ، فَإِنْ أزدردَ رِيْقَ الْعَلِكِ لَا أَقُولُ : إِنَّهُ ^(١١) يُفْطِرُ ، وَلَكِنْ يُنْهَى عَنْهُ ، فَإِنْ اسْتَنْثَرَ ^(١٢) فَدَخَلَ الْمَاءُ حَلْقَهُ لَا بَأْسَ ؛ لَمْ يَمْلِكْ ^(١٣) .

(١) هكذا الواو من «وضوئي» مفتوحة في اليونانية .

(٢) زاد في حاشية البقاعي : «نحو» ونسبه لنسخة .

(٣) قوله : «إلا غفر له . . .» إلخ بثبوت «إلا» في جميع النسخ المعتمدة ومنها فرع اليونانية الذي بيدنا ، وهي ساقطة من شرح القسطلاني ومن جميع نسخ المتن المطبوعة .

(٤) فتح سين «السعوط» من الفرع .

(٥) «تمضمص» عليه صح ، ورقم عليه لابن عساكر في نسخة ، وأبي الوقت .

(٦) «لا يضره» ورقم عليه بعلامة ابن عساكر في نسخة ، والكشميهني وأبي ذر ، وجعله في حاشية البقاعي من رواية أبي ذر عن الكشميهني والمستملي . «لم يضره» ورقم عليه لابن عساكر - وضبطه في حاشية البقاعي هكذا : «لم يضره» - وفي القسطلاني : «ولأبي الوقت : لا يضره أن يزدرد ريقه ، فأسقط لم وفتح الهزمة ونصب يزدرد» . اهـ .

(٧) ليس عند أبي الوقت . (٨) يزدرد : يبتلع . (انظر : عمدة القاري) (١١/١٤) .

(٩) شطره الأخير «ذا» ليس عند أبي ذر ، وابن عساكر .

(١٠) قوله : «ولا يَمْضَغُ» لابن عساكر : «ويَمْضَغُ» . «يمضغ» بفتح الضاد عند أبي ذر مصححا عليه ، وهي تفتح وتضم ؛ قاله ابن سيده . اهـ من اليونانية .

(١١) ضبطه بالوجهين ، كسر الهزمة وفتحها معا ، وقال : هكذا الهزمة من «إنه» مفتوحة ومكسورة في اليونانية .

(١٢) قوله : «فإن استنثر . . .» إلى آخره ، ليس عند أبي ذر ، وابن عساكر .

(١٣) رقم على آخره بعلامة ابن عساكر .

٢٩- بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ

وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ^(١) : «مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ^(٢) وَلَا مَرَضٍ لَمْ يَقْضِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ» .
وَبِهِ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ .

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَالشَّعْبِيُّ وَابْنُ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ وَقَتَادَةُ وَحَمَّادٌ : يَقْضِي يَوْمًا مَكَانَهُ .

○ [١٩٤٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ، سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ هَازُونَ ، حَدَّثَنَا^(٣) يَحْيَى ، هُوَ : ابْنُ سَعِيدٍ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ أَخْبَرَهُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ : إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّهُ احْتَرَقَ ، قَالَ : «مَا لَكَ؟» قَالَ : أَصَبْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ^(٤) ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِمِكَتَلٍ يُدْعَى الْعَرَقَ ، فَقَالَ : «أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ؟» قَالَ : أَنَا ، قَالَ : «تَصَدَّقْ بِهَذَا» .

٣٠- بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ فَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَلْيَكْفُرْ

○ [١٩٤٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ

(١) عليه صح .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «عِدَّة» .

○ [١٩٤٦] [التحفة : خ م دس ١٦١٧٦] .

(٣) لابن عساکر : «أخبرنا» .

(٤) قوله : «في رمضان» لابن عساکر : «في نهار رمضان» .

○ [١٩٤٧] [التحفة : ع ١٢٢٧٥] .

(٥) بدل قوله : «عند النبي» : «مع النبي» ورقم عليه بعلامة أبي الوقت ، والكشميهني . علامة الكشميهني

من «الفتح» .

رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتُ، قَالَ: «مَا لَكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ^(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُغْتَفُهَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، فَقَالَ^(٢): «فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ: لَا، قَالَ^(٣): «فَمَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهَا^(٤) تَمْرٌ - وَالْعَرَقُ: الْمَكْتَلُ^(٥) - قَالَ^(٦): «أَيْنَ السَّائِلُ؟» فَقَالَ: أَنَا، قَالَ: «خُذْهَا^(٧)، فَتَصَدَّقْ بِهِ»، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَعَلَى أَفْقَرِ مَنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا^(٨) - يُرِيدُ: الْحَرَّتَيْنِ^(٩) - أَهْلُ بَيْتِ أَفْقَرٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي! فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَطْعِمْنَاهُ أَهْلَكَ».

٣١- بَابُ الْمَجَامِعِ فِي رَمَضَانَ هَلْ يُطْعِمُ أَهْلُهُ مِنَ الْكُفَّارَةِ إِذَا كَانُوا مَحَاوِجَ^(١٠)؟

○ [١٩٤٨] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ

(١) رقم عليه بعلامة ابن عساکر في نسخة .

(٢) لأبي ذر، وابن عساکر، وعلى الأخير صح: «قال» .

(٣) رقم عليه بعلامة ابن عساکر .

(٤) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح . وفي نسخة: «فيه» وعليه صح .

(٥) المكتل: وعاء كبير يسع خمسة عشر صاعاً، والصاع مكيال قدره: ٢,٠٤ كيلو جرام . (انظر: المكايل والموازين) (ص ٣٧) .

(٦) لابن عساکر: «فقال» .

(٧) لأبي ذر، وابن عساکر، وأبي الوقت، وعلى الأولين صح: «خُذْ هَذَا»، وبعده صح .

(٨) اللابتان: مثنى لابة، وهي: الحرة، أي الأرض ذات الحجارة السود التي قد ألبستها لكثرتها، والمدينة ما بين حرتين عظيمتين، والمراد طرفاها . (انظر: النهاية، مادة: لوب) .

(٩) الحرة: أرض ذات حجارة سود كأنها أحرقت بالنار، وجمعها: حرات وحرار، والمراد هنا: حرة بني بياضة، وهي من الحرة الغربية بالمدينة الشريفة . (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٩٨) .

(١٠) المحاويج: المحتاجون، ويحتمل أن يكون جمع: محواج، وهو كثير الحاجة . (انظر: عمدة القاري) (٣٤/١١) .

الأخِر^(١) وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ: «أَتَجِدُ مَا تَحَرَّرُ رَقَبَةً؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «أَفَتَجِدُ مَا تُطْعِمُ بِهِ^(٢) سِتِّينَ مَسْكِينًا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: فَاتَى النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ - وَهُوَ: الزَّبِيلُ^(٣) - قَالَ: «أَطْعِمْ هَذَا عَنكَ»، قَالَ: عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا! مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا! قَالَ: «فَأَطْعِمْنَاهُ أَهْلَكَ».

٣٢- بَابُ الْحِجَامَةِ^(٤) وَالْقِيءِ لِلصَّائِمِ

وَقَالَ لِي يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه إِذَا قَاءَ^(٥) فَلَا يُفْطِرُ، إِنَّمَا^(٦) يُخْرِجُ وَلَا يُوَلِّجُ^(٧).

وَيُذَكِّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ يُفْطِرُ. وَالأَوَّلُ أَصَحُّ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعِكْرِمَةُ: الصَّوْمُ^(٨) مِمَّا دَخَلَ، وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ تَرَكَهُ فَكَانَ يَحْتَجِمُ بِاللَّيْلِ. وَاحْتَجَمَ أَبُو مُوسَى لَيْلًا.

(١) كذا بهمزة مفتوحة غير ممدودة، وكتب فوقها: «قصر». لفظ «قصر» الذي فوق «الأخِر» ليس من اليونانية.

الأخِر: الأبعد المتأخر عن الخير. (انظر: النهاية، مادة: أخر).

(٢) ليس عند أبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت.

(٣) في حاشية البقاعي: «الزَّبِيل»، ونسبه لنسخة.

الزبيل: القفة الكبيرة ونحوها. (انظر: مشارق الأنوار) (١/٣٩).

(٤) الحجامة: مص الدم من الجرح أو القيح من القرحة بالفم أو بألة كالكأس. (انظر: المعجم الوسيط،

مادة: حجم).

(٥) القيء: إخراج ما في البطن عن طريق الفم. (انظر: اللسان، مادة: قيا).

(٦) للكشميهني: «إِنَّهُ». من «الفتح».

(٧) الولوج: الدخول. (انظر: النهاية، مادة: ولج).

(٨) «الْفِطْرُ» ورقم عليه بعلامة أبي ذر، وابن عساكر في نسخة، وعلى الأول صح.

وَيَذْكُرُ عَنْ سَعْدِ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ اِخْتَجَمُوا صِيَامًا .

وَقَالَ بَكَيْرٌ، عَنْ أُمِّ عَلْقَمَةَ: كُنَّا نَخْتَجِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَلَا تَنْهَى^(١) .

وَيُزَوِّى عَنْ الْحَسَنِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مَرْفُوعًا، فَقَالَ^(٢): «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ» .

وَقَالَ لِي عِيَّاشٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ، قِيلَ لَهُ:

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ .

○ [١٩٤٩] حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ^(٣) النَّبِيَّ ﷺ اِخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ .

○ [١٩٥٠] حَدَّثَنَا^(٤) أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اِخْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ .

○ [١٩٥١] حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتَ^(٥) الْبُنَانِيَّ

يَسْأَلُ^(٦) أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا مِنْ

أَجْلِ الضَّعْفِ .

وَزَادَ شَبَابَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ .

(١) لأبوي ذر والوقت، وعلى الأول صح: «تُنْهَى» .

(٢) ليس عند أبي ذر . وعند بعضهم: «قال» ؛ وليس عند أبي ذر، وابن عساكر .

○ [١٩٤٩] [التحفة: خ د ت س ٥٩٨٩] .

(٣) ليس عند ابن عساكر، وله: «قال: اِخْتَجَمَ» .

○ [١٩٥٠] [التحفة: خ د ت س ٥٩٨٩] .

(٤) هذا الحديث على أوله وآخره صح، ورقم في الموضعين بعلامة أبي ذر، وليس عند ابن عساكر .

○ [١٩٥١] [التحفة: خ ٤٤٨] .

(٥) «ثَابِتٌ» هو هكذا في اليونانية بصورة المرفوع وعليه فتحتان .

(٦) لأبي ذر: «سُئِلَ» وعليه صح .

٣٣- بَابُ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِفْطَارِ

٥ [١٩٥٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) فِي سَفَرٍ، فَقَالَ لِرَجُلٍ: «انزِلْ فَاجِدْخَ لِي» (٢)، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الشَّمْسُ (٣)! قَالَ: «انزِلْ فَاجِدْخَ لِي»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الشَّمْسُ (٤)! قَالَ: «انزِلْ فَاجِدْخَ لِي»، فَتَزَلَّ، فَجَدَّخَ لَهُ، فَشَرِبَ، ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ هَاهُنَا، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبِلْ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمَ».

تَابِعَهُ جَرِيرٌ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ.

٥ [١٩٥٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ حَمْرَةَ بِنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْرُدُ (٥) الصَّوْمَ.

٥ [١٩٥٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ حَمْرَةَ بِنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «أَأُصُومُ فِي السَّفَرِ؟ - وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ - فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ».

٥ [١٩٥٢] [التحفة: خ م د س ٥١٦٣].

(١) لابن عساكر: «النَّبِيُّ».

(٢) الجدح: أن يجرك السويق (ما يتخذ من الحنطة والشعير) بالماء ويقلب حتى يستوي. (انظر: اللسان، مادة: جدح).

(٣) كذا بالوجهين، وكتب فوقه: «معا». «الشمس» في الموضعين بالنصب والرفع، والرفع رواية أبي ذر.

(٤) كذا بالوجهين، وكتب فوقه: «معا».

٥ [١٩٥٣] [التحفة: خ ١٧٣١٩].

(٥) السرد: المتابعة والاستعجال. (انظر: النهاية، مادة: سرد).

٥ [١٩٥٤] [التحفة: خ س ١٧١٦٢].

٣٤- بَابُ إِذَا صَامَ أَيَّامًا مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ سَافَرَ

○ [١٩٥٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ ، فَصَامَ ، حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ ، فَأَفْطَرَ النَّاسُ .

قال أبو عبد الله^(١) : وَالْكَدِيدُ^(٢) مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ^(٣) وَقَدِيدِ^(٤) .

○ [١٩٥٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ حَارٍّ ، حَتَّى يَضَعُ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ ، وَمَا فِيْنَا صَائِمٌ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَابْنِ رَوَاحَةَ .

○ [١٩٥٥] [التحفة : خ م س ٥٨٤٣] .

(١) قوله : « قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ » ليس عند ابن عساکر ، ورقم عليه بعلامة أبي ذر عن المستملي .

(٢) رقم عليه بعلامة المستملي .

(٣) رقم عليه بعلامة المستملي .

عسفان : بلد على مسافة ثمانين كيلو مترًا من مكة شمالًا على طريق المدينة . (انظر : المعالم الأثرية)

(ص ١٩١) .

(٤) رقم على أوله بعلامة أبي ذر .

قديد : واد فحل من أودية الحجاز التهامية ، يقطعها من مكة إلى المدينة ، على نحو ١٢٠ كيلو مترًا .

(انظر : المعالم الأثرية) (ص ٢٢٢) .

(٥) زاد هنا : « باب » ، هذا الباب من غير اليونينية ، وهو ثابت بغير ترجمة في أصول كثيرة ، قال الحافظ :

« وسقط من رواية النسفي » .

(٦) لابن عساکر : « رسول الله » .

٣٥- بَابُ هَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَنْ ظَلَّلَ ^(١) عَلَيْهِ وَاشْتَدَّ الْحَرُّ ^(٢) :

«لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ»

○ [١٩٥٧] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى زَحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ : « مَا هَذَا؟ » فَقَالُوا ^(٣) : صَائِمٌ، فَقَالَ : « لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ » .

٣٦- بَابُ لَمَ يَعِبَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الصَّوْمِ وَالْإِفْطَارِ

○ [١٩٥٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ .

٣٧- بَابُ مَنْ أَفْطَرَ فِي السَّفَرِ لِيَرَاهُ النَّاسُ

○ [١٩٥٩] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى يَدَيْهِ ^(٤) ؛ لِيَرِيَهُ النَّاسُ ^(٥) فَأَفْطَرَ، حَتَّى قَدِمَ

(١) كذا ضبط، وعليه صح .

(٢) رقم عليه بعلامة ابن عساكر في نسخة .

○ [١٩٥٧] [التحفة : خ م د س ٢٦٤٥] .

(٣) لابن عساكر : «قالوا» بغير فاء .

○ [١٩٥٨] [التحفة : خ ٧٣٧] .

○ [١٩٥٩] [التحفة : خ م د س ٥٧٤٩] .

(٤) كذا بالثنية وعليه صح . ولأبي ذر، وابن عساكر في نسخة : «إلى يديه» . ولابن عساكر أيضًا : «إلى فيه» .

(٥) قوله : «لِيَرِيَهُ النَّاسُ» رقم على أوله بعلامة ابن عساكر في نسخة . ولابن عساكر، والكشميهني : «لِيَرَاهُ

النَّاسُ» .

مَكَّةَ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ، فَكَانَ ^(١) ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْطَرَ ؛ فَمَنْ شَاءَ صَامَ ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ .

٣٨- بَابُ : ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ ﴾ ^(٢)

قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَسَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ : نَسَخَتْهَا : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ^(٣) .

وَقَالَ ^(٤) ابْنُ نُمَيْرٍ : حَدَّثَنَا ^(٥) الْأَعْمَشُ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُرَّةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى ، حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ : نَزَلَ رَمَضَانُ فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَكَانَ مَنْ أَطْعَمَ كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِينًا تَرَكَ الصَّوْمَ مِمَّنْ يُطِيقُهُ ، وَرُخِّصَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ ، فَنَسَخَتْهَا : ﴿ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ ^(٦) ؛ فَأَمِرُوا بِالصَّوْمِ .

• [١٩٦٠] حَدَّثَنَا عِيَّاشُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ^{رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا} قَرَأَ : ﴿ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ ﴾ ^(٧) قَالَ : هِيَ مَنْسُوخَةٌ .

(١) «وكان» عليه صح ، ورقم عليه بعلامة ابن عساکر ، وأبي ذر .

(٢) [البقرة : ١٨٤] .

(٣) [البقرة : ١٨٥] ، وبعد قوله ﴿ الْقُرْآنُ ﴾ عند أبي ذر ، وابن عساکر ، وعلى الأول صح : «إلى قوله :

﴿ عَلَى مَا هَدَيْتُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ، بدلاً من تنمة الآية ، ورقم على أوله بعلامة أبي ذر وعليه صح .

(٤) في بعض الأصول تقديم حديث عيَّاش - وهو الآتي - على قوله : «وقال ابن نمير» إلخ .

(٥) لابن عساکر : «أخبرنا» .

(٦) [البقرة : ١٨٤] .

• [١٩٦٠] [التحفة : خ ٨٠١٨] .

(٧) [البقرة : ١٨٤] . ولابن عساکر : ﴿ مِسْكِينٍ ﴾ وعليه صح . وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعاصم

وحزرة والكسائي وخلف ويعقوب على الأفراد . أما «مساکين» على الجمع فهي قراءة نافع وابن عامر

وأبي جعفر . رحمهم الله جميعاً . (انظر : النشر في القراءات العشر) (٢/٢٢٦) .

٣٩- بَابُ مَتَى يُفْضَى قِصَاؤُ رَمَضَانَ؟

- وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا بَأْسَ أَنْ يُفَرَّقَ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾^(١).
- وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فِي صَوْمِ الْعَشْرِ: لَا يَضْلُحُ حَتَّى يَبْدَأَ بِرَمَضَانَ.
- وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِذَا فَرَطَ حَتَّى جَاءَ^(٢) رَمَضَانُ آخِرُ يَصُومُهُمَا. وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ طَعَامًا.
- وَيُذَكِّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُرْسَلًا^(٣)، وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ يُطْعِمُ.
- وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ الْإِطْعَامَ؛ إِنَّمَا قَالَ: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾.
- [١٩٦١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ: كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ^(٤)، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ.
- قَالَ يَحْيَى: الشُّغْلُ^(٥) مِنَ النَّبِيِّ، أَوْ بِالنَّبِيِّ^(٦) ﷺ.

٤٠- بَابُ الْحَائِضِ تَتْرُكُ الصَّوْمَ وَالصَّلَاةَ

- وَقَالَ أَبُو الزِّنَادِ: إِنَّ السُّنَنَ وَوُجُوهَ الْحَقِّ لَتَأْتِي كَثِيرًا عَلَى خِلَافِ الرَّأْيِ، فَمَا يَجِدُ الْمُسْلِمُونَ بُدًّا مِنْ اتِّبَاعِهَا؛ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْحَائِضَ تَقْضِي الصِّيَامَ، وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ.
- [١٩٦٢] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ، حَدَّثَنَا^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٨) زَيْدٌ، عَنْ

(١) [البقرة: ١٨٤].

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني: «جاء».

(٣) على آخره وأول ما بعده صح.

○ [١٩٦١] [التحفة: خ م د س ق ١٧٧٧٧].

(٤) قوله: «مِنْ رَمَضَانَ» ليس عند ابن عساكر في نسخة.

(٥) كذا ضبط، ورقم عليه بعلامة أبي الوقت. ضم شين «الشُّغْلُ» من الفرع.

(٦) في القسطلاني، وفي بعض الأصول: «قال يحيى: ذَلِكَ عَنِ الشُّغْلِ مِنَ النَّبِيِّ الْخ.»

○ [١٩٦٢] [التحفة: خ م س ق ٤٢٧١].

(٧) لأبي الوقت: «أخبرنا».

(٨) لأبي الوقت: «أخبرني».

عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : «أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟ فَذَلِكَ نُقْضَانُ دِينِهَا^(١)» .

٤١- بَابُ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ

وَقَالَ الْحَسَنُ : إِنْ صَامَ عَنْهُ ثَلَاثُونَ رَجُلًا يَوْمًا وَاحِدًا^(٢) جَازَ .

○ [١٩٦٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ ، عَنْ عَزْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ» .

تَابَعَهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو .

رَوَاهُ^(٣) يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ .

○ [١٩٦٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ^(٤) : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ ؛ أَفَأَقْضِيهِ^(٥) عَنْهَا؟ قَالَ : «نَعَمْ» ، قَالَ^(٦) : «فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى» .

(١) قوله : «نُقْضَانُ دِينِهَا» لبعضهم : «نُقْضَانُ مِنْ دِينِهَا» ؛ وليس عند ابن عساکر ، «وَمِنْ نُقْضَانِ دِينِهَا» عليه صح ، ورقم عليه بعلامة أبي ذر ، وابن عساکر .

(٢) قوله : «يَوْمًا وَاحِدًا» لأبي ذر عن الكشميهني : «فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ» .

○ [١٩٦٣] [التحفة : خ م د س ١٦٣٨٢] .

(٣) في أصول كثيرة : «وَرَوَاهُ» بالواو .

○ [١٩٦٤] [التحفة : ع ٥٦١٢] .

(٤) لابن عساکر : «أَنَّهُ قَالَ» .

(٥) رقم علي أوله بعلامة ابن عساکر ، وعليه صح صح .

(٦) ليس عند أبي ذر ، وابن عساکر .

قَالَ سُلَيْمَانُ : فَقَالَ ^(١) الْحَكَمُ وَسَلَمَةُ ، وَنَحْنُ جَمِيعًا جُلُوسٌ حِينَ حَدَّثَ مُسْلِمٌ
بِهَذَا الْحَدِيثِ - قَالَ : سَمِعْنَا مُجَاهِدًا يَذْكُرُ هَذَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَيَذْكُرُ عَنْ
أَبِي خَالِدٍ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ الْحَكَمِ وَمُسْلِمِ الْبَطِينِ وَسَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَالَتِ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أُخْتِي
مَاتَتْ .

وَقَالَ يَحْيَى وَأَبُو مُعَاوِيَةَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ ^(٢) ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ : قَالَتِ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ .

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ^(٣) ،
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَتِ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ نَذْرٌ ^(٤) .

وَقَالَ أَبُو حَرِيرٍ ^(٥) : حَدَّثَنَا ^(٦) عِكْرِمَةُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَالَتِ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ :
مَاتَتْ أُمِّي وَعَلَيْهَا صَوْمٌ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا .

٤٢- بَابُ مَتَى يَجَلُ فِطْرُ الصَّائِمِ

وَأَفْطَرَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ حِينَ غَابَ قُرْصُ الشَّمْسِ .

○ [١٩٦٥] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ
أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا ، وَأَذْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا ، وَعَزَبَتِ الشَّمْسُ ، فَقَدْ أَفْطَرَ
الصَّائِمُ» .

(١) لأبي الوقت : «قال» . (٢) بعده لابن عساكر : «ابن جبَيْر» .

(٣) قوله : «بن جبَيْر» ليس عند ابن عساكر ، وأبوي ذر والوقت .

(٤) قوله : «صَوْمٌ نَذْرٌ» على كل كلمة صح .

(٥) عليه صح صح ، ورقم عليه بعلامة أبي الوقت .

(٦) لأبي الوقت : «حدَّثني» .

○ [١٩٦٦] حدثنا إسحاق^(١) الواسطي، حدثنا خالد، عن الشَّيباني، عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه، قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِيَبْغُضِ الْقَوْمَ: «يَا فَلَانُ، قُمْ فَاجِدْخَ لَنَا»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمْسَيْتَ! قَالَ: «انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَوْ أَمْسَيْتَ! قَالَ: «انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا»، قَالَ: إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا! قَالَ: «انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا»، فَتَزَلَّ، فَجَدَّخَ لَهُمْ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ^(٣) ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ».

٤٣- بَابُ يُفْطِرُ بِمَا تَيْسَّرَ عَلَيْهِ^(٤) بِالْمَاءِ^(٥) وَغَيْرِهِ

○ [١٩٦٧] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الشَّيبَانِيُّ^(٦)، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه، قَالَ: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ: «انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمْسَيْتَ! قَالَ: «انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا! قَالَ: «انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا»، فَتَزَلَّ^(٧)، فَجَدَّخَ، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ.

○ [١٩٦٦] [التحفة: خ م دس ٥١٦٣].

(١) زاد في حاشية البقاعي: «ابن شاهين»، ونسبه لنسخة.

(٢) «غَابَتْ» ورقم عليه بعلامة أبي ذر وعليه صح، وابن عساكر، وأبي الوقت.

(٣) لابن عساكر، وأبي ذر: «رسول الله».

(٤) ليس عند ابن عساكر، وأبي ذر.

(٥) للكشميهني: «من الماء».

○ [١٩٦٧] [التحفة: خ م دس ٥١٦٣].

(٦) لأبي ذر. و- ابن عساكر. أو الربة. وعنى الأول صح: «الشَّيبَانِيُّ سَلِيمَانُ».

(٧) لأبي الوقت: «هال فَتَزَلَّ».

٤٤- بَابُ تَجْعِيلِ الْإِفْطَارِ

[١٩٦٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ » .

[١٩٦٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَصَامَ ، حَتَّى أَمْسَى ، قَالَ لِرَجُلٍ : « انزِلْ فَاجِدْ لِي » ، قَالَ : لَوْ انْتظَرْتُ حَتَّى تُمْسِيَ ! قَالَ : « انزِلْ فَاجِدْ لِي ، إِذَا رَأَيْتَ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .

٤٥- بَابُ إِذَا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ

[١٩٧٠] حَدَّثَنَا ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : أَفْطَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ غَيْمٍ ^(٤) ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ .

قِيلَ لِهِشَامٍ : فَأَمِرُوا بِالْقَضَاءِ؟ قَالَ : بَدُّ ^(٥) مِنْ قَضَاءٍ .

وَقَالَ مَعْمَرٌ : سَمِعْتُ هِشَامًا : لَا أَذْرِي أَقْضَوْا أَمْ لَا؟ .

٤٦- بَابُ صَوْمِ الصَّبْيَانِ

وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِتَشْوَانَ ^(٦) فِي رَمَضَانَ : وَيْلَكَ ! وَصِبْيَانُنَا صِيَامٌ ^(٧) ! فَضَرَبَتْهُ .

[١٩٦٨] [التحفة : خ ت ٤٧٤٦] .

[١٩٦٩] [التحفة : خ م د س ٥١٦٣] .

[١٩٧٠] [التحفة : خ ذ ق ١٥٧٤٩] .

(١) في أصول كثيرة : « حدثنا » .

(٢) لأبي الوقت : « رسول الله » .

(٣) زاد لابن عساكر : « الصَّدِيقِ » .

(٤) الغيم : السحاب المحمل بالماء . (انظر : اللسان ، مادة : غيم) .

(٥) « بَدُّ » من الفرع . ولأبي ذر : « لَا بَدُّ » وعليه صح .

(٦) ضبطه أيضا بكسر النون مع التنوين ، وعليه صح .

(٧) رقم عليه بعلامة ابن عساكر ، وأبي ذر . وبدله : « صَوْمًا » وعليه صح .

○ [١٩٧١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ ، عَنِ الرَّيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ ، قَالَتْ : أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ عِدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَيْىِ الْأَنْصَارِ : «مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلَيْتِمَ بِقِيَّةِ يَوْمِهِ ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَصُمْ» ، قَالَتْ : فَكُنَّا ^(١) نَصُومُهُ بَعْدُ ، وَنَصُومُ صِيبَاتِنَا ، وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَغَطَيْنَاهُ ذَلِكَ ، حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ ^(٢) .

٤٧- بَابُ الْوَصَالِ ، وَمَنْ قَالَ : لَيْسَ فِي اللَّيْلِ صِيَامٌ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ تَمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ ^(٣)

وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ ^(٤) ؛ رَحْمَةً لَهُمْ وَإِنْقَاءَ عَلَيْهِمْ ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ .

○ [١٩٧٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ^(٥) يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا تُوَاصِلُوا» ، قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ ، قَالَ : «لَسْتُ ^(٦) كَأَحَدٍ مِنْكُمْ ^(٧)» ؛ إِنَّي أَطْعَمُ وَأَسْقَى - أَوْ : إِنَّي أَبِيتُ أَطْعَمُ وَأَسْقَى .

○ [١٩٧٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطِّابِ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَصَالِ ، قَالُوا : إِنَّكَ ^(٨) تُوَاصِلُ ! قَالَ : «إِنَّي لَسْتُ مِنْكُمْ ؛ إِنَّي أَطْعَمُ وَأَسْقَى» .

○ [١٩٧١] [التحفة : خ م ١٥٨٣٣] .

(١) لأبي الوقت : «كُنَّا» بغير فاء .

(٢) زاد بعده لابن عساكر ، وأبي ذر عن المستملي : «قال : العِهْنُ الصُّوفُ» ، وبدل «العِهْنُ» بهذه الزيادة في حاشية البقاعي : «والعِهْنُ» بزيادة واو .

(٣) [البقرة : ١٨٧] . (٤) ليس عند ابن عساكر .

○ [١٩٧٢] [التحفة : خ ١٢٧٨] .

(٥) في أصول كثيرة : «حدثنا» . (٦) لابن عساكر : «إِنَّي لَسْتُ» .

(٧) قوله : «كَأَحَدٍ مِنْكُمْ» لأبي ذر والکشميهني : «كَأَحَدِكُمْ» .

○ [١٩٧٣] [التحفة : خ م ٨٣٥٣] .

(٨) قوله : «قالوا : إنك» لابن عساكر : «قال : قالوا : إنك» .

○ [١٩٧٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ ^(١) ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «لَا تُوَاصِلُوا ، فَأَيُّكُمْ إِذَا ^(٢) أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحْرِ ^(٣)» ، قَالُوا : فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ؛ إِنِّي آيِسْتُ لِي مُطْعِمٍ يُطْعِمُنِي ، وَسَاقٍ يَسْقِينِي ^(٤)» .

○ [١٩٧٥] حَدَّثَنَا ^(٥) عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدٌ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ ؛ رَحْمَةً لَهُمْ ، فَقَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ ! قَالَ : «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ؛ إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي ^(٤)» .
لَمْ يَذْكَرْ ^(٦) عُمَانُ ؛ رَحْمَةً لَهُمْ .

٤٨- بَابُ التَّنْكِيلِ لِمَنْ أَكْثَرَ الْوِصَالِ

رَوَاهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

○ [١٩٧٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ^(٧) أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : «وَأَيُّكُمْ ^(٨) مِثْلِي ؟ ! إِنِّي

○ [١٩٧٤] [التحفة : خ د ٤٠٩٥] .

(١) عليه صح .

(٢) رقم عليه لابن عساكر في نسخة ، وليس عند أبي ذر .

(٣) السحر : آخر الليل . (انظر : مجمع البحار ، مادة : سحر) .

(٤) كذا بغير ياء آخره ، وعليه صح .

○ [١٩٧٥] [التحفة : خ م س ١٧٠٤٧] .

(٥) في نسخة : «أخبرنا» ، ولأبي الوقت : «حادثني» .

(٦) قال أبو عبد الله : لَمْ يَذْكَرْ و رقم عليه بعلامة أبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت .

○ [١٩٧٦] [التحفة : خ م س ١٥١٦٣] .

(٧) «أخبرني» و رقم عليه بعلامة أبي ذر وعليه صح والمستملي ، وأبي الوقت .

(٨) لابن عساكر : «فَأَيُّكُمْ» .

أَبِيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ^(١)»، فَلَمَّا أَبْوَأ أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ^(٢) الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا، ثُمَّ يَوْمًا، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ، فَقَالَ: «لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتُمْ»؛ كَالْتَنكِيلِ لَهُمْ حِينَ أَبْوَأ أَنْ يَنْتَهُوا.

○ [١٩٧٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى^(٣)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ» مَرَّتَيْنِ، قِيلَ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ! قَالَ: «إِنِّي أَبِيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ^(١)»، فَكُلُّفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ».

٤٩- بَابُ الْوِصَالِ إِلَى السَّحْرِ

○ [١٩٧٨] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَارِثٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُوَاصِلُوا، فَأَيُّكُمْ أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحْرِ»، قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «لَسْتُ^(٤) كَهَيْئَتِكُمْ؛ إِنِّي أَبِيْتُ لِي مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي، وَسَاقٍ يَسْقِينِ^(١)».

٥٠- بَابُ مَنْ أَقْسَمَ عَلَى أَخِيهِ لِيُنْفِطِرَ فِي النَّطْوَعِ وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ قِضَاءً إِذَا^(٥) كَانَ أَوْفَقَ لَهُ

○ [١٩٧٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَمَيْسِ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَرَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً^(٦)، فَقَالَ لَهَا: مَا سَأَلْتِ؟ قَالَتْ: أَخْوَكُ

(١) كَذَا بغير ياء آخره، وعليه صح.

(٢) للكشميهني: «من الوصال». من «الفتح».

○ [١٩٧٧] [التحفة: خ ١٤٧٣٠].

(٣) قال في «الفتح»: «ولأبي زر: حدثنا يحيى بن موسى».

○ [١٩٧٨] [التحفة: خ ٤٠٩٥]. (٤) لابن عساکر: «إني لسْتُ».

(٥) رقم عليه بعلامة ابن عساکر في نسخة. ولابن عساکر أيضًا: «إذ كان» وعليه صح.

○ [١٩٧٩] [التحفة: خ ت ١١٨١٥].

(٦) للكشميهني: «مُتَبَدِّلَةٌ».

التبدل: ترك التزين والتهيوء بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع. (انظر: النهاية، مادة: بذل).

أَبُو الدُّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا فَجَاءَ أَبُو الدُّرْدَاءِ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ، قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلُ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدُّرْدَاءِ يَقُومُ، قَالَ: نَمْ، فَتَمَّ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ: فَمِ الْآنَ، فَصَلَّيَا، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ سَلْمَانُ».

٥١- بَابُ صَوْمِ شُعْبَانَ

○ [١٩٨٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَفْطِرُ، وَيَنْفَطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، فَمَا ^(١) رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ^(٢) ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شُعْبَانَ.

○ [١٩٨١] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَصَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شُعْبَانَ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شُعْبَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ يَقُولُ: «خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ^(٣) مَا دُوِرَمَ ^(٤) عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّتْ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوِمَ عَلَيْهَا.

○ [١٩٨٠] [التحفة: خ م د تم س ١٧٧١٠].

(١) لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعلى الأولين صح: «ومًا».

(٢) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «النبي».

○ [١٩٨١] [التحفة: خ م س ١٧٧٨٠].

(٣) قوله: «إلى النبي ﷺ» لابن عساكر: «إلى الله».

(٤) في نسخة: «ديم».

٥٢- بَابُ مَا يُذَكَّرُ مِنْ صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِفْطَارِهِ

○ [١٩٨٢] حدثنا^(١) موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد^(٢)، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: ما صام النبي ﷺ شهراً كاملاً قط غير رمضان، ويصوم حتى يقول القائل: لا والله، لا يفطر، ويفطر حتى يقول القائل: لا والله، لا يصوم.

○ [١٩٨٣] حدثني^(٣) عبد العزيز بن عبد الله، قال: حدثني محمد بن جعفر، عن حميد، أنه سمع أنسا رضي الله عنه يقول: كان رسول الله ﷺ يفطر من الشهر، حتى نطق أن لا يصوم منه، ويصوم حتى نطق أن لا يفطر منه شيئاً، وكان لا تشاء تراه^(٤) من الليل مصلياً إلا رأيته، ولا نائماً إلا رأيته.

وقال^(٥) سليمان: عن حميد، أنه سأل أنسا في الصوم.

○ [١٩٨٤] حدثني محمد^(٦)، أخبرنا أبو خالد الأحمر، أخبرنا حميد، قال: سألت أنسا رضي الله عنه عن صيام النبي ﷺ، فقال: ما كنت أحب أن أراه من الشهر صائماً إلا رأيته، ولا مفطراً إلا رأيته، ولا من الليل قائماً إلا رأيته، ولا نائماً إلا رأيته، ولا مسسئ خزة ولا حريرة ألين من كف رسول الله ﷺ، ولا شممت مسكة ولا غيرة^(٧) أطيب رائحة من رائحة^(٨) رسول الله ﷺ.

○ [١٩٨٢] [التحفة: خ م تم من ق ٥٤٤٧].

(١) لأبي الوقت: «حدثني».

(٢) زاد بعده لأبي الوقت: «ابن جبير».

○ [١٩٨٣] [التحفة: خ ٧٤٢].

(٣) في أصول كثيرة: «حدثنا».

(٤) قوله: «تراه» هو بضم التاء وفتحها في نسخة الفرع التي بأيدينا، والفتح رواية ابن عساكر وأبي ذر مصححاً عليه. اهـ.

(٥) لأبي الوقت: «قال» بغير واو.

○ [١٩٨٤] [التحفة: خ ٦٨٢].

(٦) زاد بعده لأبي ذر: «هو ابن سلام»، وعليه صح.

(٧) «عنترة» ورقم عليه بعلامة ابن عساكر وعليه صح.

العبير: نوع من الطيب ذو لون يُجمع من أخلاط. (انظر: النهاية، مادة: عبر).

(٨) للكشميهني: «من ریح». من «الفتح».

٥٣- بَابُ حَقِّ الضَّيْفِ فِي الصَّوْمِ

○ [١٩٨٥] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلَ عَلِيٌّ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ؛ يَعْني : «إِنَّ لِرِزْوَجِكَ ^(٢) عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا» ، فَقُلْتُ ^(٣) : وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ؟ قَالَ : «نِصْفُ الدَّهْرِ» .

٥٤- بَابُ حَقِّ الْحِسْمِ فِي الصَّوْمِ

○ [١٩٨٦] حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ ^(٤) ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عَبْدَ اللَّهِ ، أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟!» فَقُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «فَلَا تَفْعَلْ» ^(٥) ، صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَتَمِّمْ وَنَمْ ؛ فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ ^(٦) عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ بِحَسْبِكَ ^(٧) أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ

○ [١٩٨٥] [التحفة : خ م د س ٨٩٦٠] .

(١) شدُّ الباء من «عليٌّ» ، وضم لام «رسول» من الفرع .

(٢) الزور : زائر ، للمفرد والجمع . (انظر : النهاية ، مادة : زور) .

(٣) لابن عساکر : «قُلْتُ» .

○ [١٩٨٦] [التحفة : خ م د س ٨٩٦٠] .

(٤) لأبي الوقت : «مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ» .

(٥) قوله : «فَلَا تَفْعَلْ» لابن عساکر : «لَا تَفْعَلْ» بغير فاء .

(٦) ذكر في الفتح أن رواية الأفراد للكشميهني ، وأن رواية غيره : «وَإِنَّ لِعَيْنِكَ» بالثنية .

(٧) ضُبَّطَ بِسُكُونِ السَّيْنِ وَعَلَيْهِ صَحَّ ، كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ وَكَانَتِ السَّيْنُ فِيهَا مَفْتُوحَةً فَأُصْلِحَتْ بِتَسْكِينِهَا فَاللَّهُ

أَعْلَمُ ، وَفِي هَامِشِهَا : «حَسْبُكَ» بِغَيْرِ خَطِّ الْأَصْلِ وَبِغَيْرِ خَطِّ الْيُونَنِيِّ وَلَيْسَ عَلَيْهَا رَقْمٌ . اهـ من هامش

الفرع الذي بيدنا .

(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «مِنْ كُلِّ» ، وله عن الكشميهني : «فِي كُلِّ» .

عَشْرَ أَمْثَالِهَا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ^(١) صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ، فَسَدَدْتُ فَسَدَدَ^(٢) عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أجد قُوَّةً، قَالَ: «فَصُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عليه السلام، وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ»، قُلْتُ: وَمَا كَانَ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عليه السلام? قَالَ: «نِصْفَ الدَّهْرِ»، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَمَا كَبِرَ: يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُحْصَةَ النَّبِيِّ ﷺ!

٥٥- بَابُ صَوْمِ الدَّهْرِ

○ [١٩٨٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَقُولُ: وَاللَّهِ لَأُصُومَنَّ النَّهَارَ، وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ^(٣) قُلْتَهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! قَالَ: «فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؛ فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؛ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ»، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ»، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا؛ فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ عليه السلام، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ»، فَقُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ».

٥٦- بَابُ حَقِّ الْأَهْلِ فِي الصَّوْمِ

رَوَاهُ أَبُو جُحَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

○ [١٩٨٨] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا^(٤) أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، سَمِعْتُ عَطَاءَ، أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنه : بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنِّي

(١) قوله: «فَإِنَّ ذَلِكَ» لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعلى الأول صح: «فَإِذْ ذُنُوكَ».

(٢) كذا بصيغة البناء للمجهول، وعليه صح.

○ [١٩٨٧] [التحفة: خ م د س ٨٦٤٥].

(٣) لأبي الوقت: «فَقَدْ».

○ [١٩٨٨] [التحفة: خ م ت س ق ٨٦٣٥].

(٤) لابن عساكر: «حَدَّثَنَا».

أَسْرُدُ الصَّوْمِ، وَأَصَلِّي اللَّيْلَ، فَإِمَّا أُرْسَلَ إِلَيَّ وَإِمَّا لَقَيْتُهُ، فَقَالَ: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تَفْطِرُ، وَتُصَلِّي^(١)؟ فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَتُمْ وَتَمْ؛ فَإِنَّ لِعَيْنِكَ^(٢) عَلَيْكَ حَظًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ وَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَظًّا»، قَالَ: «إِنِّي لَأَقْوَى لِدَلِّكَ^(٣)»، قَالَ: «فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ»، قَالَ: «كَيفَ؟ قَالَ: «كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى»، قَالَ: «مَنْ لِي بِهِدِي يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟»

قَالَ عَطَاءٌ: لَا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ» مَرَّتَيْنِ.

٥٧- بَابُ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ

○ [١٩٨٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»، قَالَ: أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ: «صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا»، فَقَالَ: «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ»، قَالَ: «إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ. فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ: «فِي ثَلَاثِ».

٥٨- بَابُ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

○ [١٩٩٠] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الْمَكِّيَّ - وَكَانَ شَاعِرًا وَكَانَ لَا يُثْبِتُهُمْ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟» فَقُلْتُ^(٤):

(١) قوله: «وَتُصَلِّي» في بعض النسخ المعتمدة هنا زيادة: «وَلَا تُنَامَ».

(٢) هي بالإفراد، ولغير السرخسي والكشميهني: «لِعَيْنَيْكَ» بالثنية كما في «الفتح». اهـ.

(٣) «لَأَقْوَى ذَلِكَ» ورقم عليه بعلامة ابن عساكر، كذا في اليونينية وهي بإسقاط حرف الجر، وفي نسخة: «عَلَى ذَلِكَ».

○ [١٩٨٩] [التحفة: خ ص ٨٩١٦].

○ [١٩٩٠] [التحفة: خ م ت س ق ٨٦٣٥].

(٤) لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعلى الأولين صح: «قُلْتُ».

نَعَمْ ، قَالَ : «إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ^(١) لَهُ الْعَيْنُ ، وَتَفِهَتْ^(٢) لَهُ النَّفْسُ ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ ، صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ ، قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَ^(٣) يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى .»

○ [١٩٩١] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ^(٤) الْوَاسِطِيُّ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ^(٥) ، عَنْ خَالِدِ^(٦) ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي^(٧) أَبُو الْمَلِيحِ ، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَحَدَّثْتَنَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ لَهُ صَوْمِي ، فَدَخَلَ عَلَيَّ فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةَ مِنْ أَدَمِ^(٨) حَشْوَهَا لَيْفٌ ، فَجَلَسَ عَلَيَّ الْأَرْضِ ، وَصَارَتِ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، فَقَالَ : «أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ؟» قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ : «خَمْسًا^(٩)» ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ : «سَبْعًا^(١٠)» ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ : «تِسْعًا^(١١)» ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ : «إِحْدَى عَشْرَةَ^(١٢)» ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَطْرًا^(١٣) الدَّهْرِ ، صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا .»

(١) هجمت : غارت ودخلت في موضعها . (انظر : النهاية ، مادة : هجم) .

(٢) لأبي الوقت ، وابن عساكر : «نَهَتْتُ» ، ولأبي ذر عن الكشميهني : «نَهَكَتُ» ، ورواية «نَهَتْتُ» جعلها في «الفتح» بتقديم المثلثة على الهاء .

نفهت : أعيت وكلت . (انظر : النهاية ، مادة : نفه) .

(٣) لابن عساكر : «وَكَانَ» بزيادة واو .

○ [١٩٩١] [التحفة : خ م س ٨٩٦٩] .

(٤) لأبوي ذر والوقت ، وعلى الأول صحح : «إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ» .

(٥) لأبي ذر وعليه صحح ، وابن عساكر : «خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» .

(٦) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعلى الأول صحح : «خَالِدُ الْحَدَّاءِ» .

(٧) لأبي الوقت : «حَدَّثَنِي» .

(٨) الأدم : الجلد . (انظر : النهاية ، مادة : آدم) .

(٩) لأبي ذر عن الكشميهني : «خَمْسَةَ» . (١٠) لأبي ذر عن الكشميهني : «سَبْعَةَ» .

(١١) للكشميهني : «تِسْعَةَ» . (١٢) للكشميهني : «أَحَدَ عَشْرَ» .

(١٣) كذا بالوجه الثلاثة وعليه صحح ، وكتب : «معا» ، وبالرفع والجر عند أبي ذر .

٥٩- بَابُ صِيَامِ أَيَّامِ^(١) الْبَيْضِ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَةَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ^(٢)

○ [١٩٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِثَلَاثِ: صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتِي الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ.

٦٠- بَابُ مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَمْ يُفِطِرْ عِنْدَهُمْ

○ [١٩٩٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٣) خَالِدٌ، هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَخَلَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ فَأَتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ، قَالَ: «أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقَائِهِ، وَتَمْرَكُمْ فِي وَعَائِهِ؛ فَإِنِّي صَائِمٌ»، ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مَنْ الْبَيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ، فَدَعَا لِأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي حَوِيصَةً^(٤)، قَالَ: «مَا هِيَ؟» قَالَتْ: خَادِمُكَ أَنَسٌ، فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ^(٥)، قَالَ^(٦): «اللَّهُمَّ ازْرُقْهُ مَالًا وَوَلِّدَا وَبَارِكْ لَهُ^(٧)»؛ فَإِنِّي لِمِنْ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا، وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي أُمَيْمَةُ: أَنَّهَا دُفِنَ لِصُلْبِي^(٨) - مَقْدَمَ حَجَّاجِ^(٩) الْبَصْرَةَ - بِضَعِّ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً.

(١) ليس عند ابن عساکر، وأبي الوقت.

(٢) قوله: «ثَلَاثَ عَشْرَةَ... إلخ»، لأبي ذر عن الكشميهني: «ثَلَاثَةَ عَشْرَ وَأَرْبَعَةَ عَشْرَ وَخَمْسَةَ عَشْرَ».

○ [١٩٩٢] [التحفة: خ م س ١٣٦١٨].

○ [١٩٩٣] [التحفة: خ ٦٣٧].

(٣) لأبي الوقت: «حَدَّثَنَا».

(٤) الحويصة: الحاجة تخصني بها. (انظر: كشف المشكل) (٣/٢٤٠).

(٥) على آخره وأول ما بعده صح.

(٦) عليه صح.

(٧) لأبي ذر، وابن عساکر، وعليهما صح: «وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ». ونسبها في «الفتح» للكشميهني فقط.

(٨) زاد في حاشية البقاعي: «إلى» ونسبه لنسخة.

(٩) الصلب: الظهر والمراد من ذريته. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: صلب).

(٩) لأبي ذر: «الْحَجَّاجِ»، وعليه صح.

○ [١٩٩٤] حدَّثَنَا ^(١) ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، سَمِعَ أَنَسًا رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦١- بَابُ الصَّوْمِ آخِرُ الشَّهْرِ ^(٣)

○ [١٩٩٥] حدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، عَنْ غَيْلَانَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سَأَلَهُ - أَوْ سَأَلَ رَجُلًا وَعِمْرَانُ يَسْمَعُ - فَقَالَ: «يَا أَبَا فَلَانٍ ^(٤)، أَمَا صُنْمَتِ سَرَرٌ ^(٥) هَذَا الشَّهْرِ؟» قَالَ: أَطْنُةٌ قَالَ: يَغْنِي رَمَضَانَ، قَالَ الرَّجُلُ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ». لَمْ يَقُلِ الصَّلْتُ: أَطْنُةٌ يَغْنِي رَمَضَانَ.

قال أبو عبد الله ^(٦): وَقَالَ ثَابِتٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مِنْ سَرَرٍ شَعْبَانَ».

٦٢- بَابُ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

إِذَا ^(٧) أَصْبَحَ صَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَعَلَيْهِ أَنْ يُفْطِرَ ^(٨).

○ [١٩٩٤] [التحفة: خت ٧٩٣]. (١) لأبوي ذر والوقت، وعليهما صح: «قال».

(٢) لأبوي ذر والوقت، وعلى الأول صح: «يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ».

(٣) «مِنْ آخِرِ»، وورقم عليه بعلامة أبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعلى الأوّلين صح.

○ [١٩٩٥] [التحفة: خت م د س ١٠٨٤٤ - خ م ١٠٨٤٩].

(٤) في أصول كثيرة: «يا فلان»، قال الحافظ: «كذا للأكثر، وفي نسخة من رواية أبي ذر: يا أبا فلان، بأداة الكنية».

(٥) فتح السين في الموضوعين - هنا وفي الذي بعده - من الفرع.

سرر هذا الشهر: آخره؛ حيث يستتر الهلال، وقيل: وسطه وأفضله. (انظر: مشارق الأنوار) (٢/٢١٢).

(٦) قوله: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» ليس عند ابن عساكر.

(٧) لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعلى الأول صح: «وإذا».

(٨) زاد لأبوي ذر والوقت، وابن عساكر، وعلى الأول صح: «يَغْنِي إِذَا لَمْ يَصُمْ قَبْلَهُ وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ بَعْدَهُ».

○ [١٩٩٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ^(١) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرًا رضي الله عنه : نَهَى ^(٢) النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .
رَأَى غَيْرَ أَبِي عَاصِمٍ : أَنْ يَنْفَرِدَ ^(٣) بِصَوْمِ ^(٤) .

○ [١٩٩٧] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَصُومَنَّ ^(٥) أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ » .

○ [١٩٩٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ . ح وَصَلَّى مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رضي الله عنها ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ ، فَقَالَ : « أَصُمْتِ أَمْسِ ؟ » قَالَتْ : لَا ، قَالَ : « تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِينَ ^(٦) غَدًا ؟ » قَالَتْ : لَا ، قَالَ : « فَأَفْطِرِي » .

وَقَالَ حَمَادُ بْنُ الْجَعْدِ ، سَمِعَ قَتَادَةَ ، حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ ، أَنَّ جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَتْهُ : فَأَمَرَهَا فَأَفْطَرَتْ .

○ [١٩٩٦] [التحفة : خ م س ق ٢٥٨٦] .

(١) بعده لأبي ذر : « بن شيبَةَ » ، وعليه صح .

(٢) لأبوي ذر والوقت ، وعلى الأول صح : « أَنَّهُنَّ » بهمزة الاستفهام .

(٣) قوله : « أَنْ يَنْفَرِدَ » لأبوي ذر والوقت ، وعلى الأول صح : « يَغْنِي أَنْ يَنْفَرِدَ » .

(٤) « بِصَوْمِهِ » ورقم عليه لأبوي ذر والوقت ، وعلى الأول صح .

○ [١٩٩٧] [التحفة : خ م ق ١٢٣٦٥] .

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « لَا يَصُومُ » .

○ [١٩٩٨] [التحفة : خ د س ١٥٧٨٩] .

(٦) كذا بثبوت النون وعلى آخره صح . وبدله « أَنْ تَصُومِي » ورقم عليه بعلامة أبي الوقت ، وأبي ذر ،

وابن عساكر ، وعلى الأخير صح صح .

٦٣- بَابُ هَلْ يَخْصُ شَيْئًا (١) مِنَ الْأَيَّامِ؟

○ [١٩٩٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قُلْتُ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَخْتَصُّ مِنَ الْأَيَّامِ شَيْئًا؟ قَالَتْ: لَا، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً (٢)، وَأَيْكُمْ يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُطِيقُ؟!

٦٤- بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ

○ [٢٠٠٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرٌ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ، أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ حَدَّثَتْهُ. خ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ (٣)، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ، أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا (٤) عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدْحِ لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ (٦) فَشَرِبَتْهُ.

○ [٢٠٠١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا (٧) ابْنُ وَهْبٍ - أَوْ قُرَيْءٌ عَلَيْهِ - قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

(١) قوله: «يَخْصُ شَيْئًا» لابن عساکر: «يُخْصُ شَيْءًا».

○ [١٩٩٩] [التحفة: خ م د تم س ١٧٤٠٦].

(٢) الديمة: المطر الدائم في سكون، شبهت عمله في دوامه مع الاقتصاد بديمة المطر. (انظر: النهاية، مادة: ديم).

○ [٢٠٠٠] [التحفة: خ م د ١٨٠٥٤].

(٣) لأبي ذر، وابن عساکر، وأبي الوقت، وعلى الأول صح: «عَبَّاسٍ».

(٤) التماري: المجادلة. (انظر: النهاية، مادة: مرا).

(٥) القدح: مكيال يسع كيلو جرامًا تقريبًا. (انظر: المقادير الشرعية) (ص ١٩٩).

(٦) البعير: يقع على الذكر والأنثى من الإبل، والجمع: أبعرة وبعران. (انظر: النهاية، مادة: بعير).

○ [٢٠٠١] [التحفة: خ م ١٨٠٧٩].

(٧) لأبي ذر: «أَخْبَرَنِي»، وعليه صح.

يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِحِلَابٍ ^(١) ، وَهُوَ وَقِفْتُ فِي الْمُؤَقَفِ فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ .

٦٥- بَابُ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ

○ [٢٠٠٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ ^(٢) ، قَالَ : شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : هَذَا ابْنُ يَوْمَانَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا : يَوْمَ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَالْيَوْمُ الْآخَرُ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ ^(٣) .

○ [٢٠٠٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ ^(٤) عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّخْرِ ، وَعَنِ الصَّمَاءِ ^(٥) ، وَأَنْ يَخْتَبِيَ ^(٦) الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، وَعَنْ صَلَاةٍ ^(٧) بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ .

(١) الحلاب : الإناء الذي يجلب فيه اللبن . (انظر : النهاية ، مادة : حلب) .

○ [٢٠٠٢] [التحفة : ع ١٠٦٦٣] .

(٢) قوله : «مولى ابن أزهَرَ» للكشميهني : «مولى بني أزهَرَ» . نسبها في «الفتح» للكشميهني .

(٣) زاد لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعلى الأول صح : «قال أبو عبد الله قال ابنُ عيينة من قال مولى ابن أزهَرَ فقد أصابَ ومن قال مولى عبد الرحمن بن عوفٍ فقد أصابَ» . اهـ .

النسك : جمع النسيكة ، وهي : الذبيحة . (انظر : النهاية ، مادة : نسك) .

○ [٢٠٠٣] [التحفة : خ م د ت ٤٤٠٤] .

(٤) لأبي ذر : «رسولُ اللهِ» ، وعليه صح .

(٥) الصماء : أن يتجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا ، أو : أن يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره ، ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على منكبه ، فتتكشف عورته . (انظر : النهاية ، مادة : صمم) .

(٦) الاحتباء : ضمَّ الإنسان رجله إلى بطنه بثوب يجمعها به مع ظهره ، ويشده عليها . وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب . (انظر : النهاية ، مادة : حبا) .

(٧) لابن عساكر ، والحموي ، والمستملي : «وعن الصلوة» .

٦٦- بَابُ الصَّوْمِ يَوْمَ النَّحْرِ^(١)

○ [٢٠٠٤] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَا^(٢)، قَالَ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يُنْهَى^(٣) عَنْ صِيَامَيْنِ، وَيَنْعَتَيْنِ: الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ، وَالْمَلَامَسَةَ^(٤) وَالْمُنَابَذَةَ^(٥).

○ [٢٠٠٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ^(٦) ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: رَجُلٌ نَذَرَ^(٧) أَنْ يَصُومَ يَوْمًا - قَالَ: أَطْنُتُهُ قَالَ: الْإِثْنَيْنِ - فَوَافَقَ يَوْمَ عِيدِ^(٨)؟ فَقَالَ ابْنُ عَمَرَ: أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَى النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ.

○ [٢٠٠٦] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ فَرْعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ غَرَامَعَ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثِنْتَيْنِ

(١) قوله: «الصوم يوم النحر» لابن عساكر، والحموي، والمستملي: «صوم يوم النحر».

يوم النحر: يوم عيد الأضحى، وهو: اليوم العاشر من شهر ذي الحجة. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: نحر).

○ [٢٠٠٤] [التحفة: خ م ١٤٢٠٧].

(٢) قوله: «ميناء» هو بغير مد في الفرع الذي بأيدينا وغيره، وفي القسطلاني أنه ممدود.

(٣) في حاشية البقاعي: «نهي»، ونسبه لنسخة.

(٤) الملامسة: أن يقول: إذا لمست ثوبي أو لمست ثوبك فقد وجب البيع، وقيل: هو أن يلمس المتاع من وراء ثوب ولا ينظر إليه ثم يوقع البيع عليه، نهى عنه لأنه غرر. (انظر: النهاية، مادة: لمس).

(٥) المنابذة: أن يقول الرجل لصاحبه: انبذ إلي الثوب، أو انبذ إليك ليجب البيع. (انظر: النهاية، مادة: نبذ).

○ [٢٠٠٥] [التحفة: خ م س ٦٧٢٣].

(٦) ليس عند ابن عساكر.

(٧) قوله: «نذَرَ»، لفظ: «نذر» في الفرع الذي بيدنا مكرر، وكتب عليه بالهامش ما نصه: «كذا في اليونينية مكررة: إحداهما آخر سطر والأخرى أول سطر، والأولى مضرب عليها». اهـ.

(٨) قوله: «فَوَافَقَ يَوْمَ عِيدٍ» لأبي ذر عن المستملي: «فَوَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ عِيدٍ».

○ [٢٠٠٦] [التحفة: خ م س ق ٤٢٧٩].

عَشْرَةَ عَزْوَةَ - قَالَ : سَمِعْتُ أَرِيْعًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَعَجَبْنِي ، قَالَ : « لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَخْرَمٍ ، وَلَا صَوْمٌ فِي يَوْمَيْنِ : الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى ، وَلَا صَلَاةٌ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ ، وَلَا تُشَدُّ الرِّحَالُ ^(٢) إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى ، وَمَسْجِدِي هَذَا » .

٦٧- بَابُ صِيَامِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ^(٣)

○ [٢٠٠٧] ^(٤) وَقَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ هِشَامٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي : كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَصُومُ أَيَّامَ مِنَى ^(٥) ، وَكَانَ أَبُوهَا ^(٦) يَصُومُهَا .

○ [٢٠٠٨ ، ٢٠٠٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَيْسَى ^(٧) ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَزْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . وَعَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا : لَمْ يُرَخَّصْ ^(٨) فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصْمَنَ ، إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ .

● [٢٠١٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ

(١) لابن عساكر وأبوي ذر والوقت ، وعلى الثاني صح : «عَنِ النَّبِيِّ» .

(٢) الرحال : جمع رحل ، وهو : البعير ، وقيل : ما يوضع على البعير ، ثم يعبر به عن البعير ، وشده كناية عن السفر . (انظر : مجمع البحار ، مادة : رحل) .

(٣) أيام التشريق : ثلاثة أيام تلي يوم النحر ، وسميت بذلك من تشريق اللحم ، أي : بسطه في الشمس لييجف ، وقيل : سميت به لأن الهدي والضحايا لا تنحر حتى تشرق الشمس . (انظر : النهاية ، مادة : شرق) .

(٤) زاد هنا لأبوي ذر والوقت ، وعلى الأول صح : «قال أبو عبد الله» .

(٥) قوله : «أَيَّامَ مِنَى» لأبي ذر والمستمل على الأول صح : «أَيَّامِ التَّشْرِيقِ بِمَنَى» .

(٦) لابن عساكر ، وأبوي الوقت وذر ، وعلى الأخير صح : «أَبُوهُ» .

○ [٢٠٠٩ ، ٢٠٠٨] [التحفة : خ ٦٨٦٣ - خ ١٦٥٠٦] .

(٧) بعده لأبي ذر عن الكشميهني : «بْنِ أَبِي لَيْلَى» .

(٨) فتح الحياء من الفرع .

● [٢٠١٠] [التحفة : خ ٦٩١٨ - خ ١٦٦٠٦] .

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ^(١)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: الصَّيَامُ لِمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ عَرَفَةَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ^(٢) هَدْيًا وَلَمْ يَصُمْ، صَامَ أَيَّامٍ مِنِّي .
وَعَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ مِثْلَهُ .
تَابَعَهُ^(٣) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ^(٤) .

٦٨- بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ

○ [٢٠١١] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ عُمَرَ^(٥) بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَوْمَ عَاشُورَاءَ إِنْ شَاءَ صَامَ» .
○ [٢٠١٢] حَدَّثَنَا أَبُو الِیْمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٦) أَمَرَ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ، كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ .
○ [٢٠١٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ^(٧) عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ^(٨)، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ .

(١) قوله: «ابن عمر» عليه صح، ورقم له بعلامة أبي ذر، وليس عند ابن عساكر، وأبي الوقت .

(٢) قوله: «فإن لم يجد» للحموي: «فمن لم يجد». من «الفتح» .

(٣) لابن عساكر: «وتابعه» بزيادة واو .

(٤) قوله: «عن ابن شهاب» ليس عند ابن عساكر .

○ [٢٠١١] [التحفة: خ م ٦٧٨٢] . (٥) عليه صح .

○ [٢٠١٢] [التحفة: خ س ١٦٤٧٠] .

(٦) لأبي الوقت: «النبي» .

○ [٢٠١٣] [التحفة: خ د ١٧١٥٧] .

(٧) لأبي الوقت: «أن عائشة» .

(٨) «يصومه في الجاهلية» ورقم عليه بعلامة أبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعلى الأول صح .

[٢٠١٤] ○ حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، أنه سمع معاوية بن أبي سفيان رضي عنه يوم عاشوراء عام حج على المنبر يقول: يا أهل المدينة، أين غلماؤكم؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هذا يوم عاشوراء ولم يكتب^(١) عليكم صيامه، وأنا صائم، فمن شاء فليصم^(٢)، ومن شاء فليفطر».

[٢٠١٥] ○ حدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أيوب، حدثنا عبد الله بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس رضي عنه قال: قدم النبي ﷺ المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء، فقال: «ما هذا؟» قالوا: هذا يوم صالح^(٣)، هذا يوم^(٤) نجى الله بني إسرائيل من عدوهم؛ فصامه موسى، قال: «فأنا أحق بموسى منكم»، فصامه وأمر بصيامه.

[٢٠١٦] ○ حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا أبو أسامة، عن أبي عميس، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى رضي عنه قال: كان يوم عاشوراء تعده اليهود عيداً، قال النبي ﷺ: «فصوموه أنتم».

[٢٠١٧] ○ حدثنا عبيد الله بن موسى، عن ابن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس رضي عنه قال: ما رأيت النبي ﷺ يتحرى صيام يوم فضله على غيره، إلا هذا اليوم، يوم عاشوراء، وهذا الشهر - يعني - شهر رمضان.

[٢٠١٤] [التحفة: خ م س ١١٤٠٨].

(١) قوله: «ولم يكتب» لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعلى الأول صح: «ولم يكتب الله».

(٢) لابن عساكر في نسخة: «فليصمته».

[٢٠١٥] [التحفة: خ م س ٥٥٢٨].

(٣) عليه صح، وقوله: «هذا يوم صالح» رقم علي أوله بعلامة ابن عساكر.

(٤) كذا بغير تنوين، وعليه صح.

[٢٠١٦] [التحفة: خ م س ٩٠٠٩].

[٢٠١٧] [التحفة: خ م س ٥٨٦٦].

○ [٢٠١٨] حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ^(١)، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ : «أَنْ أَذِّنَ فِي النَّاسِ : أَنْ^(٢) مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بِقِيَّةِ يَوْمِهِ ،
وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ ؛ فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ» .

٦٩- (٣) بَابُ فَضْلِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ

○ [٢٠١٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ :
أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِرَمَضَانَ :
«مَنْ قَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .

○ [٢٠٢٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا
وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ^(٤) عَلَى ذَلِكَ ، ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ
فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

○ [٢٠٢١] وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ ، أَنَّهُ
قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلَةَ فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَإِذَا النَّاسُ

○ [٢٠١٨] [التحفة : خ م س ٤٥٣٨] .

(١) لأبي ذر : «يزيد بن أبي عبيد» ، وعليه صح .

(٢) فتح همزة «أن» من الفرع .

(٣) زاد : «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» كتاب صلاة التراويح ورقم على البسملة بعلامة مؤخر عند أبي ذر ، وعلى ما بعدها
بعلامة مقدم عنده ، والبسملة ليست عند ابن عساكر ، وما بعدها عند ابن عساكر في نسخة ، ورقم على آخر
الزيادة بعلامة المستملي .

○ [٢٠١٩] [التحفة : خ ١٥٢٢٣] .

○ [٢٠٢٠] [التحفة : خ م د س ١٢٢٧٧] .

(٤) لبعضهم : «والناس» بلا رقم . قال في «الفتح» : «في رواية الكشميهني : والأمر» .

○ [٢٠٢١] [التحفة : خ ١٥٥٩٤] .

أَوْزَاعٌ^(١) مُتَّفَرِّقُونَ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ^(٢)، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلُ، ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيهِمْ، قَالَ عُمَرُ: نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ، وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ - يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ - وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ.

○ [٢٠٢٢] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ.

○ [٢٠٢٣] حَدَّثَنَا^(٣) يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرْتُهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، وَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلُّوا^(٤) مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى فَصَلُّوا^(٥) بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ، حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ: فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، وَلَكِنِّي^(٦) خَشِيتُ أَنْ تُفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ، فَتَعْجِزُوا عَنْهَا»، فَتَوَقَّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ.

(١) أوزاع: أنهم كانوا يتنفلون فيه بعد صلاة العشاء متفرقين. (انظر: النهاية، مادة: وزع).

(٢) الرهط: عدد من الرجال دون العشرة. وقيل: إلى الأربعين. (انظر: النهاية، مادة: رهط).

○ [٢٠٢٢] [التحفة: خ م د س ١٦٥٩٤].

○ [٢٠٢٣] [التحفة: خ ١٦٥٥٣].

(٣) لأبي ذر، وابن عساكر، وعليهما صح: «وحدَّثني».

(٤) لأبي ذر: «فَصَلَّى فَصَلُّوا».

(٥) ليس عند ابن عساكر، وضُبطت الكلمة قبله عند أبي ذر وعليه صح: «فَصَلَّى»، وعبارة القسطلاني:

«ولابن عساكر: فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ، فَاسْقَطَ لَفْظَ: فَصَلُّوا، وَأَبَى ذَرُّ: فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ، بِضَمِّ الصَّادِ مَبْنِيًّا

لِلْمَفْعُولِ، وَأَسْقَطَ: فَصَلُّوا، أَيْضًا». اهـ.

(٦) في حاشية البقاعي: «ولكن»، ونسبه لنسخة.

○ [٢٠٢٤] حدثنا إسماعيل، قال: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهَا ^(١) عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُؤْتِرَ؟ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي».

٧- (٢) بَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿١﴾

لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٢﴾ تَنْزُلُ الْمَلَكُوتُ وَالرُّوحُ فِيهَا
يُأَذِّنُ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴿٣﴾ سَلَّمَ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴿٤﴾.

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ: ﴿مَا أَدْرَاكَ﴾ ^(٥) فَقَدْ أَعْلَمَهُ، وَمَا قَالَ ^(٦) ﴿وَمَا يُدْرِيكَ﴾ ^(٧) فَإِنَّهُ لَمْ يُعْلِمَهُ ^(٨).

○ [٢٠٢٥] حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، قال: حَفِظْنَا - وَإِنَّمَا حَفِظَ ^(٩) - مِنْ

○ [٢٠٢٤] [التحفة: خ م د ت س ١٧٧١٩].

(١) لابن عساكر وعليه صح، ولأبي ذر عن الكشميهني: «غَيْرِهِ».

(٢) زاد لأبي ذر وعليه صح: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ».

(٣) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر: «وَقَالَ».

(٤) [القدر: ١ - ٥]. وقوله ﴿مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ﴾ بدل ما بعده عند ابن عساكر: «إِلَى آخِرِهِ» وعليه صح، وعند

أبي ذر وعليه صح: «إِلَى آخِرِ السُّورَةِ».

(٥) [الحاقة: ٣٠]. ولابن عساكر، وأبي ذر وعليه صح: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ﴾ بذكر الواو.

(٦) قوله: «وَمَا قَالَ» لابن عساكر، وأبي ذر وعليه صح: «وَمَا كَانَ».

(٧) [الأحزاب: ٦٣].

(٨) عليه صح صح. ولأبي ذر، وعليه صح، وابن عساكر: «لَمْ يُعْلَم».

○ [٢٠٢٥] [التحفة: خ د س ١٥١٤٥ - خ ١٥١٥٤].

(٩) قوله: «وَإِنَّمَا حَفِظَ» لأبي ذر وعليه صح: «وَإِنَّمَا حَفِظَ».

الرُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَ مِنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ .

٧١- بَابُ (١) التَّمَاسِ (٢) لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ

٥ [٢٠٢٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أُرُو لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « أَرَأَيْتُمْ رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ (٣) فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّجًا (٤) ، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ » .

٥ [٢٠٢٧] حَدَّثَنَا (٥) مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ - وَكَانَ لِي صَدِيقًا - فَقَالَ : اغْتَكَفْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ ، فَخَرَجَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ فَخَطَبَنَا وَقَالَ : « إِنِّي أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا - أَوْ نَسَيْتُهَا - فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي الْوَتْرِ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ (٦) فِي مَاءٍ وَطِينٍ ، فَمَنْ كَانَ اغْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلْيَزْجِعْ (٧) ، فَزَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً (٧) ، فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ ، وَأَقِيمَتِ

(١) ضبطه أيضا بتنوين الباء .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني ، ولا بن عساكر : « التَّمِسُوا » .

٥ [٢٠٢٦] [التحفة : خ م س ٨٣٦٣] .

(٣) تَوَاطَأَتْ : تَوَافَقَتْ . (انظر : النهاية ، مادة : وَطَأَ) .

(٤) فَتَحَةَ بَاءٍ « مُتَحَرِّجًا » مِنَ الْفَرْعِ . وَوَقَعَ فِي حَاشِيَةِ الْبِقَاعِيِّ : « مُتَحَرِّجًا » بِلا رَقْمِ .

التَّحْرِي : الْقَضُ وَالِاجْتِهَادُ فِي الْطَلْبِ . (انظر : اللسان ، مادة : حَرَى) .

٥ [٢٠٢٧] [التحفة : خ م د س ق ٤٤١٩] .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « وَحَدَّثَنِي » .

(٦) قوله : « أَنِّي أَسْجُدُ » لِلْكَشْمِيهِنِيِّ : « أَنْ أَسْجُدُ » . مِنْ « الْفَتْحِ » .

(٧) الْقَزَعَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ السَّحَابِ ، وَالْجَمْعُ : الْقَزَعُ . (انظر : النهاية ، مادة : قَزَعُ) .

الصَّلَاةُ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ .

٧٢- بَابُ تَحْرِي نَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ

فِيهِ عِبَادَةٌ^(١) .

○ [٢٠٢٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» .

○ [٢٠٢٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ ، قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالذَّرَّازِدِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ^(٢) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِزُ^(٣) فِي رَمَضَانَ الْعَشَرَ الَّتِي فِي وَسَطِ^(٤) الشَّهْرِ ، فَإِذَا كَانَ حِينَ يُمِيسِي مِنْ عَشْرِينَ لَيْلَةً تَمْضِي^(٥) وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ ، رَجَعَ إِلَى مَسْكِنِهِ ، وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِزُ مَعَهُ ، وَأَنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَاوَرَ فِيهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَزْجَعُ فِيهَا ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَأَمَرَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : «كُنْتُ أَجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشَرَ ، ثُمَّ قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ أَجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشَرَ الْأَوَاخِرَ ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَبْتِثْ^(٦) فِي مُعْتَكَفِهِ ، وَقَدْ أَرَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنَسَيْتُهَا ، فَاِبْتَغُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، وَابْتَغُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ» ، فَاسْتَهَلَّتِ^(٧) السَّمَاءَ فِي^(٨) تِلْكَ اللَّيْلَةِ فَأَمْطَرَتْ ،

(١) قوله : «فِيهِ عِبَادَةٌ» لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «فِيهِ عَنْ عِبَادَةٌ» .

○ [٢٠٢٨] [التحفة : خ ١٧٥٧٣] .

○ [٢٠٢٩] [التحفة : خ م د س ق ٤٤١٩] . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ» .

(٣) الجوار : الاعتكاف . (انظر : النهاية ، مادة : جور) .

(٤) قوله : «الَّتِي فِي وَسَطِ» للكشميهني : «الَّتِي وَسَطٌ» . من «الفتح» .

(٥) لأبي ذر عن الحموي ، والمستمل : «يَمْضِيْنَ» ، وجعله في حاشية البقاعي بالتاء أوله .

(٦) في نسخة ، وللمستمل : «فَلْيَبْتِثْ» . من «الفتح» .

(٧) استهلت : أمطرت بشدة وصوت . (انظر : عمدة القاري) (١١ / ١٣٥) .

(٨) ليس عند ابن عساكر .

فَوَكَفَ^(١) الْمَسْجِدُ فِي مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ ، فَبَصُرَتْ عَيْنِي نَظْرَتْ^(٢) إِلَيْهِ أَنْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ ، وَوَجْهُهُ مُمْتَلِئٌ طِينًا وَمَاءً .

○ [٢٠٣٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ هِشَامٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْتَمِسُوا» .

○ [٢٠٣١] حَدَّثَنِي^(٣) مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِزُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ وَيَقُولُ : «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» .

○ [٢٠٣٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ^(٤) ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي تَاسِعَةِ تَبَقَى ، فِي سَابِعَةِ تَبَقَى ، فِي خَامِسَةِ تَبَقَى» .

○ [٢٠٣٣] حَدَّثَنَا^(٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ وَعِكْرِمَةَ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هِيَ فِي الْعَشْرِ^(٦) ، هِيَ فِي تِسْعِ يَمْضِينَ ، أَوْ فِي سَبْعِ يَبْقِينَ^(٧)» ، يَغْنِي : لَيْلَةَ الْقَدْرِ .

(١) وكف المسجد : قطر سقفه بالماء . (انظر : المشارق) (٢/٢٨٦) .

(٢) قوله : «عَيْنِي نَظْرَتْ» لأبي ذر وعليه صح ، والحموي ، والمستملي : «عَيْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَظْرَتْ» ، وهذا الرمز من الفرع .

○ [٢٠٣٠] [التحفة : خ ١٧٣٢٢] .

○ [٢٠٣١] [التحفة : خ ت ١٧٠٦١] .

(٣) «وحدثنى» عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، وابن عساكر .

○ [٢٠٣٢] [التحفة : خ د ٥٩٩٤] .

(٤) قوله : «حَدَّثَنَا أَيُّوبُ» لابن عساكر : «عَنْ أَيُّوبِ» .

○ [٢٠٣٣] [التحفة : خ ٦١٣٥ - ٦٥٤٣] .

(٥) رقم عل هذا الحديث بعلامة مؤخر عند ابن عساكر ، يعني : ورد عنده عقب قول عبد الوهاب الذي بعده .

(٦) زاد لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «الأواخر» .

(٧) للكشميهني : «يَمْضِينَ» .

قَالَ ^(١) عَبْدُ الْوَهَّابِ ، عَنْ أَيُّوبَ ، وَعَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : «الْتَمِسُوا فِي أَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ» .

○ [٢٠٣٤] ^(٢) حَدَّثَنَا ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا ^(٤) خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ ، فَتَلَاخَى ^(٥) رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ : «خَرَجْتُ لِأُخْبِرْكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ ، فَتَلَاخَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرَفَعَتْ ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ ، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ ، وَالسَّابِعَةِ ، وَالْخَامِسَةِ» .

٧٣- بَابُ الْعَمَلِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ^(٦)

○ [٢٠٣٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ ، عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ ، عَنْ أَبِي الصُّحْحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ شَدَّ مِثْرَهُ ^(٧) ، وَأَخْبَا لَيْلَهُ ، وَأَيَّقَطَ أَهْلَهُ .



- (١) رقم على هذا القول بعلامة مقدم عند ابن عساكر على الحديث قبله ، ولفظ : «قَالَ» وقع لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «تَابَعَهُ» .
○ [٢٠٣٤] [التحفة : خ س ٥٠٧١] .
- (٢) زاد لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت ، وابن عساكر : «بَابُ رَفْعِ مَعْرِفَةِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ لِتَلَاخِي النَّاسِ» ، وأضاف لأبي ذر وحده وعليه صح : «يَغْنِي مَلَاخَاةً» .
- (٣) لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثَنِي» .
- (٤) لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثَنِي» ، ورقم تحت الياء بعلامة ابن عساكر .
- (٥) التلاخي والملاحاة : التنازع والتخاصم . (انظر : النهاية ، مادة : لحا) .
- (٦) قوله : «مِنْ رَمَضَانَ» لأبي الوقت ، والحموي ، والمستملي : «فِي رَمَضَانَ» .
○ [٢٠٣٥] [التحفة : خ م د س ق ١٧٦٣٧] .

(٧) شد المِثْرُ : المِثْرُ والإزار : ما انتز به الرجل من أسفله ، والجملة كناية عن البعد عن النساء ، أو كناية عن الشدة في العمل والعبادة . (انظر : المشارق) (٢٩/١) .

(١) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٢)

٣٢- بَابُ الْإِعْتِكَافِ فِي الْعِشْرِ الْآخِرِ (٣) (٤) وَالْإِعْتِكَافِ فِي الْمَسَاجِدِ كُلِّهَا

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَنْكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ (٥).

○ [٢٠٣٦] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، أَنَّ نَافِعًا أَحْبَبَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَكِفُ الْعَشْرَ الْآخِرَ مِنْ رَمَضَانَ.

○ [٢٠٣٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ

(١) زاد لابن عساكر: «كتاب الاعتكاف»، وعند أبي ذر عن المستملي: «أبواب الاعتكاف (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) باب الاعتكاف في العشر الأواخر إلخ»، وعليه صح، وعلامة أبي ذر. وهذه الرموز من الفرع، والرواية التي شرح عليها القسطلاني هي: «(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) (أبواب الاعتكاف) باب الاعتكاف في العشر الأواخر إلخ».

(٢) رقم على البسمة بعلامة مؤخر عن الباب بعدها عند أبي ذر.

(٣) رقم على هذا الباب بعلامة مقدم عند أبي ذر، وكتب فوقه: «أبواب»، ورقم عليه بعلامة مقدم عند أبي ذر عن المستملي.

(٤) الاعتكاف: الإقامة في المسجد على نية العبادة بشروط معينة. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: عكف).

(٥) [البقرة: ١٨٧]، وقوله ﴿الْمَسْجِدِ﴾ بدل ما بعده: «إلى آخر الآية» وعليه صح، ورقم عليه لأبوي ذر والوقت، وبדله عند بعضهم: «إلى قوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾» بلا رقم. هكذا في اليونينية بدون رقم، ولعله لابن عساكر، وقوله: «﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ﴾» ليس عند ابن عساكر.

○ [٢٠٣٦] [التحفة: خ م د ق ٨٥٣٦].

○ [٢٠٣٧] [التحفة: خ م د س ١٦٥٣٨].

عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَغْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ.

○ [٢٠٣٨] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَغْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَعْتَكَفَ عَامًا حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْ (١) صَبِيحَتِهَا مِنْ اعْتِكَافِهِ قَالَ: «مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَغْتَكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ، وَقَدْ (٢) أَرَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا، وَقَدْ زَأَيْتُنِي أَنْسُجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا، فَالْتَمِسُوهَا (٣) فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ، وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ»، فَطَمَرَتِ السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشِ (٤) فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ (٥)، فَبَصُرَتْ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى جَبْهَتِهِ أَثَرُ (٦) الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صُبْحِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ.

١- بَابُ (٧) الْعَائِضِ (٨) تَرْجُلُ (٩) الْمُعْتَكِفِ

○ [٢٠٣٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُضْغِي إِلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ مُجَاوِرٌ (١٠) فِي الْمَسْجِدِ، فَأَرْجُلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ.

○ [٢٠٣٨] [التحفة: خ م د س ق ٤٤١٩]. (١) رقم عليه لأبي ذر عن الحموي والمستملي.

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فَقَدْ».

(٣) الالتماس: طلب الشيء وتحريه. (انظر: اللسان، مادة: لمس).

(٤) العريش: كل ما يستظل به. (انظر: النهاية، مادة: عرش).

(٥) وكف المسجد: قطر سقفه بالماء. (انظر: المشارق) (٢/٢٨٦).

(٦) كذا بالرفع، وعليه صح.

(٧) ضبطه بالتنوين وبغير تنوين، وقال: كذا بالوجهين، ورقم على التنوين لأبي ذر، وعليه صح.

(٨) ضبطه أيضا برفع الضاد.

(٩) الترجيل: تسريح شعر الرأس وتنظيفه وتحسينه. (انظر: اللسان، مادة: رجل).

○ [٢٠٣٩] [التحفة: خ م د س ق ١٧٣٢٣]. (١٠) الجوار: الاعتكاف. (انظر: النهاية، مادة: جور).

٢- بَابُ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ

[٢٠٤٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ عَزْوَةَ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْخُلَ عَلَيَّ رَأْسَهُ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجُلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا.

٣- بَابُ غُسْلِ الْمُعْتَكِفِ ^(١)

[٢٠٤١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ، وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَأَغْسَلَهُ وَأَنَا حَائِضٌ.

٤- بَابُ الإِعْتِكَافِ نَيْلًا

[٢٠٤٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا ^(٢) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ عَمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ: «فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ».

٥- بَابُ اعْتِكَافِ النِّسَاءِ

[٢٠٤٣] حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عَمْرَةَ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَكُنْتُ أَضْرِبُ لَهُ خِجَابًا ^(٣)، فَيَصَلِّي الصُّبْحَ ثُمَّ يَدْخُلُهُ، فَاسْتَأْذَنْتُ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَضْرِبَ خِجَابًا فَأَذِنَتْ

[٢٠٤٠] [التحفة: ع ١٦٥٧٩- ع ١٧٩٢١].

(١) ضبطه أيضا بفتح الغين، وقال: كذا بالوجهين، ورقم على الضم لأبي ذر.

[٢٠٤١] [التحفة: ع ١٥٩٨٢].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

[٢٠٤٢] [التحفة: ع ٨١٥٧].

[٢٠٤٣] [التحفة: ع ١٧٩٣٠].

(٣) الخجاء: أحد بيوت العرب من وبر أو صوف، ولا يكون من شعر، ويكون على عمودين أو ثلاثة، والجمع: أخبية. (انظر: النهاية، مادة: خبا).

لَهَا ، فَضَرَبَتْ خِباءَ ، فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ^(١) جَحْشٍ ضَرَبَتْ خِباءَ آخَرَ ، فَلَمَّا أَضْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَى الْأُخْيِيَةَ فَقَالَ : « مَا هَذَا؟ » ، فَأَخْبِر . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « الْبِرُّ^(٢) تُرُونَ^(٣) بِهِنَّ؟ » فَتَرَكَ الْإِعْتِكَافَ ذَلِكَ الشَّهْرَ ، ثُمَّ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ سُؤَالِ .

٦- بَابُ الْأُخْيِيَةِ فِي الْمَسْجِدِ

○ [٢٠٤٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ^(٤) رضي الله عنها ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ ، إِذَا أُخْيِيَةٌ : خِباءٌ^(٥) عَائِشَةَ ، وَخِباءٌ حَفْصَةَ ، وَخِباءٌ زَيْنَبَ . فَقَالَ : « الْبِرُّ^(٦) تَقُولُونَ بِهِنَّ؟ » ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمْ يَعْتَكِفَ ، حَتَّى اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ سُؤَالِ .

٧- بَابُ : هَلْ يَخْرُجُ الْمُتَكْفِفُ لِحَوَائِجِهِ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ؟

○ [٢٠٤٥] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ^(٧) رضي الله عنه ، أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّهَا جَاءَتْ^(٨) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا يَقْلِبُهَا ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ ، مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ : « عَلَيَّ رِسَالِكُما^(٩) » ، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيْيٍ » ، فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَبِيرُ

(١) كذا بالوجهين ، وكتب فوقه : «معا» .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «بنت» .

(٣) عليه صح . ولا بن عساكر : «تُرْدَن» .

○ [٢٠٤٤] [التحفة : ع ١٧٩٣٠] .

(٤) سقط قوله : «عن عائشة» في رواية الكشميهني ، والنسفي . من الفتح .

(٥) زاد في حاشية البقاعي : «فيه» ونسبه لنسخة . (٦) على آخره وأول ما بعده صح .

○ [٢٠٤٥] [التحفة : خ م د س ق ١٥٩٠١] .

(٨) زاد لأبي ذر وعليه صح : «إلى» .

(٧) لابن عساكر : «حُسَيْن» .

(٩) على رسلكما : اثبتا ولا تعجلا . (انظر : النهاية ، مادة : رسل) .

عَلَيْهِمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمْ شَيْئًا » .

٨- بَابُ الْإِعْتِكَافِ وَخَرَجَ ^(١) النَّبِيُّ ﷺ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ

○ [٢٠٤٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ، سَمِعَ هَارُونَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ^(٢) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه قُلْتُ : هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ؟ قَالَ : نَعَمْ ، اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ ، قَالَ : فَخَرَجْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ ، قَالَ : فَخَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَقَالَ : «إِنِّي أَرَيْتُ ^(٣) لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَإِنِّي نُسَيْتُهَا ^(٤) ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ فِي وَتْرِ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَسْجُدَ ^(٥) فِي مَاءٍ وَطِينٍ ، وَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَزِجْ » ، فَزَجَعَ النَّاسُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَا تَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً ^(٦) ، قَالَ : فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَسَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الطِّينِ وَالْمَاءِ ، حَتَّى رَأَيْتُ ^(٧) الطِّينَ فِي أَرْبَابِهِ ^(٨) وَجِبْهَتِهِ .

٩- بَابُ اعْتِكَافِ الْمُسْتَحَاضَةِ ^(٩)

○ [٢٠٤٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها

(١) في حاشية البقاعي : «وخرُوج» ونسبه لنسخة .

○ [٢٠٤٦] [التحفة : خ م د س ق ٤٤١٩] . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثنا» .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «رَأَيْتُ» . (٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «نُسَيْتُهَا» .

(٥) قوله : «أَنْ أَسْجُدَ» لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «أَتَى أَسْجُدَ» .

(٦) القزعة : القطعة من السحاب ، والجمع : القزوع . (انظر : النهاية ، مادة : قزع) .

(٧) بعده عند بعضهم : «أَثَرُ الطِّينِ» وعلى أوله صح بلا رقم ، ولفظ : «الطِّينِ» ليس عند ابن عساكر .

(٨) الأرنبة : طرف الأنف . (انظر : النهاية ، مادة : أرنب) .

(٩) الاستحاضة : أن يستمر بالمرأة خروج الدم بعد أيام حيضها المعتادة . (انظر : النهاية ، مادة : حيض) .

○ [٢٠٤٧] [التحفة : خ د س ق ١٧٣٩٩] .

قَالَتْ : اعْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ أَزْوَاجِهِ مُسْتَحَاضَةً^(١) ، فَكَانَتْ تَرَى
الْحُمْرَةَ وَالصُّفْرَةَ ، فَوَيْتَمَا وَضَعْنَا^(٢) الطُّسْتَ^(٣) تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي .

١٠- بَابُ زِيَارَةِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي اعْتِكَافِهِ

○ [٢٠٤٨] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
خَالِدٍ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ^(٤) رضي الله عنه ، أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ
أَخْبَرَتْهُ .

حَدَّثَنَا^(٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ^(٦) ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ
عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ^(٧) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَعِنْدَهُ أَزْوَاجُهُ فَرُخْنَ ، فَقَالَ لِصَفِيَّةَ
بِنْتِ حُيَيٍّ : « لَا تَعْجَلِي حَتَّى أَنْصِرَفَ مَعَكَ » ، وَكَانَ يَبِيتُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ
ﷺ مَعَهَا ، فَلَقِيَهِ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَنظَرَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ أَجَازَا^(٨) ، وَقَالَ^(٩) لَهُمَا
النَّبِيُّ ﷺ : « تَعَالِيَا ، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتِ حُيَيٍّ » ، قَالَ^(١٠) : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ :
« إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُلْقِيَنِي فِي أَنْفُسِكُمَا شَيْئًا » .

(١) عليه صح ، وقوله : « مِنْ أَزْوَاجِهِ مُسْتَحَاضَةً » رقم على أوله وآخره بعلامتي مؤخر ومقدم عند أبي ذر .

(٢) « وَضَعْنَا » هكذا بلا رقم في اليونينية . ونسبه في حاشية البقاعي لنسخة .

(٣) الطست : الإناء الكبير المستدير من النحاس أو نحوه ، ويقال له أيضا : الطشت . (انظر : المعجم العربي
الأساسي ، مادة : طست) .

○ [٢٠٤٨] [التحفة : خ م د س ق ١٥٩٠١] .

(٤) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : « حُسَيْنٍ » .

(٥) لأبي ذر : « وَحَدَّثَنِي » ، ولأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : « حَدَّثَنِي » . وفي بعض النسخ المعتمدة :
« ح حَدَّثَنَا » .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : « هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ » .

(٧) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : « حُسَيْنٍ » .

(٨) الهمزة أوله ليست عند ابن عساكر ؛ فعنده : « جَازَا » .

(٩) « فَقَالَ » : عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، وعليه صح ، وابن عساكر .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : « فَقَالَا » .

١١- بَابُ هَلْ يَدْرَأُ الْمُعْتَكِفُ عَنْ نَفْسِهِ

○ [٢٠٤٩] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(١) أَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ^(٢)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ^(٣) رضي الله عنه، أَنَّ صَفِيَّةَ^(٤) أَخْبَرَتْهُ.

○ حَدَّثَنَا^(٥) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ^(٦)، أَنَّ صَفِيَّةَ رضي الله عنها أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَلَمَّا رَجَعَتْ مَشَى مَعَهَا، فَأَبْصَرَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا أَبْصَرَهُ دَعَاهُ فَقَالَ: «تَعَالَى، هِيَ صَفِيَّةُ»، وَزَيْمًا قَالَ سُفْيَانُ: «هَذِهِ صَفِيَّةُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ»، قُلْتُ لِسُفْيَانَ: أَتِنَّهُ لَيْلًا؟ قَالَ: وَهَلْ^(٧) هُوَ إِلَّا لَيْلٌ^(٨).

١٢- بَابُ مَنْ خَرَجَ مِنْ اعْتِكَافِهِ عِنْدَ الصُّبْحِ

○ [٢٠٥٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٩)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ - خَالَ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.
○ قَالَ سُفْيَانُ^(١٠): وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

○ [٢٠٤٩] [التحفة: خ م د س ق ١٥٩٠١].

(١) لابن عساكر: «حدَّثني».

(٢) قوله: «عن ابن شهاب» لأبي ذر وعليه صح: «عن الزُّهْرِيَّ».

(٣) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر: «حُسَيْن».

(٤) زاد لابن عساكر: «بِئْتِ حَيَّة».

(٥) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر: «وحدَّثنا» بزيادة واو.

(٦) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر: «حُسَيْن».

(٧) علي أوله صح. وللقاسبي، وأبي ذر وعليه صح: «فَهَلْ».

(٨) قوله: «إِلَّا لَيْلٌ» لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر، وأبي الوقت: «إِلَّا لَيْلًا».

○ [٢٠٥٠] [التحفة: خ م د س ق ٤٤١٩].

(٩) زاد لأبي ذر، وابن عساكر، وعليهما صح: «ابنُ بَشْرٍ».

(١٠) قوله: «قَالَ سُفْيَانُ» ليس عند أبي ذر.

قَالَ (١): وَأُظُنُّ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْبِدٍ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: اَعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةَ (٢) عَشْرِينَ نَقَلْنَا مَتَاعَنَا فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ (٣): «مَنْ كَانَ اَعْتَكَفَ فَلْيَرْجِعْ إِلَى مُعْتَكِفِهِ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، وَرَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ»، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مُعْتَكِفِهِ وَهَاجَتْ (٤) السَّمَاءُ، فَمُطِرْنَا فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ، لَقَدْ هَاجَتْ السَّمَاءُ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَرِيشًا، فَلَقَدْ رَأَيْتُ عَلَى أَنْفِهِ وَأَرْزَبَتِهِ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ.

١٣- بَابُ الْإِعْتِكَافِ فِي سُؤَالٍ

○ [٢٠٥١] حَدَّثَنَا (٥) مُحَمَّدٌ (٦)، أَخْبَرَنَا (٧) مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلِ بْنِ عَزْوَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ (٨)، وَإِذَا (٩) صَلَّى الْعِدَاةَ (١٠) دَخَلَ (١١) مَكَانَهُ الَّذِي اَعْتَكَفَ فِيهِ. قَالَ: فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ أَنْ تَعْتَكِفَ فَأَذِنَ لَهَا، فَضَرَبَتْ فِيهِ قُبَّةً فَسَمِعَتْ بِهَا حَفْصَةَ، فَضَرَبَتْ قُبَّةً، وَسَمِعَتْ رَيْنَبَ بِهَا فَضَرَبَتْ قُبَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعِدِّ (١٢) أَبْصَرَ أَرْبَعَ قِبَابٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَأُخْبِرَ خَبْرَهُنَّ، فَقَالَ: «مَا حَمَلَهُنَّ

(١) لابن عساكر: «قَالَ سُفْيَانُ»، وفي القسطلاني أن هذه للأصيلي.

(٢) على آخره صح. (٣) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «قال: وهاجت».

هاجت: تغيمت وكثرت ريحها. (انظر: النهاية، مادة: هيج).

○ [٢٠٥١] [التحفة: ع ١٧٩٣٠].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٦) زاد لابن عساكر: «هُوَ ابْنُ سَلَامٍ».

(٧) لابن عساكر: «حدثنا».

(٨) «رَمَضَانَ»: هكذا هو مصروف في اليونانية.

(٩) لأبي الوقت، وابن عساكر، وأبي ذر: «فإذا» وعليه صح.

(١٠) الغداة: الصبح. (انظر: التاج، مادة: غدو).

(١١) عليه صح. ولأبي ذر عن الكشميهني، ولأبي الوقت: «حَلَّ».

(١٢) قوله: «مِنَ الْعِدِّ». لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر، وأبي الوقت: «مِنَ الْعِدَاةِ».

عَلَى هَذَا ، أَلْبِرُّ؟ انزِعُوها فَلَا أَرَاهَا ، فَتَزِعَتْ فَلَمْ يَعْتَكِفْ فِي رَمَضَانَ ، حَتَّى اعْتَكَفَ فِي آخِرِ الْعَشْرِ مِنْ سَوَالٍ .

١٤- بَابُ مَنْ لَمْ يَزِ عَلَيْهِ (١) صَوْمًا إِذَا اعْتَكَفَ (٢)

○ [٢٠٥٢] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَخِيهِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ (٣) ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «أَوْفِ نَذْرَكَ» (٤) ، فَأَعْتَكَفَ لَيْلَةً .

١٥- بَابُ إِذَا نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَعْتَكِفَ ثُمَّ أَسْلَمَ

○ [٢٠٥٣] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَعْتَكِفَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، قَالَ : أَرَاهُ قَالَ : لَيْلَةً . قَالَ (٥) لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَوْفِ بِنَذْرِكَ» .

١٦- بَابُ الْإِعْتِكَافِ فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ

○ [٢٠٥٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ (٦) عَشْرَةَ أَيَّامًا ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عَشْرِينَ يَوْمًا (٧) .

(١) لابن عساکر : «عَلَى الْمُعْتَكِفِ» .

(٢) قوله : «صَوْمًا إِذَا اعْتَكَفَ» . لأبي ذر : «إِذَا اعْتَكَفَ صَوْمًا» ، بتأخير وتقديم . وقوله : «إِذَا اعْتَكَفَ» ليس عند ابن عساکر .

○ [٢٠٥٢] [التحفة : ع ١٠٥٥٠] .

(٣) زاد لابن عساکر : «ابن بلال» . (٤) لابن عساکر في نسخة : «بِنَذْرِكَ» .

○ [٢٠٥٣] [التحفة : خ م ٧٨٢٨] .

(٥) «فَقَالَ» : عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، وابن عساکر .

○ [٢٠٥٤] [التحفة : خ د س ق ١٢٨٤٤] .

(٧) ليس عند أبي ذر .

(٦) على آخره صح .

١٧- بَابُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَغْتَكِفَ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَخْرُجَ

○ [٢٠٥٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ أَنْ يَغْتَكِفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ، فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ فَأَذِنَ لَهَا، وَسَأَلَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَسْتَأْذِنَ لَهَا فَفَعَلَتْ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ زَيْنَبُ ابْنَةُ^(١) جَحْشٍ أَمَرَتْ بِنَاءَ فَبْنِي لَهَا، قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى انْصَرَفَ إِلَى بَنَائِهِ، فَبَصُرَ بِالْأَبْنِيَّةِ^(٢)، فَقَالَ : « مَا هَذَا؟ »، قَالُوا : بِنَاءُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَيْرَ أَرَدَنْ بِهَذَا؟ مَا أَنَا بِمُغْتَكِفٍ »، فَرَجَعَ، فَلَمَّا أَفْطَرَ اغْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَالٍ .

١٨- بَابُ الْمُغْتَكِفِ يُدْخِلُ رَأْسَهُ الْبَيْتَ لِلْفُسْلِ^(٣)

○ [٢٠٥٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ^(٤)، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا كَانَتْ تُرْجِلُ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ، وَهُوَ مُغْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا يُتَاوَلُهَا رَأْسَهُ .

* * *

○ [٢٠٥٥] [التحفة : ع ١٧٩٣٠] .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «بِنْتُ» .

(٢) قوله : «فَبَصُرَ بِالْأَبْنِيَّةِ» لأبي ذر عن الكشميهني : «فَأَبْصَرَ الْأَبْنِيَّةَ» .

(٣) ضبطه أيضا بفتح الغين، وقال : كذا بالوجهين، ورقم على الضم لأبي ذر، وعليه صح .

○ [٢٠٥٦] [التحفة : خ ص ١٦٦٤١] .

(٤) لأبي ذر : «هشام بن يوسف» وعليه صح .

فهرس الموضوعات

- ١٢- كتاب الجمعة ٥
- ١- باب فرض الجمعة ٥
- ٢- باب فضل الغسل يوم الجمعة وهل على الصبي شهود يوم الجمعة أو على النساء؟ ٦
- ٣- باب الطيب للجمعة ٧
- ٤- باب فضل الجمعة ٧
- ٥- باب ٨
- ٦- باب الدهن للجمعة ٨
- ٧- باب يلبس أحسن ما يجد ٩
- ٨- باب السواك يوم الجمعة ١٠
- ٩- باب من تسوك بسواك غيره ١٠
- ١٠- باب ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة ١١
- ١١- باب الجمعة في القرى والمدن ١٢
- ١٢- باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم؟ ١٣
- ١٣- باب الرخصة إن لم يحضر الجمعة في المطر ١٥
- ١٤- باب من أين تؤتى الجمعة، وعلى من تجب؟ ١٥
- ١٥- باب وقت الجمعة إذا زالت الشمس ١٦
- ١٦- باب إذا اشتد الحر يوم الجمعة ١٧
- ١٧- باب المشي إلى الجمعة وقول الله جل ذكره: ﴿فَاسْتَعِزُوا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ ١٨
- ١٨- باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة ١٩
- ١٩- باب لا يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه ١٩
- ٢٠- باب الأذان يوم الجمعة ٢٠
- ٢١- باب المؤذن الواحد يوم الجمعة ٢٠
- ٢٢- باب يؤذن الإمام على المنبر إذا سمع النداء ٢١
- ٢٣- باب الجلوس على المنبر عند التأذين ٢١
- ٢٤- باب التأذين عند الخطبة ٢٢
- ٢٥- باب الخطبة على المنبر ٢٢
- ٢٦- باب الخطبة قائماً ٢٣
- ٢٧- باب يستقبل الإمام القوم، واستقبال الناس الإمام إذا خطب ٢٤

- ٢٨- باب من قال في الخطبة بعد الشاء : أما بعد ٢٤
- ٢٩- باب القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة ٢٨
- ٣٠- باب الاستماع إلى الخطبة ٢٨
- ٣١- باب إذا رأى الإمام رجلا جاء وهو يخطب أمره أن يصلي ركعتين ٢٩
- ٣٢- باب من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين ٢٩
- ٣٣- باب رفع اليدين في الخطبة ٢٩
- ٣٤- باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة ٣٠
- ٣٥- باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب ، وإذا قال لصاحبه : أنصت فقد لغا ٣١
- ٣٦- باب الساعة التي في يوم الجمعة ٣١
- ٣٧- باب إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة فصلاة الإمام ومن بقي جائزة ٣٢
- ٣٨- باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها ٣٢
- ٣٩- باب قول الله تعالى : ﴿ إِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ ﴾ ٣٢
- ٤٠- باب القائلة بعد الجمعة ٣٣
- ١٣- باب صلاة الخوف ٣٥
- ١- باب صلاة الخوف رجالا وركبانا ٣٦
- ٢- باب يحرس بعضهم بعضا في صلاة الخوف ٣٧
- ٣- باب الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو ٣٧
- ٤- باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإياء ٣٨
- ٥- باب ٣٩
- ٦- باب التكبير والغسل بالصبح ، والصلاة عند الإغارة والحرب ٣٩
- ١٤- باب في العيدين والتجمل فيه ٤١
- ١- باب الحراب والدرق يوم العيد ٤٢
- ٢- باب سنة العيدين لأهل الإسلام ٤٣
- ٣- باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج ٤٣
- ٤- باب الأكل يوم النحر ٤٤
- ٥- باب الخروج إلى المصلى بغير منبر ٤٥
- ٦- باب المشي والركوب إلى العيد بغير أذان ولا إقامة ٤٦
- ٧- باب الخطبة بعد العيد ٤٧
- ٨- باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم ٤٨
- ٩- باب التكبير إلى العيد ٤٩
- ١٠- باب فضل العمل في أيام التشريق ٥٠

- ١١- باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة ٥١
- ١٢- باب الصلاة إلى الحرية يوم العيد ٥٢
- ١٣- باب حمل العنزة أو الحرية بين يدي الإمام يوم العيد ٥٢
- ١٤- باب خروج النساء والحيض إلى المصلن ٥٣
- ١٥- باب خروج الصبيان إلى المصلن ٥٣
- ١٦- باب استقبال الإمام الناس في خطبة العيد ٥٣
- ١٧- باب العلم الذي بالمصلن ٥٤
- ١٨- باب موعظة الإمام النساء يوم العيد ٥٥
- ١٩- باب إذا لم يكن لها جلباب في العيد ٥٦
- ٢٠- باب اعتزال الحيض المصلن ٥٧
- ٢١- باب النحر والذبح يوم النحر بالمصلن ٥٧
- ٢٢- باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد ، وإذا سئل الإمام عن شيء وهو يخطب ٥٧
- ٢٣- باب من خالف الطريق إذا رجع يوم العيد ٥٩
- ٢٤- باب إذا فاته العيد يصلي ركعتين وكذلك النساء ٥٩
- ٢٥- باب الصلاة قبل العيد وبعدها ٦٠
- ١٥- باب ما جاء في الوتر ٦١
- ١- باب ساعات الوتر ٦٣
- ٢- باب إيقاظ النبي ﷺ أهله بالوتر ٦٤
- ٣- باب ليجعل آخر صلاته وترا ٦٤
- ٤- باب الوتر على الدابة ٦٤
- ٥- باب الوتر في السفر ٦٥
- ٦- باب القنوت قبل الركوع وبعده ٦٥
- ١٦- باب الاستسقاء وخروج النبي مصصفي الاستسقاء ٦٧
- ١- باب دعاء النبي ﷺ : «اجعلها عليهم سنين كسني يوسف» ٦٧
- ٢- باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا ٦٨
- ٣- باب تحويل الرداء في الاستسقاء ٦٩
- ٤- باب الاستسقاء في المسجد الجامع ٧٠
- ٥- باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة ٧٢
- ٦- باب الاستسقاء على المنبر ٧٣
- ٧- باب من اكتفى بصلاة الجمعة في الاستسقاء ٧٤
- ٨- باب الدعاء إذا تقطعت السبل من كثرة المطر ٧٤

- ٧٥- باب ما قيل : إن النبي ﷺ لم يحول رداءه في الاستسقاء يوم الجمعة..... ٧٥
- ١٠- باب إذا استشفعوا إلى الإمام ليستسقي لهم لم يردهم ٧٥
- ١١- باب إذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط ٧٥
- ١٢- باب الدعاء إذا كثرت حوائجنا ولا علينا ٧٦
- ١٣- باب الدعاء في الاستسقاء قائماً ٧٧
- ١٤- باب الجهر بالقراءة في الاستسقاء ٧٨
- ١٥- باب كيف حول النبي ﷺ ظهره إلى الناس ٧٨
- ١٦- باب صلاة الاستسقاء ركعتين ٧٨
- ١٧- باب الاستسقاء في المصلي ٧٨
- ١٨- باب استقبال القبلة في الاستسقاء ٧٩
- ١٩- باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء ٧٩
- ٢٠- باب رفع الإمام يده في الاستسقاء ٨٠
- ٢١- باب ما يقال إذا أمطرت ٨٠
- ٢٢- باب من تمطر في المطر حتى يتحادر على لحيته ٨١
- ٢٣- باب إذا هبت الرياح ٨٢
- ٢٤- باب قول النبي ﷺ : «نصرت بالصبا» ٨٢
- ٢٥- باب ما قيل في الزلازل والآيات ٨٣
- ٢٦- باب قول الله تعالى : ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ ٨٣
- ٢٧- باب لا يدري متى يجيء المطر إلا الله ٨٤
- ١٧- باب الصلاة في كسوف الشمس** ٨٥
- ١- باب الصدقة في الكسوف ٨٦
- ٢- باب النداء بالصلاة جامعة في الكسوف ٨٧
- ٣- باب خطبة الإمام في الكسوف ٨٧
- ٤- باب هل يقول كسفت الشمس أو خسفت؟ وقال الله تعالى : ﴿ وَخَسَفَ الْقَمَرُ ﴾ ٨٩
- ٥- باب قول النبي ﷺ : «يخوف الله عباده بالكسوف» ٨٩
- ٦- باب التعوذ من عذاب القبر في الكسوف ٩٠
- ٧- باب طول السجود في الكسوف ٩١
- ٨- باب صلاة الكسوف جماعة ٩٢
- ٩- باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف ٩٣
- ١٠- باب من أحب العتاقة في كسوف الشمس ٩٤
- ١١- باب صلاة الكسوف في المسجد ٩٤

- ١٢- باب لا تتكسف الشمس لموت أحد ولا لحياته ٩٥
- ١٣- باب الذكر في الكسوف ٩٦
- ١٤- باب الدعاء في الخسوف ٩٧
- ١٥- باب قول الإمام في خطبة الكسوف : أما بعد ٩٧
- ١٦- باب الصلاة في كسوف القمر ٩٨
- ١٧- باب الركعة الأولى في الكسوف أطول ٩٩
- ١٨- باب الجهر بالقراءة في الكسوف ٩٩
- ١٨- **باب ما جاء في سجود القرآن وسنتها** ١٠١
- ١- باب سجدة تنزيل السجدة ١٠١
- ٢- باب سجدة ﴿ص﴾ ١٠٢
- ٣- باب سجدة النجم ١٠٢
- ٤- باب سجود المسلمين مع المشركين والمشرك نجس ليس له وضوء ١٠٢
- ٥- باب من قرأ السجدة ولم يسجد ١٠٣
- ٦- باب سجدة ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ ١٠٣
- ٧- باب من سجد لسجود القارئ ١٠٣
- ٨- باب ازدحام الناس إذا قرأ الإمام السجدة ١٠٤
- ٩- باب من رأى أن الله ﷻ لم يوجب السجود ١٠٤
- ١٠- باب من قرأ السجدة في الصلاة فسجد بها ١٠٥
- ١١- باب من لم يجد موضعاً للسجود من الزحام ١٠٦
- ١٩- **باب ما جاء في التقصير وكم يقيم حتى يقصر؟** ١٠٧
- ١- باب الصلاة بمنى ١٠٧
- ٢- باب كم أقام النبي ﷺ في حجته ١٠٨
- ٣- باب في كم يقصر الصلاة؟ ١٠٩
- ٤- باب يقصر إذا خرج من موضعه ١١٠
- ٥- باب يصلي المغرب ثلاثاً في السفر ١١١
- ٦- باب صلاة التطوع على الدواب وحيثما توجهت به ١١٢
- ٧- باب الإيذاء على الدابة ١١٣
- ٨- باب ينزل للمكتوبة ١١٣
- ٩- باب صلاة التطوع على الحمار ١١٤
- ١٠- باب من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة وقبلها ١١٥
- ١١- باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات وقبلها ١١٥

- ١١٦- باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء
- ١١٧- باب هل يؤذن أو يقيم إذا جمع بين المغرب والعشاء؟
- ١١٨- باب يؤخر الظهر إلى العصر إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس
- ١١٨- باب إذا ارتحل بعدما زاغت الشمس صلى الظهر ثم ركب
- ١١٩- باب صلاة القاعد
- ١٢٠- باب صلاة القاعد بالإيماء
- ١٢١- باب إذا لم يطق قاعدا صلى على جنب
- ١٢١- باب إذا صلى قاعدا ثم صح أو وجد خفة تم ما بقي
- ٢٠- باب التهجّد بالليل وقوله ﷺ: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾
- ١- باب فضل قيام الليل
- ٢- باب طول السجود في قيام الليل
- ٣- باب ترك القيام للمريض
- ٤- باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب
- ٥- باب قيام النبي ﷺ حتى ترم قدماه
- ٦- باب من نام عند السحر
- ٧- باب من تسحر فلم ينم حتى صلى الصبح
- ٨- باب طول القيام في صلاة الليل
- ٩- باب كيف كان صلاة النبي ﷺ؟ وكم كان النبي ﷺ يصلي من الليل؟
- ١٠- باب قيام النبي ﷺ بالليل ونومه، وما نسخ من قيام الليل
- ١١- باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل
- ١٢- باب إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه
- ١٣- باب الدعاء والصلاة من آخر الليل
- ١٤- باب من نام أول الليل وأحيا آخره
- ١٥- باب قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره
- ١٦- باب فضل الطهور بالليل والنهار، وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل والنهار
- ١٧- باب ما يكره من التشديد في العبادة
- ١٨- باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه
- ١٩- باب
- ٢٠- باب فضل من تعار من الليل فصلى
- ٢١- باب المداومة على ركعتي الفجر
- ٢٢- باب الضجعة على الشق الأيمن بعد ركعتي الفجر

- ٢٣- باب من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجع ١٤١
- ٢٤- باب ما جاء في التطوع مثني مثني ١٤١
- ٢٥- باب الحديث يعني : بعد ركعتي الفجر ١٤٤
- ٢٦- باب تعاهد ركعتي الفجر ، ومن ساهما تطوعا ١٤٤
- ٢٧- باب ما يقرأ في ركعتي الفجر؟ ١٤٤
- ٢٨- باب التطوع بعد المكتوبة ١٤٥
- ٢٩- باب من لم يتطوع بعد المكتوبة ١٤٦
- ٣٠- باب صلاة الضحى في السفر ١٤٦
- ٣١- باب من لم يصل الضحى ورآه واسعا ١٤٧
- ٣٢- باب صلاة الضحى في الحضر ١٤٧
- ٣٣- باب الركعتان قبل الظهر ١٤٨
- ٣٤- باب الصلاة قبل المغرب ١٤٩
- ٣٥- باب صلاة النوافل جماعة ١٤٩
- ٣٦- باب التطوع في البيت ١٥٢
- ٢١- باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ١٥٣
- ١- باب مسجد قباء ١٥٤
- ٢- باب من أتى مسجد قباء كل سبت ١٥٥
- ٣- باب إتيان مسجد قباء ماشيا وراكبا ١٥٥
- ٤- باب فضل ما بين القبر والمنبر ١٥٥
- ٥- باب مسجد بيت المقدس ١٥٦
- ٢٢- باب استعانة اليد في الصلاة إذا كان من أمر الصلاة ١٥٧
- ١- باب ما ينهى من الكلام في الصلاة ١٥٨
- ٢- باب ما يجوز من التسبيح والحمد في الصلاة للرجال ١٥٩
- ٣- باب من سمى قوما أو سلم في الصلاة على غيره مواجهة وهو لا يعلم ١٥٩
- ٤- باب التصفيق للنساء ١٦٠
- ٥- من رجع القهقري في صلاته أو تقدم بأمر ينزل به ١٦٠
- ٦- باب إذا دعت الأم ولدها في الصلاة ١٦١
- ٧- باب مسح الحصى في الصلاة ١٦٢
- ٨- باب بسط الثوب في الصلاة للسجود ١٦٢
- ٩- باب ما يجوز من العمل في الصلاة ١٦٢
- ١٠- باب إذا انفلتت الدابة في الصلاة ١٦٣

- ١١- باب ما يجوز من البصاق والنفخ في الصلاة ١٦٥
- ١٢- باب من صفق جاهلا من الرجال في صلاته لم تفسد صلاته ١٦٦
- ١٣- باب إذا قيل للمصلي تقدم أو انتظر فانتظر فلا بأس ١٦٦
- ١٤- باب لا يرد السلام في الصلاة ١٦٧
- ١٥- باب رفع الأيدي في الصلاة لأمر ينزل به ١٦٧
- ١٦- باب الخصر في الصلاة ١٦٩
- ١٧- باب يفكر الرجل الشيء في الصلاة ١٦٩
- ٢٣- باب ما جاء في السهو إذا قام من ركعتي الفريضة ١٧١
- ١- باب إذا صلى خمسا ١٧١
- ٢- باب إذا سلم في ركعتين أو في ثلاث فسجد سجدة مثل سجود الصلاة أو أطول ١٧٢
- ٣- باب من لم يتشهد في سجدة السهو ١٧٢
- ٤- باب من يكبر في سجدة السهو ١٧٣
- ٥- باب إذا لم يدر كم صلى ثلاثا أو أربعاً سجد سجدة وهو جالس ١٧٤
- ٦- باب السهو في الفرض والتطوع ١٧٥
- ٧- باب إذا كلم وهو يصلي فأشار بيده واستمع ١٧٥
- ٨- باب الإشارة في الصلاة ١٧٦
- ٢٤- باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله ١٧٩
- ١- باب الأمر باتباع الجنائز ١٧٩
- ٢- باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في كفته ١٨٠
- ٣- باب الرجل ينعمي إلى أهل الميت بنفسه ١٨٣
- ٤- باب الإذن بالجنائز ١٨٣
- ٥- باب فضل من مات له ولد فاحتسب وقال الله ﷻ: ﴿ وَيَقَرِّ الصَّيْرِينَ ﴾ ١٨٤
- ٦- باب قول الرجل للمرأة عند القبر اصبري ١٨٥
- ٧- باب غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر ١٨٥
- ٨- باب ما يستحب أن يغسل وترا ١٨٦
- ٩- باب يبدأ بميامن الميت ١٨٧
- ١٠- باب مواضع الوضوء من الميت ١٨٧
- ١١- باب هل تكفن المرأة في إزار الرجل؟ ١٨٧
- ١٢- باب يجعل الكافور في آخره ١٨٨
- ١٣- باب نقض شعر المرأة ١٨٨
- ١٤- باب كيف الإشعار للميت ١٨٩

- ١٥- باب هل يجعل شعر المرأة ثلاثة قرون؟ ١٩٠
- ١٦- باب يلقي شعر المرأة خلفها ١٩٠
- ١٧- باب الثياب البيض للكفن ١٩١
- ١٨- باب الكفن في ثوبين ١٩١
- ١٩- باب الحنوط للميت ١٩٢
- ٢٠- باب كيف يكفن المحرم؟ ١٩٢
- ٢١- باب الكفن في القميص الذي يكف أو لا يكف ومن كفن بغير قميص ١٩٣
- ٢٢- باب الكفن بغير قميص ١٩٤
- ٢٣- باب الكفن ولا عمامة ١٩٤
- ٢٤- باب الكفن من جميع المال ١٩٤
- ٢٥- باب إذا لم يوجد إلا ثوب واحد ١٩٥
- ٢٦- باب إذا لم يجد كفنا إلا ما يوارى رأسه أو قدميه غطى رأسه ١٩٦
- ٢٧- باب من استعد الكفن في زمن النبي ﷺ فلم ينكر عليه ١٩٦
- ٢٨- باب اتباع النساء الجنائز ١٩٧
- ٢٩- باب حد المرأة على غير زوجها ١٩٧
- ٣٠- باب زيارة القبور ١٩٨
- ٣١- باب قول النبي ﷺ: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه» ١٩٩
- ٣٢- باب ما يكره من النياحة على الميت ٢٠٢
- ٣٣- باب ٢٠٣
- ٣٤- باب ليس منا من شق الجيوب ٢٠٣
- ٣٥- باب رثى النبي ﷺ سعد بن خولة ٢٠٣
- ٣٦- باب ما ينهى من الحلق عند المصيبة ٢٠٤
- ٣٧- باب ليس منا من ضرب الحدود ٢٠٥
- ٣٨- باب ما ينهى من الويل ودعوى الجاهلية عند المصيبة ٢٠٥
- ٣٩- باب من جلس عند المصيبة يعرف فيه الحزن ٢٠٥
- ٤٠- باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة ٢٠٦
- ٤١- باب الصبر عند الصدمة الأولى ٢٠٧
- ٤٢- باب قول النبي ﷺ: «إنا بك لمحزونون» ٢٠٨
- ٤٣- باب البكاء عند المريض ٢٠٨
- ٤٤- باب ما ينهى عن النوح والبكاء والزجر عن ذلك ٢٠٩
- ٤٥- باب القيام للجنائز ٢١٠

- ٤٦- باب متى يقعد إذا قام للجنائز؟ ٢١٠
- ٤٧- باب من تبع جنازة فلا يقعد حتى توضع عن مناكب الرجال ، فإن قعد أمر بالقيام ٢١١
- ٤٨- باب من قام لجنازة يهودي ٢١١
- ٤٩- باب حمل الرجال الجنائز دون النساء ٢١٢
- ٥٠- باب السرعة بالجنائز ٢١٣
- ٥١- باب قول الميت وهو على الجنائز قدموني ٢١٣
- ٥٢- باب من صف صفين أو ثلاثة على الجنائز خلف الإمام ٢١٤
- ٥٣- باب الصفوف على الجنائز ٢١٤
- ٥٤- باب صفوف الصبيان مع الرجال على الجنائز ٢١٥
- ٥٥- باب سنة الصلاة على الجنائز ٢١٥
- ٥٦- باب فضل اتباع الجنائز ٢١٦
- ٥٧- باب من انتظر حتى تدفن ٢١٧
- ٥٨- باب صلاة الصبيان مع الناس على الجنائز ٢١٧
- ٥٩- باب الصلاة على الجنائز بالمصل والمسجد ٢١٧
- ٦٠- باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ٢١٨
- ٦١- باب الصلاة على النفساء إذا ماتت في نفاسها ٢١٩
- ٦٢- باب أين يقوم من المرأة والرجل؟ ٢١٩
- ٦٣- باب التكبير على الجنائز أربعاً ٢١٩
- ٦٤- باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنائز ٢٢٠
- ٦٥- باب الصلاة على القبر بعدما يدفن ٢٢٠
- ٦٦- باب الميت يسمع خفق النعال ٢٢١
- ٦٧- باب من أحب الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها ٢٢٢
- ٦٨- باب الدفن بالليل ٢٢٣
- ٦٩- باب بناء المسجد على القبر ٢٢٣
- ٧٠- باب من يدخل قبر المرأة؟ ٢٢٣
- ٧١- باب الصلاة على الشهيد ٢٢٤
- ٧٢- باب دفن الرجلين والثلاثة في قبر ٢٢٥
- ٧٣- باب من لم ير غسل الشهداء ٢٢٥
- ٧٤- باب من يقدم في اللحد؟ ٢٢٥
- ٧٥- باب الإذخر والحشيش في القبر ٢٢٦
- ٧٦- باب هل يخرج الميت من القبر واللحد لعله؟ ٢٢٧

- ٢٢٨- باب اللحد والشق في القبر
- ٢٢٨- باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصل عليه؟
- ٢٣٢- باب إذا قال المشرك عند الموت : لا إله إلا الله
- ٢٣٢- باب الجريد على القبر
- ٢٣٣- باب موعظة المحدث عند القبر ، وقعود أصحابه حوله
- ٢٣٤- باب ما جاء في قاتل النفس
- ٢٣٥- باب ما يكره من الصلاة على المنافقين ، والاستغفار للمشركين
- ٢٣٦- باب ثناء الناس على الميت
- ٢٣٧- باب ما جاء في عذاب القبر
- ٢٤٠- باب التعوذ من عذاب القبر
- ٢٤١- باب عذاب القبر من الغيبة والبول
- ٢٤١- باب الميت يعرض عليه بالغدأة والعشي
- ٢٤٢- باب كلام الميت على الجنائزة
- ٢٤٢- باب ما قيل في أولاد المسلمين
- ٢٤٣- باب ما قيل في أولاد المشركين
- ٢٤٣- باب
- ٢٤٦- باب موت يوم الإثنين
- ٢٤٦- باب موت الفجأة البغته
- ٢٤٧- باب ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهم
- ٢٤٩- باب ما ينهى من سب الأموات
- ٢٥٠- باب ذكر شرار الموتى
- ٢٥١- **باب وجوب الزكاة وقول الله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾**
- ٢٥٤- باب البيعة على إيتاء الزكاة ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخِذُوا مِنْهُمْ فِي الَّتِي هُمْ فِيهَا ﴾
- ٢٥٤- باب إثم مانع الزكاة
- ٢٥٦- باب ما أدى زكاته فليس بكنز لقول النبي ﷺ : «ليس فيها دون خمسة أواق صدقة»
- ٢٥٨- باب إنفاق المال في حقه
- ٢٥٨- باب الرياء في الصدقة لقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴾
- ٢٥٩- باب لا يقبل الله صدقة من غلول ، ولا يقبل إلا من كسب طيب
- ٢٦٠- باب الصدقة قبل الرد
- ٢٦١- باب اتقوا النار ولو بشق تمرة ، والقليل من الصدقة
- ٢٦٣- باب أي الصدقة أفضل وصدقة الشحيح الصحيح

- ٢٦٣ ١٠- باب
- ٢٦٤ ١١- باب صدقة العلانية
- ٢٦٤ ١٢- باب صدقة السر
- ٢٦٤ ١٣- باب إذا تصدق على غني وهو لا يعلم
- ٢٦٥ ١٤- باب إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر
- ٢٦٥ ١٥- باب الصدقة باليمين
- ٢٦٦ ١٦- باب من أمر خادمه بالصدقة ، ولم يناول بنفسه
- ٢٦٦ ١٧- باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى
- ٢٦٨ ١٨- باب المنان بما أعطى
- ٢٦٨ ١٩- باب من أحب تعجيل الصدقة من يومها
- ٢٦٨ ٢٠- باب التحريض على الصدقة ، والشفاعة فيها
- ٢٦٩ ٢١- باب الصدقة فيما استطاع
- ٢٧٠ ٢٢- باب الصدقة تكفر الخطيئة
- ٢٧٠ ٢٣- باب من تصدق في الشرك ثم أسلم
- ٢٧١ ٢٤- باب أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه غير مفسد
- ٢٧١ ٢٥- باب أجر المرأة إذا تصدقت ، أو أطعمت من بيت زوجها غير مفسدة
- ٢٧٢ ٢٦- باب قول الله تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۝ فَسَنِّيْرُهُ لِيُسْرَى... ﴾
- ٢٧٢ ٢٧- باب مثل المتصدق والبخيل
- ٢٧٣ ٢٨- باب صدقة الكسب والتجارة
- ٢٧٤ ٢٩- باب على كل مسلم صدقة ، فمن لم يجد فليعمل بالمعروف
- ٢٧٤ ٣٠- باب قدر كم يعطى من الزكاة والصدقة ، ومن أعطى شاة
- ٢٧٥ ٣١- باب زكاة الورق
- ٢٧٥ ٣٢- باب العرض في الزكاة
- ٢٧٦ ٣٣- باب لا يجمع بين متفرق ، ولا يفرق بين مجتمع
- ٢٧٧ ٣٤- باب ما كان من خليطين ، فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية
- ٢٧٧ ٣٥- باب زكاة الإبل
- ٢٧٨ ٣٦- باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليست عنده
- ٢٧٨ ٣٧- باب زكاة الغنم
- ٢٨٠ ٣٨- باب لا تؤخذ في الصدقة هرمة ، ولا ذات عوار ، ولا تيس إلا ما شاء المصدق
- ٢٨٠ ٣٩- باب أخذ العناق في الصدقة
- ٢٨٠ ٤٠- باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة

- ٤١- باب ليس فيما دون خمس ذود صدقة ٢٨١
- ٤٢- باب زكاة البقر ٢٨١
- ٤٣- باب الزكاة على الأقارب ٢٨٢
- ٤٤- باب ليس على المسلم في فرسه صدقة ٢٨٤
- ٤٥- باب ليس على المسلم في عبده صدقة ٢٨٤
- ٤٦- باب الصدقة على اليتامى ٢٨٤
- ٤٧- باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر ٢٨٥
- ٤٨- باب قول الله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ ، ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ٢٨٦
- ٤٩- باب الاستعفاف عن المسألة ٢٨٨
- ٥٠- باب من أعطاه الله شيئاً من غير مسألة ولا إشراف نفس ٢٨٩
- ٥١- باب من سأل الناس تكثراً ٢٨٩
- ٥٢- باب قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَأْذِنُ الْفَاعِلُ﴾ ٢٩٠
- ٥٣- باب خرص التمر ٢٩٣
- ٥٤- باب العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجاري ٢٩٥
- ٥٥- باب ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ٢٩٦
- ٥٦- باب أخذ صدقة التمر عند صرام النخل وهل يترك الصبي فيمس تمر الصدقة؟ ٢٩٧
- ٥٧- باب من باع ثيابه أو نخله أو أرضه أو زرعه ٢٩٧
- ٥٨- باب هل يشتري صدقته ٢٩٨
- ٥٩- باب ما يذكر في الصدقة للنبي ﷺ ٢٩٩
- ٦٠- باب الصدقة على موالى أزواج النبي ﷺ ٢٩٩
- ٦١- باب إذا تحولت الصدقة ٣٠٠
- ٦٢- باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا ٣٠١
- ٦٣- باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة ٣٠١
- وقوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ ٣٠١
- ٦٤- باب ما يستخرج من البحر ٣٠٢
- ٦٥- باب في الركاز الخمس ٣٠٢
- ٦٦- باب قول الله تعالى: ﴿وَالْعَلِيلِينَ عَلَيْهِمْ﴾ ، ومحاسبة المصدقين مع الإمام ٣٠٣
- ٦٧- باب استعمال إبل الصدقة وألبانها لأبناء السبيل ٣٠٤
- ٦٨- باب وسم الإمام إبل الصدقة بيده ٣٠٤
- ٢٦- باب فرض صدقة الفطر ٣٠٥
- ١- باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين ٣٠٥

- ٢- باب صاع من شعير ٣٠٦
- ٣- باب صدقة الفطر صاعا من طعام ٣٠٦
- ٤- باب صدقة الفطر صاعا من تمر ٣٠٦
- ٥- باب صاع من زبيب ٣٠٧
- ٦- باب الصدقة قبل العيد ٣٠٧
- ٧- باب صدقة الفطر على الحر والمملوك ٣٠٨
- ٨- باب صدقة الفطر على الصغير والكبير ٣٠٨
- ٢٧- كتاب الحج ٣٠٩
- ١- باب وجوب الحج وفضله ٣٠٩
- ٢- باب قول الله تعالى: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ۝ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ ٣١٠
- ٣- باب الحج على الرحل ٣١١
- ٤- باب فضل الحج المبرور ٣١٢
- ٥- باب فرض مواقيت الحج والعمرة ٣١٣
- ٦- باب قول الله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ ٣١٣
- ٧- باب مهل أهل مكة للحج والعمرة ٣١٤
- ٨- باب ميقات أهل المدينة، ولا يهلوا قبل ذي الحليفة ٣١٤
- ٩- باب مهل أهل الشام ٣١٤
- ١٠- باب مهل أهل نجد ٣١٥
- ١١- باب مهل من كان دون المواقيت ٣١٥
- ١٢- باب مهل أهل اليمن ٣١٦
- ١٣- باب ذات عرق لأهل العراق ٣١٦
- ١٤- باب ٣١٦
- ١٥- باب خروج النبي ﷺ على طريق الشجرة ٣١٧
- ١٦- باب قول النبي ﷺ: «العقيق واد مبارك» ٣١٧
- ١٧- باب غسل الخلق ثلاث مرات من الثياب ٣١٨
- ١٨- باب الطيب عند الإحرام، وما يلبس إذا أراد أن يحرم ويترجل ويدهن؟ ٣١٩
- ١٩- من أهل ملبدا ٣٢٠
- ٢٠- باب الإهلال عند مسجد ذي الحليفة ٣٢٠
- ٢١- باب ما لا يلبس المحرم من الثياب ٣٢١
- ٢٢- باب الركوب والارتداف في الحج ٣٢١
- ٢٣- باب ما يلبس المحرم من الثياب والأردية والأزر ٣٢٢

- ٢٤- باب من بات بذئ الحليفة حتى أصبح ٣٢٣
- ٢٥- باب رفع الصوت بالإهلال ٣٢٤
- ٢٦- باب التلبية ٣٢٤
- ٢٧- باب التحميد ، والتسبيح ، والتكبير قبل الإهلال عند الركوب على الدابة ٣٢٥
- ٢٨- باب من أهل حين استوت به راحلته ٣٢٥
- ٢٩- باب الإهلال مستقبل القبلة ٣٢٥
- ٣٠- باب التلبية إذا انحدر في الوادي ٣٢٦
- ٣١- باب كيف تهل الحائض والنفساء؟ ٣٢٧
- ٣٢- باب من أهل في زمن النبي ﷺ كإهلال النبي ﷺ ٣٢٧
- ٣٣- باب قول الله تعالى : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ قَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفْعَ وَلَا سُوقَ ... ﴾ ٣٢٩
- ٣٤- باب التمتع والإقران والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي ٣٣٠
- ٣٥- باب من لبى بالحج وسماه ٣٣٤
- ٣٦- باب التمتع ٣٣٤
- ٣٧- باب قول الله تعالى : ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ ٣٣٥
- ٣٨- باب الاغتسال عند دخول مكة ٣٣٦
- ٣٩- باب دخول مكة نهاراً أو ليلاً ٣٣٦
- ٤٠- باب من أين يدخل مكة؟ ٣٣٦
- ٤١- باب من أين يخرج من مكة؟ ٣٣٧
- ٤٢- باب فضل مكة وبنائها ٣٣٩
- ٤٣- باب فضل الحرم ٣٤١
- ٤٤- باب توريث دور مكة ، وبيعها ، وشرائها وأن الناس في مسجد الحرام سواء خاصة ٣٤٢
- ٤٥- باب نزول النبي ﷺ مكة ٣٤٣
- ٤٦- باب قول الله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا ... ﴾ الآية ٣٤٤
- ٤٧- باب قول الله تعالى : ﴿ اجْعَلْ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْكِبْرَىٰ أَمِينًا الْحَرَامَ آمِنًا لِلنَّاسِ ... ﴾ ٣٤٤
- ٤٨- باب كسوة الكعبة ٣٤٥
- ٤٩- باب هدم الكعبة ٣٤٦
- ٥٠- باب ما ذكر في الحجر الأسود ٣٤٦
- ٥١- باب إغلاق البيت ، ويصلي في أي نواحي البيت شاء ٣٤٦
- ٥٢- باب الصلاة في الكعبة ٣٤٧
- ٥٣- باب من لم يدخل الكعبة ٣٤٧
- ٥٤- باب من كبر في نواحي الكعبة ٣٤٧

- ٣٤٨ ٥٥- باب كيف كان بدء الرمل
- ٣٤٨ ٥٦- باب استلام الحجر الأسود حين يقدم مكة أول ما يطوف ، ويرمل ثلاثا
- ٣٤٩ ٥٧- باب الرمل في الحج والعمرة
- ٣٥٠ ٥٨- باب استلام الركن بالمحجن
- ٣٥٠ ٥٩- باب من لم يستلم إلا الركنين اليمينين
- ٣٥١ ٦٠- باب تقبيل الحجر
- ٣٥١ ٦١- باب من أشار إلى الركن إذا أتى عليه
- ٣٥٢ ٦٢- باب التكبير عند الركن
- ٣٥٢ ٦٣- باب من طاف بالبيت إذا قدم مكة قبل أن يرجع إلى بيته ثم صلى ركعتين
- ٣٥٣ ٦٤- باب طواف النساء مع الرجال
- ٣٥٤ ٦٥- باب الكلام في الطواف
- ٣٥٥ ٦٦- باب إذا رأى سيرا أو شيئا يكره في الطواف قطعه
- ٣٥٥ ٦٧- باب لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك
- ٣٥٥ ٦٨- باب إذا وقف في الطواف
- ٣٥٥ ٦٩- باب صلى النبي ﷺ لسبوعه ركعتين
- ٣٥٦ ٧٠- باب من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج إلى عرفة ويرجع بعد الطواف الأول
- ٣٥٦ ٧١- باب من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد
- ٣٥٧ ٧٢- باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام
- ٣٥٧ ٧٣- باب الطواف بعد الصبح والعصر
- ٣٥٨ ٧٤- باب المريض يطوف راكبا
- ٣٥٩ ٧٥- باب سقاية الحاج
- ٣٥٩ ٧٦- باب ما جاء في زمزم
- ٣٦٠ ٧٧- باب طواف القارن
- ٣٦١ ٧٨- باب الطواف على وضوء
- ٣٦٢ ٧٩- باب وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله
- ٣٦٤ ٨٠- باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة
- ٣٦٥ ٨١- باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت
- ٣٦٧ ٨٢- باب الإهلال من البطحاء وغيرها للمكي وللحاج إذا خرج إلى منى
- ٣٦٨ ٨٣- باب أين يصلي الظهر يوم التروية؟
- ٣٦٨ ٨٤- باب الصلاة بمنى
- ٣٦٩ ٨٥- باب صوم يوم عرفة

- ٨٦- باب التلبية والتكبير إذا غدا من منى إلى عرفة ٣٦٩
- ٨٧- باب التهجير بالروح يوم عرفة ٣٧٠
- ٨٨- باب الوقوف على الدابة بعرفة ٣٧٠
- ٨٩- باب الجمع بين الصلاتين بعرفة ٣٧١
- ٩٠- باب قصر الخطبة بعرفة ٣٧١
- ٩١- باب التعجيل إلى الموقف ٣٧٢
- ٩٢- باب الوقوف بعرفة ٣٧٢
- ٩٣- باب السير إذا دفع من عرفة ٣٧٣
- ٩٤- باب النزول بين عرفة وجمع ٣٧٣
- ٩٥- باب أمر النبي ﷺ بالسكينة عند الإفاضة وإشارته إليهم بالسوط ٣٧٤
- ٩٦- باب الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة ٣٧٥
- ٩٧- باب من جمع بينهما ولم يتطوع ٣٧٥
- ٩٨- باب من أذن وأقام لكل واحدة منهما ٣٧٦
- ٩٩- باب من قدم ضعفة أهله ليليل فيقفون بالمزدلفة ويدعون ويقدم إذا غاب القمر ٣٧٧
- ١٠٠- باب من يصلي الفجر بجمع ٣٧٨
- ١٠١- باب متى يدفع من جمع ٣٧٩
- ١٠٢- باب التلبية والتكبير غداة النحر حين يرمي الجمره والارتداف في السير ٣٨٠
- ١٠٣- باب ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ...﴾ ٣٨١
- ١٠٤- باب ركوب البدن ٣٨١
- ١٠٥- باب من ساق البدن معه ٣٨٢
- ١٠٦- باب من اشترى الهدى من الطريق ٣٨٣
- ١٠٧- باب من أشعر وقلد بذى الحليفة ثم أحرم ٣٨٤
- ١٠٨- باب قتل القلائد للبدن والبقر ٣٨٥
- ١٠٩- باب إشعار البدن ٣٨٥
- ١١٠- باب من قلد القلائد بيده ٣٨٦
- ١١١- باب تقليد الغنم ٣٨٦
- ١١٢- باب القلائد من العهن ٣٨٧
- ١١٣- باب تقليد النعل ٣٨٧
- ١١٤- باب الجلال للبدن ٣٨٧
- ١١٥- باب من اشترى هديه من الطريق وقلدها ٣٨٨
- ١١٦- باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير أمرهن ٣٨٩

- ١١٧- باب النحر في منحر النبي ﷺ بمنى ٣٨٩
- ١١٨- باب نحر الإبل مقيدة ٣٩٠
- ١١٩- باب نحر البدن قائمة ٣٩٠
- ١٢٠- باب لا يعطى الجزار من الهدى شيئا ٣٩١
- ١٢١- باب يتصدق بجلود الهدى ٣٩٢
- ١٢٢- باب يتصدق بجلال البدن ٣٩٢
- ١٢٣- باب ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ...﴾ ٣٩٢
- ١٢٤- باب ما يأكل من البدن وما يتصدق ٣٩٣
- ١٢٥- باب الذبيح قبل الحلق ٣٩٤
- ١٢٦- باب من لبد رأسه عند الإحرام وحلق ٣٩٥
- ١٢٧- باب الحلق والتقصير عند الإحلال ٣٩٥
- ١٢٨- باب تقصير المتمتع بعد العمرة ٣٩٦
- ١٢٩- باب الزيارة يوم النحر ٣٩٧
- ١٣٠- باب إذا رمى بعدما أمسى أو حلق قبل أن يذبح ناسيا أو جاهلا ٣٩٨
- ١٣١- باب الفتيا على الدابة عند الجمرة ٣٩٨
- ١٣٢- باب الخطبة أيام منى ٣٩٩
- ١٣٣- باب هل يبيت أصحاب السقاية أو غيرهم بمكة ليالي منى ٤٠١
- ١٣٤- باب رمي الجمار ٤٠٢
- ١٣٥- باب رمي الجمار من بطن الوادي ٤٠٢
- ١٣٦- باب رمي الجمار بسبع حصيات ٤٠٣
- ١٣٧- باب من رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره ٤٠٣
- ١٣٨- باب يكبر مع كل حصاة ٤٠٣
- ١٣٩- باب من رمى جمرة العقبة ولم يقف ٤٠٤
- ١٤٠- باب إذا رمى الجمرتين يقوم ويسهل مستقبل القبلة ٤٠٤
- ١٤١- باب رفع اليدين عند جمرة الدنيا والوسطى ٤٠٥
- ١٤٢- باب الدعاء عند الجمرتين ٤٠٥
- ١٤٣- باب الطيب بعد رمي الجمار والحلق قبل الإفاضة ٤٠٦
- ١٤٤- باب طواف الوداع ٤٠٦
- ١٤٥- باب إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت ٤٠٧
- ١٤٦- باب من صلى العصر يوم النفر بالأبطح ٤٠٩
- ١٤٧- باب المحصب ٤٠٩

- ١٤٨- باب النزول بزدي طوئى قبل أن يدخل مكة والنزول بالبطحاء ٤١٠
- ١٤٩- باب من نزل بزدي طوئى إذا رجع من مكة ٤١١
- ١٥٠- باب التجارة أيام الموسم والبيع في أسواق الجاهلية ٤١١
- ١٥١- باب الادلاج من المحصب ٤١١
- ٢٨- باب العمرة ٤١٣
- ١- وجوب العمرة وفضلها ٤١٣
- ٢- باب من اعتمر قبل الحج ٤١٣
- ٣- باب كم اعتمر النبي ﷺ؟ ٤١٤
- ٤- باب عمرة في رمضان ٤١٦
- ٥- باب العمرة ليلة الحنبة وغيرها ٤١٧
- ٦- باب عمرة التنعيم ٤١٧
- ٧- باب الاعتناء بعد الحج بغير هدي ٤١٩
- ٨- باب أجر العمرة على قدر النصب ٤١٩
- ٩- باب المعتمر إذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزئه من طواف الوداع ٤٢٠
- ١٠- باب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج ٤٢١
- ١١- باب متى يحل المعتمر ٤٢٣
- ١٢- باب ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو ٤٢٥
- ١٣- باب استقبال الحاج القادمين والثلاثة على الدابة ٤٢٥
- ١٤- باب القدوم بالعداء ٤٢٦
- ١٥- باب الدخول بالعشي ٤٢٦
- ١٦- باب لا يطرُق أهله إذا بلغ المدينة ٤٢٦
- ١٧- باب من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة ٤٢٧
- ١٨- باب قول الله تعالى: ﴿ وَأَتُوا النَّبِيَّ مِنْ أَوْيَاتِهَا ﴾ ٤٢٧
- ١٩- باب السفر قطعة من العذاب ٤٢٨
- ٢٠- باب المسافر إذا جد به السير يعجل إلى أهله ٤٢٨
- ٢٩- باب المحصر وجزاء الصيد ٤٢٩
- ١- باب إذا أحصر المعتمر ٤٢٩
- ٢- باب الإحصار في الحج ٤٣٠
- ٣- باب النحر قبل الحلق في الحصر ٤٣١
- ٤- باب من قال: ليس على المحصر بدل ٤٣٢
- ٥- باب قول الله تعالى: ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِمْ أَذًى مِنْ رَأْسِهِمْ فَلْيَدِئْهُم مِّنْ صِيَامِهِمْ ... ﴾ ٤٣٣

- ٤٣٣ ٦- باب قول الله تعالى: ﴿أَوْصَدَقَةٌ﴾ وهي إطعام ستة مساكين
- ٤٣٤ ٧- باب الإطعام في الفدية نصف صاع
- ٤٣٤ ٨- باب النسك شاة
- ٤٣٥ ٩- باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا رَقَّتْ﴾
- ٤٣٥ ١٠- باب قول الله ﷻ: ﴿وَلَا (فُسُوقٌ) وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾
- ٤٣٦ ١١- باب قول الله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ...﴾
- ٤٣٦ ١٢- باب إذا صاد الحلال فأهدى للمحرم الصيد أكله
- ٤٣٨ ١٣- باب إذا رأى المحرمون صيدا فضحكوا ففطن الحلال
- ٤٣٩ ١٤- باب لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد
- ٤٤٠ ١٥- باب لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال
- ٤٤٠ ١٦- باب إذا أهدى للمحرم حمارا وحشيا حيا لم يقبل
- ٤٤١ ١٧- باب ما يقتل المحرم من الدواب
- ٤٤٣ ١٨- باب لا يعضد شجر الحرم
- ٤٤٤ ١٩- باب لا ينفر صيد الحرم
- ٤٤٥ ٢٠- باب لا يحل القتال بمكة
- ٤٤٥ ٢١- باب الحجامة للمحرم
- ٤٤٦ ٢٢- باب تزويج المحرم
- ٤٤٦ ٢٣- باب ما ينهى من الطيب للمحرم والمحرمة
- ٤٤٨ ٢٤- باب الاغتسال للمحرم
- ٤٤٨ ٢٥- باب لبس الخفين للمحرم إذا لم يجد النعلين
- ٤٤٩ ٢٦- باب إذا لم يجد الإزار فليلبس السراويل
- ٤٤٩ ٢٧- باب لبس السلاح للمحرم
- ٤٥٠ ٢٨- باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام
- ٤٥١ ٢٩- باب إذا أحرم جاهلا وعليه قميص
- ٤٥٢ ٣٠- باب المحرم يموت بعرفة
- ٤٥٣ ٣١- باب سنة المحرم إذا مات
- ٤٥٣ ٣٢- باب الحج والنذور عن الميت والرجل يحج عن المرأة
- ٤٥٤ ٣٣- باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة
- ٤٥٤ ٣٤- باب حج المرأة عن الرجل
- ٤٥٥ ٣٥- باب حج الصبيان

- ٤٥٦..... ٣٦- باب حج النساء
- ٤٥٨..... ٣٧- باب من نذر المشي إلى الكعبة
- ٤٥٩..... ٣٠- باب حرم المدينة
- ٤٦٠..... ١- باب فضل المدينة وأنها تنفي الناس
- ٤٦١..... ٢- باب المدينة طابة
- ٤٦١..... ٣- باب لآبتي المدينة
- ٤٦٢..... ٤- باب من رغب عن المدينة
- ٤٦٣..... ٥- باب الإيمان يأرز إلى المدينة
- ٤٦٣..... ٦- باب إثم من كاد أهل المدينة
- ٤٦٣..... ٧- باب آطام المدينة
- ٤٦٤..... ٨- باب لا يدخل الدجال المدينة
- ٤٦٥..... ٩- باب المدينة تنفي الخبث
- ٤٦٦..... ١٠- باب
- ٤٦٦..... ١١- باب كراهية النبي ﷺ أن تعرى المدينة
- ٤٦٦..... ١٢- باب
- ٤٦٩..... ٣١- كتاب الصوم
- ٤٦٩..... ١- باب وجوب صوم رمضان
- ٤٧٠..... ٢- باب فضل الصوم
- ٤٧١..... ٣- باب الصوم كفارة
- ٤٧١..... ٤- باب الريان للصائمين
- ٤٧٢..... ٥- باب هل يقال: رمضان، أو شهر رمضان؟ ومن رأى كله واسعا
- ٤٧٣..... ٦- باب من صام رمضان إيمانا، واحتسابا، ونية
- ٤٧٣..... ٧- باب أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان
- ٤٧٤..... ٨- باب من لم يدع قول الزور، والعمل به في الصوم
- ٤٧٤..... ٩- باب هل يقول: إني صائم إذا شتم؟
- ٤٧٥..... ١٠- باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة
- ٤٧٥..... ١١- باب قول النبي ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا»
- ٤٧٧..... ١٢- باب شهرا عيد لا ينقصان
- ٤٧٧..... ١٣- باب قول النبي ﷺ: «لا نكتب ولا نحسب»
- ٤٧٨..... ١٤- باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين

- ١٥- باب قول الله جل ذكره: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ...﴾ ٤٧٨
- ١٦- باب قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ...﴾ ٤٧٩
- ١٧- باب قول النبي ﷺ: «لا يمنعكم من سحوركم أذان بلال» ٤٨٠
- ١٨- باب تأخير السحور ٤٨٠
- ١٩- باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر ٤٨٠
- ٢٠- باب بركة السحور من غير إيجاب ٤٨١
- ٢١- باب إذا نوى بالنهار صوما ٤٨١
- ٢٢- باب الصائم يصبح جنبا ٤٨٢
- ٢٣- باب المباشرة للصائم ٤٨٣
- ٢٤- باب القبلة للصائم ٤٨٤
- ٢٥- باب اغتسال الصائم ٤٨٤
- ٢٦- باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسيا ٤٨٦
- ٢٧- باب سواك الرطب واليابس للصائم ٤٨٧
- ٢٨- باب قول النبي ﷺ: «إذا توضأ فليستنشق بمنخره الماء» ٤٨٨
- ٢٩- باب إذا جامع في رمضان ٤٨٩
- ٣٠- باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر ٤٨٩
- ٣١- باب المجامع في رمضان هل يطعم أهله من الكفارة إذا كانوا محاييج؟ ٤٩٠
- ٣٢- باب الحجامة والقيء للصائم ٤٩١
- ٣٣- باب الصوم في السفر والإفطار ٤٩٣
- ٣٤- باب إذا صام أياما من رمضان ثم سافر ٤٩٤
- ٣٥- باب قول النبي ﷺ لمن ظلل عليه واشتد الحر: «ليس من البر الصوم في السفر» ٤٩٥
- ٣٦- باب لم يعب أصحاب النبي ﷺ بعضهم بعضا في الصوم والإفطار ٤٩٥
- ٣٧- باب من أفطر في السفر ليراه الناس ٤٩٥
- ٣٨- باب: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾ ٤٩٦
- ٣٩- باب متى يقضى قضاء رمضان؟ ٤٩٧
- ٤٠- باب الحائض تترك الصوم والصلاة ٤٩٧
- ٤١- باب من مات وعليه صوم ٤٩٨
- ٤٢- باب متى يحل فطر الصائم ٤٩٩
- ٤٣- باب يفطر بما تيسر عليه بالماء وغيره ٥٠٠
- ٤٤- باب تعجيل الإفطار ٥٠١
- ٤٥- باب إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس ٥٠١

- ٤٦- باب صوم الصبيان ٥٠١
- ٤٧- باب الوصال ، ومن قال : ليس في الليل صيام ٥٠٢
- ٤٨- باب التنكيل لمن أكثر الوصال ٥٠٣
- ٤٩- باب الوصال إلى السحر ٥٠٤
- ٥٠- باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع ولم ير عليه قضاء إذا كان أوفق له ٥٠٤
- ٥١- باب صوم شعبان ٥٠٥
- ٥٢- باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ وإفطاره ٥٠٦
- ٥٣- باب حق الضيف في الصوم ٥٠٧
- ٥٤- باب حق الجسم في الصوم ٥٠٧
- ٥٥- باب صوم الدهر ٥٠٨
- ٥٦- باب حق الأهل في الصوم ٥٠٨
- ٥٧- باب صوم يوم وإفطار يوم ٥٠٩
- ٥٨- باب صوم داود عليه السلام ٥٠٩
- ٥٩- باب صيام أيام البيض : ثلاث عشرة ، وأربع عشرة ، وخمس عشرة ٥١١
- ٦٠- باب من زار قوما فلم يفطر عندهم ٥١١
- ٦١- باب الصوم آخر الشهر ٥١٢
- ٦٢- باب صوم يوم الجمعة ٥١٢
- ٦٣- باب هل يخص شيئا من الأيام؟ ٥١٤
- ٦٤- باب صوم يوم عرفة ٥١٤
- ٦٥- باب صوم يوم الفطر ٥١٥
- ٦٦- باب الصوم يوم النحر ٥١٦
- ٦٧- باب صيام أيام التشريق ٥١٧
- ٦٨- باب صيام يوم عاشوراء ٥١٨
- ٦٩- باب فضل من قام رمضان ٥٢٠
- ٧٠- باب فضل ليلة القدر ٥٢٢
- ٧١- باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر ٥٢٣
- ٧٢- باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر ٥٢٤
- ٧٣- باب العمل في العشر الأواخر من رمضان ٥٢٦
- ٣٢- باب الاعتكاف في العشر الأواخر والاعتكاف في المساجد كلها ٥٢٧
- ١- باب الحائض ترجل المعتكف ٥٢٨
- ٢- باب لا يدخل البيت إلا الحاجة ٥٢٩

- ٣- باب غسل المعتكف ٥٢٩
- ٤- باب الاعتكاف ليلا ٥٢٩
- ٥- باب اعتكاف النساء ٥٢٩
- ٦- باب الأحيية في المسجد ٥٣٠
- ٧- باب : هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد؟ ٥٣٠
- ٨- باب الاعتكاف وخرج النبي ﷺ صبيحة عشرين ٥٣١
- ٩- باب اعتكاف المستحاضة ٥٣١
- ١٠- باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه ٥٣٢
- ١١- باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه ٥٣٣
- ١٢- باب من خرج من اعتكافه عند الصبح ٥٣٣
- ١٣- باب الاعتكاف في شوال ٥٣٤
- ١٤- باب من لم ير عليه صوما إذا اعتكف ٥٣٥
- ١٥- باب إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم ٥٣٥
- ١٦- باب الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان ٥٣٥
- ١٧- باب من أراد أن يعتكف ثم بدا له أن يخرج ٥٣٦
- ١٨- باب المعتكف يدخل رأسه البيت للغسل ٥٣٦
